

تأليف

شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب النويري

المتوفى ٧٣٣ هـ

٦-٧-٨

تحقيق

الدكتور علي بو ملحم

منشورات

محمد علي بيضون

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

منشورات محمد علي بيضون



دار الكتب العلمية

الطبعة الأولى
٢٠٠٤ م - ١٤٢٤ هـ

دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

رمل الظريف - شارع البحتري - بناية ملكارت
الإدارة العامة: عرمون - القبة - مبنى دار الكتب العلمية
هاتف وفاكس: ١٣/١٢/١١/٨٠٤٨١٠ (٥ ٩٦١+)
صندوق بريد: ٩٤٢٤ - ١١ بيروت - لبنان

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Beirut - Lebanon
Raml Al-Zarif, Bohtory Str., Melkart Bldg. 1st Floor
Head office
Aramoun - Dar Al-Kotob Al-ilmiyah Bldg.
Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13
P.O.Box: 11-9424 Beirut - Lebanon

Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Beyrouth - Liban
Raml Al-Zarif, Rue Bohtory, Imm. Melkart, 1er Étage
Administration général
Aramoun - Imm. Dar Al-Kotob Al-ilmiyah
Tel & Fax: (+961 5) 804810 / 11 / 12 / 13
B.P: 11-9424 Beyrouth - Liban

ISBN 2-7451-3883-9



http://www.al-ilmiyah.com/

e-mail: sales@al-ilmiyah.com
info@al-ilmiyah.com
baydoun@al-ilmiyah.com

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

القسم الخامس

في المَلِك وما يُشترطُ فيه وما يحتاجُ إليه وما يجبُ له على الرعيّة وما يجب للرعية عليه، ويتصل به ذِكرُ الوزراءِ وقادةُ الجيوشِ وأوصافُ السلاحِ ووُلاةُ المناصبِ الدينية والكتّابُ والبلغاءُ

وفيه أربعة عشر بابًا:

الباب الأوّل

من هذا القسم في شروط الإمامة الشرعيّة والعُرفيّة

أما الشروطُ الشرعية، فقد ذكر منها الشيخ الإمام أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن الحليم الحَليميّ الجُرْجاني الشافعيّ[(١)] ـ رحمه الله ـ في كتابه المترجم بـ «المنهاج» لُمْعةً واضحةَ البيانِ، حسنةَ التِّبيانِ؛ اكتفينا بإيرادها عما سواها، واقتصرنا عليها دون ما عداها؛ لجمعها أكثر الشروطِ مع إيجازِ اللفظ وإصابةِ الغرض، على ما ستقف عليه إن شاء الله تعالى.

قال الحَليميّ: إذا أراد أهل الاجتهاد نَصْبَ إمام حين لا إمامَ لهم، فأولُ شرائطهِ أن يكون من قريش. والثانيةُ أن يكون عالمًا بأحكام الدين من الصلاةِ وأَخْذِ الصدقاتِ ومصارفها والقضايا والجهاد بالمسلمين وقَسْمِ الغنائم والنظر في حدود الله تعالى إذا

---

(١) الجرجاني، أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن الحليم الحليمي الشافعي، (٣٣٨ هـ/ ٩٤٩ م ـ ٤٠٣ هـ/ ١٠١٢ م). كان يعد من أكبر علماء الدين فيما وراء النهر. ترك:
١ ـ كتاب: «شعب الإيمان» انظر: Revue de l'histoire XXVI ومنه قطعة (٣ أجزاء) في حلب، والجزء الخامس في بطرسبرج ثالث ٤٨٩ وله مختصر في القاهرة أول/ ٢/ ٥٣.
٢ ـ «المنهاج» ويقع في ثلاثة مجلدات فيه أحكام كثيرة ومسائل فقهية. ترجمته في: ـ وفيات الأعيان، لابن خلكان (ڤستنفلد) ١٨٥. ـ تاريخ الأدب العربي، بروكلمان، ٤/ ٥٢.

رُفِعَت إليه فيقيمَها أو يدرأَها وغير ذلك. والثالثة أن يكون عَدْلًا في دينه وتعاطيه ومعاملاته.

فأما اشتراط النسبِ؛ فلما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الأئمةُ من قريش...» وأنه ﷺ قال: «قدِّموا قريشًا ولا تَقَدَّموها ولولا أن تَبْطَرَ قريشٌ لأخبرتها بما لها عند الله تعالى».

وأما اشتراطُ العلمِ بأحكام الصلاةِ والزكاة والجهاد والقضاء والحدود والأموال التي يتولّاها الأئمةُ، فإنه لا يُمكنه أن يقوم بحقِّها والواجبِ فيها إلا بعد العلم، لتكون معالمُ الدنيا قائمةً، وأحكامُ الله تعالى بين عباده جارية. فإذا لم يكن عنده من العلم ما يتوصّلُ به إلى ما يحتاجُ الإمام إليه فوجودُه وعدمُه بمنزلةٍ واحدة. وينبغي أن يكون شجاعًا شَهْمًا، لأن رأسَ أمورِ الناسِ الجهادُ؛ فإذا كان من يتولّى أمورَهم جبانًا فَشِلًا منعه ذلك من مجاهدةِ المشركين وحَمَله على أن يترك كثيرًا من حقوق المسلمين فكان ضررُهم به أكثرَ من نفعهم.

وأما اشتراطُ العَدالةِ، فلأن الإمامَ إذا كان يتولّى حقوقَ الله تعالى وحقوق المسلمين فَمَنْصَبُه منصِبَ الأمانة ائتمانٌ له على الحقوق؛ ولا يجوزُ أن يُؤْتَمَنَ على حقوق الله تعالى مَن ظهرت خيانتُه للهِ ولعباده، ولأن الفاسقَ ناقصُ الإيمانِ فلا يجوزُ أن يُشْرِفَ بالتَّوْليةِ على المسلمين الذين فيهم مَنْ هو كاملُ الإيمانِ وأقربُ إلى كماله منه، كما لا يجوز أن يُوَلَّى شيئًا من أمور المسلمين كافرٌ، ولأن الفاسقَ لا يُرْضَى للشهادة فكان بألّا يُرْضَى للحُكم وهو أرفعُ منزلةً من الشهادة أولى، وإذا لم يُرْضَ للحكم كان بألّا يُرْضَى للإمامة التي هي أجمعُ من الحكم أولى، والله أعلم، ولأنه إذا لم يكن يُصلحُ نفسَه، إما تضييعًا لها أو عجزًا عن إصلاحها، فهو في حقّ غيره أكثرُ تضييعًا ولإصلاحه أشدُّ عجزًا، ومَن كان بهذه المنزلةِ فهو أبعدُ الناس من موقفِ الأئمة.

فصـــــل

وإذا اجتمعت هذه الشرائطُ التي ذكرناها في رجل، فإن كان الإمامُ الذي تقدّمه ولّاه في حياته ما يتولّاه إما استخلافًا عند عجزهِ عن القيام بما عليه فيه، وإما انخلاعًا إليه منه فلا اعتراض في ذلك عليه، وإن كان أوصى له بالولاية بعد موته فالأظهرُ جوازُ ذلك. قال: فإن لم يكن لمن جمع شرائطَ الإمامةِ عهدٌ من إمام قبله واحتيج إلى نصب إمامٍ للمسلمين فاجتمع أربعون عدلًا من المسلمين أحدُهم عالم يصلُحُ

للقضاءِ بين الناس، فعقَدُوا لرجلٍ جَمَع الشرائطَ التي تقدّم ذكرها بعد إمعانِ النظر والمبالغة بالاجتهاد، ثبتت له الإمامةُ ووجبت طاعتُهُ. وينبغي أن يبدأ العالم الذي بينهم بالعقد ثم الذين ليسوا في العلم والرأي مثله.

فصــل

قال: وإذا لم يجدوا من قريش من توجد فيه شرائطُ الإمامةِ ـ وهذا بعيد جدًا وإنما هي مسائلُ توضعُ لاحتمالِ الوقوع ـ فعند ذلك يكون الإمامُ من أقرب القبائل إلى قريش، فيكون من كِنانةٍ؛ لقوله ﷺ: «إن الله اصطفى كنانةَ من العرب واصطفى قريشًا من كنانة»؛ فإن لم يوجد فيهم كان من أقربِ العرب من كنانة، حتى إذا اسْتُوفِي بنو إسماعيل لم يُعْدَلْ إلى بني إسحٰق، وإن كانوا أقرب لأنهما ابنا إبراهيم، ولكن إلى جدّهم من العرب، ثم الأقربُ فالأقرب.

فصــل

وإذا وُجد قرشيٌّ عالمٌ غير عدلٍ وقرشيٌّ عدلٌ غير عالم وكنانيٌّ عالمٌ عدل، قال الحليميّ: الأشبهُ عندي أن يُقَدَّم القرشيّ العدلُ، فإن أَشْكَلَ عليه شيءٌ عَمِل فيه برأي أهل العلم.

فصــل

وإذا خَلَع الإمامُ نفسَه ولم يُوَلِّ أحدًا مكانه، فإن كان الإمامُ صالحًا للإمامة بالإطلاق فذلك منه غير نافذٍ، لأنه نُصِب ناظرًا للمسلمين، وخَلْعُه نفسَه في هذه الحالة ضررٌ عليهم، لأنه يدعهم بلا إمام ويعرّضُهم للاجتهاد في نصب غيره، وقد يُصيبون في ذلك أو يُخطئون.

فصــل

وإذا أَمَّرَ الإمام أُمراءَ واستقضَى قضاةً ثم مات، كان أُمراؤه وقضاتُه على أعمالهم كما كانوا في حياته ولا ينعزلون، وليسوا كالوكيل ينعزلُ بموت الموكِّل، لأن الوكالةَ نيابةٌ، والولايةَ شركةٌ. هذا ما قاله الحَليميُّ، والله تعالى أعلم. فهذه الشروط الشرعيةُ التي لا بدَّ منها في حقّ الإمام.

* * *

وأما الشروطُ العرفيةُ والاصطلاحيةُ، وهي ما ينبغي أن يأتيه المَلِك من جميل الفِعَال، ويَذَره من قبيح الخِصال.

قال معاوية بن أبي سفيان[١]: مهما كان في الملِك فلا ينبغي أن تكون فيه خمسُ خصال: لا ينبغي أن يكون كذّابًا، فإنه إذا كان كذّابًا فوعدَ بخيرٍ لم يُرْجَ، وإن وعد بشرٍّ لم يُخَفْ؛ ولا ينبغي أن يكون بخيلًا، فإنه إذا كان بخيلًا لم يناصحه أحدٌ، ولا تصلُح الولايةُ إلا بالمُنَاصَحة؛ ولا ينبغي أن يكون حديدًا، فإنه إذا كان حديدًا مع القدرة هَلَكت الرعيّة؛ ولا ينبغي أن يكون حسودًا، فإنه إذا كان حسودًا لم يُشَرِّف أحدًا، ولا يصلُح الناسُ إلا على أشرافهم؛ ولا ينبغي أن يكون جبانًا، فإنه إذا كان جبانًا اجترأ عليه عدوّه.

وقال ابن المُقَفَّع[٢]: ليس للملك أن يغضَبَ، لأن القدرةَ من وراء حاجته؛ وليس له أن يَكْذِبَ، لأنه لا يُقْدَرُ على استكراهه على غيرِ ما يريد؛ وليس له أن يبخَلَ، لأنه أقلُّ الناسِ عذرًا في خوف الفقر؛ وليس له أن يكون حقودًا، لأن خطرَهُ أعظمُ من المجازاة.

وقالت الحكماءُ: يجب على المَلِك أن يتلبّسَ بثلاث خصالٍ: تأخيرُه العقوبةَ في سلطان الغضب، وتعجيلُ مكافأةِ المحسن، والعملُ بالأناةِ فيما يَحْدُث؛ فإن له في تأخير العقوبةِ إمكانًا، وفي تعجيلِ المكافأةِ بالإحسانِ المسارعةَ في الطاعة من الرعية، وفي الأناةِ انفساحَ الرأي وإيضاحَ الصوابِ.

---

(١) معاوية بن أبي سفيان (٦١ هـ) توفي عن ثمانين عامًا أسس الدولة الأموية سنة ٤١ هـ وهو ببيت المقدس. مات سنة ٦١ هـ ودفن بدمشق بباب الصغير. انظر: ـ المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي، مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، توزيع دار الكتاب اللبناني، بيروت ١٣٨٧ هـ/١٩٦٧ م، المجلد الثاني، ٣. ـ الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، تاريخ الرسل والملوك دار المعارف بمصر، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ٢، سنة ١٩٧١، الجزء الخامس، ص ١٦٢.

(٢) ابن المقفع، أبو عمرو عبد الله روزبة بن المقفع داذويه، عمل كاتبًا لداود بن عمر بن الحسن آخر ولاة بني أمية بكرمان، ثم كتب لعيسى بن علي العباسي عم المنصور قتله والي البصرة ١٤٢ هـ/٧٥٩ م. انظر: المجموعة الكاملة، الأدب الكبير، ص ١١٣ و١١٤. ـ ابن النديم، الفهرست، ص ١١٨. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي ٣/ ٩٢. ابن خلكان، وفيات الأعيان، رقم ١٨٦. ترك ابن المقفع كتب كثيرة منها: ـ كليلة ودمنة وقد ترجمت لمعظم لغات العالم ونظمت شعرًا. ـ سير ملوك العجم. ـ الآئين. ـ التاج. ـ مزدك. ـ الأدب الكبير والأدب الصغير والصحابة. ـ حكم ابن المقفع.

وقالوا: ينبغي للملك أن يأنَف أن يكون في رعيّته مَن هو أفضلُ منه دِينًا، كما يأنفُ من أن يكون منهم مَن هو أنفذُ منه أمرًا.

وقيل: لا ينبغي للملك أن يُسرعَ إلى حبس من يُكْتَفَى له بالجفاء والوعيد.

وقالوا: ينبغي للملك أن تَعرِفَه رعيّتُه بالأمانة، ولا يُعَجِّلُ بالعقابِ ولا بالثوابِ، فإن ذلك أَدْوَمُ لخوفِ الخائفِ ورجاءِ الراجي.

وقال بعضُ حكماءِ الفرس: أحزمُ الملوكِ مَن غلب جِدُّه هَزْلَه، وقهر رأيُه هواه، وعبَّر عن ضميرِهِ فعلُه، ولم يخدَعْه رضاهُ عن حظّه، ولا غضبُه عن كيدِه.

الباب الثاني

من القسم الخامس من الفن الثاني في صفات الملكِ وأخلاقِه وما يُفَضَّلُ به على غيره، وذِكْر ما نُقِل من أقوال الخلفاء والملوك الدالّة على علوّ هِمَمهم وكرم شِيَمهم

قال أحمد بن محمد بن عبد ربه[1]: السلطانُ زِمامُ الأمورِ، ونِظامُ الحقوقِ، وقِوَامُ الحدودِ، والقطبُ الذي عليه مَدار الدِّين والدنيا؛ وهو حِمَى اللهِ في بلاده، وظلُّه الممدودُ على عباده، به يُمنَع حريمُهم، ويُنْصَرُ مظلومُهم، ويُقمَع ظالمهم، ويؤمَّنُ خائفهُم.

وقال بعضُ البلغاء: المَلِك من تَبْيَضُّ آثارُ أياديه، وتسودُّ أيّام أعاديه؛ وتخضَرُّ مواقعُ سَيْبِه، وتحمرُّ مواضعُ سيفه؛ وتصفرّ وجوه حُسّاده، وتروقُ أعينُ أنداده.

وقال سهل بن هارون[2]: المَلِكُ صبيُّ الرضا، كَهْلُ الغضبِ؛ يأمرُ بالقتل وهو

---

(١) أحمد بن محمد بن عبد ربه (٢٤٦ هـ/ ٨٦٩ م - ٣٢٨ هـ/ ٩٤٠ م). انظر فيه: - الثعالبي، اليتيمة، ١/ ٤١٢ - ٤٣٦. - ابن خلكان، الوفيات، رقم ٤٥. - ابن خاقان، مطمح الأنفس، ص ٥١ - ٥٣. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣/ ١٣٩ - ١٤١. ترك كتبًا منها: - العقد الفريد. - شعرًا كثيرًا في الغزل ثم نظم إزاءها قصائد في الزهد. لم تجمع حتى الآن.

(٢) سهل بن هارون (٢١٥ هـ) كتب ليحيىٰ بن خالد البرمكي، وولاه المأمون خزانة الحكمة، ذكر له الجاحظ: «كتاب تعلة وعفرة في معارضة كتاب كليلة ودمنة، وكتاب الإخوان، وكتاب المسائل، وكتاب المخزومي والهذلية، ورسالة في البخل. انظر: - الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر بن محبوب، البيان والتبيين، تحقيق: د. علي بو ملحم، ٣ مجلدات، منشورات دار ومكتبة الهلال، ط ١٠، سنة ١٤٠٨ هـ/ ١٩٨٨ م، م ١/ ٦٥، ٦٩، ٨٣، ٩٢، ٩٤، ١١٣، ١٧٢، ٢٠٢، ٢٧٠. م ٢/ ٢٧، ٣٠، ٤٩، ٧١، ١٣٦. م ٣/ ٢١، ٢٢٩، ٢٤٣. - الجاحظ، =

يضحك، ويستأصل شَأفة[١] القوم وهو يَمْزَحُ، يخلِط الجِدَّ بالهزل، ويتجاوزُ في العقوبة قَدْرَ الذنب، وربما أحفظه الذنبُ اليسير، وربما أعرض صفحًا عن الخَطْب الكبير؛ أسبابُ الموتِ والحياة متعلّقةٌ بطَرَف لسانه، لا يعرفُ أَلَمَ العقوبة فيُبْقِي، ولا يُؤَنِّبُ على بادرة فينتهي، يُخطىءُ فيُصَوَّبُ ويُصيبُ فيُفْتَرَضُ، مفتون الهوى فظُّ الخليقة، أخرَقُ العقوبة، لا يمنعه من ذي الخاصّة به ما يعلم من عنايته وطول صحبته أن يقتله بخَطْرةٍ من خَطَرات مَوْجِدته، ثم لا ينفكّ أن يُخْطَبَ إليه موضعُه، فلا الثاني بالأوّل يعتَبِرُ، ولا الملك عن مثل ما فَرَط منه يزدجِر.

قال عمرو بن هند[٢]: الملوك يَشْتُمون بالأفعال لا بالأقوال، ويُسَفِّهون بالأيدي لا بالألسُن. قال مَعْبَد بن عَلْقمة[٣]: [من الطويل]

وتجهلُ أيدينا ويحلُمُ رأينا ونَشْتُمُ بالأفعال لا بالتَّكَلُّمِ

وأما ما يُفَضَّلُ به المَلِك على غيره، فقد قيل: تميُّزُ الملك على غيره إنما يكون بفضيلة الذات لا بفضيلة الآلات. وفضلُ ذات الملك بخمس خصالٍ: رحمةٌ تشملُ رعيّتَه، ويَقظةٌ تَحوطُهم، وصَوْلةٌ تذُبُّ[٤] عنهم، ولِين يَكِيد به الأعداء، وحزمٌ ينتهز به الفُرَص، فهذه فضيلةُ الذاتِ.

وأما فضيلةُ الآلاتِ، فاتخاذُ المباني الوثيقة العليّة، والملابسِ الأنيقةِ السنيّة، والذخائر النفيسة، والمطاعم الشهيّة، والمراكب البهيّة.

وقالت أمّ مَلِك طَخَارِسْتَان لنَصْر بن سَيّار[٥]: ينبغي للملك أن يكون على

= البخلاء، رسالة سهل بن هارون في مقدمة الكتاب. ـ شوقي ضيف، الفن ومذاهبه في النثر العربي، ط ٣، دار المعارف بمصر، سنة ١٩٤٠ م/ ١٤٨ ـ ١٥٤.

(١) الشأفة: قرحة تخرج في القدم، شأفة الرجل أهله وماله. الشأفة: الأصل. اللسان، مادة شأف ٩/١٦٧ ـ ١٦٨.

(٢) عمرو بن هند: عمرو بن المنذر بن امرىء القيس قتله عمرو بن كلثوم سنة ٥٧٨ م. ـ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ١/ ٣٣٤. ـ النقائض، ص ٦٥٢ و١٠٨١. ـ المعلقات، الغلاييني، ط ٢، العصرية ـ صيدا، ص ١٩١ ـ ١٩٦. ـ أيام العرب، جاد المولى والبجاوي وإبراهيم دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص ١٠٠.

(٣) معبد بن علقمة المازني أخو عباد (بن أخضر) بن علقمة الذي ندبه عبيد الله بن زياد لقتال الخوارج في الكوفة. انظر: ـ المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد؛ الكامل في اللغة والأدب مكتبة المعارف ـ بيروت، ٢/١٨٦ ـ ١٨٩.

(٤) تذب: تدفع. اللسان: مادة ذبب.

(٥) نصر بن سيار: والي خراسان من قبل الوليد بن يزيد ثم مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية، =

ستة أشياء خاصّة به: وزيرٌ يثقُ به ويُفْضِي إليه بسرّه، وحِصْنٌ إذا فَزِع يأوي إليه، وسيفٌ إذا نَزَل به أمرٌ لم يخَف أن يخونه، وذخيرةٌ خفيفةٌ إذا نابته نائبةٌ استعان بها، وامرأةٌ جميلة إذا دخل عليها أذهبت همَّه، وطبّاخٌ إذا لم يَشْتَهِ الطعام عَمِل له ما يشتهيه.

ذكر شيء من الأقوال الصادرة عن الخلفاء والملوك الدالّة على عِظَم هِمَمهم، وكرم أخلاقهم وشيمهم، وشدّة كيدهم، وقوّة أيدهم[1]

قيل للإسكندر[2] وهو يحاربُ دَارَا[3]: إن دارا في ثمانين ألفًا؛ فقال: إن القَصّاب لا يهولُه كثرةُ الغنم.

واصطنع أنو شِرْوَانُ[4] رجلًا؛ فقيل له: إنه لا قديمَ له؛ فقال: اصطناعُنا إيّاه بيتُه وشرفُه. ولما رَهَن حاجب ابن زُرَارة قوسَه عند كِسْرى قال: لولا أنهم عندي أقلّ من القوس لم أقبلها.

قال النُّعمان بن المُنذِر[5]: [من المجتث]

يعفو الملوكُ عن الكثـ ـيرِ من الذنوبِ لفضلها

ولقد تُعاقِبُ في اليسـ ـير وليس ذاك لجهلها

لكنْ ليُرْجَى عفوُها ويُخافَ شدّةُ نَكْلِها

ومن كلام معاوية[6]: نحن الزمان، من رفعناه ارتفع، ومن وضعناه اتَّضع. وكان يقول: إني لآنَفُ أن يكون في الأرض جهلٌ لا يسعه حلمي، وذنبٌ لا يسعه عفوي، وحاجةٌ لا يسعها جُودي. وقال معاوية أيضًا: إني لأرفعُ نفسي أن يكون

= وكانت له حروب مع أبي مسلم الخراساني بعد الكرماني جديع بن علي، وقد نبه مروان إلى خطر المسودة دعاة العباسيين في مراسلات لم تؤد إلى نتيجة. انظر: ـ المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ١٨٩ ـ ١٩٢. ـ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: إبراهيم ٧/ ٢٢٤.

(١) أيدهم: قوتهم وشبابهم، اللسان، مادة أيد/ ٣/ ٧٦.

(٢) الإسكندر المقدوني: ملك اليونان، المسعودي، المروج/ ١/ ٢١٧.

(٣) دارا ملك الفرس. المسعودي، المروج/ ١/ ١٧٥.

(٤) أنو شروان: أحد ملوك الفرس. المسعودي، المروج/ ١/ ١٩٩.

(٥) النعمان بن المنذر: المسعودي، المروج، ١/ ٣٦٠ ـ ٣٦٤.

(٦) معاوية بن أبي سفيان: انظر هامش ١ صفحة ٦.

ذنبٌ أوسعَ من حلمي، وما غضبي على من أملِك، أو ما غضبي على من لا أملِك! يريد: إني إذا كنت مالكًا للمذنب فإني قادرٌ على الانتقام منه، فلِم ألزم نفسي الغضبَ! وإن لم أكن أملكه فليس يضرّه غضبي، فلِم أغضب عليه فأضرَّ نفسي ولا أضرَّه!

ومن كلام السَّفّاح[١]: ما أقبَحَ بنا أن تكون الدنيا لنا وأولياؤنا خالُون من حسن آثارنا!. ومن كلام المأمون[٢]: إنما تُطْلَبُ الدنيا لتُملكَ، فإذا مُلِكت فَلْتُوهَبَ. وكان يقول: إنما يسَتكثُر من الذهب والفضّة من يَقِلّان عنده.

ومن كلام العبّاس بن محمد[٣] للرشيد[٤]: إنما هو درهمُك وسيفُك، فازرَعْ بهذا مَن شكرك، واحصُدْ بهذا مَن كفرك؛ فقال: يا عمّ، واللهِ ما للملك غيرُ هذا. كما قيل: [من السريع]

لم أرَ شيئًا صادقًا نفعُهُ ... للمرء كالدرهم والسيفِ

يَقْضِي له الدرهمُ حاجاتِهِ ... والسيفُ يَحْميه من الحَيْفِ

قيل: لمّا أُشير على الإسكندر بتبييت الفرس قال: لا أجعلُ غَلَبتي سَرقة. وقيل له: لو تزوّجتَ ببنت دارا! فقال: لا تغلِبْني امرأةٌ غلبتُ أباها.

ومن كلام أنو شِرْوان: إن الملِك إذا كثُرت أموالُه مما يأخذُ من رعيّته كان كمن يَعْمُرُ سَطحَ بيته مما يقتلِعُ من قواعد بُنيانه. وكان يقول: وجدنا للذّة العفوِ ما لم نجدْ للذّة العقوبةِ.

ومن كلام المنصور: يحتمل الملوكُ كلَّ شيء إلا ثلاثةً: القَدْحُ في الملك، وإفشاءُ السرّ، والتعرّضُ للحُرَم.

---

(١) السفاح، أول خلفاء بني العباس. انظر: المسعودي، مروج الذهب، ٢/١٩٩ ـ ٢٢٢.

(٢) المأمون: تولّى الخلافة بعد انتصاره على الأمين، لمدة إحدى وعشرين سنة ١٦٩ هـ ـ ٢١٨ هـ هو مؤسس بيت الحكمة في بغداد من أهل العقل. انظر: المسعودي، مروج الذهب، ٢/٣٢١ ـ ٣٦٠. هو عبد الله بن هارون الرشيد كنيته أبو جعفر ولقبه المأمون، بايع بمشورة الفضل بن سهل لعلي بن موسى رضا وقد توفيا بظروف غامضة. كان يعقد مجلسًا لأهل الرأي من مختلف المذاهب والطوائف والأديان، للحوار.

(٣) العباس بن محمد: عم الخليفة هارون الرشيد.

(٤) الرشيد أكثر خلفاء العباسيين تألقًا. انظر: المسعودي، مروج الذهب، ٢/٢٦٧ ـ ٣٠٦.

الباب الثالث من الفن الثاني
فيما يجب للملك على الرعايا من الطاعة والنصيحة والتعظيم والتوقير

وأما الطاعةُ فواجبةٌ على سائر الرعيّة، لأن الله تعالى قَرَن طاعة أُولي الأمر بطاعته وطاعة رسوله، ونصّ على ذلك في مُحكم تنزيله فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النّساء: الآية ٥٩]، فبأمره تبارك وتعالى وجَبت، وبسنّة نبيّه ﷺ تأكّدت وترتّبت. رُوِيَ عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من أطاعني فقد أطاع الله ومن يَعْصِني فقد عصى الله ومن يُطِع الأميرَ فقد أطاعني ومن يَعْصِ الأميرَ فقد عصاني»[(١)] وهذا الحديث ثابتٌ في صحيح مسلم. وعنه ﷺ أنه قال: «اسمعوا وأطيعوا ولو أُمِّر عليكم عبدٌ حبشيٌّ كأنّ رأسه زَبيبة»[(٢)]. فقد تبيّن بكتاب الله وسنّة نبيّه ﷺ وجوبُ طاعة الإمام على كلّ مسلم.

وأما النصيحة، فلِمَا رُوِي عن تَميم الدَّاريّ[(٣)] رضي الله عنه أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الدِّينَ النصيحةُ إن الدين النصيحةُ إن الدينَ النصيحةُ»؛ قالوا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولكتابه ورسوله وأئمةِ المؤمنين» أو قال: «أئمة المسلمين وعامّتهم». وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله عزّ وجلّ رَضِي لكم ثلاثًا وسخِط لكم ثلاثًا رَضِي لكم أن تعبدوه ولا تُشركوا به شيئًا وأن تعتصموا بحبل الله جميعًا ولا تَفرَّقوا، وأن تُناصِحُوا من ولّاهُ الله عزّ وجلّ أمرَكم». وقال أبو عثمان سعيد بن إسماعيل الخيريّ رحمه الله: فانْصَحْ للسلطان وأكثر له من الدعاء بالصلاح والرشاد في القول والعمل، فإنهم إذا صَلَحُوا صَلَحَ العبادُ والبلادُ بصَلاحهم، وإيّاك أن تدعوَ عليهم فيزدادوا شرًّا ويزدادَ البلاءُ بالمسلمين، وإيّاك أن تأتيَهم أو تتصنّعَ لإتيانهم أو تُحِبَّ أن يأتوك، واهرُبْ منهم ما استطعت.

---

(١) الحديث ورد في: ـ البخاري كتاب ٩٣ باب ١؛ حديث ٩، كتاب الأحكام، ص ١١١. مسلم كتاب ٣٣ حديث ٣٢ و٣٣. النسائي كتاب ٣٩ باب ٢٨.

(٢) البخاري، ج ٩/ كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة ص ١١٣.

(٣) حديث شريف: النسائي: كتاب ٣٩، باب ٢٢. ـ الترمذي: كتاب ٥، باب ١٧. ـ الدارمي: كتاب ٢٠، باب ٤١. ـ أحمد بن حنبل: أول ص ٣٥، ثاني ص ٢٩٧. راجع ص ١٠٢. ـ أبو داود: كتاب ٤٠، باب ٥٩.

وفي كتاب للهند أن رجلًا دخل على بعض ملوكهم فقال: أيها الملك، إنّ نصيحتك واجبة في الصغير الحقير والكبير الخطير، ولولا الثقةُ بفضيلة رأيك واحتمالِ ما يسوء موقِعُه منك في جَنْب صَلاحِ العامّة وتَلَافي الخاصّة لكان خُرْقًا منّي أن أقولَ، ولكنّا إذا رجعنا إلى أن بقاءنا مشمولٌ ببقائك، وأنفسَنا معلّقةٌ بنفسك لم نجد بُدًّا من أداء الحقّ إليك وإن أنت لم تَسَلْنِي ذلك؛ فإنه يقال: من كتم السلطانَ نصيحتَه والأطباءَ مرضَه والإخوانَ بَثَّه فقد أخلّ بنفسه. وأنا أعلم أنّ كلّ ما كان من كلام يكرهه سامعه، لم يتشجّع عليه قائلُه إلا أن يثِقَ بعقل المقول له، فإنه إذا كان عاقلًا احتمل ذلك، لأنه ما كان فيه من نفع فإنما هو للسامع دون القائل. وإنك أيها الملك ذو فضيلةٍ في الرأي وتصرُّفٍ في العلْم، وإنما يُشجّعني ذلك على أن أُخبِرَك بما تكره واثقًا بمعرفتك بنُصْحي لك وإيثاري إيّاك على نفسي.

وقال عمرو بن عُتْبَة[١] للوليد بن يزيد[٢] حين تغيّر الناسُ له: يا أمير المؤمنين، إنه يُنْطقني الأمنُ منك، وتُسكِتني الهيبةُ لك، وأراك تأمَن أشياءَ أخافُها عليك، أفأسكُتُ مطيعًا، أم أقولُ مشفِقًا؟ قال: قل، مقبولٌ منك، ولله فينا علمُ غَيبٍ نحن صائرون إليه؛ فقُتِل بعد ذلك بأيام.

وقالوا: ينبغي لمن صَحِب السلطان ألّا يكتم عنه نصيحته وإن استقلّها، وليكن كلامه له كلامَ رِفْقٍ لا كلامَ خُرْق، حتى يُخبرَه بعيبه من غير أن يواجهه بذلك، ولكن يضربُ له الأمثال ويُعرّفه بعيب غيره، ليَعرِفَ به عيبَ نفسه.

دخل الزُّهريّ[٣] على الوليد بن عبد الملك[٤] فقال له: ما حديثٌ يحدِّثنا به أهل الشام؟ قال: وما هو يا أمير المؤمنين؟ قال: يحدّثوننا أن الله إذا استرعى عبدًا رعيّة

---

(١) عمرو بن عتبة: وقد جاء في الطبري أنه معاوية بن عمرو بن عتبة. ـ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٧/ ٢٣٨.

(٢) الوليد بن يزيد: (١٢٥ هـ ـ ١٢٦ هـ) تولى الخلافة بعد هشام بن عبد الملك. كانت خلافته سنة وثلاثة أشهر. قُتِل عن ثمانٍ وثلاثين سنة، قتله يزيد الناقص. انظر فيه: ـ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٧/ ٢٠٩ ـ ٢٥٤. ـ المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ١٦٧ ـ ١٧١.

(٣) الزهري، محمد بن مسلم بن شهاب، ٨٥٠ هـ/ ٦٧٠ ـ ٦٧٧ م/ ١٢٤ هـ/ ٧٤٢ م. أشهر الفقهاء في بلاط بني أمية انظر فيه: ـ كتاب المعارف لابن قتيبة، ص ١٦٢؛ الأنساب للسمعاني، ص ٢٨١؛ ابن خلكان، ص ٥٣٥؛ آثاره في ليبزغ، ص ٢ ـ ٣٢٠؛ بروكلمان تاريخ الأدب العربي ١/ ٢٥٤.

(٤) الوليد بن يزيد ٨٦ ـ ٩٥ هـ. تولّى الخلافة بعد أبيه عبد الملك بن مروان. كانت ولايته تسع سنين وثمانية أشهر، هلك وهو ابن ثلاث وأربعين سنة وكان يكنى بأبي العباس. انظر فيه: ـ المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ١٢١ ـ ١٣٤. ـ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ص ٧.

كتب له الحسنات ولم يكتب له السيئات؛ قال: باطلٌ يا أمير المؤمنين، أنبيٌّ خليفةٌ أكرمُ على الله، أم خليفةٌ غيرُ نبيّ؟ قال: نبيٌّ خليفةٌ؛ قال: فإن الله تعالى يقول لنبيّه داود عليه السلام: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴿٢٦﴾﴾ [ص: الآية ٢٦]؛ فهذا يا أمير المؤمنين وعيدُه لنبيٍّ خليفة، فما ظنّك بخليفةٍ غير نبيّ! قال: إن الناس لَيُغَرُّونَنا من ديننا.

خطب المنصور[١] فقال في خطبته ما كأنّه تفسيرُ ما أدمجه فيثاغُورث وإيضاحُه وهو: معشرَ الناس، لا تُضمِروا غِشَّ الأئمةِ فإنه من أضمر ذلك أظهره الله على سَقطات لسانه، وفَلَتاتِ أحواله وسَحْنَة وجهه.

قال: خرج الزُّهريّ[٢] يومًا من مجلس هشام بن عبد الملك[٣] فقال: ما رأيتُ كاليوم ولا سمعتُ كأربع كلمات تكلّم بهنّ رجلٌ عند هشام بن عبد الملك، دخل عليه فقال: يا أميرَ المؤمنين، احفظْ عنّي أربع كلمات فيهن صلاحُ مُلكك، واستقامةُ رعيّتك، قال: هاتهن؛ فقال: لا تعِدَنّ عِدةً لا تثقُ من نفسك بإنجازها، ولا يغُرّنّك المُرْتَقى وإن كان سهلًا إذا كان المُنْحَدَرُ وَعْرًا، واعلم أن للأعمالَ جزاءً فاتّقِ العواقبَ، وأن للأمور بَغَتاتٌ فكن على حَذَر؛ قال عيسى بن دَأْب: فحدّثت الهادي بها وفي يده لُقمةٌ قد رفعها إلى فِيه فأمسكها، وقال: ويحك! أعِدْ عليّ؛ فقلت: يا أمير المؤمنين؛ أسِغْ لقمتك؛ فقال: حديثك أعجبُ إليّ.

وقال ابن المقفّع[٤]: اعلم أن السلطان يقبل من الوزراء التبخيل[٥] ويَعُدُّه منهم شفقةً ويحمَدُهم عليه وإن كان جَوادًا، فإن كنت مبخِّلًا غَشَشْت صاحبك بفساد مُرُوءته، وإن كنت مُسَخِّيًا لم تأمنْ إضرارَ ذلك بمنزلتك؛ فالرأي تصحيحُ النصيحةِ

---

(١) المنصور، أبو جعفر، المؤسس الحقيقي للدولة العباسية. ٩٥ هـ ـ ١٥٨ هـ/ تولّى الخلافة سنة ١٣٦ هـ واستمر خليفة مدة اثنتين وعشرين سنة. مات عن ثلاث وستين سنة. انظر: ـ المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ٢٢٣ ـ ٢٤٣ هـ. ـ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٧/ ٤٧١.

(٢) الزهري: انظر هامش ٣ صفحة ١٢.

(٣) هشام بن عبد الملك: ٧٢ هـ/ ٨٢٥. تولّى الخلافة سنة ١٠٥ هـ بعد يزيد بن عبد الملك مدة عشرين سنة تقريبًا ١٠٥ ـ ١٢٥ هـ انظر فيه: ـ المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ١٦١ ـ ١٦٦. ـ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٧/ ٢٥ ـ ٢٠.

(٤) ابن المقفع، انظر هامش ٢ صفحة ٦.

(٥) التبخيل: المطالبة بالبخل، اللسان، مادة بخل.

على وجهها، والتماسُ المَخْرَج من العيب واللائمة فيما تترك من تبخيل صاحبك، فلا يعرفُ منك فيما تدعوه إليه مَيلًا إلى شيء من هواك، ولا طلبًا لغيْر ما ترجو أن يَزِينَه وينْفَعَه.

* * *

وأما تعظيمُه وتوقيرُه والأدبُ في خدمته والتمسّكُ بجماعته، فلما رُوِيَ عن أبي بكر الصِّدِّيق[١] رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «السلطان ظلُّ الله في الأرض فمن أكرمه أكرمه الله ومن أهانه أهانه الله». وعن أبي عُبَيدة بن الجَرّاح رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تسُبُّوا السلطان فإنه فيءُ الله في أرضه». وعن أبي ذرّ رضي الله عنه قال: خطبَنا رسول الله ﷺ فقال: «إنه كائنٌ بعدي سلطانٌ فلا تُذِلُّوه فمن أراد أن يُذِلَّه فقد خلع رِبْقَةَ الإسلام من عنقه وليس بمقبول توبتُه حتى يسُدّ الثُّلْمَةَ التي ثَلَم ثم يعودَ فيكونَ فيمن يُعِزّه». وقد رُوِيَ عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا مررتَ ببلدٍ ليس فيه سلطانٌ فلا تدخلْه فإنما السلطانُ ظلُّ الله ورُمْحُه في الأرض». وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات مات مِيتَةً جاهليّة»[٢] وعن أبي رَجَاء العُطَارِدِيّ قال: سمعت ابن عبّاس يَرويه عن النبيّ ﷺ قال: «من رأى من أميره ما يَكْرَهُه فليصبِرْ فإنه ليس أحدٌ يُفارق الجماعة شِبرًا فيموتُ إلا مات مِيتةً جاهليّة»[٣] رواه البخاريّ. فقد تبيّن لك من سنّة رسول الله ﷺ وجوب تعظيم السلطان وتوقيرِه.

* * *

وقال بُزُرْجِمِهْر[٤]: من جالس الملوكَ بغيرِ أدب فقد خاطر بنفسه. وقال ابن المقفّع[٥]: من خدَم السلطانَ فعليه بالملازمة من غير معاتبة. وقال: إن سأل السلطانُ غيرَك فلا تكن المجيبَ عنه، فإن استلابك الكلام خِفّةٌ منك واستخفافٌ بالسائل والمسؤول؛ وما أنت قائل إن قال لك: ما إيّاك سألت! أو قال لك المسؤول عند

---

(١) أبو بكر الصديق: ٥٠ قبل الهجرة ـ ١٣ هـ. ولد بعد الفيل بثلاث سنين أي حوالي ٥٧٣ م. تولّى الخلافة بعد النبيّ مدة سنتين وثلاثة أشهر وعشرة أيام وهو عبد الله بن عثمان بن أبي قحافة، لقبه عتيق (عتيق الله من النار). انظر فيه: ـ المسعودي، مروج الذهب، ١/ ٥١٥ ـ ٥٢٠.

(٢) حديث: من خرج من الطاعة وفارق الجماعة ثم مات مات ميتة جاهلية. البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة، ٩/ ١١٣.

(٣) حديث، البخاري، كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام، ٩/ ١١٣.

(٤) بزرجمهر: حكيم فارسي.

(٥) ابن المقفع: انظر هامش ٢ صفحة ٦، المجموعة الكاملة، الأدب الكبير، ص ١٢٠.

المسألة [يُعَادُ له بها][١]: يا هذا، دونَك فأجب؟ وإذا لم يقصِد الملك بمسألته رجلًا بعينه وعمّ بها جميعَ من عنده فلا تُبادرنَّ بالجواب، ولا تُسابقِ الجلساءَ ولا تُواثِبْ بالكلام مواثبةً، فإنك إن سَبقْتَ القومَ إلى الجواب صاروا لكلامك خصومًا فتعقّبوه بالعيب له والطعنِ فيه، وإذا أنت لم تعجَلْ بالجواب وخلّيتَه للقوم عرضت قولهم على عينك، ثم تدبّرته وفكّرت فيه وفيما عندك، ثم هيّأتَ من تفكيرك ومما سمعت جوابًا مَرْضِيًا، ثم استدبرتَ به أقاويلهم حتى تصغي إليك الأسماع، ويهدأ عنك الخصوم. فإن لم يبلغْكَ الكلامُ واكْتُفِي بغيرك وانقطعَ الحديثُ فلا يكوننّ من الغَبْن عند نفسك فوتُ ما فاتك من الجواب، فإن صيانةَ القولِ خيرٌ من سوء موضعه. وقال: إذا كلّمك السلطانُ فاستمعْ لكلامه واصغَ إليه، ولا تشغَلْ طَرْفك بنظرٍ، ولا أطرافَك بعمل، ولا قلبك بحديث نفس، واحذَرْ هذا من نفسك وتعهّدْها به. وقال: لا تشكوَنَّ إلى وزراء السلطان ودُخَلائه ما اطّلعت عليه منه من رأي أنت تكرَهُهُ، فإنك تكون قد فَطّنتهم لهواه والميلِ عليك معه. وقال: لا تكونَنَّ صحبتُكَ للملوك إلا بعد رياضة منك لنفسك على طاعتهم في المكروه عندك، وموافقتِهم فيما خالفك، وتقدير الأمور على أهوائهم دون هواك، وعلى ألّا تكتُمَهم سرَّك ولا تستطلِعَهم ما كتموك، وتُخفيَ ما أطلعوك عليه عن الناس كلهم حتى تَحْمِيَ نفسك الحديثَ به، وعلى الاجتهاد في طلب رضاهم، والتلطُّفِ لحاجاتهم، والتثبيت لحجتهم، والتصديق لمقالتهم، والتزيين لرأيهم، وقلّة الامتعاض لما فعلوا إذا أساؤوا، وتركِ الانتحال لما فعلوا إذا أحسنوا، وكثرةِ النشْر لمحاسنهم، وحسنِ السِّتر لمساوئهم، والمقاربةِ لمن قاربوا وإن كان بعيدًا، والمباعدةِ لمن باعدوا وإن كان قريبًا، والاهتمام بأمورهم وإن لم يهتمُّوا، والحفظِ لأمورهم وإن ضيّعوا، والذكرِ لأمورهم وإن نَسُوا، والتخفيف بمؤونتك عنهم، والاحتمال لكل مؤونة لهم، والرضا منهم بالعفو، وقلة الرضا من نفسك بالمجهود. فإن كنت حافظًا إذا ولّوك، حَذِرًا إذا قرّبوك، أمينًا إذا ائتمنوك، ذليلًا إذا صرموك، راضيًا إذا أسخطوك، تُعَلِّمهم وكأنك بتعلَّمُ منهم، وتُؤَدِّبهم وكأنك تتأدّبُ منهم، وتشكُرهم ولا تُحَمِّلهم الشكر، وإلّا فالبعدَ منهم كلّ البعد.

ومن الآداب العرفية في صحبة الملوك وخدمتهم، ألّا يُسَلِّم على قادم بين أيديهم، وإنما استَحسَنّ ذلك زيادُ ابن أبيه[٢]، وذلك أن عبدَ الله بن

(١) الزيادة عن الأدب الكبير، والمراد من الجملة: ماذا أنت قائل إذا أعاد السائل السؤال على المسؤول الأول دون التفات إلى جوابك.

(٢) زياد ابن أبيه: ٥٣ هـ يكنى بأبي المغيرة، ألحقه معاوية بن أبي سفيان بنسبه. كتب للخلفاء=

عبّاس[١] قدِم على مُعاوية بن أبي سفيان[٢] وعنده زياد، فرحّب به معاوية وألطفه وقرّبه ولم يكلّمه زياد بكلمة، فابتدأه ابن عبّاس[٣] وقال: ما حالُكَ يا أبا المُغيرة! كأنك أردت أن تُحْدِث بيننا وبينك هِجرة؛ قال: لا، ولكنه لا يُسَلَّم على قادم بين يدي أمير المؤمنين؛ فقال له ابن عبّاس: ما ترك الناسُ التحيّةَ بينهم عند أمرائهم؛ فقال له معاوية: كُفّ عنه يا ابن عبّاس، فإنك لا تشاء أن تَغْلِب إلا غَلَبتَ.

وقالوا: كن على التماس الخطإ بالسكوت بين يدي السلطان أحرصَ منك على التماسه بالكلام.

وقالوا: مُساءلةُ الملوكِ عن أحوالهم من تحيّة النَّوْكَى[٤].

وقالوا: لا نُسَلِّمْ على الملك، فإنه إن أجابك شقَّ عليه، وإن لم يُجبك شقّ عليك.

وقال الفضل بن الربيع[٥]: سُنتان مُهْمَلتان عند الملوك: السلام والتشمِيت[٦]، لأنهم يُصانون عن كلّ ما يقتضي جوابًا.

وقيل: لا يقدِرُ على صحبة السلطان إلا من يستقِلُّ بما حَمّلوه، ولا يُلْحِف إذا سألهم، ولا يغتَرُّ بهم إذا رَضُوا عنه، ولا يتغيّرُ لهم إذا سخِطوا عليه، ولا يَطْغَى إذا سلّطوه، ولا يَبْطَرُ إذا أكرموه.

= الراشدين، وولّاه علي، ثم تولي لمعاوية البصرة والكوفة والحجاز. انظر: المسعودي، مروج الذهب، ٢/١٩ ـ ٢٠.

(١) عبد الله بن عباس: ٦٨ هـ/٦٦٨ م وقيل ٦٩ أو ٧٠ هـ. لتفسير القرآن، استخدم ابن عباس روايات أهل الكتاب كما استخدم أبيات الشعر الجاهلي. هو ابن عم الرسول وهو جد الخلفاء العباسيين، تولّى البصرة لعلي، وفي إحدى روايات المسعودي أن عمر بن الخطاب عرض عليه العمل في أيام خلافته لكنه رفض هذا العرض. مات في الطائف كفيفًا. انظر فيه: ـ المسعودي، مروج الذهب، ٢/٣٩ ـ ٤٠ و٧٨. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٤/٧ ـ ٩. ـ ينسب إليه تفسير لكلمات القرآن ودعاء منظوم وقصة الإسراء والمعراج وكتاب غريب القرآن.

(٢) معاوية بن أبي سفيان: انظر هامش ١ صفحة ٦.

(٣) أبو المغيرة: زياد ابن أبيه. انظر هامش (١) من الصفحة السابقة.

(٤) النوكى: لسان العرب، مادة نوك: الحمقى.

(٥) الفضل بن الربيع: له أخبار مع أبي جعفر المنصور وله القول الذي يردده الجاحظ: مسألة الملوك عن حالهم وتحية النوك. انظر: ـ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٧/٥٠٦. ـ مروج الذهب في أخبار أبي جعفر المنصور ٢/٢٣٧ و٢٣٨ و٢٤٦. ـ الجاحظ، البيان والتبيين، ٢/١٧٦، ٣/١٨٤ و١٩١.

(٦) التشميت: من شمت فرح ببلية العدو. وتشميت العاطس: دعاء وكل داع لأحد بخير فهو مشمّت الجوهري، الصحاح، ج ١، مادة شمت.

وقال فيلسوف: إذا قرّبك السلطانُ فكن منه على حدّ السِّنان، وإن استرسَل إليك فلا تأمنْ انقلابَه عليك، وارْفُقْ به رِفْقك بالصبيّ، وكلّمه بما يشتهي. قال الصاحب بن عَبّاد[١]: [من الوافر]

إذا ولّاك سلطانٌ فزِدْهُ　　　مِن التعظيم واحذَرْهُ وراقِبْ

فما السلطان إلّا البحرُ عُظْمًا　　　وقُرْبُ البحرِ محذورُ العواقِبْ

وقال أبو الفتح البُسْتي[٢]: أجهلُ الناس من كان مُدِلّاً على السلطان مُذلّاً للإخوان.

قال الشَّعْبِيّ[٣]: قال لي ابن عبّاس قال لي أبي: إني أرى هذا الرجلَ - يعني عمر بن الخطاب - يَستفهمك ويُقدّمك على الأكابر من أصحاب رسول الله ﷺ، وإني مُوصيك بخلالٍ أربع: لا تُفشِيَنّ له سِرًّا، ولا يُجَرّبنّ عليك كذِبًا، ولا تَطْوِ عنه نصيحةً، ولا تغتابَنّ عنده أحدًا؛ قال الشَّعْبيّ فقلت لابن عباس: كلُّ واحدةٍ خيرٌ من ألف؛ قال: إي واللهِ ومن عشرة آلاف!.

الباب الرابع
من القسم الخامس من الفن الثاني في وصايا الملوك

كتب أرسطاطاليس[٤] إلى الإسكندر: أنْ املِكِ الرعيّةَ بالإحسان إليها تظْفَرْ

(١) الصاحب بن عباد: كافي الكفاة أبو القاسم إسماعيل بن عباد بن العباس الصاحب الطالقاني ٣٣٤ هـ/ ٩٣٦ م/ ٣٨٥ هـ - ٩٩٥ م ولد في إصطخر، كان أبوه كاتب ركن الدولة وعضد الدولة ابني بويه، درس على أبيه وابن فارس كتب لابن العميد ثم وزير لمؤيد الدولة البويهي وأخيه فخر الدولة ثماني عشرة سنة. شجع العلم والأدب وترك تآليف كثيرة منها معجم المحيط، ورسائل وديوان شعر والأمثال السائرة من شعر المتنبي والكشف عن مساوىء شعر المتنبي والإبانة عن مذهب أهل العدل والتوحيد. انظر فيه: - الثعالبي، اليتيمة، ٣/ ٣١ وما بعدها. ابن خلقان، ص ٩٣. بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٢٦٨ وما بعدها.

(٢) أبو الفتح البستي: علي بن محمد، ٤٠١ هـ/ ١٠١٠ م. عمل في خدمة صاحب بلده بيتوز ثم نقله سبكتكين إلى روهج قرب نيسابور ثم إلى بلاد الترك. له ديوان شعر. انظره في: - الثعالبي، اليتيمة، ٤/ ٢٠٤ - ٢٣١. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، ص ٤٤٣. - بروكلمان، تاريخ، ٥/ ٢٣ وما بعدها.

(٣) الشعبي: ١٠٤ هـ أو ١٠٥ هـ أو ١١٠ هـ، أبو عمرو عامر بن شراحبيل محدث وشاعر. انظر: - الأغاني، ٦/ ٣٣ - ٦٢. - بروكلمان، تاريخ، ١/ ٢٣٧.

(٤) أرسطوطاليس: فيلسوف يوناني، وهو صاحب المنطق وقد أرسى أصول هذا العلم، وضع فيه=

بالمحبّة منها، فإنّ طَلَبَك الناسَ بإحسانك هو أدومُ بقاءً منه باعتسافك؛ واعلم أنك إنما تَمْلِك الأبدان فاجمع لها القلوب؛ واعلمْ أن الرعيّةَ إذا قَدَرت أن تقول قدَرَت أن تفعل. وهذا مخالفٌ لما حُكِي عن معاوية أن رجلًا أغلظ عليه فحلُم عنه؛ قيل له: أتحلمُ عن مثل هذا؟ فقال: إنا لا نحولُ بين الناس وبين ألسنتهم ما لم يُحولوا بيننا وبين سلطاننا. وكتب أرسطاطاليس إلى الإسكندر: اعلمْ أنك غير مستصلِح رعيّتَك وأنت مُفسدٌ، ولا مُرْشِدُهم وأنت غاوٍ، ولا هاديهم وأنت ضالٌّ؛ وكيف يقدر الأعمى على الهُدى، والفقيرُ على الغنى، والذليل على العزّ!.

وقال أنو شِرْوَان[١]: ثمانية أشياء هي أساس الملك، يأتي بأربعة، ويحذَرُ أربعة؛ فالذي يأتي به: النصحُ في الدين، وكِفاءُ[٢] الأمين، وتقديمُ الحَزْم، وإمضاءُ العَزْم. والذي يحذره: غَشُّ الوزيرِ، وسوءُ التدبيرِ، وخُبثُ النيّةِ، وظلمُ الرّعية.

وقال أرْدَشِيرُ لأصحابه: إني إنما أملِك الأجسادَ لا النيّات، وأَحكُم بالعدل لا بالرضا، وأفحَصُ عن الأعمال لا عن السرائر.

وقال أَبْرَوِيز لابنه شِيرَوَيْهِ[٣]: لا تُوسعنَّ على جُندك سِعَةً يستغنُون بها عنك فيَطْغَوْا، ولا تضيّقْ عليهم ضيقًا يَضِجّون به منك، ولكنْ أَعْطِهم عطاءً قَصْدًا[٤] وامنَعْهم منعًا جميلًا، وابسُط لهم في الرجاء، ولا تَبسط لهم في العطاء. وكتب إليه أيضًا من الحبس: اعلمْ أن كلمةً منك تَسْفِك دمًا وأُخرى تَحْقِنُ دمًا، وأن سُخْطَ سيفِك مسلول على مَن سَخِطتَ عليه، وأن رضاك بركةٌ مستفادة على من رَضِيت عنه، وأنّ نفاذَ أمرِك مع ظهور كلامك، فاحترسْ في غضبك من قولك أن يُخطىءَ، ومن لونك أن يتغيّر، ومن جسدك أن يخِفَّ؛ فإنّ الملوك تُعاقِبُ حَزْمًا وتعفو حِلْمًا. واعلم أنك تَجلُّ عن الغضب، وأن مُلكك يصغُر عن رضاك، فقدِّرْ لسخطك من العقاب كما تُقَدِّرُ لرضاك من الثواب. وكتب إليه أيضًا من الحبس: اخترْ لولايتك امرأً كان في وضيعةٍ فرفعتَه، وذا شرفٍ كان مُهْمَلًا فاصطنعته، ولا تجعله امرأً أصبته بعقوبةٍ فاتَّضعَ

= كتابًا ضخمًا كما ألّف كتاب الحيوان. عاصر الإسكندر المقدوني ملك اليونان.

(١) أنو شروان وأردشير من ملوك الفرس. انظر هامش ٤ صفحة ٩.

(٢) كِفاء: جزاء. لسان العرب مادة كفأ.

(٣) أبرويز وابنه شيرويه: ملكان من ملوك الفرس. حصلت معركة ذي قار أي أيام الأول أبرويز سنة مبعث الرسول وبعضهم يقول بعد هجرته. قتل شيرويه أباه لذلك سمي المشؤوم. انظر: - المسعودي، مروج الذهب، ٢٠٨/١ وما بعدها.

(٤) القصد: الوسط بين التقتير والتبذير. لسان العرب، مادة قصد.

لها، ولا امرأً أطاعك بعد ما أذللته، ولا أحدًا ممن يقع في خَلَدك[١] أنّ إزالة سلطانك أحبُّ إليه من ثبوته؛ وإيّاك أن تستعمله ضرعًا[٢] غُمْرًا، كثيرًا إعجابُه بنفسه، قليلًا تجربِتُه في غيره، ولا كبيرًا مُدْبِرًا قد أخذ الدهرُ من عقله كما أخذتِ السِّنّ من جسمه.

قال لَقِيط الإياديّ[٣]: [من البسيط]

فقلِّدوا أمرَكم لله دَرُّكُمُ ... رَحْبَ الذِّراع بأمر الحرب مُضْطَلِعا[٤]

لا مُتْرَفًا إنْ رَخاءُ العيشِ ساعَدَه ... ولا إذا عضّ مكروهٌ به خَشَعا

ما زال يحلِب دَرّ الدهر أَشْطُرَه ... يكون مُتَّبِعًا طورًا ومتَّبَعا

حتّى استمرّت على شَزْرٍ مَريرتُه ... مُستَحْصِدَ الرأي لا قَحْمًا ولا ضَرَعا

وكتب سابور بن أَرْدَشِير[٥] في عهده إلى ولده: ليكن وزيرُك مقبولَ القولِ عندك، قويَّ المنزلة لديك، يمنعه مكانه منك وما يثِقُ به من لطافة منزلته، من الخشوع لأحدٍ أو الضراعةِ أو المداهنةِ لأحد في شيءٍ مما تحت يدِه، لتبعثَه الثِّقةُ بك على مَحْض النصيحةِ لك، والمنابذةِ لمن أراد غِشّك وانتقاصَك حقَّك. وإنْ أَوْرَدَ عليك رأيًا يخالفُك ولا يوافقُ الصوابَ عندك، فلا تَجْبَهْهُ جَبْه الظَّنِين، ولا تَردّه عليه بالتّجهُّم فيفُتّ ذلك في عَضُدِه، ويَقْبِضَه عن إبثاثك كلَّ رأي يلوحُ صوابُه، بل اقبَلْ ما ارتضيت من قوله، وعرِّفه ما تخوّفْتَ من ضرر الرأي الذي انصرفت عنه، لينتفِعَ بأدبك فيما يستقبِلُ الرأيَ فيه. واحذرْ كلَّ الحذرِ أن تُنْزِلَ هذه المنزلةَ سواه ممن يُطيف بك من خَدَمك وخاصّتك، وأن تسهِّلَ لأحد منهم سبيلَ الانبساط بالنطق عندك

---

(١) الخلد: النفس لسان العرب، مادة خلد.

(٢) ضرعًا: صغير السن. لسان العرب، مادة ضرع.

(٣) لقيط الإيادي: لقيط بن يعمر (أو معمر) الأيادي، من عرب العراق، شاعر جاهلي، اشتهر بقصيدته التي حذر فيها قبيلته من كسرى ملك الفرس. له ديوان شعر. انظر فيه: ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٩٧. ـ الأصفهاني، الأغاني ٢٠/ ٢٣ ـ ٢٥. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب، ١/ ١١٢.

(٤) المضطلع: الخبير والقوي والقائم بها. لسان العرب، مادة: ضلع.

(٥) سابور بن أردشير: مدّن المدن وعمر الكور ورتب الطبقات وقسم البلاد ثم تنحّى عن الملك وولّى مكانه ابنه سابور وهو أول من سمي شاه شاه (ملك الملوك). حكم اثنتي عشرة سنة، وابنه سابور حكم ثلاثين سنة. وفي أيامه ظهر ماني التنوي. انظر: ـ المسعودي، مروج، ١/ ١٨٥ وما بعدها.

والإفاضة في أمور ولايتك ورعيتك، فإنه لا يُوثَقُ بصحّة رأيهم، ولا يُؤمَنُ الانتشارُ فيما أُفضِيَ من السرّ إليهم.

وقال ابن المقفّع[١]: عوِّد نفسك الصبرَ على مَن خالفك من ذوي النصيحة، والتجرُّعَ لمرارةِ قولهم وعذلهم، ولا تسهِّلن ذلك إلا لأهل الفضل والعقل والسِّن والمروءة في سِتْر، لئلا ينتشر من ذلك ما يجترىءُ به سفيهٌ أو يستخفُّ به شانىء. واعلمْ أن رأيك لا يتّسع لكل شيء ففرِّغه لمهمّ ما يَعْنِيك، وأن مالك لا يتّسعُ للناسِ فاخصُصْ به أهل الحق، وأن كرامتك لا تُطيقُ العامّة فتوخَّ بها أهل الفضل، وأن ليلَك ونهارَك لا يستوعبان حاجاتِك وإن دأبتَ فيهما، فأحسِنْ قسمتهما بين عملك ودَعَتِك. واعلم أن ما شغلتَ من رأيك بغير المهمّ أزرى بك، وما صرفتَ من مالِك في الباطل فقَدْتَه حين تريدُه للحق، وما عَدَلت به من كرامتك إلى أهل النقص أضرّ بك في العجز عن أهل الفضل.

وكتب عبد الله بن عبّاس[٢] إلى الحسن بن عليّ[٣] لمّا ولّاه الناس أمرهم بعد عليّ[٤] رضي الله عنهما: أن شَمِّرْ للحرب، وجاهدْ عدوَّك، واشْتَرِ من الضَّنِين دِينَه بما لا يَثْلَمِ دينَك، ووالِ أهلَ البيوتات تستصلحْ له عشائرَهم.

وقال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: يجب على الوالي أن يتعهَّد أموره ويتفقَّد أعوانَه حتى لا يَخْفى عليه إحسانُ مُحْسنٍ ولا إساءةُ مسيءٍ، ثم لا يترُكُ أحدَهما بغير جزاء، فإنه إذا ترك ذلك تهاوَنَ المحسنُ واجترأ المسيءُ، وفسد الأمرُ وضاع العمل.

وقال بعض الحكماء: الملكُ المُنعم إذا أفاض المكارم واغتفَر الجرائمَ ارتبطَ بذلك خلوصُ نيّةِ من قَرُب منه وهم الأقلُ، وانفساحُ الأمل ممن بَعُد عنه وهم الأكثرُ، فَيَستخلص حينئذٍ ضمائرَ الكلّ من حيث لم يَصِل معروفُه إلا إلى البعض.

---

(١) ابن المقفع: انظر هامش ٢ صفحة ٦. (٢) عبد الله بن عباس: انظر هامش ١ صفحة ١٦.

(٣) الحسن بن علي بن أبي طالب: تولّى الخلافة بعد علي لكنه آثر السلام والعافية على الحرب، فصالح معاوية بن أبي سفيان. بويع بعد وفاة أبيه بيومين في شهر رمضان سنة ٤٠ هـ ودخل معاوية الكوفة في ربيع الأول سنة ٤١ هـ. مات مسمومًا في عهد معاوية بن أبي سفيان. انظر: ـ المسعودي، مروج الذهب، ٦١٩/١ وما بعدها.

(٤) علي بن أبي طالب: ٣٥ هـ ـ ٤٠ هـ يكنى بأبي الحسن تولّى الخلافة بعد أبي بكر وعمر وعثمان فهو رابع الخلفاء الراشدين. قتله الخوارج عن عمر بلغ اثنتين وستين وقيل: اثنين وسبعين قضى خلافته في قمع الفتن التى أثارها أهل الجمل وصفين والنهروان. انظر فيه: ـ المسعودي، مروج الذهب، ٥٥٧/١ وما بعده.

ولم أرَ فيما طالعتُه من هذا المعنى أجمعَ للوصايا ولا أشملَ من عهدٍ كتبه عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه إلى مالك بن الحارث الأشْتر(١) حينَ ولّاه مصر، فأحببت أن أُورده على طوله وآتيَ على جُملته وتفصيله، لأن مثلَ هذا العهدِ لا يُهمَلُ، وسبيلَ فضله لا يُجْهل؛ وهو:

هذا ما أمر به عبد الله عليٌّ أميرُ المؤمنين إلى مالك بن الحارث الأشتر(١) في عهده إليه حين ولّاه مصر، جِبايةَ خراجها، وجِهادَ عدوّها، واستصلاح أهلها، وعِمَارةَ بلادِها، أمره بتقوى الله، وإيثارِ طاعته، واتّباعِ ما أمر به في كتابه من فرائضه وسُنَنه التي لا يَسْعَد أحدٌ إلا باتّباعها، ولا يَشقى إلّا بالعدول عنها؛ وأن ينصرَ الله تعالى بيده وقلبه ولسانه، فإنه جلّ اسمُه قد تكفّل بنصرِ من نَصَرَه وإعزازِ من أعزّه؛ وأمره أن يَكسِر نفسَه عند الشهوات ويزَعَها عند الجَمَحات، فإن النفس لأمّارةٌ بالسوء.

ثم اعلم يا مالكُ أني قد وجّهتك إلى بلاد قد جَرَتْ عليها دُول قبلك من عدل وجَوْر، وأن الناس ينظُرون من أمورك في مثل ما كنتَ تنظرُ فيه من أمر الوُلاة قبلك، ويقولون فيك ما كنت تقولُ فيهم. وإنما يُستَدلُّ على الصالحين بما يُجْري الله لهم على ألسن عباده. فليكن أحبُّ الذخائر إليك ذخيرةَ العملِ الصالح. فامْلِكْ هواك وشُحَّ بنفسك عما لا يَحِلُّ لك؛ فإن الشُّحَّ بالنفس الإنصافُ منها فيما أحَبّت أو كرِهت. وأَشْعر قلبك الرحمةَ للرعيّة والمحبّة لهم؛ والطُفْ بهم، ولا تكوننّ عليهم سَبُعًا ضاريًا تغتَنِمُ أكْلَهم؛ فإنهم صنفان: إما أخٌ في الدِّين، وإما نظيرٌ لك في الخَلْق، يَفْرُط منهم الزَّلَلُ وتعرِض لهم العِلَل ويُؤْتَى على أيديهم في العَمْد والخطأ؛ فأعطِهم من صَفْحك وعفوك مثلَ الذي تُحِبّ أن يُعطيك الله من عفوه وصفحه، فإنّك فوقهم، ووالي الأمرِ عليك فوقك؛ والله فوق من ولّاك؛ وقد استكفاك أمرهم وابتلاك بهم. فلا تنصِبَنّ نفسك لحرب الله، فإنه لا قوّةَ لك بنِقْمته، ولا غنى بك عن عفوه ورحمته. ولا تندَمنّ على عفو، ولا تَبْجُحَنَّ بعقوبة، ولا تُسرِعَنّ إلى بادرة وجدتَ منها مندوحة، ولا تقولَنّ: إني مُؤَمَّر آمُرُ فأُطَاع، فإن ذلك إدغالٌ(٢) في القلب ومَنْهَكةٌ للدِّين وتقرّب من الغِيَر. فإذا أحدث لك ما أنت فيه من سلطانك أُبَّهةً أو مَخِيلَةً،

(١) مالك بن الحارث الأشتر: من أصحاب علي، ولّاه مصر فسمَّ وهو في الطريق إليها. ـ المسعودي، مروج الذهب، ١/٥٥٧ وما بعدها.

(٢) إدغال: إدخال ما يفسد. لسان العرب، مادة دغل.

فانظرْ إلى عِظَم مُلك الله تعالى فوقك وقدرته منك على ما لا تقدر عليه من نفسك، فإن ذلك يُطامِن[١] إليك من طِمَاحك، ويكُفُّ عنك من غَرْبك ويَفِيء إليك بما عَزَب عنك من عقلك. وإياك ومساماةَ[٢] الله في عظمته والتشبّهَ به في جَبَرُوته، فإن الله يُذِلّ كلّ جبّار ويُهين كلّ مُختالٍ. أنْصِفِ اللهَ وأنصفِ الناسَ من نفسك ومن خاصّة أهلك وممن لك فيه هوًى من رعيّتك، فإنك إلّا تفعلْ تَظْلِمْ، ومن ظلم عبادَ الله كان خَصْمَه دون عباده، ومن خاصمه اللهُ أَدْحضَ حُجَّته وكان لله حَرْبًا حتى ينْزِعَ ويتوبَ. وليس شيءٌ أدعى إلى تغيير نعمة الله وتعجيل نِقْمته من إقامةٍ على ظلم فإن الله سميعٌ دعوةَ المضطَهَدين وهو للظالمين بالمِرْصاد. وليكن أحبُّ الأمور إليك أوسطَها في الحق وأعمَّها في العدل وأجمَعها لرضا الرعيّةِ، فإنّ سُخْطَ العامةِ يُجحف برضا الخاصّة، وإن سخط الخاصة يُغْتَفَر برضا العامة. وليس أحدٌ من الرعيّة أثقلَ على الوالي مؤونةً في الرخاء، وأقلَّ مَعُونةً في البلاء، وأكرَه للإنصاف، وأسألَ بالإلحاف، وأقلَّ شكرًا عند الإعطاء، وأبطأَ عُذْرًا عند المنع، وأضعفَ صبرًا عند مُلِمّات الدهر من أهل الخاصة، وإن عمود الدين وجِمَاعَ المسلمين والعُدَّة للأعداء العامَّةُ من الأمة؛ فليكن صَغْوك لهم وميلَك معهم. وليكن أبعدُ رعيّتك منك وأشْنَؤهم عندك أطلَبَهم لعيوبِ الناس، فإن في الناس عيوبًا الوالي أحقُّ بسَتْرِها، فلا تكشِفَنّ عما غاب عنك منها، فإنما عليك تطهيرُ ما ظهر لك، والله حَكَمٌ على ما غاب عنك منها. فاسْتُر العورةَ ما استطعت يسْتُرِ الله ما تحبُّ سَتْرَه من عيبك. أطلِقْ عن الناس عُقْدَة كلّ حِقْد، واقطَعْ عنهم سببَ كل وِتْر، وتَغَابَ عن كل ما لا يصحُّ لك، ولا تعْجَلَنّ إلى تصديق ساعٍ، فإن الساعيَ غاشّ وإن تشبّه بالناصحين. ولا تُدْخِلَنّ في مَشُورتك بخيلًا فيعدِلَ بك عن الفضل ويعِدَك الفقرَ، ولا جبانًا فيُضْعِفَك عن الأمور، ولا حريصًا فيُزَيِّنَ لك الشرَهَ بالجَور؛ فإن البخلَ والجبنَ والحِرْصَ غرائزُ شتّى يجمعها سوءُ الظنّ بالله. واعلمْ أن شرّ وزرائك من كان للأشرار قبلك وزيرًا ومن شَرِكهم في الآثام، فلا يكونُنّ لك بطانةً، فإنهم أعوانُ الأثَمةِ وإخوانُ الظَّلَمَة. وأنت واجدٌ منهم خيرَ الخَلَف ممن له مثلُ آرائهم ونفاذهم، وليس عليه مثلُ آصارهم[٣] وأوزارهم، ممن لم يُعاونْ ظالمًا على ظلمه ولا آثمًا على إثمه، أولئك أخفُّ عليك مَؤونةً وأحسنُ لك مَعُونة، وأحنى عليك عِطْفًا وأقلّ لغيرك إلْفًا،

(١) يطامن: يسكن ويخفض. لسان العرب، مادة طحن.

(٢) مساماة: أن تسمو إلى مرتبة الله. لسان العرب، مادة سمو.

(٣) آصارهم: آثامهم. لسان العرب، مادة أصر.

فاتّخِذْ أولئك خاصّة لخَلَواتك وحَفَلاتك. ثم ليكن آثَرُهم عندك أقولَهم للحق، وأقلَّهم مساعدةً فيما يكون منك مما كَرِه الله تعالى لأوليائه واقعًا من هواك حيث وقع. ثم رُضْهم على ألّا يُطْرُوك ولا يُبَجِّحوك بباطل لم تفعل، فإن كثرة الإطراء تُحدِث الزَّهْوَ وتُدني إلى العِزّة. ولا يكونَنّ المُحسِنُ والمسيءُ عندك بمنزلةٍ واحدة، فإن في ذلك تزهيدًا لأهل الإحسان في الإحسان، وتدريبًا لأهل الإساءة على الإساءة، وألزِمْ كلّا منهم ما أَلْزَمَ نفسَه. واعلم أنه ليس شيءٌ أدعى إلى حسن ظنِ والٍ برعيّته من إحسانه إليهم وتخفيفِ المؤونات عنهم وتركِ استكراهه إياهم على ما ليس له قِبَلَهم. وليكن منك في ذلك أمرٌ يجتمع لك به حسنُ الظنّ برعيّتك، فإنّ حسن الظنّ يقطعُ عنك نَصَبًا طويلًا. وإن أحقَّ من حَسُنَ ظنُّك به من حَسُنَ بلاؤُك عنده، وإن أحقَّ من ساء ظنُّك به لَمَنْ ساء بلاؤُك عنده. ولا تَنْقُضْ سُنّةً صالحةً عَمِل بها صدورُ هذه الأمة واجتمعت بها الأُلفة وصلَحت عليها الرعيّة، ولا تُحدِثَنّ سُنّة تضرُّ بشيءٍ من ماضي تلك السنن، فيكونَ الأجرُ لمن سنّها، والوِزْر عليك بما نقضت منها. وأكْثِرْ مُدَارسةَ العلماءِ ومناقشةَ الحكماءِ في تثبيت ما صلح عليه أمرُ بلادِك، وإقامةِ ما استقام به الناسُ قَبْلك. واعلم أنّ الرعيّة طبقاتٌ لا يصلح بعضها إلا ببعض، ولا غنى ببعضها عن بعض، فمنها جنودُ الله، ومنها كتّابُ العامّة والخاصّة، ومنها قُضاةُ العدل، ومنها عمّالُ الإنصاف والرفق، ومنها أهلُ الجزْية والخَراج من أهل الذِّمّة ومَسْلمة[1] الناس، ومنها التجّارُ وأهلُ الصناعات، ومنها الطبقةُ السُّفْلى من ذوي الحاجة والمَسْكنة، وكلٌّ قد سمّى الله سهمَه، ووضع على حدّه فريضته في كتابه وسنّة نبيّه ﷺ عهدًا منه محفوظًا. فالجنودُ بإذن الله حصونُ الرعيّة وزَيْنُ الولاةِ وعزُّ الدِّين وسُبُلُ الأمن، وليس تقوم الرعيّةُ إلا بهم. ثم لا قِوامَ للجنود إلا بما يُخرجُ الله لهم من الخَراج الذي يَقْوَوْن به في جهاد عدُوّهم ويعتمدون عليه فيما يُصلحهم ويكون من وراء حاجتهم. ثم لا قِوام لهذين الصِّنفين إلا بالصِّنف الثالث من القضاة والعُمّال والكُتّاب لما يُحْكِمون من المعاقد، ويَجْمعون من المنافع، ويُؤْتَمَنون عليه من خواصّ الأمور وعوامّها. ولا قِوامَ لهم جميعًا إلا بالتجّارِ وذوي الصناعات فيما يجتمعون عليه من مرافقهم، ويقومون به في أسواقهم، ويَكْفُونهم من الرَّفق[2] بأيديهم ما لا يبلغه رَفق غيرهم. ثم الطبقة السفلى من أهل الحاجة والمَسْكَنة الذين يحِقُّ رِفْدُهم ومعونتهم؛ وفي الله لكلٍّ سِعَة؛ ولكلٍّ على الوالي حقٌّ بقدر ما يُصلحه. وليس يخرجُ الوالي من حقيقة ما ألزمه الله من

---

(١) مسلمة: المسلمون.

(٢) الترفق: النفع. لسان العرب، مادة رفق.

ذلك إلا بالاهتمام والاستعانة بالله وتوطينِ نفسهِ على لزوم الحقّ والصبر عليه فيما خفّ عليه أو ثَقُلَ. فولّ من جنودك أنصَحَهم في نفسك لله تعالى ولرسوله ولإمامك، وأنقاهم، جيبًا، وأفضلهم حِلمًا، ممن يُبطيءُ عن الغضب ويستريحُ إلى العذر ويرفِقُ بالضعفاء وينبُو[1] عن الأقوياء، وممن لا يثيره العُنُف ولا يقعُد به الضعف. ثم ألحق بذوي الأحسابِ وأهلِ البيوتات الصالحة والسوابقِ الحسنة أهلَ النَّجْدةِ والشجاعة والسخاء والسماحة، فإنهم جِمَاعُ الكَرم وشُعَبُ العُرْف؛ ثم تفقّد من أمورهم ما يتفقده الوالدان من ولدهما. ولا يتفاقَمنّ في نفسك شيءٌ قوّيتَهم به، ولا تَحْقِرنّ لُطفًا تَعاهدُهم به وإن قلّ، فإنه داعيةٌ لهم إلى بَذْل النصيحة لك، وحسنِ الظن بك. ولا تَدَعْ تفقُّد لطيفِ أمورهم اتّكالًا على جسيمها، فإن لليسير من لطفك مَوْضِعًا ينتفعون به، وللجسيم موقعًا لا يستغنُون عنه. وليكن آثرُ رؤوس جندِكَ عندك مَن واساهم في معونته وأَفْضلَ عليهم من جِدَته بما يسعهم ويَسَعُ مَنْ وراءهم من خُلوف أهليهم حتى يكونَ همّهم همًّا واحدًا في جِهاد العدوّ، فإنّ عطفك عليهم يُعَطِّف عليك قلوبهم؛ وإنّ أفضلَ قُرّةَ عينِ الولاةِ استقامةُ العدلِ في البلاد وظهورُ مودّة الرعيّة؛ وإنه لا تظهر مودّتهم إلا بسلامة صدرهم، ولا تَصِحُّ نصيحتهم إلا بحيطتهم على وُلاة أمورهم وقِلّةِ استثقال دُوَلهم وتركِ استبطاء انقطاع مدّتهم، فافسح في آمالهم وواصِلْ في حسن الثناء عليهم وتعديد ما أبلى ذوو البلاء منهم، فإن كثرة الذِّكر لحسن فَعَالهم تَهُزّ الشجاعَ وتحرّض الجبَان إن شاء الله. ثم اعرفْ لكل امرئٍ منهم ما أبلى. ولا تَضُمّنّ بلاءَ امرئٍ إلى غيره، ولا تُقَصِّرنّ به دون غاية بلائه. ولا يدعوَنّك شرفُ امرئٍ إلى أن تُعظِّم من بلائه ما كان صغيرًا، ولا ضَعَةُ امرئٍ إلى أن تستصغِر من بلائه ما كان عظيمًا. واردُدْ إلى الله ورسوله ما يُضلعُكَ[2] من الخطوب ويشتبه عليك من الأمور؛ فقد قال الله تعالى لقوم أحبّ إرشادهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النّساء: الآية ٥٩]؛ فالرادُّ إلى الله هو الآخِذُ بمُحْكَم كتابه، والرادُّ إلى الرسول الآخذُ بسنّته الجامعة غير المتفرّقة.

ثم اخترْ للحكم بين الناس أفضلَ رعيّتك في نفسك ممن لا تَضِيق به الأمور، ولا تُمحِكُه[3] الخصوم، ولا يتمادى في الزَّلّة، ولا يَحْصَرُ[4] من الفَيْء إلى الحق إذا

---

(١) ينبو عن الأقوياء: إذا لم يتقدْ لهم. لسان العرب، مادة: نبوَ.

(٢) يضلعك: يصيبك ينزل بك؛ لسان العرب، مادة ضلع.

(٣) تمحكه من المحك: اللجاج، الجوهري، الصحاح ٤، مادة محك.

(٤) لا يحصَر من الفيء إلى الحق: لا يمتنع من العودة إلى الحق. الجوهري، الصحاح، =

عَرَفه، ولا تُشْرِف نفسه على طمع، ولا يَكْتفي بأدنى فهم دون أقصاه، أَوْقَفَهم في الشُّبُهات، وآخَذَهم بالحُجَج، وأقلَّهم تبرُّمًا بمراجعة الخَصْم، وأصبَرَهم على تكشُّف الأمور، وأصرمَهم عند إيضاح الحكم، ممن لا يَزْدَهِيه إطراءٌ، ولا يستميله إغراءٌ؛ وأولئك قليل. ثم أَكْثِرْ تعاهُدَ قضائه؛ وافْسَحْ له في البَذْل ما يُزيح علّته وتَقِلُّ معه حاجتُه إلى الناس، وأعطه من المنزلة لديك ما لا يَطمعُ فيه غيره من خاصّتك، ليأمَنَ بذلك اغتيالَ الرجال له عندك. فانظر في ذلك نظرًا بليغًا؛ فإن هذا الدِّينَ قد كان أسيرًا في أيدي الأشرار يُعْمَلُ فيه بالهوى وتُطْلَب به الدنيا.

ثم انظرْ في أمور عُمّالك فاستعمِلْهم اختبارًا ولا تُوَلِّهم مُحاباة وأَثَرَة، فإنهما جُمّاعٌ من شُعَب الجَوْر والخيانة. وتوَخَّ منهم أهلَ التجْرِبة والحَيَاء من أهل البيوتات الصالحة والقَدَم في الإسلام المتقدّمة، فإنهم أكرمُ أخلاقًا، وأصحُّ أعراضًا، وأقلُّ في المطامع إسرافًا، وأبلغُ في عواقب الأمور نَظَرًا. ثم أَسْبِغ عليهم الأرزاق، فإن ذلك قوّةٌ لهم على استصلاح أنفسهم، وغِنًى لهم عن تناول ما تحت أيديهم، وحجّةٌ عليهم إن خالفوا أمرك أو ثَلَمُوا أمانتك. ثم تفقّد أعمالهم، وابعَثِ العُيون من أهل الصدق والوَفاءِ عليهم، فإنّ تَعاهُدَكَ في السرّ لأمورهم حدوَةٌ[1] لهم على استعمال الأمانة والرِّفق بالرعيّة. وتحفَّظْ من الأعوان، فإنْ أحدٌ منهم بَسَط يده إلى خيانة اجتمعتْ بها عليه عندك أخبارُ عيونك اكتفيتَ بذلك شاهدًا، فبسطتَ عليه العقوبة في بدنه، وأخذتَه بما أصاب من عمله، ثم نصبتَه بمُقَام الذِّلة، ووسَمْتَه بالخيانة، وقلّدتَه عَار التُّهمة.

وتفقّدْ أمر الخَراجِ بما يُصلح أهلَه، فإنّ صلاحهم وصلاحه صلاحٌ لمن سواهم، ولا صلاحَ لمَن سواهم إلا بهم، لأنّ الناس كلّهم عِيَالٌ على الخَراج وأهله. وليكن نظرُك في عِمَارة الأرض أبلَغَ من نظرك في استجلاب الخَراج، لأن ذلك لا يُدْرَك إلا بالعِمَارة؛ ومن طلب الخراجَ بغير عمارة أخرب البلادَ، وأهلك العبادَ، ولم يستقم أمره إلا قليلًا. فإن شكَوْا ثِقَلًا أو عِلّةً أو انقطاعَ شِرْب[2] أو بالّةٍ أو إحالة أرض اغتمرها غَرَق أو أجحف بها عَطَش، خفّفتَ عنهم بما ترجو أن يَصْلُح به أمرهم؛ ولا يثقُلنّ عليك شيءٌ خفّفتَ به المؤونة عنهم، فإنه ذُخْرٌ يعودون به عليك في عِمارة بلادك وتزيين ولايتك، مع استجلابك حُسْنَ ثنائهم

= ٢/ مادة حصر.

(١) حدوة: من حدا بمعنى يدفع ويحث. لسان العرب، مادة حدا.

(٢) شرب: ماء. لسان العرب مادة شرب.

وتَبَجُّحِك[١] باستفاضة العدل فيهم، معتمدًا فضلَ قُوّتهم بما ذَخَرتَ عندهم من إجمامك[٢] لهم والثِّقَةَ منهم بما عوّدتَهم من عدلك عليهم ورِفْقِك بهم. فربما حدث من الأمور ما إذا عوّلتَ فيه عليهم من بعدُ، احتملوه طَيِّبَةً أنفسُهم به، فإن العُمْرانَ يَحْتمِل ما حمّلتَه، وإنما يُؤْتيَ خرابُ الأرضِ من إعواز أهلها، وإنما يُعْوِزُ أهلُها لإشرافِ أنفس الوُلاة على الجمع وسوءِ ظنّهم بالبقاء، وقلّةِ انتفاعهم بالعِبَر. واستعمل مَن يُحبُّ أن يَدَّخِر حسنَ الثناء من الرعيّة والمثوبةَ من الله عزّ وجلّ والرضا من الإمام.

ثم انظر في حال الكُتّاب فولِّ أمورَك خَيْرَهم. واخصُصْ رسائلَكَ التي تُدْخِلُ فيها مكايدَك وأسرارَك بأجمعهم لوجود صالح الأخلاق ممن لا تُبْطِرُه الكرامة فيجترئُ بها عليك في خِلَافٍ لك بحضرة مَلَإٍ، ولا تُقَصِّر به الغَفْلة عن إيراد مكاتبات عُمّالك عليك وإصدارِ جوابها على الصواب منها عنك، وفيما يأخذُ لك ويُعطى منك، ولا يُضْعِف عَقْدًا اعتقده لك، ولا يَعجزُ عن إطلاق ما عُقِد عليك، ولا يجهَلُ مبلغَ قَدْر نفسه في الأمور، فإن الجاهلَ بقَدْرِ نفسه يكونُ بقَدْر غيره أجهلَ. ثم لا يكن اختيارُك إيّاهم على فِرَاستك واستنامتك وحسنِ الظّن منك، فإن الرجال يَتَعرّفون لفِرَاسات الوُلاة بتصنّعهم وحسن خدمتهم؛ وليس وراءَ ذلك من النصيحة والأمانة شيءٌ؛ ولكن اختبرْهم بما وَلُوا للصالحين قبلك، فاعمِدْ لأحسنهم كان في العامّة أثَرًا، وأعرفِهم بالأمانة وجهًا، فإن ذلك دليل على نصيحتك لله ولمن وَلِيتَ أمرَه. واجعلْ لرأسِ كلِّ أمر من أمورك رأسًا منهم لا يقْهَره كبيرُها ولا يتشتّت عليه كثيرُها. ومهما كان في كُتّابك من عيبٍ فتغابيت عنه أُلْزِمتَه.

ثم استوصِ بالتجّار وذوي الصناعات، وأوصِ بهم خيرًا المقيم منهم والمضطرب بماله والمترفّق ببدنه، فإنهم موادّ المنافع وأسباب المَرَافق وجُلَّابُها من المَبَاعد والمَطَارح في برّك وبَحْرك وسَهْلك وجَبَلك وحيث لا يلتئِمُ الناسُ لمواضعها ولا يجترئون عليها، فإنّهم سِلْمٌ لا تُخاف بائقته[٣]، وصلحٌ لا تُخشى غائلته. وتفقدْ أمورَهم بحضرتك وفي حواشي بلادك. واعلم أن في كثير منهم ضِيقًا فاحشًا وشُحًّا قبيحًا واحتكارًا للمنافع في المبايعات، وذلك بابُ مضَرّةٍ للعامّة، وعيبٍ على الوُلاة. فامنعْ من الاحتكار، فإن رسول الله ﷺ منع منه. وليكن البيعُ بيعًا سَمْحًا بموازين

---

(١) تبجح: فرح وسرور. لسان العرب، مادة بجح.
(٢) إجمامك: تركك إياهم حتى إذا ما استراحوا تقووا على معونتك. لسان العرب مادة جمم.
(٣) بائقته: مصيبته وشره.

عدلٍ وأسعارٍ لا تُجحِف بالفريقين البائع والمبتاع، فمن قَارفَ حُكْرة بعد نهيك إيّاه فنكِّلْ به وعاقِبْه من غير إسراف.

ثم الله الله في الطبقة السُّفلى من الذين لا حيلةَ لهم والمساكين والمحتاجين وأهل البُؤْسَى والزَّمْنَى، فإن في هذه الطبقة قَانِعًا ومُعْتَرًّا، فاحفظْ لله ما استحفظك من حقّه فيهم، واجعلْ لهم قِسْمًا من بيت مالك، وقِسْمًا من غَلّات صَوافِي[1] الإسلام في كل بلد، فإن للأقصى منهم مثلَ الذي للأدنى. وكلٌّ قد استُرْعِيتَ حقّه فلا يشغلنّك عنهم بَطر فإنك لا تُعذَر بتضييعك التافِهَ لإحكامك الكثير المُهمّ، فلا تُشْخِص همَّك عنهم ولا تُصَعِّر خدّك[2] لهم؛ وتفقّدْ أمورَ من لا يصلُ إليك منهم ممن تقتَحِمه العيونُ وتَحقِره الرجالُ، ففرِّغ لأولئك ثِقَتَك من أهل الخَشْية والتواضع، فلْيَرْفَعْ إليك أمورَهم؛ ثم اعْمَلْ فيهم بالإعذار إلى الله سبحانه وتعالى يوم تلقاه، فإن هؤلاء من بين الرعيّة أحوجُ إلى الإنصاف من غيرهم. وكلٌّ فأَعْذِرْ إلى الله تعالى في تأدية حقّه إليه. وتعهّدْ أهل اليُتْم وذوي الرِّقّة في السنّ ممن لا حيلةَ له ولا يَنْصِبُ للمسألة[3] نفسَه. وذلك على الولاة ثقيل؛ والحق كله ثقيل وقد يُخفّفه الله على أقوام طلبُوا العاقبة فصبَّروا أنفسهم ووثِقُوا بصدقِ موعودِ الله لهم.

واجعلْ لذوي الحاجات منك قِسمًا تُفرِّغُ لهم فيه شخصَك وتجلسُ لهم فيه مجلسًا عامًّا فتتواضع فيه لله الذي خلقك وتُبعد عنهم جندك وأعوانك من أحراسك وشُرَطِك حتى يُكَلِّمَك متكلِّمهم غيرَ مُتَعْتَع[4] فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول في غير موطن: «لن تُقدَّس أُمّةٌ لا يُؤخذ للضعيف فيها حقّه من القويّ غير مُتَعْتَع». ثم احتمِل الخُرْق منهم والعِيّ، ونَحِّ عنك الضِّيقَ والأَنَف يبسُطِ الله عليك بذلك أكناف رحمته ويوجِبْ لك ثواب طاعته، وأَعْطِ ما أعطيت هنيئًا، وامنَعْ في إجمال وإعذار.

ثم أمورٌ من أمورك لا بدَّ لك من مباشرتها: منها إجابةُ عُمّالك بما لا يُغني عنه كُتّابك، ومنها إصدارُ حاجاتِ الناس عند ورودها عليك مما تَحْرَجُ به صدور أعوانك. وأَمْضِ لكلّ يوم عمَلَه فإن لكلّ يوم ما فيه. واجعلْ لنفسك فيما بينك وبين الله أفضلَ

(١) صوافي: أراضي الغنيمة، اللسان مادة صوف.

(٢) تُصَعِّر: تميل خدّك كِبرًا. الجوهري، الصحاح، ٢/مادة صعر.

(٣) ينصب للمسألة نفسه: يسأل الناس، يتسول.

(٤) التعتعة: التردد في الكلام من عجز وعي، والمراد أنه غير خائف.

تلك المواقيت وأجزَلَ تلك الأقسام، وإن كانت كلُّها لله إذا صَلَحت فيها النيّة وسَلِمت منها الرعيّة.

وليكن في خاصّة ما تُخْلِص لله به دينك إقامةُ فرائضه التي هي له خاصّة، فأَعطِ الله من بدنك في ليلك ونهارك، ووفِّ ما تقرّبت به إلى الله تعالى من ذلك كاملًا غيرَ مَثْلوم ولا منقوص بالغًا من بدنك ما بلغ. وإذا قمتَ في صِلاتك للناس فلا تكونَنَّ صفِّرًا ولا مضيِّعًا؛ فإن في الناسِ من به العِلّة وله الحاجةُ؛ وقد سألتُ رسولَ الله ﷺ حين وجّهني إلى اليمن كيف أُصلّي بهم؟ قال: «كصلاةِ أضعفِهم وكن بالمؤمنين رحيمًا»[1].

وأما بعد، هذا فلا يَطولَنّ احتجابُك عن رعيّتك، فإن احتجابَ الوُلاة عن الرعيّة شُعْبةٌ من الضِّيقِ وقلّةُ علمٍ بالأمور. والاحتجابُ منهم يقطعُ عنهم علمَ ما احتجبوا دونه، فيصْغُر عندهم الكبيرُ، ويعْظُم الصغيرُ، ويقْبُح الحسنُ، ويحْسُنُ القبيحُ، ويُشاب الحقّ بالباطل. وإنما الوالي بَشَرٌ لا يعرِفُ ما يُواري عنه الناسُ من الأمور؛ وليست على الحق سِمَاتٌ تُعْرَف بها ضروبُ الصّدق من الكذب. وإنما أنت أحد رجلين: إما امرؤ سَخَتْ نفسُك بالبَذْل في الحقّ، ففيم احتجابُك من واجبِ حقّ تُعطيه أو فعلٍ كريم تُسديه؟ وإما امرؤ مُبْتَلًى بالمنع، فما أسرعَ كفَّ الناسِ عن مسألتك إذا يئسوا من ذلك! مع أنّ أكثَرَ حاجات الناس إليك مما لا مؤونة فيه عليك من شَكاة مَظْلَمَةٍ أو طلبِ إنصافٍ في معاملة.

ثم إن للوالي خاصةً وبِطانة فيهم استئثارٌ وتطاوُل وقلة إنصاف في معاملة، فاحْسِم مادّة ذلك بقطع أسباب تلك الأحوال. ولا تُقْطِعنّ لأحد من حاشيتك وخاصّتك قطيعةً، ولا يُطْمَعَنّ منك في اعتقاد عُقْدة[2] تضرّ بمَن يليها من الناس في شِرْب أو عمل مشترَك يحمِلون مؤونته على غيرهم، فيكون مَهْنَأ ذلك لهم دونك، وعَيْبُه عليك في الدنيا والآخرة.

وأَلْزِم الحقّ مَن لَزِمه من القريب والبعيد، وكن في ذلك صابرًا مُحتسِبًا واقعًا ذلك من قرابتك وخاصّتك حيث وقع؛ وابتَغِ عاقبتَه بما يثْقُل عليك منه، فإن مَغَبّة ذلك محمودة. وإن ظنّت الرعيّة بك حَيْفًا

---

(١) حديث في معناه: إذا صلى أحدكم للناس فليخفف فإن فيهم الضعيف والسقيم والكبير. أو وذا الحاجة. ـ البخاري، الصحيح، ١/ ٢٨٤ كتاب الصلاة، باب تخفيف الصلاة وتطويل الإمام.

(٢) اعتقاد عُقده: امتلاك ضيعة.

فأَصحِر[١] لهم بعُذْرك واعْدِل عنك ظنونهم بإصحارك، فإن في ذلك إعذارًا تبلُغ به حاجتك من تقويمهم على الحقّ.

ولا تدفعَنّ صلحًا دعاك إليه عدوّك ولله فيه رِضًا، فإن في الصلح دَعَةً لجنودك وراحةً من همومك وأمْنًا لبلادك. ولكن احذَرْ كلّ الحذر من عدوّك بعد صلحه، فإن العدوّ ربما قارب ليتغفّلَ، فخذْ بالحزم واتّهِمْ في ذلك حسنَ الظن. فإن عقدتَ بينك وبين عدوّك عُقْدةً وألبستَه منك ذِمّة فَحُطْ عهدك بالوَفاء وارْعَ ذِمّتك بالأمانة واجعل نفسك جُنّة[٢] دون ما أعطيتَ، فإنه ليس من فرائض الله شيءٌ الناسُ أشدُّ عليه اجتماعًا مع تفرّق أهوائهم وتشتّت آرائهم من تعظيم الوفاء بالعهود؛ وقد لَزِم ذلك المشركون فيما بينهم دون المسلمين لِمَا استَوبلوا[٣] من عواقب الغدر. فلا تغدُرنّ بذمّتك ولا تَخِيسَنّ بعهدك[٤] ولا تَخْتِلَنّ عدوّك، فإنه لا يجترىءُ على الله إلا جاهلٌ شقيٌّ. وقد جعل اللهُ عهده وذمّته أَمْنًا قضاه بين العباد برحمته، وحَرَمًا يسكنون إلى مَنَعَته ويستفيضون إلى جِوَاره، فلا إدغالَ ولا مدالسةَ[٥] ولا خِداعَ فيه. ولا تَعْقِدْ عَقْدًا تجوزُ فيه العِلَلُ. ولا تُعَوّلَنّ على لَحْنِ قول بعد التأكيد والتوثقة. ولا يدعُوَنَّك ضيقُ أمرٍ لزِمك فيه عهدُ الله إلى طلب انفساخه بغير الحقّ، فإنّ صبرك على ضِيقٍ ترجو انفراجَه وفضلَ عاقبته خيرٌ من غدر تَخاف تَبِعَتَه وأن تُحيطَ بك من الله طِلْبَة فلا تستقيل فيها دنياك ولا آخرتَك.

إيّاك والدماءَ وسَفْكَها بغير حِلّها، فإنه ليس شيءٌ أدعى لِنقْمةٍ ولا أعظم تَبِعةً ولا أحرى بزوال نعمةٍ وانقطاعِ مُدّة من سفك الدماء بغير حقّها، واللهُ سبحانه مبتدىءٌ بالحكم بين العباد فيما تسافكوا من الدماء يوم القيامة؛ فلا تُقَوِّيَنّ سلطانك بسفك دَمٍ حرام، فإن ذلك مما يُضعفه ويُوهنه بل يُزيله وينقُله. فلا عُذرَ لك عند الله ولا عندي في قتل العَمْد، لأن فيه قَوَدَ البدن. فإن ابتُليت بخطإٍ وأفرط عليك سوطُك أو سيفك أو يدُك بعقوبة؛ فإن في الوَكْزَة فما فوقها مَقْتَلة، فلا تطمَحَنّ بك نَخْوةُ سلطانك عن أن تُؤَدِّيَ إلى أولياءِ المقتولِ حقّهم.

---

(١) أصحر: أظهر. لسان العرب مادة صحر. (٢) جُنة: درع.
(٣) استوبلوا: طلبوا الوبال.
(٤) تخيس بعهدك: نكث: الجوهري، الصحاح، ٣/٩٢٦ مادة خيس. لسان العرب، مادة خيس.
(٥) المدالسة: المخادعة، التدليس في البيع: كتمان عيب السلعة عن المشتري، الجوهري، الصحاح، ٣/٩٣٠ مادة دلس.

وإيّاك والإعجابَ بنفسك والثقةَ بما يُعجبك منها وحُبَّ الإطراء، فإن ذلك من أوثق فُرَص الشيطان في نفسه ليَمْحَق ما يكون من إحسان المحسنين.

وإيّاك والمَنَّ على رعيتك بإحسانك، والتزيّدَ فيما كان من فعلك، وأن تَعِدهم فتُتْبع مَوْعِدك بخلف، فإن المَنّ يبطلُ الإحسانَ، والتزيّد يذهبُ بنور الحق، والخُلْف يُوجب المقت عند الله والناس. قال الله تعالى: ﴿كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُواْ مَا لَا تَفْعَلُونَ ۝٣﴾ [الصَّف: الآية ٣].

وإياك والعَجَلَة بالأمور قبل أوانها، أو التسقُّط[١] فيها عند إمكانها، أو اللَّجَاجةَ[٢] فيها إذا تنكّرتْ، أو الوَهْنَ[٣] عنها إذا استُوضِحتْ؛ فضع كلَّ أمر موضِعَه وأوقعْ كلّ عمل مَوْقِعَه.

وإياك والاستئثارَ بما الناسُ فيه أُسوة، والتغابَى عما يُعْنَى به مما قد وضح لعيون الناظرين، فإنه مأخوذٌ منك لغيرك، وعما قليلٍ تنكشفُ عنك أغطيةُ الأمورِ ويُنْتَصفُ منك للمظلوم.

املِكْ حَميّةَ أَنْفك وسَوْرةَ حَدِّك وسَطْوة يدك وغَرْبَ[٤] لسانك، واحترسْ من كلّ ذلك بكفّ البادرة وتأخير السطوة حتى يسكُنَ غضبُك فتملِكَ الاختيار، ولن تُحْكِم ذلك من نفسك حتى تكثُرَ همومُك بذكر المَعَاد إلى ربك.

والواجبُ عليك أن تتذكّرَ ما مضى لمن تَقدّمك من حكومةٍ عادلة، أو سُنّةٍ فاضلة، أو أَثَرٍ عن نبيّنا ﷺ، أو فريضةٍ في كتاب الله، فتقتدي بما شاهدت مما عملنا به فيها، وتجتهد لنفسك في اتّباع ما عَهِدتُ إليك في عهدي هذا، واستوثقتُ به من الحُجّة لنفسي عليك لكيلا تكونَ لك علّةٌ عند تسرّع نفسك إلى هواها.

وأنا أسألُ الله بسَعة رحمته وعظيم قدرته على إعطاء كلّ ذي رغبة: أن يوفِّقني وإياك لما فيه رضاه من الإقامة على العذر الواضح إليه وإلى خلقه، مع حسن الثناء في العباد وجميل الأثر في البلاد وتمام النعمة وتضعيف الكرامة، وأن يَخْتِمَ لي ولك بالسعادة والشهادة. إنَّا للهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ. تمّ العهد بعون الله تعالى.

---

(١) التسقط: طلب السقط أي العثرة والذلة والخطأ في الكتابة والحساب. الجوهري، الصحاح، ٣/ مادة سقط.

(٢) اللجاجة: الإلحاح.

(٣) الوهن: الضعف. اللسان، مادة وهن.

(٤) غرب لسانك: حِدة.

وقيل: ينبغي للملك أن يسوق العُنُف باللطف، والتوفير بالتوقير، ولا يتخذ أعوانًا إلا أعيانًا، ولا أخِلّاء إلا أجِلّاء، ولا نُدَماء إلا كرماء، ولا جلساء إلا ظُرَفاء.

الباب الخامس
من القسم الخامس من الفن الثاني
فيما يجب على المَلِك للرعايا

ويجب على الملك أن يبسُط لرعيّته من العدل بساطًا، ويَبنِيَ لهم من الأمن فُسْطاطًا[١]، وينشُرَ عليهم أَلْوِية حِلْم خفَقت ذوائبها، ويُسلْسِلَ لهم أنهارَ بِرٍّ امتدّت دوائبها[٢]؛ ويكُفَّ عنهم أكُفَّ المظالم، ويُوكِف عليهم سحائب المكارم. وأهمّ ما قدّم من ذلك «العدل».

ذكر ما قيل في العدل وثمرته وصفة الإمام العادل

والعدلُ واجبٌ على كل من استُرْعي رعيّةً من إمام وغيره؛ قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَـٰنِ﴾ [النحل: الآية ٩٠]، وقال تعالى: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾ [المائدة: الآية ٤٢]، وقال تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [الأنعام: الآية ١٥٢]، وقال تعالى: ﴿يَـٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَـٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ﴾ [صَ: الآية ٢٦]، وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّـٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُوا۟ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا۟ عَنِ ٱلْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَـٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾﴾ [الحج: الآية ٤١]. وقال رسول الله ﷺ: «عدلُ ساعة في حكومة خيرٌ من عبادة ستين سنة» وقال ﷺ: «ألا كلّكم راعٍ وكلّكم مسؤول عن رعيته فالإمامُ الذي على الناس راع عليهم وهو مسؤول عنهم، والرجلُ راعٍ على أهل بيته وهو مسؤول عنهم، والمرأة راعيةٌ على بيت بَعْلِها وولدِه وهي مسؤولة عنهم والعبدُ راعٍ على مال سيّده وهو مسؤول عنه، فكلّكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيّته» قال بعض الشعراء:

فكلُّكُمُ راعٍ ونحن رعيّةٌ … وكلٌّ سيَلْقى ربَّه فيُحاسبُهْ

---

(١) فسطاط: بيت من الشعر: الجوهري، الصحاح، ج ٣ مادة فسط.
(٢) دوائبها: لعله أراد ذنائبها جمع ذناب وهو مسيل ما بين التلعتين. اللسان، مادة ذنب.

وقالت الحكماء: إمامٌ عادلٌ خيرٌ من مَطَرٍ وابل، وإمام غَشُوم خيرٌ من فتنة تدوم.

يقال: إنّ جَمْشِيد[١] أحدَ ملوك الفرس الأُول، لما ملَك الأقاليم عَمِل أربعة خواتيم: خَاتَمًا للحرب والشُّرْطة وكتب عليه الأَناة، وخاتمًا للخراج وكتب عليه العِمَارة، وخاتمًا للبريد وكتب عليه الوحا[٢]، وخاتمًا للمظالم وكتب عليه العدل، فبقِيتْ هذه الرسومُ في ملوك الفرس إلى أن جاء الإسلام.

وقال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما[٣]: إذا كان الإمام عادلًا فله الأجرُ وعليك الشكر، وإذا كان جائرًا فله الوِزْر وعليك الصبر.

وقال أَرْدَشِير[٤] لابنه[٥]: يا بُنَيّ إن المُلكَ والعدلَ أَخَوان لا غِنى لأحدهما عن صاحبه، فالمُلك أُسٌّ والعدل حارس، فما لم يكن له أُس فمهدوم، وما لم يكن له حارس فضائع، يا بُنَيّ اجعلْ حديثك مع أهل المراتب، وعطيّتَك لأهل الجِهَاد، وبِشْرَك لأهل الدِّين، وبِرَّك لمن عناه ما عناك من ذوي العقول.

وقال بعض الحكماء: يجب على السلطان أن يلتزِم العدلَ في ظاهر أفعاله لإقامة أمر سلطانه، وفي باطن ضميره لإقامة أمر دينه، فإذا فسَدت السياسةُ ذهب السلطانُ؛ ومدارُ السياسةِ كلّها على العدل والإنصاف، فلا يقومُ السلطان لأهل الكفر والإيمان إلا بهما، ولا يدور إلا عليهما.

وقال عبد الملك بن مَرْوان[٦] لبنيه: كلّكم يترشّحُ لهذا الأمر، ولا يصلحُ له منكم إلا من له سيفٌ مسلول، ومالٌ مبذول؛ وعدلٌ تطمئنّ إليه القلوب.

---

(١) جمشيد: أحد ملوك الفرس الأول، أخو طهمورث ومعناه شعاع القمر، عمر طويلًا، أحدث النيروز وأنواعًا من الصناعات والأبنية والمهن وادعى الإلـهية. انظر فيه: ـ المسعودي، مروج الذهب، ١/١٦٩ وما بعدها.

(٢) الوحا: السرعة، توحَّ: أسرع. والوحى: الصوت يكون في الناس وغيرهم. اللسان، مادة وحا.

(٣) عبد الله بن عمر بن الخطاب: من رجال الصحابة، ضمه عمر إلى الرجال الذين عهد إليهم اختيار خلفه، لكن دون حق اختياره. ابتعد عن الخلافات وزهد في الدنيا. انظر فيه: ـ محمد يوسف الكاندهلوي، حياة الصحابة، ٢/٤٥٨ وما بعدها.

(٤) أردشير: انظر هامش ٥ صفحة ١٩. (٥) ابنه: سابور.

(٦) عبد الملك بن مروان: ٢٠ هـ/٨٦ هـ. تولّى الخلافة سنة ٦٥ هـ وقضى فيها ٢١ سنة استطاع أن يقضي على عبد الله بن الزبير سنة ٧٣ هـ وابن الأشعث سنة ٨٢ هـ كان له إقدام على الدماء، بخيلًا، محبًا للشعر والفخر والمدح. وكان عماله على مثل مذهبه: الحجاج والمهلب وهشام بن إسماعيل. انظر فيه: ـ المسعودي، المروج، ٢/٧١ وما بعدها.

وخطب سعيد بن سُوَيدٍ بحِمْص، فحَمِد الله وأثنى عليه ثم قال: أيّها الناسُ، إن للإسلام حائطًا مَنِيعًا وبابًا وثيقًا؛ فحائطُ الإسلام الحقُّ وبابُه العدلُ؛ ولا يزالُ الإسلام مَنِيعًا ما اشتدّ السلطانُ؛ وليس شدّة السلطان قتلًا بالسيف ولا ضربًا بالسَّوْط، ولكنْ قَضَاءٌ بالحقّ وأخذٌ بالعدل.

وكتب إلى عُمَرَ بن عبد العزيز(١) بعضُ عُمّاله يستأذِنه في تحصين مدينة؛ فكتب إليه: حصِّنها بالعدل ونقِّ طريقها من الظلم.

وقال معاوية(٢): إنّي لأستحي أن أَظلِم من لا يجدُ عليّ ناصرًا إلا الله.

وقال المهديّ(٣) للربيع بن الجَهْم وهو والٍ على أرض فارس: يا ربيعُ، انشُرِ الحقَّ والزَم القَصْدَ وابسُطِ العدلَ وارفُقْ بالرعيّة؛ واعلمْ أن أعدلَ الناس مَن أنصفَ من نفسه، وأَجْورَهم من ظلم الناسَ لغيره.

وقال جعفر بن يحيىٰ(٤): الخراجُ عَمود المُلْك، وما استُغزِر بمثل العدل، ولا استُنزِر(٥) بمثل الظلم.

وقال عمرو بن العاص(٦): لا سلطانَ إلا برجال، ولا رجالَ إلا بمال، ولا مالَ إلا بعِمَارة، ولا عِمَارة إلا بعدل.

---

(١) عمر بن عبد العزيز: ٦٢ هـ/١٠١ هـ. تولّى الخلافة سنة ٩٩ هـ بعد سليمان بن عبد الملك لمدة سنتين. كان في نهاية النسك والتواضع، ترك لعن علي بن أبي طالب. عدل في حكمه وألف بين القلوب فلم تعرف في عهده ثورات. المسعودي، المروج، ٢/٤٣ أو ما بعدها.

(٢) انظر هامش ١ صفحة ٦.

(٣) المهدي: أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس. ١٢٧ هـ - ١٦٩ هـ. تولّى الخلافة ١٥٨ هـ لمدة عشر سنين. كان المهدي محببًا للناس، كف عن القتل وعدل وآمن الخائف، كان كريمًا صرف كل ما جمعه المنصور وما جبي في أيامه. ـ المسعودي، مروج الذهب، ٢/٢٤٥ وما بعده.

(٤) جعفر بن يحيىٰ [بن خالد] البرمكي: اشتهر بالكتابة والنصاحة، وزر مع إخوته وأبيه وجده، للرشيد، مدة سبعة عشر عامًا ثم نكبهم الرشيد بعد تسلطهم في الدولة، وازدياد نفوذ الفرس، واختيار الأموال دون الخليفة، ولصلات مع الطالبيين ولعلاقة جعفر بالعباسة أخت الرشيد. كان ذلك سنة ١٨٧ هـ. انظر: ـ المسعودي، المروج، ٢/٢٩١ وما بعدها. ـ الجاحظ، البيان والتبيين، ١/١٠٦ ـ ١٠٧ و١١٣ ـ ٤٧ ق.هـ/٤٣ هـ.

(٥) استنزر: طلب النزر أعطى عطاءً بإلحاح وعكسه أعطى عفوًا. اللسان، مادة نزر.

(٦) عمرو بن العاص بن وائل بن سهم بن سعيد بن سعد؛ توفي بمصر سنة ٤٣ هـ: هو من دهاة العرب، ولّي مصر لعمر بن الخطاب، ثم انحاز لمعاوية بن أبي سفيان في خلافه مع علي بن أبي طالب لقاء أن يعيد إليه مصر. فتح مصر وتولّاها ومات فيها. ـ المسعودي، مروج الذهب، =

وقيل: سأل الإسكندر حكماء بَابِل، فقال: أيُّما أبلغُ عندكم، الشجاعةُ أم العدل؟ فقالوا إذا استعملنا العدلَ استغنينا عن الشجاعة.

ولما جيءَ بالهُرْمُزَان ملِكِ خُوزِسْتان أسيرًا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، لم يزل الموكَّل به يقتفي أَثَر عمر بن الخطاب رضي الله عنه حتى وجده بالمسجد نائمًا متوسِّدًا دِرّته، فلما رآه الهُرْمُزَان قال: هذا هو الملك؟ قيل: نعم؛ فقال له: عدَلتَ فأَمِنت فنِمت، واللهِ إني قد خدمت أربعةً من ملوك الأكاسرة أصحابَ التِّيجان فما هِبْتُ أحدًا منهم هَيْبتي لصاحب هذه الدِّرّة.

وقالوا: إذا عَدَل الإمام خَصِبَ الزمان.

وقال ابن عبّاس رضي[(١)] الله عنهما: إن الأرضَ لتَزَّيَّنُ في أعْيُن الناس إذا كان عليها إمامٌ عادل، وتَقْبُح إذا كان عليها إمامٌ جائر.

وحُكي أن كسرى أبْرَوِيز[(٢)] نزل متنكِّرًا بامرأة، فحلَبت له بقرةً فرأى لها لبنًا كثيرًا، فقال لها: كم يلزمُك في السنة على هذه البقرة للسلطان؟ فقالت: درهمٌ واحدٌ، فقال: وأين تَرتع وبكم منها يُنتَفع؟ فقالت: ترتعُ في أراضي السلطان، ولي منها قُوتي وقُوتُ عِيَالي؛ فقال في نفسه: إن الواجبَ أن أجعل إتاوة على البقور فلأصحابها نفعٌ عظيم؛ فما لَبِث أن قالت المرأة: أوَّهْ! إن سلطاننا هَمّ بجَوْر؛ فقال أبْرَوِيز: لِمَهْ؟ فقالت: لأن دَرّ البقرة انقطع، وإن جَوْر السلطان مُقْتَضٍ لجَدْب الزمان؛ فأقلَع عما كان همّ به. وكان يقول بعد ذلك: إذا همّ الإمام بجور ارتفعت البَرَكة.

وقال سُقْراط: يَنْبُوعُ فَرَحِ العالَم الملكُ العادل، ويَنْبوعُ حُزْنهم الملكُ الجائر.

وقال الفضل[(٣)]: لو كان عندي دعوةٌ مستجابة لم أجعلها إلا في الإمام، فإنه إذا صلُح أخصبت البلاد، وأَمِنت العباد؛ فقبّل ابن المبارك رأسه وقال: لا يحسبَنَّ هذا غيرُك.

وقال قُدَامة: حسبكم دلالةً على فضيلة العدل أن الجَوْر الذي هو ضدّه لا يقوم إلا به؛ وذلك أن اللصوص إذا أخذوا الأموال واقتسموها بينهم احتاجوا إلى استعمال العدل في اقتسامهم وإلا أضرّ ذلك بهم.

= ٢/ ١٧ وما بعدها.

(١) ابن عباس: انظر هامش ١ صفحة ١٦. (٢) كسرى أبرويز: انظر هامش ٣ صفحة ١٨.

(٣) الفضل: هو الفضل أخو جعفر بن يحيىٰ البرمكي: انظر هامش ٤ ص ٣٣.

صفةُ الإمام العادل ـ كتب عمر بن عبد العزيز[١] لما وَلِي الخلافة إلى الحسن بن أبي الحسن البَصريّ[٢] أن يكتب له بصفة الإمام العادل؛ فكتب إليه الحسن: اعلم يا أميرَ المؤمنين، أن الله جعل الإمام العادل قِوَامَ كلّ مائل، وقَصْدَ كلِ جائر، وصلاحَ كلِّ فاسد، وقوّةَ كلّ ضعيف، ونَصَفة كلّ مظلوم، ومَفْزَع كلّ ملهوف. والإمامُ العادل يا أميرَ المؤمنين كالراعي الشفيق على إبله، والحازم الرفيق الذي يرتاد لها أطيب المراعي، ويذُودُها عن مراتع الهَلَكَة، ويَحْمِيها من السباع، ويكْنِفُها من أذى الحرّ والقرّ. والإمامُ العادلُ يا أمير المؤمنين كالأب الحاني على وَلَده، يسعى لهم صِغارًا، ويعلّمهم كبارًا، يكسِب لهم في حياته، ويدّخرُ لهم بعد وفاته. والإمامُ العادلُ يا أمير المؤمنين كالأمّ الشفيقة البَرَّة الرفيقة بولدها، حملَتْه كُرْهًا، ووضعتْه كُرْهًا، وربّته طفلًا، تسْهَر لسهره وتسكن لسكونه، وتُرْضِعه تارةً وتَفْطِمه أخرى، وتفرحُ بعافيته، وتغتمُّ بشِكَايته. والإمامُ العادلُ يا أميرَ المؤمنين وصيُّ اليتامى، وخازنُ المساكين، يربِّي صغيرَهم، ويَمُون كبيرهم. والإمامُ العادلُ يا أميرَ المؤمنين كالقلبِ بين الجوارح، تصلُح الجوارحُ بصلاحه، وتفسُد بفساده. والإمامُ العادلُ يا أميرَ المؤمنين هو القائم بين الله وبين عباده، يَسْمع كلام الله ويُسمعهم، وينظُر إلى الله ويُريهم، وينقادُ لله ويَقُودهم. فلا تكنْ يا أميرَ المؤمنين فيما ملّكك الله كعبد ائتمنه سيّده واستحفظه مالَه وعيالَه، فبدّد المال وشرّد العيال فأَفْقر أهله وأهلك مالَه.

واعلمْ يا أميرَ المؤمنين أن الله أنزل الحدود ليزجُر بها عن الخبائث والفواحش، فكيف إذا أتاها من يليها! وأن الله أنزل القِصاص حياة لعباده، فكيف إذا قتلهم من يقتصّ لهم! واذكرْ يا أمير المؤمنين الموتَ وما بعده، وقلّة أشياعك عنده وأنصارِك عليه؛ فتزوّد له وما بعده من الفزع الأكبر.

---

(١) عمر بن عبد العزيز: انظر هامش ١ ص ٣٣.

(٢) الحسن البصري: ١١٠ هـ/٧٣٨ م. كان رأس المتكلمين بالعراق وسيّد التابعين، كان أبوه مولى زيد بن ثابت الأنصاري من سبي ميان ولد لسنتين بقيتا من خلافة عمر بن الخطاب. جمع كل فن من علم وزهد وورع، كان ممن أسسوا مذهب الصوفية. انظر فيه: ـ ابن الجوزي، الحسن البصري (آيا صوفيا) طبع في القاهرة سنة ١٣٥٠ هـ/١٩٣١ م. ـ ينسب إليه تفسير للقرآن برواية عمرو بن عبيد. ـ رسالة في فضل حرم مكة. ـ رسالة عبد الملك إلى الحسن البصري وجوابه عليها. ـ رسالة في الفرائض ورسالة في التكاليف. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/٢٥٧ وما بعدها. ـ الجاحظ، البيان والتبيين ١/٨٧٠، ٨٩، ١٠٣، ١١٦، ١٤٩، ١٥٤، ١٧٨، ٢٠٤، ٢٢١، ٢٤٥، ٢/٤٣، ٤٦، ٦٨، ٧٤، ٧٨، ٣/٧٥، ٨٥، ٨٧، ٨٩، ٩٠، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٩٥، ٩٨، ١٠٥، ١٠٧، ١١٢، ١١٣، ١١٧، ١٢٢، ١٥٠، ١٩٠، ٢٦٣، ٢٩٦.

واعلم يا أمير المؤمنين أن لك منزلًا غير منزلك الذي أنت به، يطول فيه ثَوَاؤُك، ويفارقك أحبّاؤك، ويُسلِمونك في قَعْره فريدًا وحيدًا؛ فتزوّد له ما يصحَبك ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ﴾. واذكر يا أمير المؤمنين ﴿إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ، وحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ﴾؛ فالأسرارُ ظاهرةٌ، والكتابُ ﴿لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾؛ فالآن يا أميرَ المؤمنين وأنت في مَهَل، قبل حلولِ الأَجَل، وانقطاعِ الأَمَل؛ لا تَحْكُمْ يا أميرَ المؤمنين في عباد الله بحُكم الجاهلين، ولا تسلُكْ بهم سبيلَ الظالمين، ولا تُسَلِّطْ المستكبرين على المستضْعَفِين، فإنّهم ﴿لَا يَرْقُبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلًّا وَلَا ذِمَّةً﴾ [التوبَة: الآية ١٠] فتبوءَ بأوزارك وأوزارِ مع أوزارك، وتَحْمِلَ أثقالك وأثقالًا مع أثقالك. ولا يَغُرَّنْك الذين ينعَمون بما فيه بُؤْسك، ويأكلون الطيِّبات من دنياهم بإذهاب طيباتك في آخرتك. ولا تنظُرَنّ إلى قدرك اليوم، ولكن انظرْ إلى قدرك غدًا وأنت مأسور في حبائل الموت، وموقوف بين يدي الله تعالى في مَجْمع الملائكة والمُرْسَلين، وقد عَنَتِ الوُجُوهُ للحيّ القيُّوم. إني يا أمير المؤمنين إن لم أبلُغ في عِظَتي ما بلغه أولو النُّهَى قبلي، فلم آلُك شَفَقةً ونُصْحًا؛ فأَنْزِلْ كتابي هذا إليك كمُداوي حبيبِه يَسْقيه الأدْوِيَةَ الكريهة لما يرجو بذلك من العافية والصحة. والسلام عليك يا أمير المؤمنين ورحمة الله وبركاته.

وحيثما ذكرنا العدل وصفة الإمام العادل فلنذكر الظلم وسُوءَ عاقبته.

ذكر ما قيل في الظلم وسوء عاقبته

قال الله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هُود: الآية ١٨]. وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا ﴿١٥﴾﴾ [الجنّ: الآية ١٥]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهَ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ﴿٤٢﴾ مُهْطِعِينَ﴾ [إبراهيم: الآيتان ٤٢، ٤٣]؛ قيل: هذا تعزيةٌ للمظلوم ووعيدٌ للظالم. وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا وَإِنْ يَسْتَغِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: الآية ٢٩]. وقال تعالى: ﴿وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾ [الشُّعَراء: الآية ٢٢٧]. وقال تعالى: ﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [البَقَرَة: الآية ٢٧٠]. وقال تعالى: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾ [الأنعَام: الآية ٤٥]. وقال رسول الله ﷺ: «أشدُّ الناس عذابًا يوم القيامة

إمامٌ جائر» وفي لفظ آخر: «أبغضُ الناس إلى الله يوم القيامة وأشدُّهم عذابًا إمام جائر». وقال ﷺ: «اتقوا دعوة المظلوم فإنه ليس بينها وبين الله حِجاب» وفي لفظ: «فإنها مستجابة».

ويقال: ما أنعم الله على عبدٍ نِعْمةً فَظَلَم بها إلا كان حقيقًا على الله أن يُزيلها.

وقال الأحنفُ[(١)]: إذا دعتْك نفسك إلى ظلم الناس فاذكرْ قدرةَ اللهِ على عقوبتك، وانتقامَ الله لهم، وذهابَ ما آتيتَ إليهم عنهم. وقال يوسف بن أَسْبَاط: من دَعَا لظالم بالبقاء فقد أحبّ أن يُعْصَى الله.

ورُوِيَ في الحديث: «إن الله تعالى يقول وعِزّتي لأُجِيبَنّ دعوةَ المظلوم وإن كان كافرًا». وقال: «ما من عبد ظُلِم فشَخَص ببصره إلى السماء ثم قال: يا ربِّ؛ عبدك، ظُلِمتُ فلم أنتصِرْ إلا بك إلا قال الله لَبَّيك عبدي لأَنْصُرَنّك ولو بعد حين».

وقيل: الظلمُ أدعى شيءٍ إلى تغيير نِعْمةٍ وتعجيل نِقْمة.

وقال ابن عبّاس[(٢)]: ليس للظالم عهد، فإن عاهدته فانْقُضه، فإن الله تعالى يقول: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البَقَرَة: الآية ١٢٤]. وأجمعوا على أن المظلوم موقوف على النُّصْرة لقوله تعالى: ﴿ثُمَّ بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنصُرَنَّهُ ٱللَّهُ﴾ [الحَجّ: الآية ٦٠]. والظالم مَدْرجةُ العقوبةِ وإن تنفّست مدّته.

وقيل لعمر بن الخطاب[(٣)] رضي الله عنه: كان الرجل يُظْلَمُ في الجاهلية فيدعو

---

(١) الأحنف بن قيس ولد في البصرة، من أصحاب علي وعظماء العرب سيد بني تميم وأحد الدهاة والعظماء والشجعان، يضرب به المثل في الحلم. ـ الجاحظ، البيان والتبيين، ١/٦٨، ٧٠، ١٧٣، ١٨٣، ٢٠٠، ٢١٥، ٢٢٨؛ ٢/٤٢، ٥٠، ٥٨، ٥٩، ٦٣، ٧٩، ٩٢، ٩٨، ١٠١، ١٠٦، ١٢٢، ١٣٤، ١٣٧، ١٣٨، ١٣٩، ١٤٠، ١٦٢، ١٩٦، ١٩٩، ٢٠٦، ٢٣٢، ٢٤٤؛ ٣/٦٧، ٧٢، ١٤١، ٢٢٠، ٢٨٦، ٢٩٠.

(٢) ابن عباس: انظر هامش ١ صفحة ١٦.

(٣) عمر بن الخطاب: ثاني الخلفاء الراشدين ٤٠ ق.هـ ـ ٢٣ هـ عمر بن الخطاب بن نفيل بن عبد العزّى... بن كعب وفي كعب يجتمع نسبه بالنبيّ. سمّي الفاروق لأنه فرّق بين الحق والباطل، كنيته أبو حفص وأول من سمي بأمير المؤمنين. كان متواضعًا، خشن الملبس، حقق العرب في أيامه نصر القادسية ونصر اليرموك وفتح العراق والشام ومصر، وتم تمصير الكوفة والبصرة. عهد إليه أبو بكر بالخلافة وعهد هو إلى مجلس شورى ليختار الخليفة من بعده مؤلف من ستة أشخاص تولّى الخلافة عشر سنين. انظر فيه: ـ المسعودي، مروج الذهب، ١/٥٢١=

على مَن ظلمه فيُجاب عاجلًا ولا يُرَى ذلك في الإسلام؛ فقال: هذا حاجزٌ بينهم وبين الظلم، وإن مَوْعِدَكم الآن الساعةُ، والسَّاعَةُ أَدْهَى وأَمَرُّ.

وقيل: تندمِلُ من المظلوم جِرَاحُه، إذا انكسر من الظالم جَنَاحُه. وقالوا: الجَوْر آفةُ الزمانِ، ومُحدثُ الحَدَثَان؛ وجالبُ الإِحَن[١]، ومسبِّب المِحَن؛ ومُحيل الأحوال، ومُمْحقُ[٢] الأموال؛ ومُخْلي الديار، ومُحيي البَوَار. وهو مأخوذ من قولهم: جارَ عن الطريق إذا نَكب[٣] عنها، فكأنه عَدَل عن طريق العدل وحاد عن سبيله.

وفي الإسرائيليّات أن الله عزّ وجلّ أوحى إلى موسى عليه السلام: يا موسى، قل لبني إسرائيل: تجنّبوا الظلم؛ وعزّتي وجلالي إن له عندي مَغَبّة؛ قال: يا رب وما مغبته؟ قال: يُتْمُ الولدِ، وتقليلُ العَدَدِ، وانقطاعُ الأَمَدِ، والثَّوَاءُ في النار.

وقد أوردنا في ذلك ما يَكتفي به من يعلم أن الله تعالى مُسَائِله ومُحاسبه، ومُناقشه غدًا ومُطالبه، وجامعُ الناسِ ليوم لا ريبَ فيه، ومُوقِف المظلوم لطلب حقّه ممن ظلمه بِمِلْءِ فِيهِ؛ ورُبما يُعجِّل له العقوبةَ في دنياه، ويضاعفُ عليه العذاب في أُخراه، ويُريه عاقبة بَغْيه في يوم ينظُر المرء ما قدّمت يداه. نسأل الله تعالى أن يَحْمِينَا أن نظْلِم أو نُظلَم، وأن يجعلَنا ممن فوّض أمرَه إليه وسلّم، ولا يمتحنّنا بمكروهٍ، فهو بضَعْفنا عن حَمْله أدرى، وبعجزنا أعلم، بمَنّه وكرمه.

ذكرُ ما قيل في حسن السِّيرة والرِّفق بالرعيّة

قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عمران: الآية ١٥٩]. ورُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من أُعْطِيَ حظَّه من الرفق فقد أُعطِيَ حظَّه من الخير كلِّه، ومن حُرِم حظَّه من الرِّفق فقد حُرِم حظَّه من الخير كلِّه»[٤].

ولما وَلِي عمر بن عبد العزيز[٥] الخلافة أرسل إلى سالم بن عبد الله[٦] ومحمد بن كعب[٧] فقال لهما: أَشِيرا عليّ؛ فقال له سالم: اجعلِ الناسَ أبًا وأخًا

= وما بعدها.

(١) إحن جمع إحنة: حقد في الصدر. اللسان، مادة أحن.

(٢) محق: النقص وذهاب البركة. اللسان مادة محق.

(٣) نكب عنها: مال عنها. اللسان مادة نكب.

(٤) مَن أعطي حظه من الرفق فقد أعطى الخير كلّه.

(٥) عمر بن عبد العزيز: انظر هامش ١ صفحة ٣٣.

(٦) سالم بن عبد الله: ورد ذكره في البيان والتبيين ٣/ ٨٦ و١٨٧.

(٧) محمد بن كعب: ورد ذكره في البيان والتبيين ٢/ ١٩٨.

وابنًا، فبرَّ أباك، واحفظْ أخاك، وارحمْ ابنك. وقال محمد بن كعب: أحببْ للناس ما تُحبُّ لنفسك، واكْرَهْ لهم ما تَكْرَهُ لنفسك، واعلمْ أنك أوّلُ خليفة يموت.

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى عَدِيّ بن أَرْطَاةَ[١]: أما بعد، فإذا أمكنتْك القدرةُ على المخلوق فاذكرْ قدرةَ الخالقِ عليك، واعلمْ أن ما لَك عند الله مثلُ ما للرعيّة عندك.

وقال المنصور[٢] لابنه المهديّ[٣]: يا بُنيّ لا تُبرِم أمرًا حتى تفكّر فيه، فإن فكرة العاقل مرآته تُريه حسناتِه وسيئاتِه؛ واعلم أن الخليفةَ لا يُصلِحه إلا التقوى، والسلطانَ لا يُصلِحه إلا الطاعة، والرعية لا يُصلحها إلا العدل؛ وأولى الناس بالعفو أقدرُهم على العقوبة، وأنقص الناس عقلًا مَن ظلم مَن هو دونه.

وقال خالد بن عبد الله القَسْريّ[٤] لبلال بن أبي بُرْدَة: لا يحمِلَنّك فضلُ المقدرة على شدّة السَّطْوة، ولا تطلبْ من رعيّتك إلا ما تبذُله لها، فـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوا۟ وَّٱلَّذِينَ هُم مُّحْسِنُونَ ۝١٢٨﴾ [النحل: الآية ١٢٨].

وقيل: لما انصرف مَرْوان بن الحَكَم[٥] من مصر إلى الشام، استعمل ابنه عبد العزيز على مصر، وقال له حين ودّعه: أرسلْ حكيمًا ولا تُوصِه؛ انظر أيْ بُنيّ إلى أهل عملك؛ فإن كان لهم عندك حقٌّ غُدْوةً فلا تُؤخِّره إلى عَشِيّة، وإن كان لهم

---

(١) عدي بن أرطاة: ذكره الجاحظ في ١/١٠٢، البيان والتبيين ٢/١٧٠.

(٢) المنصور: هامش ١ صفحة ١٣.

(٣) المهدي: أبو عبد الله، محمد بن عبد الله بن محمد بن علي بن عبد الله بن العباس ١٢٧ هـ/ ١٦٩ هـ تولّى الخلافة سنة ١٥٨ هـ مدة عشر سنين، قيل مات مسمومًا، صلّى عليه هارون الرشيد لأن موسى الهادي كان غائبًا. كان محببًا لأنه نظر في المظالم. كريمًا وزع ما جمعه المنصور وما جمع من الضرائب في أيامه. . . ـ المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ٢٤٥ وما بعده.

(٤) خالد بن عبد الله القسري: أبو الهيثم من بجيلة، تولّى للأمويين مكة والعراقين، يماني الأصل، أحد خطباء العرب وأجوادهم. ذكره الجاحظ في البيان والتبيين: ١/ ١٧١، ٢/ ١٤٠.

(٥) مروان بن الحكم: هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، يكنّى بأبي عبد الملك. تولّى الخلافة بعد معاوية بن يزيد بن معاوية بن أبي سفيان مدة تسعة أشهر. كان مضطربًا، إذ كانت السيطرة لعبد الله بن الزبير في الحجاز والعراقين ومصر وفي بعض بلاد الشام (حمص). ولما قضى ابن الزبير على المختار الثقفي وحركته، انصرف لمعالجة أمر ابن الزبير. لكنه توفي وهناك خلاف في سبب وفاته: فمنهم من رأى أنه طعن أو مات حتف أنفه أو خنقته فاختة أم خالد بن يزيد بن معاوية وهو الأغلب. انظر فيه: =

عشِيّةً فلا تُؤخِّره إلى غدوة، وأعطهم حقوقَهم عند مَحلِّها تستوجبْ بذلك الطاعةَ منهم. وإيّاك أن يظهر لرعيّتك منك كَذِبٌ، فإنهم إن ظَهَر لهم منك كَذِب لم يصدّقوك في الحق. واستشرْ جلساءَك وأهلَ العلم، فإن لم يستَبِنْ لك فاكتبْ إليّ يأتِك رأيي فيه إن شاء الله. وإن كان بك غَضَبٌ على أحد من رعيّتك فلا تُؤاخِذه به عند سَوْرَة الغضب، واحبِس عقوبتَك حتى يسكُنَ غضبُك ثم يكون منك ما يكون وأنت ساكنُ الغضبِ مُطفأُ الجمرة، فإنّ أوّلَ من جعل السجنِ كان حليمًا ذا أناة؛ ثم انظرْ إلى أهل الحسبِ والدِّين والمروءة، فليَكونوا أصحابَك وجلساءَك، ثم ارفعْ منازلهم منك على غيرهم على غير استرسال ولا انقباض. أقولُ هذا وأستخلفُ الله عليك.

الباب السادس

من القسم الخامس من الفن الثاني في حسن السياسة، وإقامة المملكة، ويتّصل به الحزمُ، والعزمُ، وانتهازُ الفرصة، والحلم، والعفو، والعقوبة، والانتقام

فأما ما قيل في حسنِ السياسة وإقامةِ المملكة؛ قالوا: مَن طلب الرياسةَ فليصبِرْ على مَضَـض السياسة. ويقال: إذا صحّت السياسة تمّت الرياسة.

كتب الوليد بن عبد الملك[(١)] إلى الحجّاج بن يوسف[(٢)] يأمره أن يكتبَ إليه بسيرته فكتب إليه: إنّي أيقظتُ رأيي وأَنَمْتُ هواي، وأدنيتُ السيِّدَ المُطاعَ في قومه، ووليّت الحربَ الحازمَ في أمره، وقلّدتُ الخَراجَ الموفَّرَ لأمانته، وقسمتُ لكلّ خَصْم من نفسي قِسْمًا، أعطيته حظًّا من لطيف عنايتي ونظري، وصرَفت السيفَ إلى

= المسعودي، مروج الذهب، ٢/٦٦ وما بعدها.

(١) الوليد بن عبد الملك: انظر هامش ٤ صفحة ١٢.

(٢) الحجاج بن يوسف الثقفي: ٤١ هـ - ٩٥ هـ. تولّى الكوفة لعبد الملك بن مروان وضم إليه البصرة مدة عشرين سنة. كان خطيبًا مفوّهًا، حاكمًا حازمًا، سفاكًا للدماء. قاتل الخوارج وأنهكهم، وقضى على ثورة ابن الأشعث. مات الحجاج وأحصي من قتله صبرًا سوى من قتل في عساكره وحروبه فوجدوه مائة وعشرين ألفًا، ومات في حبسه خمسون ألف رجل وثلاثون ألف امرأة، منهن ستة عشر ألفًا مجردة، وكان يحبس الرجال والنساء في موضع واحد، ولم يكن للحبس ستر من الشمس ولا من المطر والبرد. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ٩٧ وما بعدها و١٢٨.

النَّطِف(١) المسيء، والثوابَ إلى المحسن البريء، فخاف المُريبُ صولةَ العقاب، وتمسّك المُحسن بحظّه من الثواب. وقال الوليدُ بن عبد الملك لأبيه: يا أبتِ، ما السياسةُ؟ فقال: هيبةُ الخاصّة مع صدق مَوَدّتها، واقتياد قلوب العامّة مع الإنصاف لها، واحتمال هَفَوات الصنائع(٢).

وقيل: بلغ بعضَ الملوكِ سياسةُ ملكٍ آخر فكتب إليه: قد بلغتَ من حسن السياسة مبلغًا لم يبلُغه ملِك في زمانك، فأفِدْني الذي بلغتَ به ذلك؛ فكتب إليه: لم أهزِلْ في أمرٍ ولا نَهْيٍ ولا وعدٍ ولا وعيدٍ، واستكفيتُ أهل الكِفايةِ وأَثَبْتُ على العَنَاء لا على الهوى، وأودعتُ القلوبَ هيبةً لم يَشُبْها مَقْتٌ، ووُدًّا لم يَشُبْه كذِبٌ، وعمّمت القُوت، ومنعت الفضول. وقيل: إن أَنُو شِرْوان كان يُوَقِّع في عهود الولاة: سُسْ خيارَ الناس بالمحبّة، وامزُجْ للعامّة الرغبةَ بالرهبة. ولما قدِم سعدُ العشيرةِ في مائة من أولاده على مَلك حِمْيَر سأله عن صلاح المُلك؛ فقال: مَعْدِلَةٌ شائعةٌ، وهَيبةٌ وازعةٌ، ورعيّةٌ طائعةٌ؛ ففي المعدلة حياةُ الإمام، وفي الهيبة نفيٌ للظُّلَّام وفي طاعة الرعية حسنُ التئام. وقال أبو مُعاذ للمتوكِّل: إذا كنتم للناس أهلَ سياسة فسوسوا كرامَ الناس بالرفق والبذْل، وسوسوا لئامَ الناسِ بالذُّلّ يَصْلُحوا على الذلّ، إن الذلّ يُصلح النَّذْلَ. وقال أنو شِرْوانَ: الناس ثلاث طبقات، تسوسهم ثلاث سياسات، طبقةٌ هم خاصّةُ الأشرافِ، تسوسهم باللين والعطف، وطبقةٌ وهم خاصّة الأشرار، تسوسهم بالغِلْظة والعنف، وطبقةٌ هم العامّة، تسوسهم بالشدّة واللين.

وقال مُعاوية بن أبي سُفيان(٣): إني لا أَضَعُ سيفي حيث يكفيني سوطي، ولا أضعُ سوطي حيث يكفيني لساني، ولو أن بيني وبين العامّة شعرةً ما انقطعت؛ قيل له: وكيف ذلك؟ قال: كنت إذا جذبُوها أرخيتُها وإذا أرخَوْها جذبتُها. وقال المأمون(٤): أَسْوَسُ الملوكِ من ساس نفسه لرعيّتِه، فأسقطَ مواقعَ حُجّتها عنه وقطعَ مواقعَ حجّته عنها.

* * *

وأما ما قيل في الحزم والعزم وانتهاز الفُرصة؛ قال الحكماء: أحزمُ الملوكِ من قَهَر جدُّه هَزْلَه، وغلَب رأيُه هواه، وأعربَ عن ضميره فعلُه، ولم يختدعه رضاه عن

(١) النطف: المريب.

(٢) الصنائع: جمع صنيعة فلان: إذا اصطنعه وخرّجه وأدّبه وربّاه. اللسان، مادة صنع.

(٣) معاوية بن أبي سفيان: انظر هامش ١ صفحة ٦. (٤) المأمون: انظر هامش ٢ صفحة ١٠.

سخطه، ولا غضبُه عن كيده. وقيل لبعضهم: ما الحزمُ؟ فقال: التفكُّر في العواقب. وقال عبد الملك بن مروان[١] لابنه الوليد[٢]: يا بُنَيّ، اعلم أنه ليس بين السلطان وبين أن يملِكَ الرعيَّةَ أو تملِكَهُ الرعيَّةُ إلّا حزمٌ أو تَوَانٍ. وقالوا: ينبغي للعاقل ألّا يستصغرَ شيئًا من الخطأ والزَّلَل، فإنّ من استصغر الصغيرَ يُوشك أن يقعَ في الكبير، فقد رأينا المُلْك يُؤْتَى من العدوّ المحتَقَر، ورأينا الصِّحّة تُؤْتَى من الداء اليسير، ورأينا الأنهارَ تنبثق من الجداول الصغار. وقال مَسْلَمة بن عبد الملك: ما أخذتُ أمرًا قطُّ بحزم فلُمْتُ نفسي فيه وإن كانت العاقبةُ عليَّ، ولا أخذتُ أمرَ قطّ وضيّعت الحزمَ فيه فحمِدْتُ نفسي وإن كانت العاقبة لي. وقال عبد الملك لعمر بن عبد العزيز: ما العزيمةُ في الأمر؟ فقال: إصدارُه إذا أُورد بالحزم؛ قال: وهل بينهما فرقٌ؟ قال: نعم، أَمَا سمعتَ قول الشاعر: [من الكامل]

ليستْ تكونُ عزيمةٌ ما لم يَكُنْ   معها من الحزم المشيِّد رافدُ

وقيل لملك سُلِبَ ملكَه: ما الذي سَلَبك ملكَك؟ فقال: دفعُ شغلِ اليوم إلى غد، والتماسُ عُدّة بتضييع عُدَد، واستكفاءُ كلِّ مخدوعٍ عن عقله. والمخدوع عن عقله: من بلغ قدرًا لا يستحقُّه أو أُثِيبَ ثوابًا لا يستوجبُه. وفي كُتُب للهند: الحازم يحذَر عدوَّه على كل حال، يحذر المُوَاثبةَ إن قرُب، والمغارة إن بعُد[٣]، والكمينَ إن انكشف، والاستطرادَ إن ولّى. وقال صاحب كتاب كليلة ودمنة[٤]: إذا عرَف الملك أنّ رجلًا يُسَاوَى به في المنزلة والرأي والهِمّة والمال واتُّبِعَ فليصْرَعْه، فإن لم يفعلْ فهو المصروع. وقيل: من لم يُقَدِّمْه حزمُه أَخَّره عجزُه. وقيل: من استقبل وجوهَ الآراء عرف مواقعَ الخطأ.

قال البُحْتُرِيّ[٥]: [من الطويل]

فَتًى لم يُضَيِّعْ وجهَ حزمٍ ولم يَبِتْ   يُلَاحِظ أعجازَ الأُمورِ تَعقُّبا[٦]

---

(١) عبد الملك بن مروان: انظر هامش ٦ صفحة ٣٢.

(٢) الوليد بن عبد الملك: انظر هامش ٤ ص ١٢. (٣) المغارة: لعله أراد الإغارة فيستقيم النص.

(٤) صاحب كليلة ودمنة: ابن المقفع.

(٥) البحتري: أبو عبادة الوليد بن عبيد الطائي، ولد في منبج سنة ٢٠٦ هـ/ ٨٢١ م وتوفاه الله في حلب سنة ٢٨٤ هـ/ ٨٩٧ م. اتصل بأبي تمام وقدم بغداد ومدح المتوكل، يرأس مدرسة في الشعر مقابل مدرسة أبي تمام. أحسن في الوصف. انظر فيه: ـ الأغاني لأبي الفرج ١٨/ ١٦٧ ـ ١٧٥. ـ ابن خلكان، ووفيات الأعيان، رقم ٧٤١. ـ ديوان البحتري. ـ بروكلمان تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٤٨ ـ ٥٢.

(٦) أعجاز الأمور: نهاياتها «اللسان»، مادة عجز.

ومثله قول آخر:

وخيرُ الأمرِ ما استقبلتَ منه وليس بأن تَتَبَّعَه اتّباعا

وقيل: من لم ينظرْ في العواقب فقد تعرّض لحادثات النوائب. قال الشاعر:

ومَنْ ترك العواقِبَ مُهْمَلاتٍ فأيسرُ سَعْيِهِ أبدًا تَبَارُ

وقال صاحب كتاب كليلة ودمنة: رأسُ الحزمِ للملك معرفتُه بأصحابه وإنزالُهم منازلهم واتهامُ بعضهم على بعض، فإنه إنْ وجد بعضُهم إلى هلاك بعضٍ سبيلًا أو إلى تهجين بَلَاء المُبلين وإحسانِ المُحسنين والتغطيةِ على إساءة المُسيئين، سارَعوا إلى ذلك، واستحالوا[١] محاسنَ أمور المملكة، وهَجّنوا محاسن رأيه؛ ولم يَبْرَح منهم حاسد قد أفسد ناصحًا، وكاذبٌ قد اتّهم أمينًا، ومحتالٌ قد أغضب بريئًا. وليس ينبغي للملك أن يُفسد أهلَ الثقة في نفسه بغير أمرٍ يعرفه، بل ينبغي في فضل حلمه وبَسْطَةِ علمه الحَيْطَةُ على رأيه فيهم، والمحاماةُ على حُرمتهم وذِمامهم، وألّا يرتاحَ إلى إفسادهم، فلم يزل جُهّال الناس يحسُدون علماءهم، وجبناؤُهم شجعانَهم، ولئامُهم كرماءهم، وفجّارُهم أبرارَهم، وشِرارهُم خيارَهم.

وقال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه[٢]: انتهِزوا هذه الفُرَصَ فإنها تمرّ مرّ السَّحاب، ولا تطلبوا أثرًا بعد عَيْن.

وكتب يزيد بن الوليد[٣] إلى مَرْوان بن محمد[٤]، وقد بلغه عنه تلكّؤٌ في بَيْعته: أما بعد، فإني أراك تُقدّم رِجلًا وتؤخّرُ أخرى، فإذا أتاك كتابي فاعتمد على أيّهما شئت والسلام.

---

(١) استحالوا: جعلوا محاسن أمور المملكة محالًا.

(٢) علي بن أبي طالب: انظر هامش ٤ ص ٢٠.

(٣) يزيد بن الوليد بن عبد الملك بن مروان: أو يزيد الناقص، بويع بالخلافة بعد مقتل أبيه الوليد سنة ١٢٦ هـ. حكم خمسة أشهر حتى مات. فبويع بالأمر من بعده أخوه إبراهيم. كان يزيد أحول سمي الناقص لنقص في أعطيات الجند. كان يذهب مذهب المعتزلة. وبعدهما تولّى الأمر مروان بن محمد الذي قتل إبراهيم وبه مال نجم المروانيين إلى الأفول. انظر: المسعودي، مروج الذهب، ٢/١٧٣ وما بعدها.

(٤) مروان بن محمد بن مروان بن الحكم أبو عبد الملك آخر خلفاء بني أمية ٦٢ هـ - ١٣٢ هـ. وهو الجعدي بويع سنة ١٢٧ هـ وانتهى ١٣٢ هـ بمعركة الزاب التي انتصرت فيها جموع أبي مسلم الخراساني على جيوش الأمويين. قتل ببوصير وهو هارب باتجاه المغرب العربي والأندلس. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٢/١٨٣ وما بعدها.

وكتب عبد الله بن طاهر الخُراسانيّ[١] إلى الحسن بن عمر التَّغْلَبِيّ: أما بعد، فإنه بلغني من قَطْع الفَسَقةِ الطريقَ ما بلغني، فلا الطريقَ تَحمي، ولا اللصوصَ تَكْفِي، ولا الرعيةَ تُرضِي، وتطمعُ بعد هذا في الزيادة! إنك لمنفسِحُ الأمل! وايمُ اللهِ لتكفيَنّ مَنْ قِبَلك أو لأُوجِّهنّ إليك رجالًا لا تعرِف مُرَّة بن جُشَم، ولا عَدِيًّا من رُهْم. ولا حولَ ولا قوّة إلا بالله.

وكتب الحجاج بن يوسف[٢] إلى قُتَيْبة بن مُسلم والي خُراسان: أما بعد، فإن وَكيع بن حسّانٍ[٣] كان بالبصرة منه ما كان، ثم صار لِصًّا بسِجِسْتَانَ، ثم صار إلى خُراسانَ، فإذا أتاك كتابي هذا فاهدِم بناءَه واحلُلْ لواءَه. وكان على شُرْطة قُتَيْبة فعزله وولّى الضَّبِّي.

ذكر ما قيل في الحلم

الحلمُ دفع السيئة بالحسنة. وقيل: تجرُّع الغيظ. وقيل: الحلمُ دِعَامةُ العقل، وقال الله تعالى: ﴿وَلَا تَسْتَوِى ٱلْحَسَنَةُ وَلَا ٱلسَّيِّئَةُ ٱدْفَعْ بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ فَإِذَا ٱلَّذِى بَيْنَكَ وَبَيْنَهُۥ عَدَٰوَةٌ كَأَنَّهُۥ وَلِىٌّ حَمِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ وَمَا يُلَقَّىٰهَآ إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٣٥﴾﴾ [فُصِّلَت: الآيتان ٣٤، ٣٥].

وقال عليّ[٤] رضي الله عنه: حلمُك عن السفيه يُكثر أنصارَك عليه.

وقيل: ليس الحليم من إذا ظُلِم حَلُمَ حتى إذا قَدَر انتصر، ولكن الحليم من ظُلِم فإذا قدَر غفر.

وقيل: الحليم من لم يكن حِلْمه لفقد النُّصرة أو لعدم القدرة. وهو جوهرٌ في الإنسان يَصْدُر عن صدْر سالم من الغوائل والأذى، صافٍ من شوائب الكَدَر والقَذَى؛ لا يُستطاع تعلّمًا، ولا يُدرك تبصُّرًا وتفهّمًا؛ كما قال أبو الطيّب[٥]:

---

(١) عبد الله بن طاهر: أمير خراسان، من أشهر الولاة والقادة العباسيين. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب: ٢/ ٣١٥ وما بعدها.

(٢) الحجاج بن يوسف: انظر هامش ٢ صفحة ٤٠. (٣) ابن حسان: قائد من قواد الخوارج.

(٤) علي بن أبي طالب: انظر هامش ٤ ص ٢٠.

(٥) أبو الطيب المتنبي: ٣٠٣ هـ/ ٩٠٥ م - ٣٥٤ هـ/ ٩٥٦ م أحمد بن الحسين الجعفي، أشهر شعراء زمانه، ولد في الكوفة، وشب في الشام، انضم للقرامطة وسجن في حمص، اتصل بسيف الدولة الحمداني في حلب وكانت فيه أفضل أشعاره، ثم رحل إلى مصر واتصل بكافور وقد منّى النفس بعمل ثم رحل إلى العراق وفارس حيث مدح عضد الدولة البويهي وفي طريق=

[من الخفيف]

وإذا الحلمُ لم يكن في طِباع ... لم يُحلِّم تقادمُ الميلادِ[(١)]

ويدلّ على ذلك أنه غريزة في الإنسان. وقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال لأشجّ عبد القَيْس: «يا أبا المنذر إن فيك خَصْلتين يرضاهما الله ورسوله: الحلمُ والأناةُ» فقال: يا رسول الله، أشيءٌ جَبَلني الله عليه أم شيءٌ اخترعتُه من قِبَل نفسي؟ قال: «بل شيءٌ جَبَلك الله عليه»؛ قال: الحمد لله الذي جبلني على خُلُق يرضاه الله ورسوله.

ومن الناس من يقول: إن الحلمَ ليس غريزةً ولا طبيعةً بل مكتسَب مستفاد، تتمرّن النفسُ الأبيّةُ عليه، وتنقاد حُبًّا في المحمَدة إليه.

وقالوا: الحلم بالتحلُّم كما أن العلم بالتعلّم. ويدلّ على ذلك ما حُكي عن جعفر الصادق أنه كان عنده عبد سيِّءُ الخُلُق، فقيل له: أما تأنف من مثل هذا عندك وأنت قادر على الاستبدال به؟ فقال: إنما أتركه لأتعلَّم عليه الحلمَ. ويحكى عنه أنه كان إذا أذنبَ إليه عبدٌ أعتقه؛ فقيل له في ذلك؛ فقال: أريد بفعلي هذا تعلُّمَ الحلمِ. قال الشاعر: [من الطويل]

وليس يتمّ الحلمُ للمرء راضيًا ... إذا هو عند السُّخط لم يتحلَّمِ
كما لا يتِمّ الجُودُ للمرء مُوسرًا ... إذا هو عند القَتْر لم يتحشّمِ

ورُوِيَ عن سَرِيّ السَّقَطِيّ أنه قال: الحلمُ على خمسة أوجه: حلم غريزيّ، وهو هِبة من الله للعبد، يعفو عمّن ظلَمه، ويَصِلُ من قطعه، ويُعطي مَن حرمه، ويُحسنُ لمن أساء إليه؛ وحلم تحالُم، يَكْظِم غيظه رجاءَ الثواب وفي القلب كراهيةَ؛ وحلمُ كِبْر، لا يرى المسيءَ أهلًا أن يُجاريه؛ وحلمٌ مذمومٌ، رِياء وسُمعة وهو حاقد ساكت يُرائي به جلساءه؛ وحلمُ مَهانةٍ وذِلّة وعجزٍ وضعف نفسٍ وصِغَر هِمّة.

= عودته قتله فاتك الأسدي. ما يزال المتنبي يحتفظ بمجده الشعري وشهرته حتى اليوم. انظر فيه: ـ الديوان. ـ يتيمة الدهر للثعالبي ١/٧٨ ـ ١٦٢. ـ ابن خلكان رقم ٤٩. ـ الوساطة بين المتنبي وخصومه لأحمد الجرجاني. ـ المتنبي ماله وما عليه للثعالبي. ـ الكشف عن مساوىء شعر المتنبي للصاحب بن عباد. ـ الإبانة من سرقات المتنبي لأبي سعيد محمد العامدي. ـ الرسالة الحاتمية في ذكر سرقات المتنبي لمحمد بن الحاتمي البغدادي. ـ الصبح المنبي عن حيثية المتنبي ليوسف البديعي. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/٨١ وما بعدها.

(١) وهو في الديوان:

وإذا الحلم لم يكن عن طباع ... لم يكن عن تقادم الميلاد

وقال أبو هلال العسكريّ[1]: أجمع كلمةٍ سمعناها في الحلم ما سمعتُ عَمَّ أبي يقول: الحليمُ ذليلٌ عزيزٌ؛ وذلك أن صورة الحليم صُورة الذليل الذي لا انتصارَ له، واحتمال السفيه والتغافل عنه في ظاهر الحال وذلّ وإن لم يكن به. وقيل: «الحليم مطيّة الجهول» لاحتماله جهلَه وترْكه الانتصافَ منه. وقال الأوّل: البيتين وقد تقدّما.

ولهذا قال شيخٌ من الأعراب وقد قيل له: ما الحلمُ؟ فقال: الذي تصبرُ عليه. وقال: الحلم عقال الشرّ، وذلك أن من سمع مَكروهةً فسكت عنها انقطعت عنه أسبابها، وإن أجاب اتصلت بأمثالها.

وقالوا: الحلمُ والأناة توءمان ينتجهما علوّ الهمة.

ومن كلام النبوّة: «كاد الحليمُ أن يكون نبيًّا».

ورأى حكيمٌ رِقّةً من مَلِك فقال: أيها الملك! ليس التاجُ الذي يفتَخِر به عظماء الملوك فِضّةً ولا ذَهَبًا، ولكنه الوَقَارُ المكَلَّلُ بجواهرِ الحلم، وأحقُّ الملوك بالبَسْطة، مَن حَلُم عند ظهور السَّقطة.

وقال معاوية لابنه يزيد[2]: عليك بالحلم والاحتمال حتى تُمْكنك الفُرصةُ، فإذا أمكنتك فعليك بالصفح، فإنه يدفع عنك مُعضِلات الأمور، ويَقيك مصارع المحذور. وقال أيضًا: أفضل ما أُعطِيَ الرجُلُ الحلمُ. وقال: ما وجدتُ لذّةً هي عندي ألذُّ من غيظٍ أتجرّعه وسَفَهٍ بحلم أقمَعُهُ.

وقالوا: الحلمُ مطيّةٌ وطِيئةٌ تبلّغُ راكبَها قاصية المَجْد، وتملّكه ناصية الحمد.

---

(١) أبو هلال العسكري: الحسن بن عبد الله بن سهل العسكري سنة ٣٩٥ هـ/ ١٠٠٥ م. انظر فيه: ـ الإرشاد لياقوت ٣/ ١٣٥ ـ ١٣٩. ـ بغية الوعاة للسيوطي: ص ٢٢١. ـ جمهرة الأمثال. ـ كتاب الصناعتين الكتابة والشعر. ـ ديوان المعاني. ـ كتاب المعجم في بغية الأشياء. ـ شرح ديوان أبي محجن. ـ كتاب الأوائل. ـ الفروق اللغوية وله مختصر اللمع في الفروق. ـ رسالة في ضبط وتحرير مواضع من ديوان الحماسة لأبي تمام. ـ النوادر في العربية. ـ كتاب الكرماء. ـ الحث على طلب العلم؛ والتلخيص في معرفة أسماء الأشياء. ـ المعرب عن المغرب؛ وتفسير القرآن. ـ أشعار متفرقة. ـ محاسن النثر والنظم؛ ومجموعة رسائل العسكري. ـ كتاب الدينار والدرهم ـ صنعة الكلام ـ وشرح الفصيح. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٢٥٢ وما بعده.

(٢) معاوية ويزيد: انظر هامش ١ صفحة ٦.

وقال أبو هلال[١]: ومن أشرفِ نُعوتِ الإنسان أن يُدعى حليمًا، لأنه لا يُدعاه حتى يكون عاقلًا وعالمًا ومُصْطَبِرًا مُحتسِبًا وعَفُوًّا وصافحًا ومُحتمِلًا وكاظمًا. وهذه شرائف الأخلاق وكرائم السجايا والخِصال.

ذكر أخبار من اشتهر بالحلم واتصف به

كان ممن اشتهر بالحلم الأحْنَف بن قيس[٢]. قيل له: ممّن تعلّمت الحلمَ؟ قال: من قيس بن عاصم المِنْقَريّ، رأيته قاعدًا بفِنَاء داره مُحتَبِيًا بحمائل سيفِه يحدّث قومه، حتى أُتِيَ بمكتوف ورجلٍ مقتول، فقيل له: هذا ابن أخيك قتل ابنَك؛ قال: فوالله ما حَلّ حُبْوته ولا قطع كلامه، ثم التفت إلى ابن أخيه فقال: يا ابن أخي أثِمت بربّك[٣]، ورمَيْت نفسك بسَهْمك، وقتلت ابن عمك؛ ثم قال لابن له آخر: ثم يا بُنَيّ فوَارِ أخاك وحُلّ كِتَاف ابن عمك وسُق إلى أمّك مائة ناقةٍ دِيَة ابنها فإنها غَرِيبةٌ. وقد ساق أبو هلال هذه القصة بسند وزاد فيها زيادة حسنة نذكرها، فقال: إن قيس بن عاصم لما فرغ من حديثه التفت إلى بعض بَنِيه، فقال: قمْ إلى ابن عمك فأطلقه، وإلى أخيك فادفِنْه. فبدأ بإطلاق القاتل قبل دفن المقتول. وقال في خبره: ثم اتّكأ على شِقّه الأيسر وقال: [من الكامل الأحذّ]

إنّي امرؤٌ لا يَعْتري خُلُقي ... دَنَسٌ يُفَنِّده ولا أَفَنُ[٤]
من مِنْقَرٍ في بيت مَكرُمةٍ ... والفرع ينبُت فوقه الغُصُنُ
خُطَبَاءُ حين يقولُ قائلُهم ... بيضُ الوجوه مَصَاقِعٌ لُسُنُ[٥]
لا يَفْطِنون لعيب جَارِهم ... وَهُمُو لحِفْظ جِوَارِهِ فُطُنُ

وقيل: قُتِل للأحنف بن قيس ولد وكان الذي قتله أخ للأحنف، فجيءَ به مكتوفًا لِيُقَيِّدَه؛ فلما رآه الأحنف بكى، وأنشد: [من البسيط]

أقول للنفس تَأْسَاءً[٦] وتعزِيَةً ... إحدى يَدَيَّ أصابتني ولم تُرِدِ
كلاهما خَلَفٌ من فَقْد صاحبه ... هذا أخي حين أدعوه وذا وَلَدي

---

(١) أبو هلال العسكري: انظر هامش ١ صفحة ٤٦. (٢) الأحنف بن قيس: انظر هامش ١ صفحة ٣٧.
(٣) كذا بالأصل وهو خطأ لأن فعل (أثم) لا يتعدى بالباء فهو محرف عن (أشمت) من الشماتة. ولعل الأصل أشمت عدوك بك أو أشمت بي وبك عدونا أو نحو ذلك.
(٤) أفن: نقص في اللسان مادة أفن.
(٥) مصاقع لسن: خطيب مصقع: بليغ. الصقع: البلاغة في الكلام والوقوع على المعاني. اللسان مادة صقع. لسن: فصاحة. اللسن: جودة اللسان وسلاطته. اللسان مادة لسن.
(٦) تأساء: مؤاساة.

وممن اشتهر بالحلم «معاوية بن أبي سفيان»[(١)]. حُكِي أن رجلًا خاطر[(٢)] رجلًا أن يقوم إلى معاوية إذا سَجَد فيضع يده على كَفَلَه[(٣)] ويقول: سبحانَ الله يا أمير المؤمنين! ما أشبَهَ عجِيزَتَك[(٤)] بعجيزة أُمّك هند! ففعل ذلك؛ فلما انفتل معاوية عن صلاته قال له: يا أخي، إن أبا سفيان كان محتاجًا إلى ذلك منها؛ فخذ ما جعلوه لك. فأخذه؛ ثم خاطره آخر بعد ذلك أن يقوم إلى زِياد وهو في الخطبة فيقول: أيها الأميرُ، مَن أُمُّكَ، ففعل؛ فقال زياد: هذا يُخبرك، وأشار إلى صاحب الشُّرْطَة، فقدّمه وضرب عنُقه؛ فلما بلغ ذلك معاويةَ قال: ما قتله غيري، ولو أدّبتُه على الأولى ما عاد إلى الثانية.

قيل: ودخل خُرَيْم الناعم على معاوية بن أبي سفيان فنظر معاوية إلى ساقَيْه، فقال: أيُّ ساقَيْن! لو أنهما على جارية! فقال له خُرَيم: في مثل عَجِيزتك يا أمير المؤمنين؛ فقال: واحدةٌ بواحدة والبادىء أظلم.

وقيل: خاطر رجل على أن يقوم إلى عمرو بن العاص وهو في الخطبة فيقول له: أيها الأمير، مَن أُمُّك؛ ففعل؛ فقال عمرو: النابغةُ بنت عبد الله أصابَتْها رماحُ العرب فبِيعت بعُكَاظ؛ فاشتراها عبد الله بن جُدْعان فوهبها للعاصي بن وائل فولدت له فأنجبت، فإن كانوا جعلوا لك شيئًا فخذه.

وقيل: أسمعَ رجل عمرَ بن عبد العزيز[(٥)] بعضَ ما يَكْره؛ فقال: لا عليك، إنما أردتَ أن يستفزّني الشيطانُ بعزّ السلطان فأنالَ منك اليومَ ما تنالُه منّي غَدًا، انصرف إذا شئت.

حكى صاحب العِقْد[(٦)] عن ابن عائشة أن رجلًا من أهل الشأم دخل المدينة، قال: فرأيتُ رجلًا راكبًا على بغلة لم أرَ أحسنَ وجهًا ولا سَمْتًا ولا ثوبًا ولا دابّةً منه، قال: فمال قلبي إليه، فسألت عنه، فقيل: هذا الحسن بن عليّ بن أبي طالب[(٧)]،

---

(١) معاوية بن أبي سفيان: انظر هامش ١ صفحة ٦. (٢) خاطر: راهن. اللسان مادة خطر.
(٣) كفل: عجز، المؤخرة. (٤) العجيزة: المؤخرة.
(٥) عمر بن عبد العزيز: انظر هامش ١ صفحة ٣٣.
(٦) أبو عمر أحمد بن محمد بن عبد ربه: ٢٤٦ هـ/ ٨٦٩ م - ٣٢٨ هـ/ ٩٤٠ م. كان مولى الأمويين، كان شاعرًا مطبوعًا، يقال إنه أول الشعراء الكبار بالمغرب، نظم القصائد والموشحات أصيب بالفالج في أواخر أيامه. انظر فيه: - الثعالبي، اليتيمة، ١/ ٤١٢ - ٤٣٦. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، ص ٤٥. - العقد. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣/ ١٣٩ وما بعدها.
(٧) الحسن بن علي بن أبي طالب: تولّى الخلافة بعد مقتل علي بيومين في شهر رمضان سنة ٤٠ هـ. =

فامتلأ قلبي بُغْضًا له وحسدت عليًا أن يكون له ولدٌ مثلُه، فصرت إليه فقلت: أنت ابن أبي طالب؟ قال: أنا ابن ابنه؛ قلتُ: قلتُ فيك وفي أبيك أشتُمهما، فلما انقضى كلامي، قال: أحسَبكَ غريبًا؛ فقلت: أجل؛ قال: فإن احتجتَ إلى منزل أنزلناك أو إلى مالٍ آسيناك أو إلى حاجةٍ عاونّاك؛ فانصرفت وما على الأرض أحبُّ إليَّ منه.

حدّث زياد عن مالك بن أنس قال: بعث إليّ أبو جعفر المنصور وإلى ابن طاوس؛ فأتينا فدخلنا عليه، فإذا هو جالس على فُرُش قد نُضِدت، وبين يديه أَنْطَاعٌ[1] قد بُسِطت، وجَلاوِزَةٌ[2] بأيديهم السيوف يضربون بها الأعناق، فأومأ إلينا أن اجلسنا فجلسنا، ثم أطرقَ عنا طويلًا، ثم رفع رأسه والتفت إلى ابن طَاوُس فقال: حدّثني عن أبيك؛ قال: نعم، سمعت أبي يقول: قال رسول الله ﷺ: «إنّ أشدَّ الناسِ عذابًا يوم القيامة رجلٌ أشركه الله في حكمه فأدخل عليه الجورَ في عدله»؛ فأمسك ساعة؛ قال مالك: فضممتُ ثيابي من ثيابه مخافةَ أن يملأني من دمه؛ ثم التفت إليه أبو جعفر فقال: عِظْني يا ابن طاوس؛ قال: نعم يا أمير المؤمنين إن الله تعالى يقول: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادٍ ﴿٦﴾ إِرَمَ ذَاتِ ٱلْعِمَادِ ﴿٧﴾ ٱلَّتِى لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِى ٱلْبِلَـٰدِ ﴿٨﴾ وَثَمُودَ ٱلَّذِينَ جَابُواْ ٱلصَّخْرَ بِٱلْوَادِ ﴿٩﴾ وَفِرْعَوْنَ ذِى ٱلْأَوْتَادِ ﴿١٠﴾ ٱلَّذِينَ طَغَوْاْ فِى ٱلْبِلَـٰدِ ﴿١١﴾ فَأَكْثَرُواْ فِيهَا ٱلْفَسَادَ ﴿١٢﴾ فَصَبَّ عَلَيْهِمْ رَبُّكَ سَوْطَ عَذَابٍ ﴿١٣﴾ إِنَّ رَبَّكَ لَبِٱلْمِرْصَادِ ﴿١٤﴾﴾ [الفجر: الآيات ٦ - ١٤]؛ قال مالك: فضممت ثيابي من ثيابه مخافة أن يملأني دمه؛ فأمسك ساعة حتى اسوَدَّ ما بيننا وبينه، ثم قال: يا ابن طاوس ناولْني هذه الدواة؛ فأمسك؛ فقال: ما يمنعك أن تُناوِلَنيها؟ قال: أخشى أن تكتب بها معصيةً لله فأكونَ شريكَك فيها؛ فلما سمع ذلك قال: قُوما عني؛ فقال ابن طاوس: ذلك ما كنّا نبغي منذ اليوم. قال مالك: فما زلتُ أعرف لابن طاوس فضلَه.

وقيل: دخل الحارث بنِ مسكين على المأمون[3] فسأله عن مسألة؛ فقال: أقول فيها كما قال مالك بن أنس لأبيك الرشيد؛ وذكر قوله فلم يُعجِب المأمونَ، فقال:

= وتم الصلح بين معاوية والحسن في ربيع الأول سنة ٤١ هـ. توفي بعدها مِسمومًا. وهو والحسين سيدا شباب الجنة. تولّى الخلافة ثمانية أشهر وعشرة أيام. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ١/٦١٩ وما بعدها.

(١) أنطاع: جمع نطع وهو بساط من جلد يفرش تحت المحكوم عليه بالإعدام. اللسان، مادة نطع.

(٢) جلاوزة: جمع جلواز: الشرطي، اللسان مادة جلز.

(٣) المأمون: انظر هامش ٢ صفحة ١٠.

لقد تَتَيّستَ فيها وتَتَيَّس مالك؛ فقال الحارث بن مسكين: فالسامعُ يا أمير المؤمنين من التيسين أَتْيس؛ فتغيّر وجهُ المأمون، وقام الحارث وندم على ما كان منه؛ فلم يستقرّ في منزله حتى أتاه رسول المأمون، فأيقن بالشرّ ولبِس ثيابَ أكفانه، ثم أقبل حتى دخل عليه، فقرّبه المأمون من نفسه، ثم أقبل عليه بوجهه وقال له: يا هذا، إنّ الله تبارك وتعالى قد أمر مَنْ هو خيرٌ منك بإلَانة القولِ لمن هو شرٌّ منّي، قال لنبيّه موسى ﷺ إذا أرسله إلى فرعون: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾﴾ [طه: الآية ٤٤]؛ فقال الحارث بن مسكين: يا أمير المؤمنين، أَبُوءُ بالذنبِ وأستغفرُ الربَّ؛ فقال: عفا الله عنك، انصرِف إذا شئت.

وقد مدح الشعراء ذوي الحلم، فمن ذلك قولُ بعضهم: [من البسيط]

لن يُدْرِكَ المجدَ أقوامٌ وإن كَرُمُوا ... حتّى يذِلُّوا ـ وإن عَزُّوا ـ لأقوام
ويُشْتَمُوا فترى الألوانَ مُسْفِرَةً ... لَا ذلَّ عجزٍ ولكنْ ذُلَّ أحلامِ(١)

وقال آخر: [من الطويل]

لقد أَسمعُ القولَ الذي هو كلّما ... تُذَكِّرُنيهِ النفسُ قلبِي يُصَدّعُ
فأُبْدِي لمن أبداه منّي بشاشةً ... كأنّيَ مسرورٌ بما منه أسمعُ
وما ذاك من عجزٍ به غير أنّني ... أرَى أنَّ تَرْكَ الشرِّ للشرّ أدفعُ

وقال مِهْيار(٢): [من الكامل]

وإذا الإباءُ المُرُّ قال لك: انتقِمْ ... قالت خلائقُك الكرامُ: بل احلُمِ
شَرْعٌ من العفو انفردتَ بِدينِهِ ... وفضيلةٌ لسواك لم تَتَقَدَّمِ
حتّى لقد وَدَّ البَرِيء لوَ انَّهُ ... أَدْلى إليك بفضل جاه المُجرِمِ

وقال آخر: [من السريع]

فدهرَهُ يَصْفَحُ عن قدرةٍ ... ويَغفِرُ الذنبَ على علمِهِ
كأنّه يأنَفُ من أنْ يَرَى ... ذنبَ امرىء أعظمَ من حلمِهِ

---

(١) مسفرة: مشرقة سرورًا.

(٢) مهيار الديلمي: أبو الحسن مهيار بن مرزويه، ديلمي الأصل مجوسي الديانة، تتلمذ للشريف الرضي وأسلم على يديه سنة ٣٩٤ هـ/١٠٠٣ م. توفي سنة ٤٢٨ هـ/١٣٠٧ م. شاعر كبير في معانيه ابتكار. انظر فيه: ـ الباخرزي، دمية القصر، ص ٩٦. ـ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٣/٢٧٦. ـ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ص ٧٢٦. ـ ديوان شعر. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/٦٥ وما بعدها.

وقال آخر: [من مجزوء الكامل]

أَسَــدٌ عــلى أعــدائــهِ ما إن يَـذِلُّ ولا يَـهُـونُ
فـإذا تـمـكّـن مـنـهُـمُ فهناك أحلمُ ما يكونُ

وقال محمود الورّاق[1]: [من الكامل الأحذّ]

إنّي وهبتُ لظالمي ظُلْمي وغفرتُ زَلَّتَهُ على علمي
ورأيتُهُ أسْدَى إليّ يدًا لَمّا أبان بجهله حلمي
فكأنما الإحسانُ كان لَهُ وأنا المسيءُ إليه في الحكم
ما زال يظلِمُني وأرحَمُهُ حتى بَكَيْتُ لهُ من الظُّلم

وقال آخر[2]: [من الطويل]

وذِي رَحِمٍ قَلَّمْتُ أظفارَ ضِغْنِهِ بحلمِيَ عنهُ حين ليس له حلمُ
إذا سُمْتُهُ وصْلَ القرابةِ سَامَنِي قطيعتَها، تلك السفاهةُ والإثمُ
فداويتُهُ بالحلم، والمرءُ قادِرٌ على سهمه ما كان في كفّه السهمُ
لأستلّ منه الضِّغْنَ حتّى سللتُهُ وإن كان ذَا ضغنٍ يضيقُ به الحزمُ

وقد كرِه بعضهم الحلمَ في كل الأمور، فمن ذلك ما أنشد المبرّد: [من الطويل]

أبا حَسَنٍ ما أقبحَ الجهلَ بالفَتَى ولَلْحِلْمُ أحيانًا من الجهل أقبحُ
إذا كان حلمُ المرءِ عونَ عدوِّهِ عليه فإنّ الجهلَ أَغْفَى وأروحُ

---

(١) محمود الوراق: ٢٣٠ هـ. كان أكثر شعره مواعظ وحكمًا وأمثالًا. انظر فيه: - ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٣٦٧. - الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٣/ ٨٧. - الكتبي، فوات الوفيات، رقم ٤٦٢. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، هامش ص ٧٤٥.

(٢) معن بن أوس المزني رضيع عبد الله بن الزبير، وكان مصاحبًا له وكف في آخر عمره. وفي رواية للزبير هو القائل:

لسنا وإن كرمت أوائلنا يومًا على الأحساب نتكل
نبني كما كانت أوائلنا تبني ونفعل مثل ما فعلوا

انظر: - المرزباني، معجم الشعراء، ص ٣٩٩ وما بعدها. - الأصفهاني، الأغاني (ساسي) ١٠/ ١٥٦. - نشرت أشعاره مع الشرح في ليبزغ سنة ١٩٠٣ Gedichte des M.B.A. arabe texte u.cmt hag. u.p. schwarz leipzig. - مصطفى كمال، معن بن أوس حياته وشعره وأخباره، القاهرة سنة ١٩٢٧.

وقال آخر: [من الطويل]

ترفعتُ عن شتم العشيرةِ إنّني رأيتُ أبي قد عفّ عن شتمهم قبلي
حليمٌ إذا ما الحلمُ كان جلالة[1] وأجهلُ أحيانًا إذا التمسوا جهلي

وقال آخر: [من الطويل]

إذا الحلمُ لم ينفعْكَ فالجهلُ أحزمُ

وقال الأحنف: آفةُ الحلم الذُّلُ. وقال: لا حلمَ لمن لا سفيه له. وقال: ما قلّ سفهاءُ قومٍ إلا ذَلُّوا. وقال النابغة الجَعْديّ[2]: [من الطويل]

ولا خيرَ في حلم إذا لم تكن لَهُ بوادرُ تَحْمِي صفوَهُ أن يُكَدَّرا
ولا خيرَ في جهلٍ إذا لم يكن له حليمٌ إذا ما أوْرد الأمرَ أصدرا

ولما أنشدَ هذين البيتين النبيَّ ﷺ قال: «أجدت لا يفْضُضِ اللهُ فاك»؛ قال: فعاش مائةً وثلاثين سنة لم تنفضّ له ثَنِيّة.

وقال كعب بن زُهَيْر[3]: [من الطويل]

إذا أنت لم تُعْرِضْ عن الجهلِ والخَنَا أصبتَ حليمًا أو أصابك جاهلُ[4]

---

(١) انظر فيه: ـ أبو هلال العسكري، ديوان المعاني. ـ الأصفهاني، الأغاني (طبعة بولاق) ١٣/ ٥٦.

(٢) النابغة الجعدي سنة ٦٥ هـ/ ٦٨٤ م. أبو ليلى عبد الله بن قيس من بني ثعلبة من بني جعدة بن كعب. ولد في الفلج جنوبي نجد، وفد على الرسول سنة ٩ هـ/ ٦٣٠ م وشهد فتح فارس، وحارب مع علي يوم صفين، ومات معمرًا بأصبهان. انظر فيه: ـ الجمحي، طبقات الشعراء، ص ٢٦ ـ ٢٨. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٥٨ ـ ١٦٤. ـ الأصفهاني، الأغاني (بولاق) ٤/ ١٢٨ ـ ١٤٠. دار الكتب: ٥/ ١ ـ ٣٤. ـ المرزباني، معجم الشعراء، ص ٣٢١. ـ هناك قطعة من ديوانه بالموصل (مخطوطات الموصل لداود الحلبي ص ٩٩). ـ جمعت ماريا نلينو قطعًا من شعره. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٢٣٢.

(٣) كعب بن زهير: ورث عن أبيه زهير بن أبي سلمى ملكة الشعر، أهدر الرسول دمه، لكنه عاد وأمنه وعفا عنه وأنشد قصيدة بانت سعاد فكساه الرسول بردة اشتراها معاوية فيما بعد بعشرين ألف درهم وهي التي كان يلبسها الخلفاء في العيدين. انظره في: ـ ابن هشام الأنصاري، السيرة، ص ٨٨٩. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٦٧ وما بعدها. ـ الأصفهاني، الأغاني (بولاق) ١٦/ ١٤٧ ـ ١٥١. ـ المرزباني، معجم الشعراء، ص ٣٤٣. ـ ديوان كعب بن زهير. ـ القرشي، جمهرة أشعار العرب، ص ١٤٨ ـ ١٥١. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ١٥٦ ـ ١٦٢.

(٤) الخنا: الفحش في الكلام، قبيح الكلام؛ وأخنى عليه الدهر: أهلكه. اللسان مادة خنا.

ذكر ما قيل في العفو

قال الله تعالى: ﴿وَلْيَعْفُوا۟ وَلْيَصْفَحُوٓا۟ أَلَا تُحِبُّونَ أَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النُّور: الآية ٢٢]. وقال تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [الشورى: الآية ٤٠]. وقال تعالى: ﴿وَٱلْكَـٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عِمرَان: الآية ١٣٤]. وقال تعالى: ﴿وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [البَقَرَة: الآية ٢٣٧]. وقال تعالى: ﴿فَٱعْفُوا۟ وَٱصْفَحُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦٓ﴾ [البَقَرَة: الآية ١٠٩]. وقال تعالى لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ ٱلْعَفْوَ وَأْمُرْ بِٱلْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْجَـٰهِلِينَ ۝١٩٩﴾ [الأعراف: الآية ١٩٩].

وقال رسول الله ﷺ: «إنّ العفوَ لا يزيدُ العبدَ إلا عزًّا فاعفُوا يُعِزُّكُم الله». وعنه ﷺ أنه قال: «إذا كان يومُ القيامة وجمع الله الخلقَ في صعيدٍ واحدٍ حيث يُسمعهم الداعي وينفُذُهم البصر يُنادِي مُنادٍ من تحت العرش أَلَا مَنْ كان له على الله حقٌّ فليقُمْ فلا يقوم إلا مَنْ عفا عن مُجرم». وفي لفظٍ «ينادي منادٍ يوم القيامة أَلَا من كان له أجرٌ على الله فليقمْ، فيقوم العافون عن الناس». وعنه ﷺ أنه قال: «ما من إمام عفا بعد قُدرة إلا قيل له يوم القيامة ادخل الجنّة بغير حساب». وقال مُعَاذ بن جبلٍ[1]: لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال لي: «يا مُعَاذ ما زال جبريلُ يُوصيني بالعفو فلولا عِلْمي بالله لظننت أنه يُوصيني بترك الحدود». وعنه ﷺ أنه قال: «من عفا عن مَظْلِمةٍ صغيرةٍ أو كبيرةٍ فأجرُهُ على الله ومن كان أجرُهُ على الله فهو من المقرَّبين يوم القيامة».

وعن عليّ بن الحسين[2] أنه قال: إذا كان يومُ القيامة نادى منادٍ: ليقُمْ أهلُ الفضلِ فيقوم ناس، فيقال لهم: انطلقوا إلى الجنة، فتتلقَّاهم الملائكةُ وهم سائرون فيقولون لهم: أين تريدون؟ فيقولون: الجنة؛ فيقولون لهم: قبل الحساب؟ فيقولون: نعم؛ فيقولون: من أنتم؟ فيقولون: نحن أهل الفضل؛ فيقولون: وما فضلكم؟ فيقولون: كنا إذا جُهِل علينا حَلُمْنا، وإذا ظُلِمنا صَبَرْنَا، وإذا أُسيءَ إلينا عفونا؛ فيقولون: يحِقّ لكم أن تكونوا من أهل الجنّة فنعم أجر العاملين.

---

(١) معاذ بن جبل.

(٢) علي بن الحسين ٣٨ هـ ـ ٩٥ هـ هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب زين العابدين والسجاد وذو الثفنات. الإمام الرابع لدى الشيعة، ومنه كعقب الحسين بن علي. كان زاهدًا بعيدًا عن حركات التمرد والسياسة القائمة في عهد الأمويين. تقوم شهرته على الأدعية المنسوبة إليه. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٢/١٢٣.

وقيل لأبي الدَّرْدَاء[١]: مَن أعزُّ الناس؟ فقال: الذين يعفُون إذا قَدَرُوا؛ فاعفوا يُعزّكم الله تعالى.

قيل: حدُّ العفوِ تركُ المكافأةِ عند القدرة قولًا وفعلًا. وقيل: هو السكون عند الأحوال المهيِّجة للانتقام.

قال الأحنف[٢]: إياك وحَمِيَّةَ الأوغادِ؛ قيل: وما هي؟ قال: يَرَوْن العفو مَغْرمًا والتحمُّلَ مَغْنمًا.

وقيل لبعضهم: هل لك في الإنصاف، أو ما هو خيرٌ من الإنصاف؟ فقال: وما هو خيرٌ من الإنصاف؟ فقال: العفو.

وقيل: العفوُ زكاةُ النفسِ. وقيل: لذّةُ العفوِ أطيبُ من لذّة التَّشفِّي؛ لأن لذة العفو يلحقها حَمْدُ العاقبة، ولذة التشفِّي يلحقها ذمّ الندم.

وقيل للإسكندر: أيُّ شيءٍ أنت أسرّ به مما ملكت؟ فقال: مكافأةُ مَن أحسن إليّ بأكثرَ من إحسانه، وعفوي عمَّن أساء بعد قدرتي عليه.

قال أشجع[٣]: [من الكامل المرفّل]

يعفُو عن الذنبِ العظيـ ـمِ وليس يُعجِزُه انتصارُهْ
صفحًا عن الجاني عليـ ـه ولو حاط به اقتدارُهْ

وقال المتنبّي[٤]: [من الوافر]

فَتَى لا تَسْلُبُ القَتْلى يداهُ ويسلُبُ عفوُه الأَسْرى الوَثَاقا

---

(١) أبو الدرداء: هو عويمر بن مالك بن قيس بن أمية الخزرجي الأنصاري، صحابي من حكماء الفرسان من القضاة النساك.

(٢) الأحنف بن قيس: انظر هامش ١ صفحة ٣٧.

(٣) أشجع بن عمرو السلمي أبو الوليد من بني سُلَيم من قيس عيلان. شاعر فحل، اتصل بالبرامكة ومدح الرشيد ورثى البرامكة. ولد باليمامة ونشأ بالبصرة. انظر فيه: ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، رقم ٢٠٦ ص ٧٥٨ ـ ٧٦٢. ـ الأصفهاني، الأغاني، ١٧/ ٣٠ وما بعدها ودار الثقافة ١٨/ ١٤٣. ـ المرزباني، معجم الشعراء، ص ٢٩٥. ـ ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٢٥١. ـ الصولي، الأوراق، قسم أخبار الشعراء. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٣٣ وما بعدها.

(٤) المتنبي: انظر هامش ٥ صفحة ٤٤.

وقال قابوس وشمكير[١]: العفوُ عن المذنب من واجباتِ الكرم.

وقالوا: العفوُ يَزين حالات مَن قَدَر، كما يزين الحَلْي قَبِيحات الصُّوَر.

وقال المنصور لولده المهديّ[٢]: لذّةُ العفو أطيبُ من لذّة التشفّي، وقد تقدّم ذكر الدليل. وقال الشاعر: [من الخفيف]

لـذّةُ الـعـفـوِ إن نـظـرت بـعـيـن الـ ـعـدلِ أشـفـى مـن لَذّة الانـتـقـامِ
هـذه تـكـسـبُ الـمـحـامـدَ والأجـ ـرَ وهــذي تــجــيءُ بــالآثــام

قال عمر بن حبيب العَدَويّ: كنت في وفد أهل البَصرة لما قَدِموا على المنصور يسألونه أن يُولّيَ عليهم قاضيًا، فبينا نحن عنده إذ جيء برجل مُصَفَّد بالحديد، يدُه مغلولة في عنقه، فوقف بين يديه فساءله طويلًا، ثم بُسِط له نِطْع وأَمَر بضرب عنقه، والرجل يَحْلِف وهو يُكذّبه، ولم يتكلّمْ أحدٌ من الجمع، فقمت وكنت أحدَثَهم سِنًّا فقلت: يا أمير المؤمنين؛ أتأذنُ لي في الكلام؟ فقال: قل؛ قلتُ: يُروى عن ابن عمّك رسولِ الله ﷺ أنه قال: «من اعتذر إليه أخوه المسلم فلم يقبل لم يَرِد على الحوض»، وقد اعتذر إليك فاقبَلْ منه عُذْرَه؛ فقال: يا غلام اضرِب عنقَه؛ قلت: إن أباك حدَّثني عن جَدِّك عن ابن عبّاس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يومُ القيامة نادى منادٍ من تحت العرش ليقم كل من كان له عند الله يَدٌ فلا يقوم إلا من عفا عن أخيه المسلم»، فقال: اللهِ أبي حدّثك؟ فقلت: آللهِ إن أباك حدّثني عن جَدِّك عن ابن عباس عن النبيّ ﷺ؛ فقال أبو جعفر: صدق، حدّثني أبي عن جَدِّي عن ابن عباس بهذا؛ فقال: يا غلام خَلِّ له السبيلَ، وأمر له بجائزة وولّاني قضاء البصرة.

وقيل: أُتيَ المأمونُ[٣] برجل يريد أن يقتله وعليّ بن موسى الرِّضَا[٤] جالس،

---

(١) قابوس وشمكير: سنة ٤٠٣ هـ/ ١٠٦٢ م. شمس المعالي قابوس بن أبي طاهر وشمكير الجيلي ولي بعد وفاة أخيه سنة ٣٦٦ هـ/ ٩٧٦ م إمارة جرجان وطبرستان، لكنه فقد ملكه وتغلّب عليه بنو بويه ونفوه، ولما توفي فخر الدولة البويهي استعاد ملكه سنة ٣٨٨ هـ/ ٩٨٨ م. وبسبب ولوغه في الدماء اتفق القواد على خلعه وتولّى ابنه السلطة فحبسه ومات في الحبس. انظر فيه: ـ الثعالبي، اليتيمة، ٣/ ٢٨٨ ـ ٢٩٠. ـ ابن خلكان، وفيات الأعيان، رقم ٥١٢. ـ كمال البلغاء (رسائل) نشرها في القاهرة نعمان الأعظمي ومحب الدين الخطيب سنة ١٣٤١ هـ. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ١٢١ وما بعدها.

(٢) المنصور والمهدي: انظر هامش ١ صفحة ١٣ ثم هامش ٣ صفحة ٣٣.

(٣) المأمون: انظر هامش ٢ صفحة ١٠.

(٤) علي بن موسى الرضا: علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي=

فقال: ما تقول يا أبا الحسن؟ فقال: أقول: إن الله تعالى لا يزيدك بحسن العفو إلا عِزًّا؛ فعفا عنه. وكان المأمونُ مُؤْثِرًا للعفو كأنّه غريزةٌ له؛ وهو الذي يقول: لقد حُبِّب إليّ العفوُ حتى إني أظُنّ أني لا أُثاب عليه. وأُحْضِر إلى المأمون رجلٌ قد أذنب، فقال له المأمون: أنت الذي فعل كذا وكذا؟ قال: نعم يا أمير المؤمنين، أنا الذي أَسْرف على نفسه واتكل على عفوك؛ فعفا عنه.

قال: ولما ظَفِر المأمون بإبراهيم بن المهديّ[1] أمر بإدخاله عليه، فلما مَثُل بين يديه قال: ولِيُّ الثّأر مُحَكَّم في القِصاص، والعفوُ أقربُ للتقوى، والقدرةُ تُذهِبُ الحَفِيظة، ومن مَدّ له الاعتذارُ في الأمل هجمت به الأناةُ على التلف، وقد جعل الله كلّ ذنب دون عفوك، فإن صفَحت فبكرمك، وإن أخذت فبحقّك[2]؛ قال المأمون: إني شاورت أبا إسحٰق والعبّاسَ في قتلك فأشارا عليّ به؛ قال: أمّا أن يكونا قد نصحاك في عِظَم قدْرِ الملك ولمَا جرت عليه السياسة فقد فعلا، ولكن أبيتَ أن تستجلبَ النصرَ إلا من حيث عوّدك الله، ثم استعبرَ باكيًا؛ فقال له المأمون: ما يُبكيك؟ قال: جَذَلًا إذ كان ذنبي إلي مَن هذه صفتُه، ثم قال: إنه وإن كان جُرْمي بلغ سَفْكَ دمي فحِلْمُ أمير المؤمنين وفضلُه يُبلّغاني عفوَه، ولي بعد هذا شُفْعةُ الإقرار بالذنب وحُرمةُ الأب بعد الأب؛ قال المأمون: لو لم يكن في حق نسبك ما يُبَلِّغ الصفحَ عن جُرْمك لبلّغك إليه حسن تنصُّلك. فكان تصويبُ إبراهيم لرأي أبي إسحٰق والعباس ألطفَ في طلب الرضا ودفع المكروه عن نفسه من تخطئتهما. ثم قال المأمون لإسحٰق بن العبّاس: لا تحسَبَنّي أغفلتُ إجلابك مع ابن المهديّ وتأييدَك لرأيه وإيقادَك لناره؛ فقال: واللهِ لإجرامُ قريش إلى رسول الله ﷺ أعظمُ من جُرمي إليك، ولَرَحِمِي أمسّ من أرحامهم، وقد قال لهم رسول الله ﷺ كما قال يوسف لإخوته: ﴿قَالَ لَا تَثْرِيبَ عَلَيْكُمُ ٱلْيَوْمَ يَغْفِرُ ٱللَّهُ لَكُمْ وَهُوَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿٩٢﴾﴾

= طالب هو الإمام الثامن لدى الشيعة الإمامية. جعله المأمون وليًا للعهد، لكن ما لبث أن توفي في ظروف غامضة. كنيته أبو الحسن. ولد بالمدينة وقد زوجه المأمون ابنته أم حبيبة، فكانت إحدى الأختين زوج علي والأخت الثانية زوج ابنه محمد بن علي بن موسى.

(١) إبراهيم بن المهدي المعروف بابن شكلة وهو عم الخليفة المأمون. وكان المأمون يظهر التشيع وعمه يظهر التسنن. خرج على المأمون ثم اختفى، وبث المأمون العيون حتى ظفر به سنة سبع ومائتين في زي امرأة. وقد صنّف يوسف بن إبراهيم الكاتب صاحب إبراهيم بن المهدي كتبًا منها كتاب إبراهيم بن المهدي. اهتم بالموسيقى وهو صاحب مدرسة في الغناء يعتبر علمًا من أعلامهما. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ٣٢٩ وما بعدها.

(٢) ورد النص مع بعض التحريف في مروج الذهب، المصدر عينه.

[يُوسُف: الآية ٩٢]، وأنت يا أمير المؤمنين أحقُّ وارث لهذه المِنّة ومتمثّلٍ بها؛ قال: هيهات! تلك أجرام جاهلية عفا عنها الإسلام، وجُرْمك جرمٌ في إسلامك في دار خلافتك؛ قال يا أمير المؤمنين، فوالله لَلْمسلمُ أحقُّ بإقالة العَثْرة وغُفْران الذنب من الكافر، هذا كتاب الله بيني وبينك، يقول الله تعالى: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ [آل عِمرَان: الآية ١٣٣] الآية إلى ﴿وَٱلۡكَٰظِمِينَ ٱلۡغَيۡظَ وَٱلۡعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴾ [آل عِمرَان: الآية ١٣٤]، فهي للناس يا أمير المؤمنين سُنّة دخل فيها المسلم والكافر والشريف والمشروف؛ قال: صدقتَ، اجلس وَرِيَت[1] بك زِنَادي، وعفا عنه.

وقال أحمد بن أبي دُؤاد[2]: ما رأيت رجلًا نزل به الموت فما شَغَله ذلك ولا أذهله عما كان يجب أن يفعله إلا تميم بن جَمِيل، فإنه كان تغلّب على شاطىء الفرات فظُفِر به، وَوافَى به الرسول بابَ المعتصم[3] في يوم المَوْكِب في حين جلوسه للعامّة فأُدخِل عليه، فلما مَثُل بين يديه دعا بالنِّطْع والسيف فأُحضِرا، وجعل تَميمُ بن جَمِيل يُصعِّد النظرَ إلى ذلك ولا يقول شيئًا، وجعل المعتصم يُصعِّد النظر فيه ويصوِّبه، وكان جسيمًا وَسِيمًا، فرأى أن يستنطِقه ليَنظُرَ أين جَنَانُه ولسانُه من منْظَره، فقال: يا تميم، إن كان لك عذر فأْتِ به أو حُجّةٌ فأَدْلِ بها؛ فقال: أَمّا إذ قد أَذِنت لي يا أمير المؤمنين بالكلام فإني أقول: الحمدُ لله الذي أحسن كلّ شيء خَلْقه وبدأ خَلْق الإنسانِ من طين، ثم جعل نَسْلَه من سُلَالة من ماء مَهين، يا أمير المؤمنين جبرَ الله بك صَدْعَ الدِّين، ولأَمَ بك شَعَب الأُمّة، وأخمد بك شِهابَ الباطل، وأوضح بك سِرَاجَ الحقّ؛ يا أميرَ المؤمنين، إن الذنوبَ تُخرسُ الألسنة، وتَصدَعُ الأفئدة، ولقد عظُمت الجريرة وكبُر الذنب وساء الظنّ، ولم يبق إلا عفوُك أو انتقامُك، وأرجو أن

---

(١) ورى الزند: أخرج النار اللسان مادة ورى.

(٢) أحمد بن أبي دؤاد سنة ٢٤٠ هـ لقب جعفر بن محمد بن هارون الرشيد بالمتوكل على الله سنة ٢٣٢ هـ. من رؤوس المعتزلة، غلب على المعتصم والواثق الذي فوضه مع محمد بن عبد الملك الزيات أمر السلطة فكان لا يصدر إلا عن رأيهما ولا يعتب عليهما فيما رأياه وقلدهما الأمر وفوّض إليهما ملكه. انظر فيه: ـ المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ٣٦١ و٣٧٥ و٣٩١. ـ الجاحظ، البيان والتبيين، ١/ ١٩٠.

(٣) المعتصم: محمد بن هارون الرشيد ١٨٠ هـ/ ٢٢٧ هـ يكنى بأبي إسحٰق تولّى الخلافة بعد الرشيد سنة ٢١٨ هـ غلب عليه ابن الزيات وابن أبي دؤاد، وكان من أهل العدل يرى رأي المعتزلة. كان ذا بأس ويحب العمارة. نقل العاصمة إلى سامراء لما تأذّى الناس بالأتراك. فتك ببابك وبالأفشين والمازيار. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ٣٦١ وما بعدها.

يكون أقربُهما منك وأسرعهما إليك أَوْلاهما بإمامتك وأشبَهَهما بخلافتك، ثم أنشد: [من الطويل]

أرى الموتَ بين السيف والنِّطْعِ كامنًا ... يُلاحِظُني من حيثُما أتلفّتُ[1]
وأكبرُ ظنّي أنّك اليومَ قاتلي ... وأيُّ امرئٍ مما قضى اللهُ يُفْلِتُ!
ومن ذا الذي يُدْلِي بعُذرٍ وحُجّةٍ ... وسيفُ المنايا بين عينيه مُصْلَتُ
يعِزُّ على أبناء تغلِبَ موقفٌ ... يُسَلّ عليَّ السيفُ فيه وأسكُتُ
وما جزعي من أن أموت وإنّني ... لأعلمُ أنّ الموتَ شيءٌ مُؤَقّتُ
ولكنّ خَلْفي صِبْيةً قد تركتُهم ... وأكبادُهم من حَسْرةٍ تتفتّت
كأني أراهم حين أُنْعَى إليهِمُ ... وقد خَمَشوا تلك الوجوهَ وصوّتوا
فإن عشتُ عاشوا خافضين بغِبْطةٍ ... أَذودُ الردى عنهم وإن مُتُّ مُوّتوا
وكم قائلٍ: لا يُبعِدِ اللهُ دارَه ... وآخرَ جذلانٍ يُسَرُّ ويَشْمَتُ

قال: فتبسّم المعتصم[2] وقال: كادَ واللهِ يا تميمُ أن يَسبِق السيفُ العَذَل! اذهب فقد غفرتُ لك الهفوة وتركتك للصِّبْية.

وحُكِي: أن عبد الملك بن مَرْوان[3] غضِب على رجل فهرَب منه، فلما ظفِر به أمر بقتله؛ فقال له الرجل: إن الله قد فعل ما أحببتَ من الظفَر فافعل ما يُحبّه من العفو، فإن الانتقام عدلٌ والتجاوزَ فضلٌ، واللهُ يُحِبّ المحسِنين؛ فعفا عنه.

وحُكِيَ عن محمد بن حُمَيْد الطُّوسيّ أنه كان يومًا على غَدائه مع جلسائه إذا بصيحة عظيمة على باب داره، فرفع رأسَه وقال لبعض غِلمانه: ما هذه الضجّة؟ من كان على الباب فليدخلْ؛ فخرج الغلام ثم عاد إليه وقال: إن فلانًا أُخِذ وقد أُوثِق بالحديد والغِلمانُ ينتظرون أمرَك فيه؛ فرفع يده من الطعام؛ فقال رجلٌ من جلسائه: الحمدُ لله الذي أمكنك من عدوّك، فسبيلُه أن تسقِيَ الأرضَ من دمه؛ وأشار كلٌّ من جلسائه عليه بقتله على صفة اختارها، وهو ساكتٌ؛ ثم قال: يا غلامُ، فُكَّ عنه وَثاقه ويدخلَ إلينا مكرّمًا، فأُدخِل عليه رجلٌ لا دمَ فيه؛ فلما رآه هشّ إليه ورفع مجلِسَه وأمر بتجديد الطعام، وبسَطَه بالكلام ولَقّمه حتى انتهى الطعام، ثم أمر له بِكُسوة حسنة وصِلة، وأمر بردّه إلى أهله مكرّمًا ولم يعاتبه على جُرْم ولا جنايةٍ، ثم التفت

---

(١) النطع: بساط من أدم. اللسان مادة نطع. (٢) المعتصم: انظر هامش ٣ صفحة ٥٧.
(٣) عبد الملك بن مروان: انظر هامش ٦ صفحة ٣٢.

إلى جلسائه وقال لهم: إنّ أفضلَ الأصحابِ من حضّ الصاحبَ على المكارم، ونهاه عن ارتكاب المآثم؛ وحسّن لصاحبه أن يجازي الإحسانَ بضِعْفه، والإساءةَ بصفحه؛ إنا إذا جازينا مَن أساء إلينا بمثل ما أساء فأين موقعُ الشكر على النعمة فيما أُتيح من الظفَر! إنه ينبغي لمن حضر مجالِسَ الملوك أن يُمسك إلا عن قولٍ سديدٍ وأمرٍ رشيد، فإنّ ذاك أدوَمُ للنعمة وأجمعُ للألفة؛ إن الله تعالى يقول: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [الأحزاب: الآيتان ٧٠ و٧١] الآية.

وقيل: بعث بعضُ الملوك في رجلٍ وَجَد عليه فظفِر به، فلما مَثُل بين يديه قال: أيها الأمير، إنّ الغضبَ شيطانٌ فاستعذْ بالله منه، وإنما خُلِق العفوُ للمذنب، والتجاوُزُ للمسيءِ، فلا يَضِيقُ عليّ ما يسعُ الرعيّةَ من حلمك وعفوك؛ فعفا عنه وأطلق سبيله.

وقال خالد بن عبد الله[1] لسليمان بن عبد الملك[2] حين وَجَد عليه: يا أميرَ المؤمنين، إنّ القدرةَ تُذْهِب الحَفيظة، وأنت تَجِلُّ عن العقوبة، ونحن مُقِرُّون بالذنب، فإن تعفُ عنّي فأهلُ ذلك أنت، وإن تعاقِبْني فأهلُ ذلك أنا؛ فعفا عنه.

وقيل: أُتِي الحجاج[3] بأسْرى من الخوارج، فأمر بضرب أعناقهم فقُتِلوا، حتى قُدِّم شابٌّ منهم فقال: واللهِ يا حجّاج إن كنا أسأنا في الذنب فما أحسنت في العفو؛ فقال الحجاج: أُفًّا لهذه الجِيفَ! أما كان فيهم من يقولُ مثلَ هذا! وأمسك عن القتل. وأُتي الحجاج بأسرى فأمر بقتلهم، فقال له رجل منهم: لا جزاكَ اللهُ يا حجّاجُ عن السُّنّة خيرًا، فإنّ الله تعالى يقول: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً﴾ [محمّد: الآية ٤]، فهذا قول الله تعالى في كتابه، وقال شاعركم فيما وصف به قومَه من مكارم الأخلاق: [من الطويل]

وما نقتلُ الأَسْرَى ولكن نَفُكُّهم إذا أثقلَ الأعناقَ حملُ المغارم

فقال الحجّاج: ويحكَم! أَعَجِزْتم أن تخبروني ما أخبرني به هذا المنافق! وأمسك عمّن بقي.

---

(١) خالد بن عبد الله القسري أقره سليمان بن عبد الملك على مكة ثم ولّاه العراق، انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ١٣٥ وما بعدها.

(٢) سليمان بن عبد الملك: ٦٠ هـ ـ ٩٩ هـ بويع سنة ٩٦ هـ، وكان أكولًا ومعجبًا بنفسه انظره في مروج الذهب، ٢/ ١٣٥ ـ ١٤١.

(٣) الحجاج بن يوسف الثقفي: انظر هامش ٢ صفحة ٤٠.

ذكر ما قيل في العقوبة والانتقام

ومن الناس من يرجِّح عقوبةَ المذنب على ذنبه، ومقابلةَ المسيءِ بما يستحقّه من نَكاله وضربه؛ ورأى أن العفوَ عن المجرم موجِبٌ لتكراره، والإحسانَ إلى المسيء مقتضٍ لإصراره؛ وقال: إنّ طِبَاع اللؤمِ التي حملته على ذلك لا ترتدعُ بالإحسان، ومرارةَ الذنبِ التي استحلاها لا تغيّرها حلاوةُ الغفران. وأخذ في ذلك بالكتاب والحديث، وقابل على الذنب القديم بالعذاب الحديث؛ قال الله تعالى: ﴿فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: الآية ١٩٤]. وقال تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا۟ بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ﴾ [النحل: الآية ١٢٦]. وقد أمر رسول الله ﷺ بقتل أبي عزّة، لِما كان يتعرّض له من أذى رسول الله ﷺ، وصلَب عُقْبة بن أبي مُعَيْطٍ يوم بَدْر إلى شجرة؛ فقال: يا رسول الله، أنا من بين قريش! قال: «نعم»؛ قال: فمن للصبية؟ قال: «النار». وقيل: إنه أوّل مصلوبٍ صُلِب في الإسلام. وكان النَّضْرُ بن الحارث بن كَلَدَة شديدَ العداوةِ لرسول الله ﷺ، فأُخِذ أسيرًا يوم بدر، فأمر النبيّ ﷺ بقتله، فقُتل صبرًا بيد عليّ بن أبي طالب. وقال عليّ رضي الله عنه: الخيرُ بالخير والبادىء أفضل، والشرّ بالشرّ والبادىءُ أظلم. وقال: «رُدَّ الْحَجَرَ من حيث جاءك»[1] فالشرّ لا يُدْفَعُ إلا بالشرّ؛ وأنشد[2]: [من الطويل]

لئن كنتُ محتاجًا إلى الحِلم إنّني ... إلى الجهل في بعض الأحايينِ أَحْوجُ
ولي فرسٌ للخيرِ بالخير مُلْجَمٌ ... ولي فرسٌ للشرِّ بالشرّ مُسْرَجُ
فمَنْ رام تقويمي فإنّي مُقَوَّمٌ ... ومن رام تعويجي فإنّي مُعَوَّجُ

وقال الجاحظ: من قابل الإساءةَ بالإحسان فقد خالفَ اللهَ في تدبيره، وظنّ أن رحمةَ الله دون رحمته، فإنّ الله تعالى يقول: ﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾ [النساء: الآية ١٢٣]، وقال: ﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: الآية ٤٠]، وقال تعالى: ﴿فَمَن

(١) ورد هذا المثل في مجمع الأمثال للميداني، ومعناه لا تقبل الضيم وارم من رماك.

(٢) هذه الأبيات الثلاثة للشاعر محمد بن وُهيب وقد وردت في عيون الأخبار لابن قتيبة، المجلد الأول، ص ٢٨٩ من ضمن مقطوعة تبلغ ستة أبيات خلال حديثه في كتاب السؤدد. ـ ابن قتيبة الدينوري، عيون الأخبار، ٤ مجلدات، الهيئة العامة للكتاب، القاهرة، بيروت، ط.، سنة ١٩٧٢، م ١، ص ٢٨٩. ـ الشاعر هو محمد بن وهيب الحميدي البصري كنيته أبو جعفر مدح المأمون والمعتصم، وهو شاعر مطبوع ومكثر. وقد ورد ذكره في معجم الشعراء للمرزباني وقد أورد له بيتين من الشعر. انظر: المرزباني، أبو عبد الله، معجم الشعراء، ط ١، مكتبة القدسي ودار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص ٤٢٠ ـ ٤٢١.

يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۝٨﴾ [الزلزلة: الآيتان ٧،٨]. وقال أَكْثَمُ بن صَيْفِي[١]: من تعمّد الذنبَ فلا ترحمه دون العقوبة، فإنّ الأدبَ رِفقٌ، والرفقُ يُمْنٌ. قال أبو الطيّب المتنبيّ[٢]: [من الطويل]

مِنَ الحلمِ أن تستعمِلَ الجهلَ دونهُ إذا اتّسعت في الحلمِ طُرْقُ المَظَالِمِ

وقالوا: تواضعْ للمحسنِ إليك وإن كان عبدًا حبشيًّا، وانتصِفْ ممن أساء إليك وإن كان حرًّا قرشيًّا.

وقال الشعبيّ[٣]: يُعجبني الرجل إذا سِيم هوانًا دَعته الأنَفَة إلى المكافأة، وجَزَاءُ سيّئةٍ سيّئةٌ مِثْلها. ورُفِع كلامُه إلى الحجّاج بن يوسف الثقفيّ فقال: لله درُّهُ! أيُّ رجلٍ بين جنبيه! وتمثّل بقول الشاعر: [من الطويل]

ولا خيرَ في عِرضِ امرىءٍ لا يصونُهُ ولا خيرَ في حلمِ امرىءٍ ذَلّ جانِبُه

وقال رجل لابن سِيرين[٤]: إنّي وقعتُ فيك فاجعلني في حِلّ؛ قال: ما أُحِبُّ أن أُحِلّ لك ما حرّم الله عليك. وقالوا: مَن ترك العقوبةَ أغرى بالذنب، ولولا السيفُ كثُر الحيفُ. قال الشاعر: [من الطويل]

إذا المرءُ أولاكَ الهوانَ فأَوْلِهِ هوانًا وإن كانت قريبًا أواصِرُهْ

وإنْ أنت لم تقدِرْ على أن تُهينَه فدَعْه إلى اليوم الذي أنت قادِرُهْ

وقارِبْ إذا ما لم تكن لك حِيلةٌ وصَمِّمْ إذا أيقنتَ أنّك عاقِرُهْ

وقيل: استُؤْمِرَ عبدُ الله بن طاهر بن الحسين[٥] في رجلين كانا في السجن، أحدهما ضعيف والآخر عليل، فوقّع: الضعيفُ يَقْوَى والعليلُ يَبرأ، فإن يكنْ في

(١) هو أكثم بن صيفي بن رياح بن الحارث بن معاوية التميمي، حكيم العرب في الجاهلية وأحد المعمرين أدرك الإسلام وعندما بلغه خبر الرسول ركب بعيره قاصدًا إليه فمات في الطريق. انظر فيه: الجاحظ، البيان والتبيين، ٢/ ٢٦ و٣/ ١٧٠.

(٢) أبو الطيب المتنبي: انظر هامش ٥ صفحة ٤٤.

(٣) الشعبي، عامر بن شراحبيل م ١٠٤ أو ١٠٥ أو ١١٠ هـ كان محدثًا وشاعرًا. بروكلمان ١/ ٢٣٧.

(٤) محمد بن سيرين من فقهاء البصرة ١١٠ هـ/ ٧٢٨ م، كان يعمل بزازًا صاحب الحسن البصري ثم تهاجرا. له باع في تعبير الرؤيا انظره في: ابن خلكان، ص ٥٧٦؛ وتاريخ بغداد للخطيب ٥/ ٣٥١ ـ ٣٥٨؛ الجاحظ، الحيوان ١/ ١٣٠، ٧/ ٥٧. وانظره متفرقًا في: البيان والتبيين، وعيون الأخبار لابن قتيبة وأخيرًا في بروكلمان، ١/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦.

(٥) عبد الله بن طاهر بن الحسين: انظر هامش ١ صفحة ٤٤.

الحبس ممن يُؤمَن شرُّه غيرُهما فليُفرَجْ عنه ودَعْهما في موضعهما، فإنه مَن أطلق مثلَهما على الناس فهو شرٌّ منهما وشريكُهما في فعلهما.

وكتب رجل إلى المأمون[١] ـ وكان قد طال حبسه ـ: أغْفلتَ يا أميرَ المؤمنين أمري، وتناسيتَ ذكري، ولم تتأمّل حُجّتي وعذري، وقد ملّ من صبري الصبرُ، ومسّني في حبسك الضُّرُّ. فأجابه المأمون: ركوبُك مطيّةَ الجهل، صيَّرك أهلًا للقتل، وبَغْيُك عليّ وعلى نفسك نَقَلك من سِعة الدنيا إلى قبرٍ من قبور الأحياء، ومَن جَهِل الشكر على المِنَن قلّ صبرُه على المِحَن، فاصبِرْ على عواقب هفَواتك ومُوبِقات زَلّاتك، على قدر صبرك على كثيرِ جناياتك؛ فإن حصل في نفسك كَفٌّ عن مَعْصِيتي، وعزمٌ على طاعتي، وندمٌ على مخالفتي، فلن تعدَمَ مع ذلك جميلًا من بيني[٢] والسلام.

وقيل لأعرابيّ: أيسرُّكَ أن تدخلَ الجنة ولا تُسيءَ إلى من أساء إليك؟ قال: بل يسرّني أن أُدرِكَ الثأر وأدخُلَ النارَ. قال البُحْتُرِي[٣]: [من الطويل]

تَـذُمُّ الـفـتـاةُ الـرُّؤْدُ شِـيـمـةَ بَـعْـلِـهـا ... إذا بات دون الثأرِ وهو ضَجِيعُهَا[٤]

ويقال: إنما هو مالُك وسيفُك، فازرعْ بمالك من شَكَرك، واحصُدْ بسيفك من كَفَرك. قال الشاعر: [من الكامل]

قُـطَّ الـعِـدَا قَـطَّ الـيَـرَاعـةِ وانـتـهِـزْ ... بظُبَا السيوفِ سوائمَ الأضغانِ[٥]

إنّ الـبـيـادِقَ إنْ تَـوسَّـع خَـطْـوُهـا ... أخـذتْ إلـيـك مـآخِـذَ الـفِـرْزانِ[٦]

وقالوا: العفوُ يُفْسِد من اللئيم، بقدر ما يُصْلِح من الكريم. وقال مُعاوية بن يزيد بن معاوية[٧] لأبيه: هل ذَمَمْتَ عاقبةَ حلم قطّ؟ قال: ما حلُمتُ عن لئيمٍ وإن

---

(١) المأمون: انظر هامش ٢ صفحة ١٠. (٢) لعله بري.

(٣) البحتري: انظر هامش ٥ صفحة ٤٢.

(٤) الرؤد من رأد: الشابة الحسنة. لسان العرب مادة، رأد.

(٥) قط القلم: بريه وهو قطعه عرضًا. لسان العرب مادة قطط. يراعة: القصب والقلم. سوائم جمع سائمة: الماشية ترسل للرعي. لسان العرب مادة سوم. الأضغان: الأحقاد. مادة ضغن. سواكم الأضغان: التي ترعى الأحقاد.

(٦) البيادق والفرزان: من حجارة الشطرنج. كلمتان فارسيتان.

(٧) معاوية بن يزيد بن معاوية: تولى الخلافة بعد أبيه ثم اعتزلها.

كان وليًّا إلا أعقبني نَدَمًا على ما فعلت. قال بعض الشعراء:

متى تَضَعِ الكرامةَ من لئيمٍ فإنّك قد أسأتَ إلى الكَرامهْ

وقالوا: جَنِّبْ كرامتَك اللئامَ، فإنك إن أحسنت إليهم لم يشكروا، وإن أساؤوا لم يشعروا.

ومن رسالة لأبي إسحٰق الصابي[١] في حقّ من نزع يده من الطاعة:

وكان الذي أثمره الجهادُ، ودلّ عليه الارتيادُ؛ اليأسَ من صلاح هذه الطوائف الناشئة على اعتياد المعاصي والاستئناسِ بالدواهي، والثقةَ بأنّ أَوَدَها لا يتقوَّمُ، وزيْغَها لا يتسدّد، وخلائقَها لا تنصرفُ عمّا ضَرَبت العادةُ عليه بسِياجها، واستمرّت به على اعوِجاجها، إذ كانت العادةُ طبيعةً ثانية، وسجيّةً لازمةً؛ كذلك زعمت الحكماء، وبرهنت عليه العلماء. قال بعض الشعراء[٢]: [من البسيط]

ما كلَّ يومٍ ينالُ المرءُ ما طلبَا ولا يُسَوِّغُه المِقْدَار ما وهبا

وأَنْصفُ الناسُ في كلّ المواطن مَنْ سَقَى الأعاديَ بالكأسِ التي شَرِبَا

وليس يَظلمُهُم مَن باتَ يَضربُهم بحَدِّ سيفٍ به مِنْ قبلهم ضُرِبا

فالعفوُ إلّا عن الأعداءِ مَكْرُمةٌ من قال غيرَ الذي قد قلتُه كَذَبا

قتلتَ عمرًا وتستبقي يزيدَ لقد رأيتَ رأيًا يجُرّ الويلَ والحَرَبا[٣]

لا تقطعَنْ ذَنَبَ الأفْعَى وتتركَها إن كنتَ شَهْمًا فأَتْبِعْ رأْسَها الذنبا

هم جَرّدوا السيفَ فاجعلْهم به جَزَرًا[٤] هم أوقدوا النارَ فاجعلْهم لها حَطَبَا

---

(١) أبو إسحٰق الصابي: إبراهيم بن هلال بن إبراهيم الحراني ٣١٣ هـ/ ٩٢٥ م - ٣٨٤ هـ/ ٩٩٤ م. جعله عزّ الدولة البويهي رئيسًا على ديوان الرسائل. انظره في: - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١١٩/٢ - ١٢١. - ابن النديم، الفهرست، ص ١٣٤. - الثعالبي، اليتيمة، ٢/ ٢٣ - ٨٦. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، ص ١٢. وله رسائل وأشعار والتاجي في أخبار الدولة العباسية وهو مفقود.

(٢) جاء في محاضرات الأدباء للراغب الأصفهاني ٢٤٣ ثلاثة أبيات نسبها لأحد الغسانيين يحرّض الأسود بن المنذر على قتل أعدائه. وجاء في هامش نهاية الأرب ٦٨/٦، طبعة دار الكتب أنه أبو أذينة يحرّض ابن عمه الأسود بن المنذر أخا النعمان على قتل جماعة من ملوك الشام وقعوا في أسره وقد عقد النية على العفو عنهم. تاريخ أبي الفداء.

(٣) الحَرَب: الهلاك، لسان العرب مادة حرب.

(٤) جزرًا: ما يذبح من الشاه ومنها الجزار الذي يذبح. لسان العرب، مادة جزر.

ومنها:

لا عفوَ عن مِثلِهم في مثلِ ما طَلَبوا ... لكنَّ ذلك كان الهُلْكَ والعَطَبا
علامَ تقبلُ منهم فِديةً وهُمُ ... لا فِضَّةً قبِلُوا مِنّا ولا ذَهَبا

الباب السابع

من الفن الثاني في المشورة وإعمال الرأي والاستبداد ومن يعتمد على رأيه وذكر من كره أن يستشير

ذكر ما قيل في المشورة وإعمال الرأي

قد أمر الله عزّ وجلّ نبيّه ﷺ بمشاورة مَن هو دونه من أصحابه فقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [آل عِمرَان: الآية ١٥٩]؛ ذهب المفسّرون إلى أن الله تعالى لم يأمر نبيّه ﷺ بمشاورة أصحابه لحاجةٍ منه إلى رأيهم ولكن لِيُعْلَم ما في المشاورة من البركة. وقيل: أمره بذلك تألُّفًا وتطييبًا لنفوسهم. وقيل: ليستنّ بذلك المسلمون.

ورُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما نَدِم مَن استشار ولا خاب مَن استخار».

وقيل: الخطأُ مع الاستشارة أحمدُ من الإصابة مع الاستبداد. وقيل: مَن استشار فيما نَزَل به صديقَه واستخار ربّه واجتهدَ رَأيه، فقد قضى ما عليه، وأَمِنَ من رجوعِ الملامة إليه؛ ويفعلُ الله في أمره ما يشاء. وقيل: ما هَلَك امرؤ عن مشورة.

وقال علي بن أبي طالب[(١)] رضي الله عنه: نِعْم المؤازرةُ المشاورةُ، وبئسَ الاستعدادُ الاستبدادُ. وقيل: الأحمقُ مَن قطعه العُجْب عن الاستشارة، والاستبدادُ عن الاستخارة. وقيل: لما همّت ثَقِيفُ بالارتداد بعد وفاة النبيّ ﷺ، استشاروا عثمان بن أبي العاصي وكان مُطاعًا فيهم؛ فقال: لا تكونوا آخِرَ العرب إسلامًا وأوّلَهم ارتدادًا؛ فنفعهم الله تعالى برأيه.

(١) علي بن أبي طالب: انظر هامش ٤ صفحة ٢٠.

وقال العُتْبيّ[١] لرجل من عَبْس: ما أكثرَ صوابَكم! فقال: نحن ألفُ رجلٍ وفينا حازمٌ واحدٌ، فنحن نُشاوره فكأنّا ألفُ حازم. وسُئل بعض الحكماء: أيُّ الأمورِ أشدُّ تأييدًا للعقل، وأيها أشدُّ إضرارًا به؟ فقال: أشدُّها تأييدًا له ثلاثةُ أشياء: مشاورةُ العلماء، وتجربةُ الأمور، وحسنُ التثبُّت. وأشدُّها إضرارًا به ثلاثة أشياء: الاستبدادُ، والتهاونُ، والعَجَلةُ.

وقال بعض الحكماء: إذا استبدّ الرجلُ برأيه عَمِيت عليه المَرَاشدُ.

وقال الفَضْل بن سَهْل[٢]: الرأي يَسُدّ ثُلَمَ السيف، والسيفُ لا يَسُدّ ثُلَمَ الرأي.

وقالوا: من استغنى برأيه فقد خاطر بنفسه. وقال بعض البلغاء: إذا أشكلت عليك الأمور، وتغيّر لك الجمهور؛ فارجِعْ إلى رأي العقلاء، وافزَعْ[٣] إلى استشارة العلماء؛ ولا تأنَفْ من الاسترشاد، ولا تستنكفْ من الاستمداد؛ فلأَن تسألَ وتسلَمَ خيرٌ من أن تستبِدَّ وتندَم.

وقال حكيم لابنه: يا بُنَيّ، إنّ رأيك إذا احتجتَ إليه وجدتَه نائمًا ووجدتَ هواك يَقْظان، فإيّاك أن تستبِدّ برأيك، فإنّه حينئذٍ هواك. ويقال: تعوَّذْ من سكَرَات الاستبداد بصحَوَات الاستشارة، ومن عَثَرات البَغْيِ باستقالة الاستخارة.

---

(١) العتبي: ٢٢٨ هـ أبو عبد الرحمٰن محمد بن عبيد الله بن عمرو بن معاوية بن عمرو بن عتبة بن أبي سفيان صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس، وكان عمرو بن عتبة يغمز في نسبه، بصري علّامة راوية للأخبار والآداب وكان حسن الصورة جميل الأخلاق بلغ سنًا عالية، وكان حسن الخضاب تتابعت عليه المصائب بوفاة الذكور من أبنائه بمرض الطاعون الذي ضرب البصرة سنة تسع وعشرين ومائتين وقبل ذلك. له شعر في العقد الفريد وعيون الأخبار. انظره في: ـ المرزباني، معجم الشعراء، ص ٤٢٠. ـ ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١/ ٩ و٥٥ و٨٢ و٨٣ و٨٨ و٩٢ و١٩٦ و٢٠٢، م ٢/ ١٤ و١٨ و٣٩ و٤٦ و٦٠ و٧٧ و١٥٣ و١٨٢. ـ ابن قتيبة، المعارف، ص ٥٣٨.

(٢) الفضل بن سهل: ٢٠٢ هـ الملقب بذي الرياستين لتوليه الوزارة وقيادة الجيش معًا. غلب مع أخيه الحسن على المأمون. وتولّى الوزارة بعده عمرو بن مسعدة وأبو عبادة وأحمد بن خالد الأحول. قتل غيلة في حمام في مدينة سرخس ببلاد خراسان في دار المأمون، فاستعظم المأمون الأمر وقتل قتلته وسار عائدًا إلى العراق. وقيل إن المأمون هذا الذي دسّ له من قتله. انظره في: ـ المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ٣٢٩ ـ ٣٦٠. ـ ابن قتيبة، عيون الأخبار، ١/ ٩٤ و٢٥٩، ٣/ ١ و١٢٤.

(٣) افزع: من فزع بمعنى لجأ، لسان العرب مادة فزع.

وقال ابن المقفع[١]: لا يُقْذَفَنَّ في رُوعك أنك إذا استشرتَ الرجال ظهر للناس منك الحاجةُ إلى رأي غيرك فتنقطعَ بذلك عن المشورة، فإنك لا تريد الفخر ولكن الانتفاع.

قال بشار[٢]: [من الطويل]

إذا بَلَغَ الرأيُ المشُورَةَ فاستعِنْ ... برأيِ نَصِيحٍ أو نصيحةِ حازمِ

ولا تحسَبِ الشُّورى عليك غَضاضةً ... فإن الخوافِيَ رافداتُ القَوَادِمِ

قال الأصْمَعيّ[٣]: قلت لبشار: إن الناس يَعْجَبون من أبياتك في المشورة؛ فقال: يا أبا سعيد، إن المُشاوِرَ بين صوابٍ يفوزُ بثمرته، وخطإٍ يُشارَكُ في مكروهه؛ فقلت: أنت واللهِ في قولك أشعرُ منك في شعرك. وهذان البيتان من قصيدة كان بشّار بن بُرْد قد كتب بها إلى إبراهيم بن عبد الله بن الحسن يمدحه بها ويُحَرِّضه على أبي جعفر المنصور، فمات إبراهيم قبل وصول القصيدة إليه، فخاف بشار من اشتهارها فقلبها وجعل التحريض على أبي مُسلم الخراساني[٤]

(١) ابن المقفع: هامش ٢ صفحة ٦.

(٢) بشار بن برد: أبو معاذ المرعث العقيلي ١٦٧ هـ/ ٧٨٣ م. ولد ضريرًا بالبصرة وكان يزور الأمراء ويمدحهم ومنهم سليمان بن هشام بن عبد الملك. صحب واصل بن عطاء، هجا كثيرًا من الشعراء وغيرهم حتى أنه هجا الخليفة ووزيره فضربه سبعين سوطًا فمات. كان كثير التصرف في الشعر، أحسن في الغزل. كان فاتر العقيدة الإسلامية يميل إلى المعارضة. انظره في: ـ الجاحظ، البيان والتبيين، ١/ ٣٣. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ٢/ ٦٤٣. ـ أبو الفرج الأصفهاني، الأغاني، ٣/ ١٩؛ ٦/ ٤٢. ـ ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٢١. ـ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ص ١١٠. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ١٣ ـ ١٧.

(٣) الأصمعي: ٢١٦ هـ/ ٨٣١ م. أبو سعيد عبد الملك بن قُريب بن عبد الملك بن علي بن أصمع يعود إلى قيس عيلان. صاحب اللغة والنحو والغريب والأخبار والمُلح. روى عن شعبة بن الحجاج والحمادَيْن ومسعر بن كِدام. بصري، يروى أنه حفظ ست عشرة ألف أرجوزة. ترك كتبًا كثيرة منها: ـ خلق الإنسان، الخيل، الشاء، الوحوش، الأضداد، القلب والإبدال، النبات الدارات، النخل والكرم، فحولة الشعراء. ومما لم يطبع من كتبه: الأنواء، والصفات، والميسر والقداح، والأمثال، ومياه العرب، وجزيرة العرب، والرحل ونوادر العرب. انظره في: ـ الأصمعيات، المقدمة، ص ١١ ـ ١٤. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٧٤ ـ ٧٥.

(٤) أبو مسلم الخراساني: كان من أهل البرس من قرية خرطينة من أعمال الكوفة وسوادها، كان قهرمانًا لإدريس بن إبراهيم العجلي ثم اتصل بمحمد بن علي ثم بإبراهيم بن محمد الإمام فأنفذه إلى خراسان وولاه الدعوة هناك. وأظهر السواد وكان معه من رجال الدعوة خالد بن برمك وقحطبة بن شبيب وسليمان بن كثير. نازل نصر بن سيار والي مروان بن محمد فكتب إلى الخليفة يستنجده فوجده مشغولًا بقتال الخوارج واستنجد بابن هبيرة فوجده مشغولًا بدفع فتن=

فقال: [من الطويل]

أبا مسلمٍ ما طِيبُ عَيْشٍ بدائِمِ ولا سالمٌ عمّا قليلٍ بسالِمِ

وإنما كان قال:

أبا جعفرٍ ما طيبُ عيشٍ بدائِمِ

قال فيها بعد هذين البيتين المُقَدَّمين: [من الطويل]

وخَلِّ الهُوَيْنَى للضعيفِ ولا تكنْ نَؤُومًا فإنّ الحزم ليس بنائِمِ

وما خيرُ كفٍّ امسك الغُلُّ أُختها وما خيرُ سيف لم يُؤَيَّدْ بقائِمِ[1]

وحارِبْ إذا لم تُعْطَ إلّا ظُلامةً شَبَا الحربِ خيرٌ من قَبول المَظَالِمِ

وأدنِ على القُرْبَى المقرَّبَ نفسه ولا تُشْهِد الشُّورَى امرءًا غير كاتم

فإنّك لا تستطردُ الهَمَّ بالمُنَى ولا تبلُغُ العَلْيَا بغير المكارِمِ

إذا كنت فردًا هرّك القومُ مُقْبِلًا وإن كنتَ أدنى لَم تفُزْ بالعزائم[2]

وما قرع الأقوامَ مثلُ مُشَيَّعٍ أريبٍ ولا جَلّى العَمَى مثلُ عالِمِ[3]

وقال الهَيْثم[4]: ما رأيت ابنَ شُبْرُمة قطّ إلا وهو متهيىءٌ كأنه يريدُ الركوبَ، فذُكِر ذلك له وأنا حاضر؛ فقال: إنّ الرجل لا يَسْتَجْمِعُ له رأيُه حتى يجمَعَ عليه ثيابَه، ثم قال: أتى رجلٌ من الحيّ فقال لدُهْقان: يا هذا، إنه ربما انتشر عليّ أمري في

= العراق. فهرب نصر ومات كمدًا. ثم كانت معركة الأدب وانتصار العباسيين بعدها قتله أبو جعفر منصور عندما أحسن بقوة أبي مسلم الخراساني فظهرت على أثر ذلك الخرّمية. . . انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ١٨٨ وما بعدها.

(١) الغُلُّ: طوق من الحديد يجعل في العنق واليد، لسان العرب مادة غلل.

(٢) يريد أنك إذا انفردت برأي نفسك ولم تستعن بآراء ذوي التجارب باعدك الناس وأصغروا من شأنك وإن كنت أدنى القوم شأنًا لم تفز بحاجتك التي اعتزمت عليها.

(٣) المشيَّع: الشجاع، لسان العرب مادة شيع.

(٤) الهيثم بن عدي: عاش زمن الرشيد والمأمون إذ ورد في هامش البيان والتبيين ٢/ ١٦٤ أن داود بن يزيد المهلبي الذي ولاه الرشيد السند ومات وهو والٍ عليها زمن المأمون سنة ٢٠٥ هـ، ضرب الهيثم بن عدي النسابة وصاحب المثالب ليطلق زوجه، وكانت له ميول خارجية وشعوبية، أخباره وأقواله مبثوثة في البيان والتبيين وعيون الأخبار انظره في: ـ الجاحظ، البيان والتبيين ١/ ٦٨ و١١٥ و٢٨٠ و٢/ ١٦٤ و٣/ ٢٣٨ و٢٧٠. ـ ابن قتيبة، عيون الأخبار م ١/ ٦٣ و١٤٢ و١٩٥ و٣١١، م ٢/ ٤٧ و٢٣٦.

الرأي فهل عندك مشورة؟ فقال: تهيّأ والبَسْ ثيابك ثم اهمُمْ بما تريد، فهو أجمعُ لرأيك، فليس من أحدٍ يفعل ذلك إلا اجتمَعَ له رأيُه.

وقال أفلاطون: إذا استشارك عدوُّك فجرّد له النصيحة، لأنه بالاستشارة قد خرج من عداوتك إلى مُوالاتك. وقيل: إذا أردتَ أن تعرِف الرجل فشاوِره، فإنك تقفُ من مشورته على جَوْره وعدله، وحبّه وبُغضه، وخيره وشرّه.

وقيل: لما سار رسول الله ﷺ إلى قريش في غَزاة بَدْر نزل ﷺ أدنى ماء من مياه بدر، فقال له الحُبَاب بن المُنْذِر: يا رسول الله، أرأيتَ هذا المنزل أمنزل أنزلكه الله عزّ وجلّ ليس لنا أن نتقدّمَهُ ولا نتأخرَ عنه، أم هو الرأيُ والحربُ والمكِيدةُ؟ قال: «بل هو الرأيُ والحربُ والمكيدة»؛ فقال: يا رسول الله، فإنّ هذا ليس لك بمنزل فارحَل بالناس حتى نأتي أدنى ماء من مياه القوم فننزِلَه، ثم نُعَوِّرَ[1] ما سواه من القُلُب، ثم نبني عليه حوضًا فنملأه ماء، ثم نقاتل القوم فنشربَ ولا يشربوا؛ فقال رسول الله ﷺ: «لقد أشرت بالرأي»؛ وفَعَل ما أشار به الحُبَاب.

وقال بُزرْجِمهر: أفرُه[2] ما يكون من الدوابّ لا غِنَى به عن السوط، وأعقلُ ما يكون من النساء لا غِنى بها عن الزوج، وأدهى ما يكون من الرجال لا غنى به عن المشورة.

وقيل: كانت اليونان والفرس لا يَجمعون وزراءهم على الأمر يستشيرون فيه، وإنما يستشيرون الواحدَ منهم من غير أن يعلم الآخرُ به، لمعانٍ شتّى: منها لئلا يقعَ بين المشاوَرين منافسة تُذْهِب أصالَة الرأي وصحّةَ النظر، لأن من طباع المشترِكين في الأمر التنافسَ والتغالُبَ والطعنَ من بعضهم على بعض، وربما أشار أحدهم بالرأي الصواب وسَبَق إليه فحسده الآخرون فتعقَّبوه بالإعراض والتأويل والتهجين وكدّروه وأفسدوه. ومنها أنّ في اجتماعهم على المشورة تعريضَ السرّ للإضاعة والشناعة والإذاعة؛ ولذلك قالت الفرس: إنما يُراد الاجتماعُ والكثرةُ والتناصرُ في الأمور التي يُحتاج فيها إلى القوّة، فأمّا الآراءُ والأمورُ الغامضةُ فإنّ الاجتماعَ يُفسدُها ويُولِّدُ فيها التضاغُن والتنافس.

---

(١) نعوره: نردمه حتى تغور الماء، لسان العرب مادة عور.

(٢) أفره: أنشط وأخف، لسان العرب مادة فره.

ذكر ما قيل فيمن يُعْتَمد على مَشورته وبديهته، ويُعْتَضد بفكرته ورويّته

قال بعض الحكماء: عليك بمشورة من حلَب أشطُرَ دهره، ومرّت عليه ضروبُ خيرِه وشرّه؛ وبلغ من العمر أَشُدَّه، وأوْرت التجربةُ زَنْدَه. وقيل: استشار زِيادٌ رجلًا؛ فقال الرجل: حقُّ المستشار أن يكون ذا عقلٍ وافرٍ، واختبارٍ متظاهر، ولا أراني كذلك. قال إبراهيم بن العبّاس[1]: [من الكامل الأحذّ]

يُمْضِي الأمورَ على بديهَتِهِ ... وتُريه فكرتُه عواقبَها

فيَظَلُّ يُصدرُها ويُوردُها ... فيعُمُّ حاضرَها وغائبَها

وإذا الحروبُ عَلَتْ بعثتَ لها ... رأيًا تَفُلُّ به كتائبَها

رأيًا إذا نَبَتِ السيوفُ مَضَى ... قُدُمًا بها فسَقَى مَضَارِبَها

وقال آخر[2]: [من الخفيف]

أَلْمَعِيٌّ يَرَى بأوّلِ رَأْيٍ ... آخِرَ الأمرِ من وراء المَغِيبِ

لا يُرَوِّي ولا يقلِّبُ كَفًّا ... وأَكُفُّ الرجالِ في تقليبِ

وقال آخر[3]: [من المنسرح]

الألمعيُّ الذي يَظُنُّ بك الظَّنّ ... كأَنْ قد رَأى وقد سَمِعا

---

(١) إبراهيم بن العباس الصولي: ١٧٦ هـ/ ٧٩٢ م - ٢٤٣ هـ/ ٨٥٧ م. ابن أخت العباس بن الأحنف، تولّى الكتابة للوزير الفضل بن سهل، ثم تولّى الخراج بالأهواز في خلافة الواثق، وترأس ديوان النفقات والضياع بسامراء في خلافة المتوكل. انظره في: - ابن النديم، الفهرست، ص ١٢٦. - الأصفهاني. الأغاني، ٩/ ٢٠ - ٣٢. - ابن خلكان، وفيات الأعيان، رقم ١٠. - له ديوان جمعه حفيده أبو بكر الصولي ونشره عبدالعزيز الميمني في كتاب الطرائف الأدبية، القاهرة، سنة ١٩٣٧. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٤٢، ٤٣.

(٢) ابن الرومي: هو ابن الرومي علي بن العباس بن جريج ٢٢١ هـ/ ٨٣٦ م، ٢٨٣ هـ/ ٨٩٦ م بغدادي هجاءٌ ورثاءٌ ووصاف مات مسمومًا على يدي أبي الحسن القاسم بن عبيد الله وزير المعتضد وكان يخاف هجاءه. ترك ديوانًا مخطوطًا رواه الصولي (٣٣٥)، كذلك شرحه محمد شريف سليم وصدر عن الهلال، القاهرة، سنة ١٩١٧ - ١٩١٩. والكيلاني مع مقدمة للعقاد في ٣ أجزاء، القاهرة سنة ١٩٢٥ انظره في: - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٤٤ - ٤٧. - المرزباني، الموشح، ص ٣٥٧ - ٣٥٨؛ والمعجم، ص ٢٨٩ و٢٩٠. - ابن خلكان، الوفيات، رقم ٤٣٦. - ومن النقاد في العصر الحديث طه حسين والعقاد والمازني.

(٣) هو أوس بن حجر التميمي شاعر جاهلي ولد بالبحرين نادم ملوك الحيرة، وكان زهير بن أبي=

وكانت العرب تحمَدُ آراءَ الشيوخ لتقدُّمِها في السن، ولأنها لا تُتْبع حسناتِها بالأذى والمنّ، ولِما مرّ عليها من التجارِب التي عرَفت بها عواقبَ الأُمور، حتى كأنّها تنظرُها عِيانًا، وطرأ عليها من الحوادث التي أوضحتْ لها طريقَ الصواب وبيّنته تِبيانًا؛ ولما مُنِحَتْه من أَصالة رأيها، واستفادَتْه بجميل سَعْيها. ولذلك قال عليّ بن أبي طالب[١] رضي الله عنه: رَأْيُ الشيخِ خيرٌ من مشهد الغلام.

ومن أمثالهم «زاحِمْ بعَوْدٍ أو دعْ»[٢]. قال بعض الشعراء: [من الوافر]

لئن فقدوا الشبابَ فرُبّ عقلٍ ... أفادُوه على مَرّ الليالي

خبَتْ نارُ الذكاء فأَجّجُوها ... بآراءٍ أحدَّ من النِّصالِ

وقد عدَل قوم عن ذلك، وسلكوا في خِلافه أوضحَ الطُّرُق وأنهجَ المَسَالك؛ وقالوا: بل رأيُ الشباب هو الرأيُ الصائبُ، وفهمُهم الفهمُ الثاقبُ؛ ونجمُ سعدهم الطالع، وسحابُ جَدِّهم الهامع؛ وإن لهم من الفِطْنة أوفرَ نَصيب، وإنّ سَهْمَ رأيهم الرائش[٣] المُصيب؛ وإن عقولَهم سليمةٌ من العوارض، وأذهانَهم آخِذَةٌ بحظٍ وافرٍ من الغوامض. ولذلك قالت الحكماء: عليكم بآراء الأحداث ومَشُورةِ الشبّان، فإن لهم أذهانًا تَفُلُّ القواصل[٤]، وتُحطِّم الذوابل.

وقالوا: آراءُ الشَّباب خَضِرة نَضِرة لم يَهتصر[٥] غُصنَها هَرَم، ولا أذوى زَهْرتَها قِدَم، ولا خَبَا من ذَكائها بطول المدّة ضَرَم. قال شاعر: [من الطويل]

عليكم بآراء الشَّباب فإنّها ... نتائجُ ما لم يُبْلِه قِدَمُ العهدِ

فُروعُ ذَكاءٍ تستمدّ من النُّهى ... بأنورَ في اللَّأْوَاءِ من قَمَر السعدِ[٦]

= سلمى راويته شهره شعره في وصف الصيد والسلاح والرثاء. جمع شعره ابن السكيت، ونشر ديوانه جابر في فيينا سنة ١٨٩٢. انظر فيه: ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ١١٢ ـ ١١٣. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٩٩ وما بعدها. ـ الأصفهاني، الأغاني، ١٠/ ٦ ـ ٨. ـ المرزباني، الموشح، ص ٦٣.

(١) علي بن أبي طالب: انظر هامش ٤ صفحة ٢٠.

(٢) المثل في مجمع الأمثال للميداني. ـ القود: المسن من الإبل، أي لا تستعن إلا بأهل السن والتجربة في الأمور.

(٣) السهم الرائش: السهم ذو الريش.

(٤) القواصل: السيوف القاطعة. لسان العرب مادة: قصل.

(٥) يهتصر: يعطف الغصن ويكسره دون انفصال، لسان العرب مادة هصر.

(٦) اللأواء: الشدة، لسان العرب، مادة لوأ. النهى: العقل، لسان العرب نهي.

وقال آخر: [من الوافر]

رأيتُ العقلَ لم يكنِ انتهابًا ولم يُقسَمْ على عَدَد السِّنينا
ولو أنّ السنينَ تقسَّمتْهُ حوى الآباءُ أنْصِبَةَ البنينا

وقال آخر: [من الكامل]

أدركتَ ما فات الكُهُولَ من الحِجَا في عُنفُوَان شَبابِك المُسْتقبلِ
فإذا أمرتَ فلا يُقالُ لك: اتَّئِدْ وإذا قضيتَ فلا يُقالُ لك: اعْدِلِ

ذكر ما قيل فيمن نُهِيَ عن مشاورته ومعاضدته وأُمِر بالامتناع من مشايعته ومتابعته

وقد كَرِهت العربُ والحكماءُ مشاورةَ من اعترتْه الشواغلُ، وأَلَمّت به النوازل؛ مع وفُور عقله وحَزْمه، والتمسُّك بنُصْحه وفهمه.

قال قُسُّ بنُ ساعدةَ الإياديّ[1] لابنه: لا تُشاوِرْ مشغولًا وإن كان حازمًا، ولا جائعًا وإن كان فَهِمًا، ولا مذعورًا وإن كان ناصحًا، ولا مهمومًا وإن كان عاقلًا، فالهمُّ يَعقِل العقلَ فلا يتولَّدُ منه رأيٌ ولا تَصْدُق به روِيّة.

وقال الأحنف بن قَيْس[2]: لا تُشاوِرِ الجائعَ حتّى يَشبَعَ، ولا العطشانَ حتى يَرْوَى، ولا الأسيرَ حتّى يُطلَقَ، ولا المُقِلَّ حتى يَجِد، ولا الراغبَ حتّى يَنجح.

وقالوا: لا تُشاورِ المعزولَ، فإنّ رأيَهُ مفلول.

---

(١) قس بن ساعدة الإيادي: جاهلي شاهده الرسول وروى خطبة له. هو حكيم وخطيب وشاعر كما في البيان والتبيين وإن لم يصل إلينا شيئًا من شعره. يدين بالنصرانية وكان يقف خطيبًا في سوق عكاظ على جمل أحمر وهو يقول: «أيها الناس اجتمعوا واسمعوا وعوا. . .». وصفه الجاحظ بالقدر، والرياسة، والبيان، والخطابة، والحكمة، والدهاء، وكان يضرب به المثل في الخطابة. انظر: الجاحظ، البيان والتبيين، ٥٨/١ و٦٠ و٦٥ و٢٥٣ و٢٥٤ و٢٩٢، ١٨٤/٢.

(٢) الأحنف بن قيس: بصري خطيب وشاعر وحليم شريف، سوده عمر على قومه عندما كان في الوفد يوم قدم المدينة. مال إلى علي وشهد صفين وهادن معاوية، كان مسودًا وموفدًا كما وصفته فرغانة بنت أوس بن حجر عندما وقفت على قبره ترثيه. انظر: ـ الجاحظ، البيان والتبيين، ٦٨/١ و٧٠ و١٧٣ و١٨٣ و٢٠٠ و٢١٥ و٢٢٨، ٤٢/٢ و٥٠ و٥٨ و٥٩ و٦٣ و٧٩ و٩٢ و٩٨ و١٠١ و١٠٦ و١٢٢ و١٣٤ و١٣٧ و١٣٨ و١٣٩ و١٤٠ و١٦٢ و١٩٦ و١٩٩ و٢٠٦ و٢٣٢ و٢٤٤، ٦٧/٣ و٧٢ و١٤١ و٢٢٠ و٢٨٦ و٢٩٠.

وقيل: لا تُدخِلْ في مَشُورتك بخيلًا فيُقَصِّرَ بفعلك، ولا جَبَانًا فيُخَوِّفَك، ولا حريصًا فيَعِدَك ما لا يُرْجَى؛ فإنّ البخلَ والجُبْنَ والحِرْصَ طبيعةٌ واحدةٌ يَجمعها سوءُ الظنِّ بالله. قال الشاعر: [من الطويل]

وأنفعُ مَن شاورتَ مَن كان ناصحًا ... شفيقًا فَأَبْصِرْ بعدَهَا مَن تُشاوِرُ
وليس بشافيكَ الشفيقُ ورأيُهُ ... عَزِيبٌ ولا ذُو الرأيِ والصدرُ واغِرُ[1]

ذكر ما قيل في الأناة والروِيّة

كانت العرب تَحْمَدُ الأَنَاةَ في الرأي وإجالةَ الفِكْرة فيه وعدمَ التسرُّع.

وكان عبد الله بن وَهْب الرَّاسِبيّ[2] يقول: إيّايَ والرأيَ الفَطِيرَ! وكان يستعيذ بالله من الرأي الدَّبَرِيّ؛ وهو الذي يَسنَحُ بعد الفَوْت.

وأوصى إبراهيم بن هُبَيْرَة ولدَه فقال: لا تكن أوّلَ مُشير، وإيّاكَ والرأيَ الفَطِير؛ ولا تُشيرنَّ على مُستبِدٍّ، فإنّ التماسَ مُوافقته لُؤْمٌ والاستماعَ منه خِيانةٌ.

وكان عامِرُ بن الظَّرِب حكيم[3] العرب يقول: دَعُوا الرأيَ يغِبّ حتّى يَختمِر، وإيّاكم والرأيَ الفَطِير[4]! يريد الأناة في الرأي والتثبُّتَ فيه. قال شاعر: [من المتقارب]

تَــأَنَّ وشَــاوِرْ فــإنّ الأُمــو ... رَ منها مُضيءٌ ومستغْمِضُ
فــرأيــانِ أفـضـلُ مـن واحـدٍ ... ورأيُ الثلاثة لا يُنْقَضُ

وقال آخر: [من البسيط]

الرأيُ كالليل مُسْوَدٌّ جوانِبُهُ ... والليلُ لا يَنجلي إلّا بِإصْباحِ
فاضْمُمْ مصابِيحَ آراءِ الرِّجالِ إلى ... مِصباح رأيك تزدَدْ ضَوْءَ مِصباحِ

---

(١) العزيب: البعيد، لسان العرب مادة عزب.

(٢) عبد الله بن وهب الراسبي الأزدي: من زعماء الخوارج، خطيب وشاعر خرج على علي بن أبي طالب بأربعة آلاف، وقتل في معركة النهروان سنة ٣٨ هـ. ـ المبرد، الكامل، كتاب الخوارج. ـ الجاحظ، البيان والتبيين، ١/ ١٧٩، ٢/ ١١ و٧٩.

(٣) عامر بن الظرب العدواني حكيم العرب من الخطباء البلغاء والحكام الرؤساء انظر: الجاحظ، البيان والتبيين، ١/ ٢٢١ و٢٩٢ و٣١٦.

(٤) الرأي الفطير: الذي لم ينضج. لسان العرب مادة فطر.

وقال المتنبّي[1]: [من الكامل]

الرأيُ قبلَ شجاعةِ الشُّجْعانِ هو أوّلٌ وهْيَ المَحَلُّ الثاني
فإذا هما اجتمعا لنفسٍ حُرَّةٍ بلغتْ من العَلْياء كلَّ مكانِ

وقال طاهر بن الحُسَين[2]: [من البسيط]

اعْمَلْ صوابًا تَنَلْ بالحَزْم مَأْثَرَةً فلن يُذَمَّ لأهلِ الحزم تدبيرُ
فإنْ هَلَكتَ برأيٍ أو ظَفِرتَ به فأنت عند ذوي الألباب معذُورُ
وإن ظَفِرتَ على جهلٍ وفُزْتَ به قالوا: جَهُولٌ أعانتْهُ المقادِيرُ

ومن أحسن ما قيل فيمن أُشير عليه فلم يَقْبل، قول السُّبَيْع لأهل اليمامة بعد إيقاع خالد بن الوليد بهم: يا بَنِي حَنِيفة بُعْدًا كما بعَدتْ عادٌ وثمود، واللهِ لقد أنبأتُكم بالأمر قبل وقوعه، كأنّي أسمع جَرْسَه وأُبْصِر غِبَّه، ولكنّكم أبيتم النصيحةَ فاجتنيتُم الندامة، وإنّي لمّا رأيتُكم تَتَّهِمون النصيحَ، وتُسفِّهون الحليمَ، استشعرتُ منكم اليأسَ وخِفتُ عليكم البَلاءَ. والله ما منعكم اللهُ التوبةَ ولا أَخَذَكم على غِرّة، ولقد أمهلكم حتّى ملّ الواعظُ وهَرأ[3] الموعوظ، وكنتم كأنّما يُعْنَى بما أنتم فيه غيرُكم، فأصبحتُم وفي أيديكم من تكذيبي التصديقُ ومن نُصْحي الندامةُ، وأصبح في يدي من هلاككم البكاءُ ومن ذُلّكم الجَزَعُ، وأصبح ما كان غيرَ مردود، وما بقي غيرَ مأمون.

ذكر ما قيل في الاستبداد وترك الاستشارة وكراهة الإشارة

ومن الناس من آثر الاستبداد برأيه وكَرِه أن يَستشير. قال عبدُ الملك بن صالح[4]: ما استشرتُ أحدًا قطُّ إلا تكبَّر عليّ وتصاغرتُ له، ودخلتْه العِزَّةُ ودخلتْني

(١) المتنبي: انظر هامش ٥ صفحة ٤٤.
(٢) طاهر بن الحسين: من كبار قواد ووزراء المأمون، وهو الذي حاصر بغداد وخلع الأمين وقتله وأرسل برأسه إلى المأمون في خراسان. انظر: المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ٣١٥ وما بعدها.
(٣) هرأ في منطقه: أكثر في الخطأ أو قال القبيح، لسان العرب مادة هرأ.
(٤) عبد الملك بن صالح العباسي: تولّى المدينة ومصر في زمن الرشيد ثم سجنه عند الفضل بن الربيع حتى توفي، فولاه الأمين الرقة وتوفي قبل وفاة الأمين شارك في الغزوات، وعمل على توليه القاسم بن الرشيد الذي كان في حضنه هو خطيب لسن ترك وصايا خيرها وصيته لابنه ولأمير سرية إلى بلاد الروم. انظر: ـ ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١/ ٢١ و١٠٩ و١١٧ و٢٨٣. ـ الجاحظ، البيان والتبيين، ٣/ ٣٠٦ ـ ٣٠٨. ـ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٨/ ١٤٥ و١٨٨ =

الذِّلّةُ. فعليك بالاستبداد، فإن صاحبَه جليلٌ في العيون مَهِيبٌ في الصدور. واعلم أنك متى استشرتَ تضعضع شأنُك، ورَجَفَت بك أركانُك. وما عزّ سلطانٌ لم يغْنِه عقلُه عن عقول وُزرائِه، وآراءِ نُصحائه. فإيّاكَ والمشورةَ وإن ضاقت عليك المذاهبُ، واستَبْهمَت لديك المسالكُ؛ وأنشد: [من الطويل]

فما كلُّ ذي نُصْحٍ بمُؤْتيكَ نُصْحَهُ ولا كـلُّ مُـؤْتٍ نُـصْـحَـه بـلبـيـبِ

وقال المُهَلَّبُ بن أبي صُفْرةَ[1]: لو لم يكن في الاستبداد بالرأي إلّا صَوْنُ السِّرّ وتوفيرُ العقل لوجب التمسُّكُ به.

وقال بُزُرْجمِهْر: أردتُ نصيحًا أثِقُ به فما وجدتُ غيرَ فكري، واستضأتُ بنور الشمس والقمر فلم أستضِىءْ بشيء أَضْوأَ من نور قلبي.

وقال عليُّ بن الحُسَين[2]: الفِكْرةُ مِرآةٌ تُري المؤمنَ سيئاتِهِ فيُقْلِعُ عنها، وحسناتِه فيُكثِرُ منها، فلا تقع مِقْرَعةُ التقريع عليه، ولا تنظُرُ عيونُ العواقبِ شَزْرًا إليه.

وما زال المنصورُ يستشِير أهلَ بيته حتّى مَدحَه ابنُ هَرْمَة[3] بقوله: [من الطويل]

يَزُرْنَ امرأً لا يُصلِح القـومُ أمرَهُ ولا يَنْتَجِي الأدْنَيْنَ فيما يُحاولُ

فاستوى جالسًا وقال: أصبتَ واللهِ! واستعاده، وما استشار بعدها.

= و٢٣٩ و٢٤١ و٢٥٦ و٢٦٨ و٢٦٩ و٢٧٦ و٢٩٧ و٣٠٢ و٣٤٦.

(١) المهلب بن أبي صفرة، أبو سعيد ولاه أهل البصرة قتال الخوارج وكانوا أتباع ابن الزبير ثم ولاه الحجاج خراسان في زمن عبد الملك بن مروان، فتبع الخوارج وكانت بينهم حروب ثم تولّى الأمر من بعده أبناؤه فتابعوا سيرة أبيهم. ونجد أخبار المهلب وأبنائه في حروبهم مع الخوارج في كتاب الكامل للمبرد. انظر: ـ المبرد، الكامل، ص ٢٢٥ ـ ٣٠٣. ـ ابن قتيبة، عيون الأخبار ١/ ٣١ و٨٢ و١٢٩ و١٣٠ و١٦٤ و٣٠٦ و٢٣٠. ـ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، في الرابع والخامس والسادس والسابع ٢/ ٢٦ و٤٣ و٤٤.

(٢) علي بن الحسين: انظر هامش ٢ صفحة ٥٣.

(٣) ابن هرمة: إبراهيم بن علي بن سلمة الكناني القرشي، شاعر يعتبر من ساقة الشعراء، غزل من مخضرمي الدولتين الأموية والعباسية مدح الوليد بن يزيد الأموي. والمنصور. انظره في: ـ الجاحظ، البيان والتبيين، ١/ ١٥٢ و١٩٢، ٢/ ٢٢٦، ٣/ ١٤١ و١٧٤ و٢٤١ و٢٤٢. ـ ابن قتيبة الشعر والشعراء، ص ٦٣٩. ـ ابن قتيبة، عيون الأخبار: ١/ ٨٩ و٢٩٤ و٣٠٠، ٢/ ٨٦، ٣/ ٢٤٩ و٣٠١. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٢٢٨.

قالوا: وعلى المستَبِدّ أن يَتَرَوَّى في رأيه، فكلُّ رأيٍ لم تتمخّض به الفِكرةُ ليلةً فهو مولُودٌ لغير تَمامٍ. قال شاعر: [من الطويل]

إذا كـنـت ذَا رأْيٍ فـكـن ذَا أنـاءةٍ فـإنّ فـسـادَ الـرأْيِ أن تَـتَـعَـجَّـلَا
وما الـعـجزُ إلّا أن تُـشاوِرَ عـاجِزًا وما الـحَـزْمُ إلا أن تَـهُـمَّ فـتـفـعـلا

قال بعضُ جلساء هارونَ الرشيد: أنا قتلتُ جعفرَ بنَ يحيىٰ، وذلك أنّي رأيتُ الرشيد يومًا وقد تنفَّس تنفُّسًا مُنْكَرًا فأنشدتُ في إثْر تنفُّسه: [من الرمل]

واســـتـبــدّتْ مَــرَّةً واحــدةً إنّـمـا الـعـاجـزُ مَن لا يـسـتـبِدّْ[1]

وممّا مُدِح به ذو الرأْي قولُ بعض الشعراء: [من الطويل]

بَـصـيـرٌ بـأعـقـاب الأمـور كـأنّـمـا يُـخـاطـبـه مـن كـلّ أمـرٍ عـواقِـبُـهْ
وأيـن مَـفَـرُّ الـحـزمِ مـنـه وإنّـمـا مَرَائِي الأمورِ المُشكِلاتِ تَجارِبُهْ

وقال البُحتريّ[2] في سليمان بن عبد الله[3]: [من البسيط]

كـأنّ آراءَهُ والـحـزمُ يَـتـبَـعُـهـا تُـريـهِ كـلّ خَـفِـيٍّ وهْـو إعـلانُ
ما غابَ عن عَيْنِه فالقلبُ يَكْلَؤُهُ وإن تَـنَـمْ عـيـنُـه فـالـقـلبُ يَـقْـظانُ

---

(١) هذا البيت لعمر بن أبي ربيعة ٢٣ هـ/٦٤٣ م قرشي مخزومي شاعر الغزل الإباحي وزعيمه في صدر الإسلام والعصر الأموي. ابن تاجر موسر عمل للرسول على ناحية الجند في اليمن. ولد في المدينة وعاش في مكة. كان يبعده الخلفاء عن مكة زمن الحج كي لا يشبب بالحاجّات. لم يعرف غير الغزل وقد جدد فيه. انظره في: ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٣٤٨. ـ الأصفهاني، الأغاني، ١/٣٠ ـ ٩٧. ـ ابن خلكان، وفيات الأعيان، رقم ٤٦٣. ـ له ديوان شعر طبع عدة طبعات في القاهرة وبيروت. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/١٨٩ وما بعدها.

(٢) البحتري: أبو عبادة الوليد بن عبيد الطائي ٢٠٦ هـ/٨٢١ ـ ٢٨٤ هـ/٨٩٧ م ولد في منبج واتصل بأبي تمام والمتوكل، قامت مفاضلات بينه وبين أبي تمام، هو شاعر فحل محدث سهل الألفاظ مداح وصاف. انظره في: ـ الأصفهاني، الأغاني، ١٨/١٦٧ ـ ١٧٥. ـ ابن خلكان، وفيات، رقم ٧٤١. ـ ديوانه نشر في مجلة الضياء سنة ١٩٠٤ م وفي إستانبول سنة ١٣٠٠ هـ وفي بيروت سنة ١٣١٣ هـ/١٨٨٩ م و١٩١١ وفي القاهرة ١٣٢٩ هـ.

(٣) سليمان بن عبد الله بن طاهر ٢٦٦ هـ تولى طبرستان سنة ٢٥٠ هـ أخرجه عنها الحسن بن زيد ثم عاد إليها سنة ٢٥١ ثم تولى شرطة بغداد والسواد سنة ٢٥٥ هـ في أيام المعتز. ثم تولى بغداد وشغب الناس في أيامه الفوضى. انظره في: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٩/١٢٤ و٢٧١ و٢٧٥ و٣٠٧ و٣٤٢ و٣٨٦ و٣٩٢ و٣٩٩ و٤٠١ ـ ٤٠٣ و٤٤٠ و٥٤٩.

وقال أيضًا: [من البسيط]

كـأنّـه وزِمـامُ الـدَّهـرِ فـي يـدهِ يَرَى عـواقِبَ ما يأتي وما يَذَرُ

وقال آخر: [من البسيط]

يَرى العواقبَ في أثناء فِكْرَتهِ كـأنَّ أفكـارَهُ بـالـغَـيْـب كُـهَّـانُ

وقال آخر: [من الوافر]

بَـدِيـهـتُـهُ وفِـكْـرتُـهُ سَـواءٌ إذا مـا نـابَهُ الـخَـطْبُ الـخَطِيرُ

وأحـزَمُ مـا يـكـونُ الـدهـرَ يـومًـا إذا عَـجِـز الـمُـشـاورُ والـمُـشِـيـرُ

ومن الناس من كَرِه أن يُشيرَ، فمنهم عبد الله بن المُقَفَّع[1]؛ وذلك أنّ عبد الله بن عليّ استشاره فيما كان بينه وبين المنصور؛ فقال: لستُ أَقُودُ جيشًا، ولا أتقلَّد حَرْبًا، ولا أُشير بسفك دَمٍ، وعَثْرَةُ الحربِ لا تُستقال، وغيري أولى بالمشورة في هذا المكان.

واجتمع رؤساء بني سعد إلى أَكْثَم بن صَيْفِيّ[2] يَستشيرونه فيما دَهَمَهم يومَ الكُلَاب؛ فقال: إنّ وَهْنَ الكِبَرِ قد فشا في بَدَني، وليس معي من حِدَّةِ الذِّهن ما أبتدىءُ به الرأي، ولكن اجتمِعُوا وقولوا، فإنّي إذا مرّ بي الصوابُ عرفتُه. وسيأتي خبرُ كلامه في وقائع العرب؛ وإنما أوردناه في هذا الموضع لدخوله فيه والتِئامه به، ومناسبتِهِ له، لا على سبيل السهو والتَّكْرَار لغير فائدة.

الباب الثامن
من الفن الثاني في حفظ الأسرار والإذن والحِجَاب
ذكر ما قيل في حفظ الأسرار

قال الله تعالى إخبارًا عن نبيّه يعقوبَ بن إسحٰق حين أوصى يوسفَ ابنَهُ عليهم السـلام: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تَقۡصُصۡ رُءۡيَاكَ عَلَىٰٓ إِخۡوَتِكَ فَيَكِيدُواْ لَكَ كَيۡدًاۖ﴾ [يُوسُف: الآية ٥]. ورُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «استعينوا على قضاء حوائجكم بالكِتْمان».

(١) عبد الله بن المقفع: انظر هامش ٢ صفحة ٦.
(٢) أكثم بن صيفي: هامش ١ ص ٦١.

وقالت الحكماء: صدرُك أوسعُ لسرِّك. وقالوا: سِرُّك من دَمِك. يَعْنُون أنه ربما كان في إفشاء السرّ سَفْكُ الدَّم.

وقالوا: أَصْبَرُ الناس مَن صَبَرَ على كِتْمان سِرِّه، فلم يُبدِه لصديق فيُوشِكَ أن يصيرَ عدُوًّا فيُذِيعَهُ.

وقالوا: ما كنتَ كاتِمَهُ عن عدوّك فلا تُظهر عليه صديقَكَ.

وقال عمرو بن العاص[1]: ما استودعتُ رجلًا سِرًّا فأفشاه فلُمْتُه، لأنّي كنتُ أَضْيَقَ صدرًا حين استَوْدعتُه منه حين أفشاه.

قال عُبَيدُ الله بن عبد الله بن عُتْبَة بن مسعود الفقيهُ[2]: [من الطويل]

إذا كان لي سِرٌّ فحدّثتُه العِدا وضاقَ به صدري فَللنّاسُ أعذَرُ

هو السِّرُّ ما استُودِعْتَهُ وكتمتَهُ وليس بسِرٍّ حين يَفْشُو ويَظْهَرُ

وقال آخر: [من الطويل]

فلا تُودِعَنَّ الدهرَ سِرَّك أحمقًا فإنّك إن أَودعْتَه منه أحمَقُ

إذا ضاق صدرُ المرء عن كَتْم سرِّهِ فصدرُ الذي يُستَودَعُ السِّرَّ أضيقُ

وكتب عبدُ الملك بنُ مَرْوان[3] إلى الحجاج[4]: [من المتقارب]

لَا تُفْشِ سِرَّك إلا إليك فإنَّ لكل نصيحٍ نَصِيحا

فإنّي رأيتُ غُواةَ الرجا لِ لَا يَتركون أَدِيمًا صحيحا

---

(١) عمرو بن العاص: ٤٧ قبل الهجرة ٤٣ هـ: قرشي، من دهاة العرب تولى مصر في عهد عمر بن الخطاب ثم وليها في عهد معاوية وربما كانت صفقة. انحاز إلى معاوية ضد علي. توفي سنة ٤٣ هـ في مصر ودفن فيها وكانت ولايته لها عشر سنين وأربعة أشهر. انظر فيه: ـ المسعودي، مروج الذهب، ١٧/٢ ـ ١٨. ـ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٢٥٨/٢ ـ ٢٦٠، ٢٣٩/٤ ـ ٢٤١، ٥١/٥ ـ ٥٥ و٦٧ ـ ٧١ و٩٨ ـ ١٠٦. ـ بروكلمان، ١٣٧/٧ وتاريخ الأدب العربي، ١/ ١٧٤.

(٢) عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الفقيه: من فقهاء المدينة تولى قضاء المدينة في عهد عبد الملك بن مروان سنة ٧٢ هـ. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٤٣/١ و٣٦٩، ٣ و٤ و٦.

(٣) عبد الملك بن مروان: انظر هامش ٦ ص ٣٢.

(٤) الحجاج بن يوسف الثقفي: انظر هامش ٢ ص ٤٠.

وقال الوليدُ بن عُتْبة لأبيه: إنّ أمير المؤمنين أسرَّ إليّ حديثًا ولا أراه يَطْوِي عنك ما يَبْسُطه لغيرك أفلا أخبرك به؟ فقال: لا!، يا بُنيّ إنّه مَن كَتَم سرًا كان الخِيارُ له، ومن أظهره كان الخِيار عليه، فلا تكن مملوكًا بعد أن كنتَ مالكًا.

وفي كتاب التاج: أن بعضَ ملوك العَجَم استشار وزيرَيْه، فقال أحدهما: إنّه لا ينبغي للملك أن يَستشِير منّا أحدًا إلا خاليًا به، فإنَّهُ أَمْوَتُ للسرّ، وأحزمُ للرأي، وأجدرُ بالسلامة، وأعفى لبعضنا من غائلة بعض؛ فإن إفشاء السِّرّ إلى رجل واحد أوثقُ من إفشائه إلى اثنين، وإفشاؤه إلى ثلاثة كإفشائه إلى جماعة؛ لأنّ الواحد رَهْنٌ بما أُفشِي إليه، والثاني مُطْلَقٌ عنه ذلك الرهنَ، والثالث عِلَاوةٌ فيه. فإذا كان السرّ عند واحد كان أَحْرَى أَلّا يُظهِره رَهْبةً ورَغْبة. وإن كان عند اثنين كان الملك على شُبهة، واتسعت على الرجلين المَعاريض. فإن عاقبهما عاقَبَ اثنين بذنبِ واحدٍ، وإن اتّهمهما اتّهم بريئًا بجنايةِ مُجرِم. وإن عفا عنهما كان العفوُ عن أحدهما ولاذنبَ له، وعن الآخر ولا حُجّة عليه.

وقال عليٌّ[١] رضي الله عنه: الظَّفَرُ بالحَزْم، والحزمُ بأَصَالة الرأي، والرأي بتحصين السرّ.

وقيل: مَن حصَّن سِرَّه فله من تحصينه إيّاه خَلّتان: إمّا الظفَرُ بما يريد، وإما السلامةُ من العيب والضرَرِ إن أخطأه الظفر.

وقيل: كلّما كَثُرَ خُزَّانُ السرِّ ازدادَ ضَيَاعًا.

ويقال: إذا انتهى السرّ من الجَنَان إلى عَذَبة اللسان، فالإذاعةُ مستولِيَةٌ عليه.

وقال عمرو بن العاص[٢]: القلوب أوعِيَةٌ للأسرار، والشِّفاهُ أقفالُها، والألسنُ مفاتيحُها، فليَحْفَظْ كلُّ امرىءٍ مِفتاحَ سرِّه. قال شاعر: [من المتقارب]

صُنِ السرَّ عن كلّ مُسْتَخْبِرٍ ... وحاذِرْ فما الحزمُ إلا الحَذَرْ
أَسِيـرُك سِـرُّك إن صُـنْـتَـهُ ... وأنـتَ أسـيـرٌ لـه إن ظَـهَـرْ

وكان يقال: الكاتِمُ سرَّه بين إحدى فَضِيلتَيْن: الظَّفَر بحاجته، والسلامة من شرّ إذاعته.

ويقال: أصبرُ الناسِ مَن صَبَرَ على كِتْمان سرّه.

(١) علي بن أبي طالب: هامش ٤ صفحة ٢٠. (٢) عمرو بن العاص: هامش ١ صفحة ٧٧.

وقال آخر: كِتمانُك سرّك يُعقِبُك السلامة، وإفشاؤه يعقبُك الندامة، والصبرُ على كِتْمان السرِّ أيسرُ من الندامة على إفشائه. قال شاعر(١): [من الطويل]

إذا أنتَ لم تَحفَظْ لنفسك سِرَّها فسرُّك عندَ الناسِ أَفْشى وأضيَعُ

وقال آخر: [من المتقارب]

تَبُوح بسرِّك ضِيقًا بهِ وتَحسَبُ كلَّ أخٍ يَكْتُمُ
وكِتمانُك السرَّ ممن تخافُ ومَن لا تَخافَنَّه أحزَمُ
إذا ذاع سرُّك من مُخْبَرٍ فأنت متى لُمتَهُ أَلْوَمُ

وكان يقال: لا تُظهر كوامِن صَدرِك بإذاعة سِرِّك، فيمكُرَ بك حاسدُك، ويَظهرَ عليك مُعاندُك. قال عمر بن أبي ربيعة(٢): [من الطويل]

فقالت وأرخَتْ جانبَ السِّترِ إنّما معي فتحدَّثْ غيرَ ذي رِقْبَةٍ أهلي
فقلتُ لها ما بي لَهُمْ من تَرَقُّبٍ ولكنّ سِرِّي ليس يحمِلُه مِثْلي

ومما قيل في استراحة الرجُل بمكنون سرّه إلى صديقه ـ قال الله تعالى: ﴿لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ﴾ [الأنعام: الآية ٦٧]. وقالت الحكماء: لكل سِرٍّ مُسْتَوْدَعٌ. قال بعض الشعراء: [من الطويل]

وأبثثتُ عَمْرًا بعضَ ما في جوانحي وجرّعْتُه من مُرّ ما أتجرَّعُ
فلا بُدَّ من شَكْوى إلى ذي حفيظةٍ إذا جَعَلتْ أسرارُ نفسي تَطَلَّعُ

وقال حَبيب(٣): [من الطويل]

شكوتُ وما الشكوى لمثلِيَ عادةٌ ولكنْ تفِيض الكأس عند امتلائِها

---

(١) ينسب هذا البيت في عيون الأخبار إلى عمرو بن العاص. ـ ابن قتيبة، عيون الأخبار ١/ ٤٠.
(٢) عمر بن أبي ربيعة: هامش ١ ص ٧٥.
(٣) حبيب بن أوس الطائي (أبو تمام): ١٩٢ هـ/ ٨٠٧ م ـ ٢٣١ هـ/ ٨٤٦ م ولد في الجاسم قرب طبرية وارتاد حمص ثم مصر وعاد منها إلى دمشق فالموصل حيث أقام سنتين وبعدها قدم بغداد بعد وفاة المأمون ولقي حظوة لدى المعتصم واتصل بابن طاهر. هو شاعر فحل أفرط في حشد المعاني والمجازات وكان يطلب المعنى ولا يبالي باللفظ (ابن الرومي)، يكثر من استعمال الغريب. سماه الأصفهاني بأمير الشعراء. انظره في: ـ الأغاني، ١٥/ ١٠٠ ـ ١٠٨. ـ وفيات الأعيان، رقم ١٤٣. ـ أبو بكر الصولي، أخبار أبي تمام، القاهرة، ١٣٥٦ هـ/ ١٩٣٧ م. ـ ديوان أبي تمام بترتيب الصولي، القاهرة سنة ١٢٩٢ هـ. ـ له شروح كثيرة منها شرح الصولي والمرزوقي، والتبريزي والمبارك الإربيلي. ـ جمع ديوان الحماسة وقد شاركت في تحقيق شرح=

وقال أبو الحسن بن محمد البصريّ: [من الطويل]

لعبَ الهوى بمَعَالِمي ورُسُومي ... ودُفِنتُ حيًّا تحت رَدْمِ همومي
وشكوتُ همّي حين ضِقتُ، ومَنْ شكا ... همًّا يَضِيقُ به فغيرُ مَلُومِ

* * *

ومما وصف به كتمان السرّ ـ قيل: أسَرَّ رجلٌ إلى صديق له حديثًا، فلما استقصاه قال: أفهِمتَ؟ قال: بل نسِيتُ. وقيل لآخر: كيف كِتمانُكَ للسرّ؟ فقال: أجحَدُ المُخبِرَ، وأحلِف للمُستخبِر.

ومن جيّد ما قيل في كِتمان السرّ قولُ الأوّل: [من الطويل]

تلاقتْ حَيَازِيمي على قلب حازمٍ ... كَتُومٍ لما ضُمَّتْ عليه أضالِعُهْ
أُوَاخِي رجالًا لستُ أُطلِعُ بعضَهم ... على سرِّ بعضٍ، إنّ قلبيَ واسِعُهْ

قال قَيس بن الخَطِيم[1]: [من الطويل]

إذا جاوز الاثنين سِرٌّ فإنّهُ ... بِنَثٌّ وتكثيرِ الحديثِ قَمِينُ[2]
وإن ضيَّع الإخوانُ سِرًّا فإنّني ... كَتُومٌ لأَسرار العَشِير أَمِينُ
يكون له عندي إذا ما ضَمَمْتُهُ ... مكانٌ بسوْدَاءِ الفُؤاد مَكينُ

وقال أبو إسحٰق الصابىء[3]: [من الطويل]

لِسرِّ صديقي مَكْمَنٌ في جوانِحِي ... تَمَنَّعَ أن تدنو إليه المباحِثُ
تَغَلْغَل منّي حيث لا تستطيعُه ... كُؤوسُ النّدامَى والأنيسُ المُحَادِثُ
إذا الفَحْصُ آلَى جاهدًا أن يَنالَهُ ... تَرَاجَعَ عنه وهو خَزْيانُ حانِثُ
فقل لصديقي إذا لم السِّر آمِنًا ... إذا لم يكن ما بيننا فيه ثالثُ[4]

= التبريزي ووضعت مقدمة له. ثم الحماسة الصغرى والوحشيات وفحول الشعراء ومختار أشعار القبائل. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٧١ ـ ٧٧.

(١) قيس بن الخطيم: مات قبل الهجرة بقليل مع أنه أدرك الإسلام. كان يلافي الخزرج لقتلهم أباه وجده ثم كان مقتله هو عندما أصيب بسهم قرب بيت خزرجي. ـ الأغاني، ٢/ ١٥٩ ـ ١٧٠. ـ المرزباني، معجم الشعراء، ص ٣٢١ ـ ٣٢٢. ـ ديوان الحماسة ١/ ٩٤ و٣/ ١٠٤. ـ ما زال ديوان قيس مخطوطًا. انظر فيه: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ١١٤ ـ ١١٥.

(٢) النث: الإفشاء. لسان العرب مادة نثث. (٣) أبو إسحٰق الصابي: هامش ١ صفحة ٦٣.

(٤) ليستقيم الوزن والمعنى يجب أن يكون البيت هكذا:
فقل لصديقي كن على السر آمنا ... .

وهذا البيت مأخوذ من قول جَمِيل: [من الطويل]

ولا يَسْمَعَنْ سِرِّي وسِرَّك ثالثٌ   أَلَا كلُّ سرٍّ جاوز اثنين ضائعُ

وقال الصابىء أيضًا[1]: [من الطويل]

ولـلسرِّ فيه بين جَنْبَيَّ مَكْمَنٌ   خَفِيٌّ قَصِيٌّ عن مَدَارج أنفاسِي
أَضَنُّ به ضَنِّي بموضِعِ حِفْظِهِ   فَأحمِيهِ عن إحساس غيري وإحساسي
فقد صار كالمعدوم لا يستطِيعُهُ   يقِينٌ ولا ظَنٌّ لخَلْقٍ من الناس
كأنِّيَ من فَرْط احتياطي أضعتُهُ   فبَعْضِي له واعٍ وبعضي له ناسِي

وقال كُثَيِّر[2]: [من الطويل]

كريمٌ يُمِيت السرَّ حتى كأنَّه   إذا استنطقُوه عن حديثكِ جاهلُهْ
طوى سِرَّكم مستودَعُ القلبِ والحشا   شفيقٌ عليكم لا تُخافُ غوائِلُهْ
وأكتُمُ نفسي بعضَ سرِّي تَكرُّمًا   إذا ما أضاع السرَّ في الناس حامِلُهْ

ذكر ما قيل في الإذن والاستئذان

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَاۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْۖ وَإِن قِيلَ لَكُمُ ٱرْجِعُواْ فَٱرْجِعُواْۖ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْۚ﴾ [النور: الآيتان ٢٧، ٢٨]، وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِيَسْتَـْٔذِنكُمُ ٱلَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ وَٱلَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُواْ ٱلْحُلُمَ مِنكُمْ ثَلَٰثَ مَرَّٰتٍۚ﴾ [النور: الآية ٥٨] الآية. وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتَ ٱلنَّبِيِّ إِلَّآ أَن يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾ [الأحزاب: الآية ٥٣] الآية. وقيل: استأذن رجل على النبيّ ﷺ وهو في بيت فقال: أَألج؟ فقال النبيّ ﷺ لخادمه: «أُخرُج إلى هذا وعلِّمْهُ الاستئذانَ وقل له يقول السلام عليكم أأدخُل». وقال النبيّ ﷺ: «الاستئذانُ ثلاثٌ فإن أُذِن لك وإلا فارجِعْ».

---

(١) ينسب الشعر في حماسة البحتري إلى قيس بن منقلة الخزاعي. طبعة ليدن ص ٢١٧.

(٢) كُثَيِّر عَزَّة بن عبد الرحمٰن (١٠٥ هـ). رواية جميل بثينة، رباه خاله متشيع كيساني، اتهم بأنه يقول بالتناسخ، اتصل بالأمويين ومدحهم. انظر فيه: ـ الأغاني، ٨/ ٢٧ ـ ٤٤؛ ١١/ ٤٦ ـ ٥٢. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٣١٦. ـ المرزباني، المعجم، ص ٢٥٠. ـ البغدادي، خزانة الأدب ٣/ ٣٨١. ـ ابن خلكان رقم: ٥١٩. ـ له قصائد متفرقة في باريس وبرلين والأسكوريال ومانشستر: بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ١٩٥ ـ ١٩٦.

وقال عليُّ بن أبي طالب[١] رضي الله عنه: الأولى إذْنٌ والثانية مُؤَامرةٌ والثالثة عَزْمة، إما أن يأذَنوا وإما أن يرجِع.

وقال زيادُ ابن أبِيه[٢] لعَجْلانَ حاجبه: كيف تَأْذَنُ للناس؟ قال: على البيوتات ثم على الأسنان ثم على الأدب؛ قال: فمن تُؤخِّر؟ قال: الذين لا يَعْبأُ الله بهم؛ قال: ومَن هم؟ قال: الذين يَلبَسُون كُسوةَ الشتاء في الصيف وكُسوةَ الصيف في الشتاء.

وكان سعيد بن عُتْبة بن حُصَين إذا حضر بابَ أحدٍ من السلاطين جلس جانبًا؛ فقيل له: إنّك لتَتَباعدُ من الآذن جُهْدك؛ فقال: لأن أُدْعَى من بعيدٍ خيرٌ من أن أُقْصَى من قريب. قال بعض الشعراء: [من الطويل]

رأيتُ أُناسًا يُسرِعون تبادُرًا إذا فتحَ البوّابُ بابَكَ إصبَعا
ونحن جُلوسٌ ساكنون رَزَانةً وحِلْمًا إلى أن يَفْتَح البابَ أجمعا

وقيل لمعاوية[٣]: إنّ آذِنَك لَيُقَدِّمُ معارفَه في الإذن على وجوه الناس؛ قال: وما عليه! إنّ المعرفة لَتنفعُ في الكَلْب العَقُور[٤] والجَمَل الصَّؤُول[٥]، فكيف رجلٌ حسيبٌ ذُو كرمٍ ودِين!

ونظر رجل إلى رَوْح بن حاتم[٦] وهو واقف في الشمس عند باب المنصور، فقال له: لقد طال وقوفُك في الشمس؛ فقال: ذلك لِيطُولَ جلوسي في الظلّ.

ذكر ما قيل في الحجاب

قال خالد بن عبد الله القَسْريّ[٧] أميرُ العراق لحاجبه: إذا أخذتُ مجلِسي فلا تَحْجُبَنّ عني أحدًا، فإنّ الوالي يَحْتجب عن الرعيّة لإحْدَى ثلاث: إمّا لِعِيٍّ

(١) علي بن أبي طالب: هامش ٤ صفحة ٢٠. (٢) زياد ابن أبيه: هامش ١ صفحة ١٥.
(٣) معاوية بن أبي سفيان هامش ١ صفحة ٦.
(٤) العقور: الذي يعض، لسان العرب مادة عقر.
(٥) الصؤول: صاحب السطوة والغلبة والقهر، لسان العرب مادة صول.
(٦) روح بن حاتم: من رجالات الدولة العباسية، عاش في زمن المنصور، مهلبي لذا يمدحه أبو دلامة بأنه أخذ عن المهلب حب الموت، وهو رجل منابر وتذكر الأخبار أنه صعد المنبر وحصر. وكان له كتاب إذ يستفاد من أحد الأخبار أنه أرسل مبلغًا من المال إلى كاتب له ويبرر في الرسالة المرفقة المبلغ الذي أرسله. انظر: ابن قتيبة، عيون الأخبار، ١/ ١٦٤ و٢٣٥، ٢/ ١٦٩.
(٧) خالد بن عبد الله القسري أمير العراق، أبو الهيثم ابن النصرانية كما جاء في فهارس الطبري. تولى مكة سنة ٨٩ هـ وعزله عنها سليمان بن عبد الملك سنة ٩٤ هـ... انظر هامش ٤ صفحة ٣٩.

يكره أن يُطَّلَع عليه، وإما لبُخلٍ يَكْره أن يُسأل شيئًا، وإما لريبةٍ لا يُحبُّ أن تَظْهَر منه. وقال زِياد لحاجبه: وَلَّيتُك حِجَابتي وعزلتُك عن أربع: المنادي إلى الصلاة والفلاح، لا تُفَرِّجَنَّه عنّي فلا سُلطانَ لك عليه، وطارقِ الليل لا تحجُبه فشرٌّ ما جاء به، ولو كان خيرًا ما جاء به تلك الساعة، ورسولِ الثَّغر فإنّه إن أبطأ ساعةً فَسَد عملُ سنة فأَدْخِله عليّ وإن كنتُ في لِحَافي، وصاحبِ الطعام فإن الطعام إذا أُعِيد تسخينُه فَسَد.

وقف أبو سُفْيان[١] بباب عثمان بن عَفَّان[٢] رضي الله عنه وقد اشتغل بمصلحةٍ للمسلمين فحجبه؛ فقال له رجلٌ وأراد إغراءَه: يا أبا سفيان، ما كنتُ أَرى أن تقف ببابِ مُضَرِيّ فيحجُبَك! فقال أبو سفيان: لا عدِمتُ مِن قومي مَن أَقِف ببابه فيحجُبُني.

واستأذن أبو الدَّرْدَاء على مُعاوية بن أبي سُفيان فحجَبَهُ؛ فقال: مَن يَغْشَ أبواب الملوك يَقُمْ ويقعدْ، ومن يَجِدْ بابًا مُغْلَقًا يَجِدْ إلى جانبه بابًا مفتوحًا إن دعا أُجِيب وإن سأل أُعطِي. قال محمود الورّاق[٣]: [من الكامل]

شاد الملوكُ قُصورَهم فتحصَّنُوا   من كل طالبِ حاجةٍ أو راغِبِ

---

(١) أبو سفيان: صخر بن حرب بن عبد شمس بن عبد مناف سيد قريش في الجاهلية، ووالد معاوية ويزيد وقد وليا الشام لأبي بكر وعمر وعثمان. بعد وفاة النبي حث عليًا على تولي الخلافة رافضًا خلافة أبي بكر، ولما تولى عثمان الخلافة قال لبني أمية تلقفوها تلقف الكرة، فوالذي يحلف به أبو سفيان ما زلت أرجوها لكم ولتصيرن إلى صبيانكم وراثة. مات في خلافة عثمان إذ لم أعثر على أخباره في خلافة علي والحسن ومعاوية من بعدهما. المسعودي، مروج الذهب ١/ ٥٣١ ـ ٥٣٣.

(٢) عثمان بن عفان: ٢٣ هـ ـ ٣٥ هـ. ولد سنة ٤٧ قبل الهجرة وتوفي سنة ٣٥ هـ. وتولى الخلافة اثنتي عشرة سنة ٢٣ هـ ـ ٣٥ هـ. عمر اثنتين وثمانين سنة. هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف. يكنّى بأبي عبد الله، تزوج رقية بنت الرسول وله منها عبد الله الأكبر وعبد الله الأصغر. كان عثمان في نهاية الجود والبذل ولطالما جهز بعثة على نفقته لوحده. ولي الأعمال لأنسبائه وكان ضعيفًا أمامهم فكانوا سببًا للثورة التي أدت إلى مقتله في داره وهو يقرأ القرآن. فتولى الخلافة من بعده علي بن أبي طالب. المسعودي، مروج الذهب، ١/ ٥٤٣ ـ ٥٥٥.

(٣) محمود الوراق: شاعر عباسي توفي في حدود المائتين والثلاثين للهجرة، شعره أكثر في الحكم والمواعظ والأمثال وأدب ليس يقصر عن صاع بن القدوس وسابق البربري نجده في: ـ ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٣٦٦ ـ ٣٦٧. ـ الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٣/ ٨٧. ـ الكتبي، فوات الوفيات رقم ٤٦٢.

غَالَوْا بأبواب الحديد لعِزِّها ... وتنوّقُوا[1] في قُبْح وجه الحاجبِ

فإذا تلَطَّفَ في الدخول إليهِمُ ... راجٍ تَلَقَّوْه بوعدٍ كاذبِ

فاطلُبْ إلى مَلِكِ الملوك ولا تكن ... ياذا الضَّراعةِ طالبًا من طالبِ

قال أبو مُسْهِر[2]: أتيتُ إلى باب أبي جعفر محمد بن عبد الله بن عبد كان، فحجَبني فكتبتُ إليه: [من البسيط]

إني أتيتُك للتسليم أمسِ فلَمْ ... تأذَنْ عليكَ لِيَ الأستارُ والحُجُبُ

وقد علمتَ بأني لم أرِدَّ ولا ... واللهِ ما رُدَّ إلّا العلمُ والأدبُ

فأجابه ابنُ عبد كان: [من البسيط]

لو كنتَ كافأتَ بالحُسْنَى لقلتَ كما ... قال ابنُ أَوْسٍ وفيما قاله أدبُ

ليس الحجابُ بمُقْصٍ عنك لي أملًا ... إنّ السماءَ تُرَجَّى حين تحتَجِبُ

وقف إلى باب محمد بن منصور رجلٌ من خاصّته فَحُجِب عنه، فكتب إليه: [من الطويل]

على أيِّ بابٍ أطلُب الإذنَ بعد ما ... حُجِبتُ عن الباب الذي أنا حاجبُهُ

وقف أبو العَتَاهِيَة[3] إلى باب بعض الهاشميّين، فطلَب الإذن؛ فقيل له: تكون لك عودة؛ فقال: [من الطويل]

لئن عُدْتُ بعد اليوم إنِّي لظالمٌ ... سأَصرِفُ وجهي حيث تُبْغَى المكارِمُ

متى يَظْفَرُ الغادي إليك بحاجةٍ ... ونصفُك محجوبٌ ونصفك نائِمُ

---

(١) تنوقوا: جودوا وبالغوا، اللسان، مادة نوق.

(٢) أبو مسهر، عبد الأعلى بن مسهر الغساني الدمشقي من حفاظ الحديث وهو ابن أبي دارم، كان شيخ الشام. نصه المأمون عن محنته في القرآن فجمجم عنها ولجلج فيها حتى دعا له بالسيف، فأقر ذميمًا، وطلب إلى الوالي أن يعيد إنصاحه عن إقراره، فإن كان مقيمًا عليه أشهر ذلك وأظهر. ثم يذكر الطبري أخبار مَن لم يقرّ ولم يرد ذكر أبي مسهر من بين الأربعة الذين رفضوا. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٨/٦٤٣. في رسالة المأمون إلى إسحٰق بن إبراهيم.

(٣) أبو العتاهية: إسماعيل بن القاسم مولى بني عنزة ولد سنة ١٣٠ هـ/٧٤٨ م في عين التمر بالحجاز وقيل قرب الأنبار. وتوفي ٢١١ هـ/٨٢٦ م. كان من ندماء الرشيد، كثير الغزل حتى انتقل الرشيد إلى الرقة فانقلب أبو العتاهية إلى التصوف والزهد حتى رمي بالزندقة. ووصفه أبو هلال العسكري شعره بالبرودة، ولاحظ Rescher تأثره بوعاظ النصارى. تجده في: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٤٩٧. - أبو الفرج، الأغاني، ٣/١٢٦ - ١٨٢. - ابن خلكان، وفيات، رقم ٩١. - البستاني، الروائع، ص ١٠. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/٣٤ - ٣٥. وديوانه لم يجمع كاملًا.

ونظيره قولُ العُمَانِيّ(١): [من الخفيف]

قـد أتـينـاك لـلسلام مِـرَارًا ... غيـرَ مَنٍّ بنا بتلك المِـرَارِ
فإذا أنت في استتارك بالليـ ... ـل على مِثْل حالِنا بالنَّهارِ

وقال أبو تمام(٢): [من الطويل]

سأتـرُك هـذا البـابَ مـا دام إِذْنُهُ ... عـلى مـا أرى حتـى يَـلِيـنَ قـليـلا
فـمـا خـاب مَـن لـم يـأْتِهِ مُـتـعـمِّدًا ... ولا فـاز مَـن قـد نـال منـه وُصـولا
ولا جُـعِـلـتْ أرزاقُـنـا بـيـد امـرئٍ ... حَـمَـى بـابَـه مـن أن يُـنَـالَ دُخـولا
إذا لـم أَجِـدْ للإذنِ عندك موضِعًا ... وجدتُ إلى ترك المَجِيءِ سَبِيلا

وقال آخر: [من الطويل]

أتـيـتُـك لـلتـسـليـم لا أنـنـي امـرؤٌ ... أردتُ بـإتـيـانِـيـك أسـبـابَ نـائِلِكْ
فـألـفـيـتُ بـوَّابًـا بـبـابـك مُـغْـرَمًـا ... بـهـدْم الـذي وطّدْتَهُ من فضائِلِكْ

وقال العُمَانيّ: [من المتقارب]

إذا مـا أتـيـنـاهُ فـي حـاجـةٍ ... رفعنا الرِّقاعِ له بالقَصَبْ
لـه حـاجـبٌ دونـه حـاجـبٌ ... وحـاجـبُ حاجبِه مُحتَجِبْ

وقال آخر: [من المديد]

يـا أبـا مـوسـى وأنـت فَـتًـى ... مـاجِـدٌ حُـلْـوٌ ضـرائِـبُـهُ(٣)
كُـن عـلـى مِـنـهـاجِ مـعـرفـةٍ ... أنَّ وجـهَ الـمـرءِ حـاجِـبُـهُ
فـيـه تـبـدُو مـحـاسـنُـهُ ... وبـه تـبـدُو مـعـايـبُـهُ

وقف عبد الله بن العباس بن الحسين العلويّ على باب المأمون يومًا، فنظر إليه الحاجبُ ثم أطرق؛ فقال عبد الله لقوم معه: إنه لو أُذِن لنا لدخلنا، ولو صَرَفنا

---

(١) العماني، محمد بن ذؤيب الفُقيمي، لقبه داكن الراجز بالعماني لاصفرار وجهه ولطمًا له، مدح الرشيد وكان مخضرمًا إذ إنه مدح يزيد بن الوليد وإبراهيم ثم السفاح والمنصور والمهدي. كان يجيد وصف الفرس. ترجمته في: ـ الأغاني، ١٨/ ٢٣١. ـ طبقات ابن المعتز، ص ١٠٩ ـ ١١٤. ـ طبقات ابن قتيبة، ص ٦٤١ ـ ٦٤٢. وقد ورد البيتان في العقد الفريد للعتابي ١٠/ ٥٢٠.
(٢) أبو تمام، حبيب بن أوس الطائي: انظر هامش٣ صفحة ٧٩.
(٣) ضرائبه جمع ضريبة وهي السجية والطبيعة، لسان العرب مادة ضرب.

لانصرفنا، ولو اعتذر إلينا لقبِلنا، فأمّا الفَترة بعد النَّظْرة، والتوَقُّف بعد التعرُّف، فلا أفهمه، ثم تمثّل: [من الطويل]

وما عن رِضًا كان الحِمَارُ مَطِيَّتي ولكنّ مَن يمشِي سَيرْضَى بما رَكِبْ

وانصرف؛ فبلغ المأمون كلامُه، فصرَف الحاجبَ وأمر لعبد الله بصلَة جزيلة وعشر دوابّ. وحُجِب بعضُ الهاشميين فرجع مُغْضَبًا فرُدَّ فلم يرجِع، وقال: ليس بعد الحجاب إلا العذابُ، لأن الله تعالى يقول: ﴿كَلَّآ إِنَّهُمْ عَن رَّبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّمَحْجُوبُونَ ۝١٥ ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا۟ ٱلْجَحِيمِ ۝١٦﴾ [المطفّفين: الآيتان ١٥، ١٦].

ذكر ما قيل في النهي عن شدّة الحجاب

قيل: لا شيءَ أضيعُ للمملكة، وأهلَكُ للرعيّة من شِدّة الحِجاب، لأنّ الرعيّة إذا وثِقت بسهولة الحجاب أحجمتْ عن الظلم، وإذا وَثِقت بصعوبته هجَمتْ على الظلم. وهذا مخالفٌ لوصيّة زياد لابنه: عليك بالحجاب، فإنّما تجرَّأت الرُّعاةُ على السِّباع لكثرة نظرها إليها. قال سعِيد بن المُسَيِّب[1]: نِعْم الرجلُ عبدُ العزيز لولا حِجَابُه! وعن عليّ رضي الله عنه: إنما أُمهِل فرعونُ مع دعواه ما ادّعاه لسهولةِ إذنه وبَذْل طعامه. وقال ميمون بن مِهْران[2]: كنت عند عمر بن عبد العزيز[3]، فقال لابنه: مَن بالباب؟ فقال: رجل أناخ الآن يَزْعُم أنه ابن بِلال[4] مؤذّن رسول الله ﷺ يقول: من وَلِيَ شيئًا من أمور المسلمين ثم حَجَب عنه حَجَبَه الله يوم القيامة؛ فقال لحاجبه: الزَمّ بيتك. فما رُئِيَ على بابه بعده حاجبٌ.

وقال عمرو بن العاص[5] لابنه وقد وُلِّيَ ولاية: انظر حاجبَك فإنّه لحمُك ودمُك، ولقد رأيْتُنا بصِفِّين وقد أَشرع قومٌ رِمَاحَهم في وجوهنا يريدون نفوسَنا ما لنا ذَنْبٌ إليهم إلا الحجابُ.

---

(١) سعيد بن المسيب بن حزم بن وهب المخزومي القرشي الراوي أحد الفقهاء السبعة توفي في المدينة سنة ٩٤ هـ في السنة نفسها التي توفي فيها علي بن الحسين وعروة بن الزبير وأبو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن هشام. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٦/ ٤٩٠.

(٢) ميمون بن مهران راوٍ للحديث، انظر: الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٢/ ٣٨٨، ٦/ ٥٦٧، ٧/ ٤٠ و٢٠٣.

(٣) عمر بن عبد العزيز: انظر هامش ١ صفحة ٣٣.

(٤) بلال بن رباح مؤذن الرسول ومولى أبي بكر الصديق أخباره في الطبري: ٢/ ٢٧٩ و٣١٥ و٤٥٢ و٣٥٣ و٥٩٩، ٣/ ١٤ و١٧ و٤٣٧ و٦٠٠، ٤/ ٦٦ و٦٧ و١١٢.

(٥) عمرو بن العاص: انظر هامش ١ صفحة ٧٧.

وقيل: وَلّى المنصورُ[1] حِجابَتَه الخَصِيب فقال: إنّك بوِلايتي عظيمُ القَدْر، وبحِجابتي عظيمُ الجاه، فبَقِّها على نفسك، ابسُطْ وجهك للمستأذِنين، وصُنْ عِرْضك عن تناول المحجوبين، فما شيءٌ أوقعُ بقلوبهم من سهولة الإذن وطَلاقة الوجه.

قال سليمان بن زيد النابُلسِيّ: [من الطويل]

سأهجُركم حتى يَلِينَ حِجَابُكم ... على أنّه لا بدّ أن سيَلِينُ
خُذُوا حِذْرَكم من نَبْوَة الدَّهر إنّها ... وإن لم تكن حانت فسوف تَحِين

وقال آخر: [من السريع]

كم من فَتًى تُحْمَدُ أخلاقُهُ ... وتسكُنُ الأحرارُ في ذِمّتِهْ
قد كثَّر الحاجِبُ أعداءَهُ ... وسلَّطَ الذمَّ على نِعْمَتِهْ

وقال أعرابيّ: [من المتقارب]

لَعَمْرِيَ إن حَجبَتْنِي العبيدُ ... ببابك ما تُحْجَبُ القافِيهْ
سَأَرمِي بها من وراء الحِجابِ ... فتعدُو عليك بها دَاهِيهْ
تُصِمُّ السميعَ وتُعمِي البصيرَ ... وتُسأَلُ من مثلها العافِيهْ

وقال جعفر المصري: [من الخفيف]

وتفضَّلْ عليّ بالإذن إن جئـ ... ـتُ فإنّي مُخَفِّفٌ في اللقاءِ
ليس لي حاجةٌ سوى الحمدِ والشّكـ ... ـرِ فدعني أَقرِيكَ حُسْنَ الثناءِ

الباب التاسع
من القسم الخامس من الفن الثاني
في الوزراء وأصحاب الملك

ذكر ما قيل في الوزارة وشروطها واشتقاقها وما يحتاج الوزير إليه

قال الله عزّ وجلّ إخبارًا عن موسى عليه السلام: ﴿وَٱجْعَل لِّي وَزِيرًا مِّنْ أَهْلِي ﴿٢٩﴾ هَٰرُونَ أَخِي ﴿٣٠﴾ ٱشْدُدْ بِهِۦٓ أَزْرِي ﴿٣١﴾ وَأَشْرِكْهُ فِيٓ أَمْرِي ﴿٣٢﴾﴾ [طه: الآيات ٢٩ - ٣٢]. ورُوِيَ

(١) المنصور: انظر هامش ١ صفحة ١٣.

عن النبيّ ﷺ أنه قال: «ما من أحد أعظم أجرًا من وزير صالح يكون مع إمامٍ فيأمر بذات الله تعالى»(١).

قالت الحكماء: أعْرَفُ الملوك يَحتاجُ إلى الوزير، وأشجعُ الرجالِ يحتاجُ إلى السلاح، وأجودُ الخيل يحتاجُ إلى السَّوْط، وأَحَدُّ الشُّفارِ يحتاجُ إلى المِسَنّ.

وقالوا: صَلَاحُ الدنيا بصلاح الملوك، وصلاحُ الملوكِ بصلاح الوُزَرَاء، ولا يَصْلُح المُلْكُ إلا لأهله، ولا تَصْلُح الوِزارةُ إلا لمستحقّها.

وقالوا: أفضلُ عُدَدِ الملوكِ صلاحُ الوُزراء الكُفَاة، لأن في صلاحهم صَلَاحَ قلوبِ عوامّهم لهم.

وقالوا: خيرُ الوزراءِ أصلحُهم للرعيّة، وأصدقُهم نِيّةً في النصيحة، وأشدُّهم ذَبًّا عن المملكة، وأسدُّهم بصيرةً في الطاعة، وآخَذُهم لحقوق الرعيّة من نفسه وسلطانه.

وقالوا: الوزيرُ الخَيِّرُ لا يَرَى أنّ صلاحه في نفسه وسلطانِه كائن صلاحًا حتى يتّصِلَ بصلاحِ المَلِك ورعِيّتِه، وتكونَ عنايتُه فيما عطَّف الملِك على عامّته، وفيما استعطف قلوبَ العامّة على الطاعةِ لملِكه، وفيما قَوَّم أمرَ الملك والمملكة من تدبير، حتى يَجمعَ إلى أخذ الحق وتقديمه عمومَ الأمن والسلامة، ويجمع إلى صلاح المَلك صَلَاح أتباعه. وإذا تطرّقت الحوادثُ ودَهِمَت العظائم كان للمَلِك عُدَّةً وعَتَادًا، وللرعيّة كافيًا محتاطًا، ومن ورائها ذَابًّا ناصرًا، يَعنيه من صلاحِها ما لا يَعنيه من صلاح نفسه دونها.

ذكر ما قيل في اشتقاق الوزارة وصفة الوزير وما يحتاج إليه

أما اشتقاقها فقد اختُلِف في معناه على ثلاثة أوجه: أحدها أنه مشتَقٌّ من الوِزر وهو الثِّقْلُ، لأنه يَحمِل عن الملك أثقالَه. والثاني أنّه مشتَقٌّ من الأَزْر وهو الظَّهْر، لأن المَلك يَقْوَى بوزيره كقوّة البَدَن بِظَهْره. والثالث أنه مشتَقٌّ من الوَزَر ـ وهو الملجأ ـ ومنه قوله تعالى: ﴿كَلَّا لَا وَزَرَ ۝١١﴾ [القِيَامَة: الآية ١١] أي لا ملجأ؛ لأن المَلك يَلجأ إلى وزيره ومعُونَتِه.

---

(١) ورد الحديث في قوانين الوزارة للماوردي، ص ٣١٢.

وأما صفةُ الوزيرِ وما يحتاجُ إليه، فقد قال أَقْضى القُضاة أبو الحَسَن علي بن محمد بن محمد بن حَبيب الماورديّ[١] في كتابه المترجَم بـ«قوانين الوزارة» ما معناه: إن الوزير في مَنْصِب مختلفِ الأطراف، يُدَبِّرُ غيرَه من الرعايا ويَتَدبَّرُ بغيره من الملوك، فهو سائسٌ ومَسُوسٌ يقومُ بسياسة رعيَّته وينقادُ لطاعة سلطانه، فيجمعُ بين سَطْوة مُطاعٍ وانقياد مُطِيع، فشطرُ فِكْره جاذبٌ لمن يَسُوسُه، وشطرُه مجذوبٌ بمن يُطيعه؛ لأنَّ الناسَ بين سائسٍ، ومسوس، وجامعٍ بينهما، وله هذه المرتبة الجامعة؛ فهو يَجمعُ ما اختَلَف من أحكامها، ويَستكمِلُ ما تَباينَ من أقسامها؛ وبيده تدبيرُ مَملكةٍ صلاحُها مستحَقٌّ عليه، وفسادُها منسوبٌ إليه؛ يُؤَاخَذُ بالإساءة ولا يُعْتَدُّ له بالإحسان، تُلَان له المبادئ بالإرغاب وتُشَدَّد عليه الغايات بالإعتاب، مستظهرًا ليُكْفَى اعتِدَادَ الإحسان إليه، ويَسْلَمَ من غِبِّ المؤاخذة له، ويلزمه ضدها في حقّ سلطانه ألّا يَعتَدَّ عليه بصلاح مُلْكه، لأنَّه للصلاح مندوبٌ، ولا يَعتَذِر إليه من اختلاله، لأن الاختلال إليه منسوبٌ.

والوزير مُباشر لتدبير مُلْكٍ له أُسٌّ هو الدِّين المشروع، ونظامٌ هو الحق المتبوع. فإن جعل الدِّينَ قائِدَه، والحقَّ رائِدَه؛ تذلّل له كلُّ صَعْب، وسَهُلَ عليه كلُّ خَطْب؛ لأن للدِّين أنصارًا وأعوانًا، إن قعدت عنه أجسادُهم لم تقعُد عنه قلوبهم. وحسبه أن تكون القلوبُ معه، فإن للدِّين سلطانًا قد انقادت إليه إمامتُه، واستقرّت عليه زَعامَتُه. فإن جعله ظهيرًا له في أموره، وعَوْنًا له على تدبيره، يَجِدْ من القلوب خشوعًا، ومن النفوس خضوعًا؛ فما اعتزَت مملكة إليه إلا صالت، ولا التحفت بشِعاره إلا طالت. ولن يَسْتَغزرَ الوزيرُ مَوادّه إلا بالعدل والإحسان، ولن يَستنْزِرها[٢] بمثل الجَوْر والإساءة؛ لأن العدل استثمارٌ دائم، والجَوْرَ استئصالٌ منقطِع. وليس يختصّ بالأموال دون الأقوال والأفعال؛ فعدلُه في الأموال أن تُؤخذَ بحقها وتُدفَع إلى مُستحِقِّها؛ لأنه في الحقوق سفير مُؤْتَمَن، وكفيلٌ مُرْتَهَن؛ عليه غُرْمُها، ولغيره غُنْمُها. وعدله في

(١) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي الفقيه الشافعي، تعلم في البصرة وتولى القضاء حتى أصبح قاضي القضاة، كان مفكرًا حسن التأليف ترك كتبًا منها: الأحكام السلطانية، ونصيحة الملوك، وتسهيل النظر وتعجيل الظفر، والحاوي الكبير في الفروع، وأعلام النبوة، والأمثال والحكم، ومعرفة الفضائل. انظر فيه: ـ تاريخ بغداد، ١٣/ ١٠٢؛ معجم الأدباء ١٥/ ٥٢. ـ دائرة المعارف الإسلامية؛ بروكلمان ٤/ ٢٨٦. ـ جرجي زيدان تاريخ آداب اللغة العربية ٢/ ٣٨٤ ـ ٣٨٥.

(٢) يستنزرها: يستقلها ويحقرها. اللسان مادة نزر.

الأقوال ألّا يُخاطِبَ الفاضِلَ بخطاب المفضول، ولا العالِمَ بخطاب الجَهُول؛ ويَقِفَ في الحمد والذَّمّ على حسب الإحسان والإساءة، ليكونَ إرغابُه وإرهابُه وَفْقَ أسبابهما من غير سَرَفٍ ولا تقصير؛ فلسانُه ميزانُه، فليحفظْهُ من رُجْحَانٍ أو نقصان. وعدلُه في الأفعال ألّا يعاقِبَ إلا على ذَنْب، ولا يعفوَ إلا عن إنابة[1]، ولا يبعثه السُّخْط على اطِّراح المَحَاسن، ولا يَحمِله الرضا على العفو عن المَسَاوىء. وليكن وَفاؤه بالوعد حَتْمًا، وبالوعيد حَزْمًا؛ لأن الوعد حقٌّ عليه لغيره يسقط فيه اختياره، والوعيدَ حقّ له على غيره فهو فيه على خياره. فمن أجل ذلك لم يَجُز إخلافُ الوعد وإن جاز إخلافُ الوعيد. قال بعض الشعراء: [من الطويل]

وإنــي إذا أوعــدتُــه أو وعــدْتُــهُ لَمُخْلِف إيعادي ومُنْجزُ مَوْعِدي

لكن ينبغي أن يَقرِن بخُلف الوعيد عُذْرًا حتى لا يهونَ وعيدُه؛ ليكون نظامُ الهيبة محفوظًا، وقانونُ السياسة فيه مضبوطًا؛ وليُظهِرَهُ إن خَفِيَ ليكون بإخلاف وعيده معذورًا، وبعفوه عنه مشكورًا. ولتكن أفعالُه أكثرَ من أقواله؛ فإن زيادة القول على الفعل دناءةٌ وشَيْنٌ، وزيادةَ الفعل على القول مَكْرُمةٌ وزَيْنٌ. ولا يجعلُ لغضبه سلطانًا على نفسه يُخرجه عن الاعتدال إلى الاختلال؛ فلن يَسْلَمَ بالغضب رأيٌ من زَلَلَ، ولا كلامٌ من خَطَل؛ لأن ثورتَه طَيْشٌ مُعِرّ[2]، ونَفْرَتَه بطشٌ مُضِرٌّ؛ لأنه يُخرجُ عن التأديب إلى الانتقام، وعن التقويم إلى الاصطلام[3].

قال ابن عبّاس[4]: لم يَمِلْ إلى الغضب إلّا مَن أعياه سُلطان الحُجَّة. وقال بعض السَّلَف: إيّاك وعِزّةَ الغضب، فإنها تُفْضِي بك إلى ذُلّ الاعتذار. وقال بعض الحكماء: من كَثُر شططُه، كَثُرَ غلَطُه. قال بعض الشعراء: [من الطويل]

ولم أرَ في الأعداء حين اختبرتُهم عَدُوًّا لعقلِ المرء أعدى من الغَضَبْ

وليكن غضبُه تغاضُبًا يَمْلِك به عزمَه، ويُقوِّم به خَصْمَه، فيَسلَمَ من جَوْر غَضَبه ويقِفَ على اعتدال تغاضُبه. فقد قيل في بعض صُحُف بني إسرائيل: إذا كان الرجل ذَا غَضَبٍ تواترتْ عليه الوضائع، فكلّما اشتدّ غضبُه ازداد بلاءً. وقد يقترن بالغضب

(١) الإنابة: التوبة اللسان مادة نوب.
(٢) المعر: القبيح والإثم والأذى. اللسان مادة معر.
(٣) الاصطلام: اصطلم بمعنى استأصل وقطع. اللسان مادة صلم.
(٤) عبد الله بن عباس: هامش ١ صفحة ١٦.

لَجَاجٌ يساويه في مَعَرَّتِه، ويُشارِكه في مَضرَّته؛ لأن في اللَّجَاج التزامَ الخطأ واطِّراح الصواب. فليَدَعْ عنه لَجَاج الخَصْم الألَدّ، وليَتجنّبْ عواقب المدلّ الفَدْم[١]. وليُتابعِ الرأيَ فيما اقتضاه؛ فَلأن يَنْتَفِعَ بالرأي خيرٌ من أن يَسْتَضِرّ باللَّجَاج. فقد قال بعض الحكماء: مَن استعان بالرأي مَلَك، ومن كابر الأمور هلك. وقال ابن المقفّع: دع اللَّجاج فإنه يَكسِر عزائمَ العقول. وقيل: الظَّفَرُ لمن احتَجّ، لا لمن لَجّ.

وليأخذِ الوزيرُ أمورَه بالجِدّ دون الهَزْل. فالجِدُّ والهزل ضِدّان متنافران؛ لأن الجدّ من قواعد الحقّ الباعثِ على الصلاح، والهزلَ من مَرَح الباطل الداعي إلى الفساد؛ فصار فرقُ ما بين الجِدّ والهزل هو فرقَ ما بين الحقّ والباطل. وتنافُر الأضداد يمنَعُ من الجمع بينهما؛ فمتى انفرد بأحدهما كان للآخَر تاركًا.

وقد رُوِيَ عن عليّ بن أبي طالب[٢] رضي الله عنه أنه قال: العقلُ حُسامٌ قاطعٌ، والحِلمُ غِطاء ساتر، فقابلْ هواكَ بعقلك، واستُر خَلَلَ خُلُقِك بحلمك، واستعمل الجِدّ يَنْقَدْ إليك الحقّ ويفارقْك الباطلُ. ولَا تَعْدِلْ إلى الهَزْل فيتبعَك الباطل ويُنافِرَك الحقّ. وقلّما انثلمت هَيْبَةُ الجِدّ أو تكاملت هَيْبَةُ الهزل. والهيبةُ أُسُّ السلطنة.

حُكِيَ عن عمرو بن مُرَّة[٣] أن رجلًا من قريش قال لعمر بن الخطاب[٤] رضي الله عنه. لِنْ لنا فقد ملأتَ قلوبنا مهابةً؛ فقال عمر: أفي ذلك ظلمٌ؟ قال: لا؛ قال: فزادني الله في صدوركم مَهابةً. وقال حكيم الهند: ليكن فيك مع طلاقتك تشدُّدٌ، لئلّا يُجْتَرَأ عليك بالطلاقة ويُنْفَرَ منك بالتشدُّد. والهَزْلُ إنما يكون من سُخْفٍ أو بَطَر يُجلّ عنهما مَن ساس الرعايا ودَبّر الممالك. وسأل ملكُ الهند الإسكندرَ وقد دخل بلادَه: ما علامةُ دوام الملك؟ قال: الجِدُّ في كلّ الأمور؛ قال: فما علامة زواله؟ قال: الهَزْلُ فيها. وليس الكِبْرُ والعُنْفُ جِدًّا، ولا التواضعُ واللطفُ هزلًا.

قالوا: وإن استكدّ[٥] الجِدّ خاطرَه فلا بأسَ أن يَسْتَروِحَ ببعض الهزل ليستعينَ به على مُصابرة الجِدّ، لكن يكون في زمانه راحته وأوقاتِ خَلْوَته بمقدار دَوائه من دائه،

---

(١) الفَدْم: الغليظ الأحمق الجافي، اللسان مادة فدم.

(٢) علي بن أبي طالب: انظر هامش ٤ صفحة ٢٠.

(٣) عمرو بن مُرّة الجملي راوٍ. انظره في: الطبري، ١/٤٠٠؛ ٢/٣١٠ و٣١٥ و٣١٨ و٤٧٦ و٦٢١؛ ٣/١٧٨ و٥٦٠؛ ٤/٣٣٥ و٥/٤٢٢.

(٤) عمر بن الخطاب: هامش ٣ صفحة ٣٧.

(٥) استكد: طلب الكد: المبالغة في الجهد، اللسان، مادة كدد.

فإن الكَلَال مَلال. وليكن ذلك كما قال بعض الشعراء: [من الطويل]

أَفِدْ طبعَك المكدُودَ بالجِدِّ راحةً يَجُمَّ وعَلِّلْه بشيءٍ من المَزْحِ
ولكن إذا أعطيتَه المَزْح فليكنْ بمقدار ما تُعطِيْ الطعامَ من المِلْحِ

وكذلك فليتَحَرَّ الصدقَ ويتجنّبِ الكذِبَ، فإنّهما ضدّان متنافران تختلف عِلَلُهما وتفترق نتائجُهما؛ فالصدق من لوازم العقل وهو أُسُّ الدِّين وقِوَامُ الحقّ؛ والكذِبُ من غرائز الجهل وهو زُورٌ يقترِنُ بغرور، إن التبست أوائله انهتكت أواخرُه، وإن جرّ التباسه نفعًا عاد انهتاكه ضررًا، فلن يَسلَمَ من مَعَرَّة زُوره، ومضرّة غُروره.

وقد قدّمنا من مدح الصدق في باب المدح، وذمّ الكذب في باب الهجاء، ما فيه غُنْيَةٌ عن تَكْراره. وحيث ذكرنا هذه المقدّمة في اشتقاق الوزارة وما يحتاج الوزير إليه فلنذكر صفةَ الوزارة وشروطها.

ذكر صفة الوزارة وشروطها

قال أقضى القضاة أبو الحسن عليّ بن محمد بن حبيب الماورديّ[1]: والوزارة ضربان: وزارةُ تفويضٍ تجمع بين كِفايتي السيف والقلم، ووزارةُ تنفيذ تختصّ بالرأي والحزم. ولكل واحدةٍ منهما حقوقٌ وشروط.

فأما وزارةُ التفويضِ فهي: الاستيلاء على التدبير بالعَقْد، والحَلّ، والتقليد والعزل. فأما العقدُ فيشتمل على شرطين: تنفيذ وإقدام. وأما الحلّ فيشتمل على شرطين: دفع وحذَر. وكلّ شرط من هذه الأربعة الشروط يشتمل على فصول.

فأما الشرط الأول، وهو التنفيذُ، فهو أُسُّ الوزارة وقاعدةُ النيابة، وهو الأخصّ بكفاية القلم في مصالح المُلْك واستقامةِ الأعمال. ويشتمل على أربعة أقسام:

الأولّ: تنفيذ ما صدرت به أوامرُ الملك. وعلى الوزير فيها حَقّانِ: أحدهما أن يتصفّحها من زَلَلٍ في ابتدائها، ويحرُسَها من خَلَلٍ في أثنائها؛ ليردَّه عن زَلَلها باللطف، ويُقَوّيَ عزمه على صوابها بالإحماد. وقد قال أفلاطون: أوّلُ رياضة الوزير أن يتأمّل أخلاقَ الملك ومُعَامَلتَهُ، فإن كانت شديدةً فَظّةً عامل الناسَ بدونها، وإن كانت ليّنة مُطلَقة عاملهم بأقوى منها، ليقرُبَ من العدل في سعيه. والثاني: تعجيل إمضائها للوقت المقدَّر لها حتى لا يقفَ فيُوحِشَ، لأن وقوف أوامره يُوحش وهو

(١) الماوردي: هامش ١ صفحة ٨٩.

مندوبٌ للتنفيذ دون الوقوفِ. وقد قال حكيم الهند: العَجَلةُ في الأمر خُرْقٌ، وأخْرقُ منه التفريطُ في الأمر بعد القُدرة عليه. ودَرْكُ هذا التنفيذِ عائدٌ على الملك دون الوزير.

القسم الثاني: تنفيذ ما اقتضاه رأيُ الوزيرِ من تدبير المملكة. فعليه في إمضائه حَقّانِ: أحدهما أن يُراعِيَ أَوْلَى الأُمور في اجتهاده، وأصوبَها في رأيه، لأنه مندوبٌ لأصلحها ومأخوذٌ بأصوبِها. والثاني أن يُطالِعَ الملك به إن جلّ، ويجوز أن يَطْويَه إن قلّ، ليخرُج عن الاستبداد المنفِّر، ويسلَم من الحِقد المؤثِّر. وقال حكيم الهند: الأحقاد مُؤَثِّرة حيث كانت، وأخوفُها ما كان في أنفس الملوك، لأنهم يَدِينون بالانتقام ويَرَوْنَ التطلُّب بالوَتْر مكْرُمَةً وفخرًا. فإن عارضه الملكُ في رأيه بعد المطالعة به لم يَستوحِش من معارضته، لأنه مالك مُستنيب، وظانٌّ مستريب؛ وقابَلَ بين رأيه ومُعارضته، واستوضَح من الملِك أسباب المعارضة بلطفٍ إن خَفِيت، فإن وَضَح صوابُها توقَّف عن رأيه وشكَرَهُ على استدراك زَلَلِه وتلَافِي خَلَلِه وقد منَّ عليه ولم يُؤنِّب. وإن كان الصواب مع الوزير تلطَّف في إيضاح صوابه، وكَشْفِ عِلله وأسبابه. فإن ساعده على إمضائه أمضاه؛ وكان دَرْكُ تنفيذه عائدًا على الوزير دون الملك. وإن لم يساعده عليه توقَّف انقيادًا لطاعته؛ وكان دَرْكُ وقوفه عائدًا على الملك دون الوزير.

والقسم الثالث: تنفيذُ ما صدر عن خلفائه على الأعمال التي فوّضها إلى آرائهم ووَكَلَها إلى اجتهادهم. فإن تفرّدوا بتنفيذها أمضاها لهم ولم يَتَعَقَّبها عليهم ما لم يتحقّقْ زَلَلَهم فيها؛ وكان دَرْكُ تنفيذها عائدًا على العمّال دون الوزير. وإن وقفوها على تنفيذ الوزير فعليه في تنفيذها حَقّان: أحدهما أن يستكشف عن أسبابها، ليعْلَم خطأها من صوابها. والثاني تقويةُ أيديهم ونفيُ الارتيابِ عنهم، فإن ظهور الارتياب محشّة[1] للقلوب. فإن نفّذها لهم حين لم يتحقّق زللَهم فيها كان دركُ تنفيذها عائدًا على الوزير دون العمّال.

والقسم الرابع: تنفيذُ أمور الرعايا على ما أَلِفُوه من عادات ومُعاملات اختلفوا فيها حين ائتلفوا بها، لأنّ الناسَ مجبولون على الحاجة إلى أنواع لا يقدِر الواحدُ أن يقومَ بجميعها، فخُولِف بين هممهم لينفردَ كلُّ قومٍ بنوع منها فيأتلفوا بها، فيقومَ

(١) محشة بالحاء المهملة. وهي حديدة تحرك بها النار لتشتعل وهي اسم آلة من حش النار أوقدها بدقاق العيدان. فمعنى محسة للقلوب أنها توقد فيها نار الغضب أو الحقد.

الزرّاعُ بمزارعهم، ويتشاغَل الصنّاعُ بصنائعهم، ويتوفّرَ التجّارُ على متاجرهم. وعليه في تنفيذها لهم حَقّانِ: أحدهما ألّا يُعارضَ صِنفًا منهم في مَطْلبه، والثاني ألّا يُشاركه في مَكْسبه. وربما كان للسلطان رأيٌ في الاستكثار من أحد الأصناف فيَنْقُل إليه من لم يألفه فيختلُّ النظامُ بهم فيما نقلوا عنه وفيما نُقِلوا إليه. وربما ضَنَّ السلطانُ عليهم بمكاسبهم فتعرّض لها أو شارَكهم فيها فاتَّجر مع التجار وزَرَع مع الزرّاع. وهذا وَهْنٌ في حقوق السياسة وقَدْحٌ في شروط الرياسة من وجهين: أحدهما أنه إذا تعرّض لأمر، قَصُرَتْ فيه يَدُ مَن عداه؛ فإن تُورِك عليه لم يَنهَضْ به، وإن شُورِك فيه ضاق على أهله. وقد رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «ما عَدَل والٍ اتَّجَر في رعيّته». والثاني لأن الملوك أشرفُ الناس مَنصبًا فَخُصُّوا بموادّ السلطنة، لأنها أشرفُ الموادّ مَكْسبًا. فإن زاحموا العامّةَ في رَذْل مكاسبهم أَوْهَنُوا الرعايا ودنَّسُوا الممالكَ؛ وعاد وَهْنُهم عليها فاختلّ نظامُها، واعتلّ مرامُها. وقد رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «إذا اتَّجَرَ الراعي هلَكَت الرعيّة». وكتب حكيمُ الرومِ إلى الإسكندر: أيُّ مَلِك تطنفت[1] نفسُه إلى المُحَقَّرات فالموت أكرم له.

فهذا ما اشتمل عليه الشرط الأوّل.

وأما الشرط الثاني من شروط وزارة التفويض، فهو الدفاعُ. وهو أُسُّ السلطنة وقانونُ السياسةِ والأخصُّ بكفاية السيفِ في تدبير المُلْك وضروبِ المصالح. ويشتمل على أربعة أقسام: أحدُها الدفاعُ عن المَلِك من الأولياء، والثاني الدفاعُ عن المملكة من الأعداء، والثالثُ دفاعُ الوزيرِ عن نفسه من الأكفاء، والرابعُ دفاعُه عن الرعية من خوف واختلال.

فالقسم الأول في دفاعه عن المَلِك من أوليائه: ويكون بثلاثة أسباب: أحدها أن يَقُودَهم إلى طاعته بالرغبة، ويَكُفَّهم عن معصيته بالرهبة؛ فإن الرغبةَ والرهبةَ إذا تَوَاليا على النفس ذَلّت لهما وانقادت خَوْفًا وطَمَعًا، وبهما تَعبَّد الله الخَلْقَ في وعده ووعيده. والثاني أن يقوم بكفايتهم حتى لا يَنفُروا بالقوّة أو يتفرّقوا بالضعف؛ وكلاهما قَدْحٌ في الملك. والثالث أن يحفَظَهم من الإغواء، ويحرُسَهم من الإغراء؛ وذلك بأمرين: أحدهما البحث عن أخبارهم حتى يعلم سليمَهم من سقيمهم. والثاني بإبعاد المُفسدين عنهم حتى لا يتعدّى إليهم فسادُهم؛ فإن الكَفّ بحسب الكشف.

(١) تَطَنَّفت: أشرفت، وفي قوانين الوزارة تطلعت.

والقسم الثاني في دفاعه عن المملكة من أعدائها: وأعداءُ الممالك من انفرد بمُلك أو امتنع بقوّة. وهم ثلاثة أصناف: أكفاءٌ مماثلون، وعظماءُ متقدّمون، وناجمة[١] منافسون. فأما الأكفاء المماثلون فيُدْفَعُون بالمقاربة والمسالمة. وأما العظماء المتقدّمون فيُدفَعُون بالمُلاطفة والمُلاينة. وأما الناجمةُ المنافسون فيُدفعون بالسوط والمخاشنة.

والقسم الثالث في دفاع الوزير عن نفسه من أكفائه: ويكون بعد استصلاح الطرَفين: الأعلى وهو المَلِك، والأدنى وهم الأعوان. وأكفاؤه ثلاثة: وَاتِرٌ، وموتورٌ، ومُنافس.

فأما الواترُ: فقد بدَأَ بشرّه وجاهرَ بعداوته؛ وكلاهما بَغْيٌ مؤنسٌ بالنصر عليه. وللوزير في تِرتِه[٢] حقّان: حقٌّ في مقابلته على ما قدّم من تِرته، وحق في استدفاع ما جاهر به من عداوته. فأما حقُّهُ في المقابلة، فإن عفا الوزيرُ عنها كان بالفضل جديرًا، وإن قابل كان في المقابلة معذورًا. وقد قيل: لذّةُ العفو أطيبُ من لذّة التشفي لأن لذَّة العفو يَتبعها الحمد ولذة التشفي يَعقبها الندم. قال الشاعر: [من الطويل]

فإنّك تَلْقَى فاعلَ الشَّرِّ نادِمًا عليه ولم يَنْدَمْ على الخير فاعِلُهْ

وأما حقّه في استدفاع شرّه، فقد أيقظته مجاهرته، وأَوْهَن كيدَه مُظاهرَتُه. وقد قيل في منثور الحِكَم: أوهنُ الأعداءِ كيدًا أظهرُهم بعداوته. فاحذر بادِرَته وادفَع عداوتَه. ودَفْعُها مختلِفٌ باختلاف طِباعه في انثنائه بالرغبة وتقويمه بالرهبة.

وأما الموتورُ: فقد بُودِئ بالإساءة فصَبَرَ عليها، وجُوهِرَ بالعداوة فأخفاها؛ فله تِرَةُ مظلوم وَوَثْبَةُ مُختَلِس، فَتُتَوقّى تِرَةُ ظُلامته بالاستعطاف، ووَثْبَةُ مُخالسته بالاحتراز.

وأما المنافسُ: فهو طالبُ رتبة إن نال منها سِدَادًا من عَوَز يَاسَر، وإن ضُويِق فيها نافر. فليُرْخِ الوزيرُ له عِنَان الأمل، وليَخْفِضْ له جَناح منافسته بالاستنابة والعمل؛ ليندفعَ بالمُياسرة عن المنافرة. وليُغالِطْ به الأيام، فإن الساعاتِ تَهدِمُ الأعمارَ، ولا يجعلْ له فَرَاغًا يتشاغلُ فيه بمَسَاءَتِه، ويجعلُه عُذْرًا في السعي على منزلته. فإن ساق القضاءُ إليه حَظًّا كان له مُصطَنِعًا، يَرْعى له حقوقَ الاصطناع. فقد قيل: من علامة الإقبال، اصطناعُ الرجال. فإن صدّه القضاءُ عن إرادته وعَجّزه القدرُ عن طِلْبته كُفِيَ

---

(١) ناجمة: ثائرة، اللسان: نجم. (٢) تِرته من وتر: تأر.

الوزيرُ منه ما خافه وقد أحسن، ووصل إلى ما أراده وقد أجمّ[1]، وأوجب بإحسانه شُكرًا، وأقام بإجمامه عُذْرًا، اجتذبَ بهما قِيادَ مُنافسِه إلى طاعته، وصَرَفه بهما عن التعرّض لمنافسته. فهنالك يجعله قِبْلَةَ رَجائِه؛ إذ لم يَحْظَ بخير إلّا منه، ولم يَقْضِ من زمان وَطَرًا إلّا به. وقد قيل في منثور الحِكَم: مَن استصلح الأضدادَ، بلغ المراد.

وربما تعرّض لعداوة الوزير مَن قَصَّر عن رُتبة مُنافسته. فليُعطِه من رجائه طَرَفًا، وليَقْبِضْ من زِمامه طَرَفًا، وليختبِرْه فيهما، فسيقفُ على صلاحه أو فساده. فإن صَلَحَ سُوعد، وإن فَسَد بُوعد. فقد قال أَرْدَشِير بن بَابَك: احذروا صولةَ الكريم إذا جاع، واللئيم إذا شَبع. وقد قيل في منثور الحكم: عِلَّةُ المُعاداة، قِلَّة المبالاة.

والقسم الرابع في الدفاع عن الرعية من خوف واختلال: فالخوفُ من نتائج الخرق، والاختلال من نتائج الإهمال؛ وكلاهما من سوءِ السِّيرة وفسادِ السياسة، لتردّدهما بين تفريط وإفراط، وخُروجِهما عن العَدْل إلى تقصير أو إسراف. وهم قِوَامُ المُلْك المستَمَدّ، وذَخِيرةُ المستعِدّ. وليس يستقيمُ ولن يَستقِيمَ مُلْك فسَدت فيه أحوالُ الرعايا، لأنّه منهم بمنزلة الرأس من الجسد لا يَنْهَضُ إلا بقوّته ولا يستقِلُّ إلا بمعونته. وعلى الوزير لهم ثلاثة حقوق:

أحدها أن يُعينَهم على صلاح معايشهم ووُفورِ مَكاسبهم، لتتوفَّرَ بهم موادُّه، وتَعمُرَ بهم بلادُه.

والثاني أن يَقْتَصِر منهم على حقوقه، ويحملَهم فيها على إنصافه، ليكونوا على الاستكثار أحرص، وفي الطاعة أخلص؛ ولا يكلهم في مقادير الحقوق إلى غيره، ليكونوا له أرْجَى وعليه أَحْنى.

والثالث أن يَحُوطَهم بكفّ الأذى عنهم، ومنع الأيدي الغالبة منهم؛ ليكون لهم كالأب الرؤوف ويكونوا له كالأولاد البَرَرة؛ فإنّه كافِلٌ مُسترْعًى ومسؤُولٌ مُؤَاخَذٌ. ولله عليه فيهم حَقٌّ، وللسلطان عليه فيهم تَبِعة. فليغتنِم الوزيرُ بهم شكرَ إحسانه، ويُجَمِّلْ بِعَدْله فيهم آثارَ سُلطانه.

وأما الشرط الثالث من شروط وزارة التفويض وهو الإقدام، فهو في السياسة أَوْفَى شطريها، وفي الوزارة أكفى نَظَرَيْها؛ لظفر الإقدام، وخَيبة الإحجام. وقد قيل

(١) أجم: ارتاح وتقوى، اللسان مادة جمم.

في منثور الحكم: بالإقدام تثبت الأقدام. وإنما يجب الإقدام إذا ظهرت أسبابُه، وقُصِدت أبوابُه. قال الشاعر: [من الطويل]

إذا ما أتيتَ الأمرَ من غير بَابِهِ ضَلَلْتَ وإن تَقصِدْ إلى الباب تَهتدِي

ثم يَجْمع بعدهما بين حَزمه وعَزمه. فالحزمُ تدبيرُ الأمورِ بموجب الرأي، والعزمُ تنفيذُها للوقت المقدَّر لها. فإذا تكاملت شروطُ الإقدام من هذه الوجوه الأربعة ـ وهي: ظهورُ أسبابه، وقصدُ أبوابِهِ، والحزمُ، والعزمُ ـ لم يَمْنع من الظَّفَر، إلا عوائقُ القَدَر.

والإقدامُ ينقسم إلى قسمين: أحدُهما الإقدامُ على اجتلاب المنافع، والثاني على دفع المضارّ. فأما الإقدامُ على اجتلاب المنافع فضربان: أحدُهما استضافة مُلْك، والثاني استزادة مَوَادّ. فأما استضافة المُلك فتكون بالحزمِ والعزم إذا اقترنا برَغْبة أو رَهْبة. ولأن تكون بالاغتيال والاحتيال، أولى من أن تكون بالقتال. وأما استزادةُ المَوادّ فتكون بالعدل والإحسان إذا اقترنا برِفْق ومُياسرة لتكْثُرَ بهما العِمارة وتتوفّرُ بهما الزراعة؛ فإنّ الأرضَ كُنوزُ الملك يستخرجها أعوانٌ متطوِّعون يُقْنِعهم الكَفُّ عنهم ويَقْطعهم العَسْفُ بهم. وأما الإقدامُ على دفع المضارّ فضربان: أحدُهما دفعُ ما اختلّ من المُلْك. وله سببان: إهمالٌ أو عَجْزٌ. والثاني دفع ما نقَص من المواد. وله سببان: نُفورٌ أو جَوْرٌ. فيحتاج الوزير أن يَدفعَ ضَرَر كلّ واحدٍ منهما بالضدّ من سببه، فإن علاج كل داء بضده من الدواء. فإن كان اختلالُ المُلْك من الإهمال أيقظ له عَزْمَه، وإن كان من العجز استعمل فيه حزمَه. وإن كان نقصُ الموادّ من النفور استنجد فيه رهبتَه، وإن كان من الجَوْر أظهر فيه مَعْدِلَتَه. فإن كان حدوثُ ذلك في المُلْك صدَر عن الوزير كان مُؤاخَذًا بتفريطه في الابتداء، ومستدركًا لتقصيره في الانتهاء؛ فيَجْبُر إساءَتَه بإحسانه، ويمحو قبيحَه بجميله. وإن كان حدوثُه من غيره كانت جريرةُ الإساءة على مَن أحدثه، وكان حمدُ الإحسان للوزير.

وأما الشرط الرابع من شروط وزارة التفويض وهو الحَذَرُ: فيتعيّن على الوزير أن يكون حَذِرًا، لأنّ الدهر ثائرٌ بطوارقه، ومُنافر بنوائبه، يَغدِرُ إن وَفَى، ويَفتِك إن هفا. قال عبد الحميد[1]: أصاب الدنيا مَن حَذِرَها، وأصابت الدنيا مَنْ أمِنَها. وقال

(١) عبد الحميد: أبو غالب عبد الحميد بن يحيىٰ بن سعد الأصغر، مولى بني عامر بن لؤي قتل سنة ١٣٢ هـ/ ٧٥٠ م في بوصير مع مروان آخر خلفاء بني أمية على أيدي العباسيين وكان كاتبه وآثر الموت معه. أول من صنف الرسائل الأدبية، ويقال إنه ترجم رسائل فارسية في السياسة. =

عبدُ الملك بن مروان: احذَروا الجَدِيدَين، فلِلأقدار أوقاتٌ تُغضِي عنها الأبصارُ. فإذا صادفت طوارقُ الدهر غِرًّا مُسترسِلًا صار هَدَفًا لسهامه الصوائب، وغَرَضًا لمنافرةِ الحوادث والنوائب. وقد قال بعضُ الحكماء: من أعرض عن الحَذَر والاحتراس، وبَنَى أمرَه على غير أساس، زال عنه العِزُّ واستولى عليه العجزُ؛ وإن قدّم لطوارقه حَذَرَ المتيقِّظ، وتلقّاها بعُدَّة المتحفِّظ، ردّ بادِرتَها بعزمِ ذي حَزْم قد حلَبَ أشْطُرَ دهره، وقام بواضح عُذْره. قال بعض الشعراء: [من الخفيف]

إنّ لـلدهـرِ صَـوْلَةً فـاحـذَرَنْـهَـا لا تَـبِـيتَـنَّ قـد أَمِـنْـتَ الـدُّهـورَا

ثم هو بعد حَذَرِه مستسلِمٌ لقضاءٍ لا يُرَدّ؛ وقَدَرٍ لا يُصَدّ. وقد رُوِيَ عن أبي الدَّرْدَاء[1] رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «احذَرُوا الدنيا فإنّها أسحرُ من هَارُوتَ ومَارُوتَ». وقيل لبعض الحكماء: مَن السعيدُ؟ قال: من اعتبرَ بأَمْسه، واستظهر لنفسه. قال بعض الشعراء: [من الكامل]

وحَـذِرْتُ من أمرٍ فـمرّ بـجانـبي لـم يُبكِنِي ولَقِيتُ ما لم أحْذَرِ

وللحذَر حدٌّ يقِف عنده إن زاد عليه صار خَوَرًا، كما أن للإقدام حَدًّا إن زاد عليه صار تَهَوُّرًا. والزيادةُ على الحدود، نقصٌ في المحدود. ولهما زمان إن خرجا عنه صار الحذَرُ فَشَلًا، والإقدامُ خُرْقًا. وعِيارُهما معتبَرٌ بحزمِ العاقل ويَقَظةِ الفَطِن. قال بعض الحكماء: ليَعْرِفْكَ السلطانُ عند افتتاح التدبير بالحَذر، وعند وقوع الأمر بالجِدّ.

والحذرُ يلزم من أربعة أوجه: أحدها الحذر من الله تعالى فيما فَرض. والثاني الحذر من السلطان فيما فَوّض. الثالث الحذر من الزمان فيما اعترَض. والرابع الحذر من غلبة الأعداء ومكرِ الدُّهاة.

فأما الحذر من الله تعالى: فهو عِمادُ الدِّين الباعثُ على الطاعة. والحذرُ منه هو الوقوف عند أوامره، والانتهاءُ عن زواجره؛ فيعمل بطاعته فيما أَمَر، ويَنْتهِي عن

= ـ ابن النديم، الفهرست، ص ١١٧. ـ ابن خلكان، الوفيات، رقم ٤١٦. ـ القلقشندي، صبح الأعشى، ١/ ٨٥ ـ ٨٩ و١٦٤ ـ ١٧٢. ـ الجاحظ والرسائل. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٢٦١ ـ ٢٦٢.

(١) أبو الدرداء الخزرجي: صحابي راوٍ شهد اليرموك وكان قاضٍ للجيش فيها كما روى أخبار الحرورية عندما خرجوا على علي سنة ٣٧ هـ. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٣/٣٩٧؛ ٤/ ٢٥٨ و٢٦٢ و٢٨٣ و٤٢١، ٥/ ٨٩.

معصيته فيما حَظَر. فلن يُرَى قليلُ الحذرِ إلا متجوِّزًا في دينه طائحًا في غُلَوائه، لا يَرَى رُشْدًا في العاجل، وهو على وعيدٍ في الآجل؛ مع نفور النفوس منه وسِرية الذّم فيه. وقد قيل في بعض الصحف الأُولى: العِزّة والقوّةُ يعظمان القلب، وأفضل منهما خوفُ الله تعالى؛ لأن من لزم خشيةَ الله لم يَخَفِ الوضيعةَ ولم يَحتَجْ إلى ناصر. وقال عليّ رضي الله عنه: من حاول أمرًا بمعصية الله كان أبعدَ لِما رجا، وأقربَ لمجيءِ ما اتّقى.

وأما الحذر من السلطان، فهو وثّابٌ بقُدرته، مُتحكِّمٌ بسَطْوَته، يَميل به الهوى فيَقطَعُ بالظنّ ويُؤاخِذ بالارتياب؛ فالثقةُ به عجزٌ، والاسترسالُ معه خَطَر. والحذر منه في حالَتي السُّخط والرضا أسلمُ؛ لأنّه يستَذْنِبُ إذا ملّ حتى يَصيرَ المحسنُ عنده كالمسيءِ. فليَستَخْلِصْ رأيه بالنصح، ويَستَدْفِعْ تنكُّرَه بالحَذَر. وقال بعض الحكماء: اصحَبِ السلطانَ بثلاث: الحذرُ، ورفضُ الدولة، والاجتهادُ في النصح. والحذر منه يكون بثلاثة أمور: أحدها ألّا يُعوِّلَ على الثقة به في الإدلال والاسترسال، فما جرّت الثقةُ إلا نَدَمًا. وقد قيل: الخُرْقُ الدالّة على السلطان، والوَثْبةُ قبل الإمكان. فاقبِضْ نفسَك إذا قدّمك، وتواضعْ له إذا عظّمك، واحتَشِمْه إذا آنسكَ، ولِنْ له إذا خاشنك، واصبِرْ على تَجنِّيه إذا غالظك؛ فهو على التَّجني أقدر، فكن على احتماله أصبر؛ فربّما كانت مُجاملتُه لك مَكْرًا، وتَجنِّيه عليك غدرًا. فقد قيل في بعض الصحف الأولى: حبُّ المَلِك وهواه يُشبه الطَّلَّ على العُشب. فلا تجعلْ له في إظهار تنكُّره عُذْرًا؛ فربما اعترف بالحق فعفّ، ورَقّ بالصبر فكفّ. وقد قيل في أمثال كَليلة ودِمْنة: صاحبُ السلطان كراكبِ الأسد يَخافُه الناسُ وهو لمركوبه أشَدُّ خوفًا.

والثاني من حذره منه أن يُساعده على مَطالبه، ويُوافقَه على مَحَابِّه ومآربه، ولا يَصُدَّه عن غَرَضٍ إذا لم يَقْدَح في دِين ولا عِرْض، ولا يتوقَّفَ عن إجابته وإن شغَلَه ما هو أهمُّ؛ فإن المَلِك لا يُقيم لوزيره عُذْرًا إذا وجده في أغراضه مُقَصِّرًا، وإن كان على مصالح مُلْكه مُتَوَفِّرًا؛ فإنّه اتخذه لنفسه ثم لمُلْكه؛ وقد يُقَدِّم حظَّ نفسِه على مصلحة مُلكه، لغَلَبَةِ الهوى ونَازِع الشهوة. فليكنْ مُتَوَفِّرًا على مُراده ليسلَم اعتقادُه له. فإن قدَحَتْ أغراضُه في دِين أو عِرْض سَلَّ الوزيرُ نفسَه من وِزْرِها وتحفّظَ من شَينها بالتلطُّف في كَفِّه عنها بما يعتاضُه بَدَلًا منها، ليَسْهُلَ عليه إقلاعُه عنها. فإن ساعده المَلِك عليها سَلم دِينُهما، وزال شَيْنُهما. فقد رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «إن لله خزائنَ للخير والشرّ مفاتيحُها الرجالُ فَطُوبَى لمن جعله الله مِفْتاحًا للخير مِغْلاقًا للشرّ ووَيْلٌ لمن جعله الله مِفْتاحًا للشر مِغْلاقًا للخير».

وقال الشاعر: [من الطويل]

سَتَلْقى الذي قدّمتَ للشَّرِّ مُحْضَرًا وأنتَ بما تأْتِي من الخير أَسْعَدُ

وإن أصَرّ المَلِك عليها فليَلِنِ الوزيرُ في متاركته، ويُحْجِمْ عن مساعدته؛ وهو خِدَاعٌ يَتدلّس بالمغالطة ويَخْفَى بالحزم؛ فليستنجِدْ فيه عقلَه، ويستعمِلْ فيه حزمَه؛ ليسلم من تنكُّره، ويخلُصَ من وِزره. فقد رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «إنّ من شِرَارِ الناسِ عند الله يومَ القيامة عبدًا أذهب آخِرَتَه بدُنْيا غَيرِهِ». والثالث من حذره منه أن يَذُبَّ عن نفسه ومُلْكه بما استطاع من مال ونَفْس؛ فإنّه عن نفسه يَذُبُّ، ولها يَرُبّ[1]؛ فإنّه لا يصلُح حالُه مع فساد حال مَلِكه وهو فرع من أصله. وهو يسترسِل لثقته به، ويستسلم لتعويله عليه؛ فليُقابِلْ ثقتَهُ بأمانته، واستسلامَه بكفايته، ولا يُلجِئْه أن يُباشرَ دَفْعَ الخوفِ والحذر، فيُلجِئَه إلى ما هو أخوفُ وأحذرُ؛ لأن الوزيرَ يخافُ المَلِك ويخافُ ما يَخافُه، فيتوالى عليه خوفان، ويتمالأ عليه خَطَران. قال شاعر: [من الكامل]

إنّ البلاءَ يُطاقُ غيرَ مُضَاعَفٍ فإذا تضاعفَ صار غيرَ مُطاقِ

وأما حذرُه من زمانه، فلأنّه يتقلّبُ بألوانه، ويخشُنُ بعد لَيَانه، فيسلُب ما أعطى ويُفرِّق ما جمع. وقد رُوِيَ عن أبي بكر الصدّيق[2] رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «انظروا دُورَ مَن تسكُنون وأرضَ من تَزْرَعُون وفي طُرُق مَن تَمشُون». وقال بعض الحكماء: الدنيا إن بَقِيتْ لك لم تَبْقَ لها. وقال بعض البلغاء: إن الدنيا تُقبِل إقبالَ الطالب، وتُدبِر إدبار الهارب؛ لا تَبْقى على حالة، ولا تخلُو من استحالة؛ تُصلِحُ جانبًا بإفساد جانب، وتُسرُّ صاحبًا بمَسَاءَة صاحب؛ فالكونُ فيها على خَطَر، والثِّقةُ بها على غَرَر[3]. وقال قَيْس بن الخَطِيم[4]: [من الطويل]

ومن عادةِ الأيّام أنّ خُطوبَها إذا سَرَّ منها جانبٌ ساء جَانِبُ

والحَذَر من الزمان يكون من أربعة أوجه:

أحدها: ألّا يثِقَ بمساعدته، ولا يركَنَ إلى مُياسرته، فيغفُلَ عن الحذر والاستعداد، فربّما انعكس فافترس، وغَافَص[5] فاختَلَس. وقد قيل: للدهر صُرُوف،

---

(١) يرُب: يصلح، اللسان مادة ربب. (٢) أبو بكر الصديق: هامش ١ صفحة ١٤.

(٣) الغرر: الخطر والتعريض للهلاك، اللسان مادة غرر.

(٤) قيس بن الخطيم: هامش ١ صفحة ٨٠.

(٥) غافصه: فاجأه وأخذه على حين غرّة. اللسان مادة غفص.

لست عنها بمصروف. قال أبو العِتاهيَة(١): [من مجزوء الكامل]

إنّ الـــزمـــانَ وإن ألا نَ لأَهْـلِه لـمُـخَـاشِـنُ
فـخُـطُـوبُـهُ الـمـتـحـرِّكَـا تُ كـأنَّـهـنَّ سـواكـنُ

والثاني: أن ينتَهِز فُرصةَ مَكِنَتِهِ(٢) بفعل الجميل، وغَرْسَ الصنائع وإسداءَ العوارفِ؛ ليكون ذلك ذخيرةً له في النوائب، وخَلَفًا في العواقب؛ ولا يُلهِيَه استكفاؤه عن الاستظهار، ولا يَمْنَعَهُ استغناؤُه عن الاستكثار. فقد قيل: المرء ابنُ يومِه، فلينْتَبِهْ من نومه. وقد رُوِيَ عن النبي ﷺ أنه قال: «اغتَنِمْ خمسًا قبل خمس شَبَابَك قبل هَرَمِك، وصِحَّتَك قبل سَقَمك، وغِنَاكَ قبل فَقْرك، وفَرَاغَكَ قبل شُغْلك، وحيَاتَك قبل موتِك». قال سعيدُ بنُ سَلْم(٣): [من مجزوء الرمل]

إنّـمـا الـدنـيـا هِـبَـاتٌ وعَــوَارٍ مُـســتَــرَدَّهْ(٤)
شِــدَّةٌ بــعــدَ رَخَــاءٍ ورَخَــاءٌ بــعــد شِــدَّهْ

والثالثُ: أن يَكُفَّ نفسَه عن القبيح ويَقْبِضَ يدَه عن الإساءة، ليُكْفَى رَصْدَ التِّرات، وغوائلَ الهَفَوات؛ فيأمَنَ من وَجَلِه، ويسلَمَ من زَلَلِه؛ ولا يتطاوَلَ بالقُدْرة فيغفُلَ وهو مطلوب، ويأمَنَ وهو مسلوب.

والرابع: أن يستَعِدَّ لآخرته، ويَستظهِرَ لمَعَاده، ولا يغترّ بالأمل فيخُونَهُ الفَوْت، ولا تُلهِيَهُ الدنيا فَتَصُدَّه عن الآخرة. فقلَّ مَن لَابَسَهَا فَسَلِمَ من تَبِعاتِها؛ لِهَفَوَات غُرورها، وعواقب شُرورها. رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «يا عجبًا كل العَجَب للمُصَدِّق بدار الخُلُود وهو يسعى لدار الغُرور». وقيل في منثور الحكَم: طلاقُ الدنيا مَهْرُ الجَنّة.

وأما حذرُه من أهل الزمان: فلأن الإنسانَ محسودٌ بالنعمة، مغبوطٌ بالسلامة. والناسُ على أربعة أطوار متباينة:

---

(١) أبو العتاهية: هامش ٣ صفحة ٨٤. (٢) مَكِنة: التمكن، اللسان مادة مَكِنَ.

(٣) سعيد بن سلم بن قتيبة الباهلي: عاش في العصر العباسي، هجاه مسلم بن الوليد في زمن المأمون، تولى الرشيد الجزيرة ثم أرمينية، وشارك في دفع الروم عن مرعش. كان مقربًا للهادي والمهدي والرشيد والمأمون تولى الأمر بعد إبراهيم بن سلم. ـ ورد ذكره في شعر مسلم بن الوليد. ـ الطبري تاريخ الرسل والملوك، ٧/ ٦٣٩، ٨/ ٢١٤ و٢١٨ و٢١٩ و٢٢٧ و٢٢٨ و٢٦٦ و٢٦٩ و٣٢٤ و٣٦٢.

(٤) عوار جمع عارية: الأمانة، اللسان مادة عور.

أحدُها: خيِّرٌ عاقل يُسالِم بخيره، ويُساعِدُ بعقله؛ فالظَّفَرُ به سعادةٌ، والاستعانةُ به توفيقٌ. فَلْيَجتهِدْ ألّا يفوتَه وإن كان قليلَ الوجود، ليَحْظَى بخيره ويَسْعدَ بعقله. وقلّ أن يكون الخيِّر العاقلُ إلا متحلّيًا بالعلم متزيّنًا بالأدب. فإذا أظفره الزمانُ بمن تكاملت فضائِلُه، وتهذّبت خصائِلُه، فليَتَّخِذْه ذخيرةَ نوائبه، وعُدَّةَ شدائده، يَجِدْه كفيلَ صَلَاحِها، وزعيمَ نَجَاحِها.

والطور الثاني: شِرّيرٌ جاهل يَضُرُّ بشرّه، ويُضِلُّ بجهله. فليحذَرْ مخالطته، فهي أضرُّ من السَّمّ، وأنفذُ من السهم. وشرُّه بجهله مُنتشرٌ يَضعُفُ إن تُورك، ويَقْوَى إن شُورِك؛ فَلْيَكْفُف شرَّه بالإبعاد، ولا يُعِزَّهُ بالتقريب، فيُلحِقه ضَرَرَيْ شرّه وجهلِه. وضَرَرُ الجهلِ أعمُّ من ضرر الشر؛ لأن قانونَ الشر معلومٌ، وقانونَ الجهل غيرُ معلوم.

والطورُ الثالث: خَيِّرٌ جاهلٌ يُسالِم بخيره، ويُضل بجهله؛ فَلْيُقارِبْهُ، إن شاء، لخيره، ولا يَستعمِلْه لجهله؛ ليكون بخيره موسومًا، ومن جهله سليمًا.

والطور الرابع: شِرّيرٌ عاقل وهو الداهيةُ المَكِر، يُستعمَل للخطوب إذا حَزَبَت[1]. فليكن على حَذَرٍ من مَكْره، ويُتارِكه في الدَّعَة على استدفاعِ لشره. وقد رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «إن الله يُؤَيِّد هذا الدِّينَ بالرجل الفاجر». ومِثْلُ هذا يُستكَفُّ بمَعُونةٍ تَمُدُّه، ومُراعاةٍ تُرضيه؛ فإنّه كالسَّبُع الضاري إن أجعْتَه هاج، وإن أشبعتَه سكن؛ ليكون مذخورًا للحاجة؛ فإن للزمان خُطوبًا لا تُدْفَع إلا بشرار أهله؛ كما قال حُذَيفَةُ بنُ اليَمان[2] لرجل: أيَسُرُّك أن تَغلِب شَرَّ الناس؟ قال: نعم؛ قال: إنك لن تَغلِبَه حتى تكونَ شرًّا منه. فَيُعَدُّ لخطوبِ الشرِّ إن طَرَقَت؛ فإنّه بها أخبر، وعلى دفعها أقدر، ولأهلها أقهر؛ فـ«إنّ الحَديدَ بالحديد يُفْلَحُ». فيُستَكَفُّ إلى حينها بما يَدْفَعُ عادِيَةَ شَرِّه، ويقطعُ غائِلَةَ مكره، وإن كانت ضَرَاوةُ الشرِ أجذبُ، وطباعُ

(١) حَزَبَت: اشتدت، اللسان مادة حزب.

(٢) حذيفة بن اليمان: أبو حُسَيْل بن جابر اليمان أبو حذيفة بن اليمان قتله المسلمون في معركة أحد دون أن يعرفوه وأراد الرسول أن يديه فتصدق ابنه حذيفة بديته على المسلمين فزادته عند رسول الله خيرًا. وهو أبو عبد الله راوٍ شارك في بدر وأحد ومعارك المسلمين وقد درسه الرسول بين أهل الخندق والمشركين ليتجسس عليهم. تولى المدائن لعمر بن الخطاب، قاد الجيش في معركة نهاوند بعد مقتل النعمان بن مقرن وانتصر سنة ٢١ هـ. وفي سنة ٣٠ هـ صُرف حذيفة عن غزو الري إلى غزو الباب. وكانت آخر أخباره ما حدث فيه يوم صفين «أن الزموا الفئة التي فيها ابن سمية يقصد عمار بن ياسر» الطبري ١/ ٧٤ و٢٩٨ و٣٠٢، ٢/ ٥٣٠ و٥٦٨ و٥٨٠، ٣/ ٤٩٧ و٥٨٨، ٤/ ٢٣ و٤٢ و١١٥ و١٢٧ ـ ١٢٩، ٥/ ٣٨ و٣٩، ٦/ ٢٥٨.

النفوسِ أغلبُ. فإن وجد الوزيرُ من هذا الداهيةِ فُتورًا في همّته وقصورًا في مُنَّته[١] كانت سِرايَةُ مكره أنزر، وتأثيرُه في الخطوب أيسر. وإن كان عَاليَ الهِمَّةِ قوِيَّ المُنَّة يتطاولُ إلى معالي الأمور، كانت سرايةُ مكره أوفرَ، وتأثيرُه في الخطوب أكثر. فَلْيُعْطِهِ في كل حال من أمرَيْه من الحذَرَ والسكون بحسب ما تقتضيه هِمَّتُه، وتبعَثُ عليه مُنَّتُه؛ ليكون قانونُه معه مستقيمًا، ومن دهاء مَكْره سليمًا؛ لا ينالُه خَوَرٌ من سَرَف، ولا استرسالٌ من تقصير؛ فقد جعل الله تعالى لكل شيءٍ قَدْرًا.

فهذا تفصيلُ ما اشتمل عليه العَقْدُ والحلّ.

وأما التقليد والعزل، وهو الشطر الثاني من شروط وزارة التفويض،

فالتقليد على ضربين: تقليدُ تقريرٍ، وتقليدُ تدبير.

فأما تقليدُ التقرير، فهو فيما يُستأنفُ إنشاءُ قواعده، ويُبتدأ تقريرُ رسومه. وهو على ثلاثة أقسام:

أحدها: أن يكون في حاضرٍ يَقدِرُ الوزيرُ على مباشرته، فالوزيرُ أخصُّ بتقريره، وأحقُّ بتنفيذه؛ لأنها أصولٌ مُؤَبَّدة وهي من خواصّ نظره. فإن قَلَّد عليها واستناب فيها، كان تقصيرًا منه إن جَلّ، ومعذورًا فيه إن قلّ. ولم يكن لمن قَلَّده تنفيذُ تقريره إلا عن إذنه، وإلا كان عزلًا خَفِيًّا؛ لأنه يصير مُلتزمًا وقد كان مُلْزِمًا، ومُحَكَّمًا وقد كان حاكمًا.

والثاني: أن يكون التقليدُ فيما بَعُدَ عنه ويمكن استئمارُه[٢] فيه، فيجوز أن يَستنيب في تقريره، ويكون موقوفًا على إمضاء الوزير وتنفيذه. ولا يجمع المستنابُ بين الأمرين، ليكونَ التقليدُ مقصورًا على التقرير، والوزيرُ مختصًا بالتنفيذ. فإن جَمَع المستنابُ بين التقرير والتنفيذ كان فيه مُتَجَوِّزًا، إلا أن يُؤْمَرَ به فيصير الآمرُ مُتَجَوِّزًا، إلا أن يكونَ اضطرارًا يزول معه حكمُ الاختيار.

والثالث: أن يكون التقليدُ فيما بَعُدَ عنه ويتعذّر استئماره فيه، فيجوز أن يَستَنِيبَ فيه مَن يَجمعُ بين تقريره وتنفيذه إذا تكاملت في المُستناب ثلاثةُ شروط: أحدها الكفاية التي ينهَضُ بها في التقرير. والثاني الهيبةُ التي يُطاع بها في التنفيذ. والثالث الأمانةُ التي يَكُفُّ بها عن الاسترشاء والخيانة، بعد تكامُل الشروط المعتَبَرة في جميع الولايات، وهي ثلاثة: العقلُ، والديانةُ، والمُرُوءَةُ. فلا فُسحةَ في تقليد مَن أخَلّ

(١) المنة: القوة، اللسان مادة منن.
(٢) الاستئمار: المشاورة، اللسان مادة أمر.

ببعضها، لقصوره عن حقها، وخروجه من أهلها؛ وإنما يختلف ما سواها باختلاف الولايات، وإن كانت هذه مستَحَقّةً في جميعها. وقد قال كسرى أَبْرَوِيزُ: مَن اعتمد على كُفَاة السوء لـم يَخْلُ من رأيٍ فاسدٍ وَظَنٍّ كاذِبٍ وعدوٍّ غالب. وقد قال بعضُ الحكماء: لا تَسْتَكْفِيَنَّ مخدوعًا عن عقله؛ والمخدوع مَن بُلِغ به قَدْرًا لا يستحقُّه، أو أُثِيبَ ثوابًا لا يستوجِبُه.

وأما تقليدُ التدبير، فهو النظرُ فيما استقرّت رسومُه، وتمهَّدتْ قواعدُه. وهو مشتَرَكٌ بين الوزير وبين الناظر فيه؛ لكن يختصُّ الوزيرُ بمراعاته، والناظرُ بمباشرته؛ ليستَظْهِر[1] الوزيرُ بالمراعاة، ولا يَتَبذّلَ بالمباشرة. وهو ضربان: أحدهما تدبير الأجناد. والثاني تدبيرُ الأموال.

فأما تدبيرُ الأجناد، فلا يَستغنِي الوزيرُ عن تقليد سفِيرٍ فيه وإن كانوا يُلاقونه؛ ليحفَظَ بالسفير حِشْمة وِزارته ولا يَقِفَ أغراضَ أجنادِه، وقد انصانَ عن لَغَطِ كلامِهِم، وجَفْوة طِبَاعهم. والأغلبُ على تدبيرهم الرأيُ والسياسةُ. فيعتَبَرُ في هذا المختار لهذا التقليد ستةُ شروط:

أحدها: الهَيْبَةُ التي تَقودُهم إلى طاعته، لأنه يقوم بتدبيرُ ذَوِي سَطْوةٍ، فيحتاج إلى قوّة الهيبة.

والثاني: أن يكون من ذَوِي الرأي والسياسة، ليقودَهُم برأيه إلى الصواب ويَقِفَهم بسياسته على الاستقامة.

والثالث: أن يكون مُتوصِّلًا إلى استعطافِ القلوب، واجتماعِ الكلمة، ليسلموا من اختلاف أو منافرة.

والرابع: أن يكون بينه وبين الأجناد مناسبةٌ في الطباع ومشاكَلَةٌ في الأخلاق يمتَزِجُون بها في الموافقة ولا يَختلفون فيها في المباينة.

والخامسُ: أن يكون سلِيم الباطنِ صحيحَ المُعْتَقَد؛ لأنه يصير أَخَصَّ بهم، ويصيرون أطوَعَ له.

والسادس: ما اخْتَلَفَ باختلاف الحال، فإن كان في زمان السَّلم اعتُبِر فيه الأناةُ والسكونُ؛ وإن كان في زمان الحرب اعْتُبِر فيه الإقدامُ والسَّطْوَةُ، ليكون مطبوعًا على

(١) ليستظهر: يحتاط ويستوثق، اللسان مادة ظهر.

ما يُضاهِي حالَ زمانه. فإذا ظَفِر بمَن استكملها ـ وبعيدٌ أن يَظْفَرَ به إلا أن يُعَانَ بالتوفيق ـ وجب تقليدُهُ، ولَزِمت مُناصفَتُه في الحقوق التي له وعليه، ليدُومَ ويَستقيمَ. فقد قيل في منثور الحكَم: مَن قَضَيْتَ واجبَه، أمِنتَ جانِبَه.

وأما تدبيرُ الأموال، فالوزيرُ مَصُونٌ عن مباشرتها، وإنما يَحْفَظُ دَخْلَها بالهيبة والاستظهار، ويَضْبُطُ خَرْجَها بالحاجة والاضطرار. وللتقليد على كل حال منهما شروط.

فشروطُ التقليد على مباشرة دَخْلِها خمسة:

أحدها: أن يكون مطبوعًا على العَدْل، ليُنْصِفَ ويَنْتصِفَ.

والثاني: أن يكون متدَيِّنًا بالأمانة، ليَستوفيَ ويُوَفِّى.

والثالث: أن يكون كافيًا، ليَضْبُطَ بكفايته، ولا يُضيعَ بعجزه.

والرابع: أن يكون خَبِيرًا بعمله يَعرِفُ وجوهَ موادّه، وأسبابَ زيادته.

والخامس: أن يكون رَفيقًا بمُعامليه غيرَ عَسُوف ولا أَخْرَقَ. حُكِي أن الإسكَندرَ كتب إلى مُعَلِّمه أرسطاطاليس ليستشِيرَه في عُمَّاله؛ فكَتَبَ إليه: إنّ مَن كان له عبِيدٌ فأحسنَ في سياستهم فَوَلِّهِ الجُنْد، ومن كان له ضَيْعةٌ فأحسنَ تدبيرَها فَوَلِّه الخَرَاج.

وأما شروطُ التقليدِ على مباشرة خَرْجِها، بعد الأمانة التي هي مشروطة في كلّ وِلاية، فمعتَبَرَةٌ بأحوال الخَرْج. وينقسم إلى ثلاثة أقسام:

أحدها: ما كان راتبًا عن رُسُوم مستَقِرَّة كأرزاق الجيوش والحواشي، فللتقليد عليه شرطان: مَعرفةُ مقاديرِها، ومعرفة مُستحِقِّيها.

والثاني: ما كان عارضًا عن أوامِرَ تقدّمتْها والناظرُ مأمورٌ بها كالصِّلات وحوادثِ النَّفَقات، فللتقليد عليه شرطان: وقوفُها على الأوامر، ومعرفةُ أغراضِ الآمر.

والثالث: ما كان عارضًا فُوِّض إلى رأي الناظر ووُكِّلَ إلى تقريره كالمصالح والنَّفَقات، فالتقليد عليه أَوْفَى شروطًا لوقوفها على اجتهاده وتقديره، فيحتاج مع الأمانة إلى ثلاثة شروط:

أحدها: معرفةُ وجوه الخَرْج، حتى لا يتصرف في غير حقّ.

والثاني: الاقتصاد فيه، حتى لا يُفْضِيَ إلى سَرفٍ ولا تقصير.

والثالث: استصلاح الأثمان والأجور من غير تَحَيُّفٍ[١] ولا غَبْن.

وأما العزلُ فضربان:

أحدهما: ما كان عن غير سبب فهو خارجٌ عن السياسة؛ لأن للأفعال والأقوال أسبابًا إذا تجرّدت عنها صار الفِعلُ عَبَثًا والكلامُ لَغْوًا[٢] لا يقتضيه رأيُ حصِيفٍ، ولا تُوجِبه سياسةُ لبِيب. وقد قيل: العزلُ أحدُ الطَّلاقَيْن. فكما أنه لا يَحْسُنُ الطلاقُ بغير سبب، كذلك لا يحسُن العزل بغير سبب. وإذا لم يَثِقِ الناظرُ باستدامة نَظَرِه مع الاستقامة، عَدَل عنها إلى النظر لنفسه، فعاد الوَهْنُ على عمله. وما يكون هذا العزلُ إلا عن فَشَلٍ أو ملَل.

والضرب الثاني: أن يكون العزلُ لسبب دعا إليه. وأسبابه تكون من ثمانية أوجه:

أحدها: أن يكون سببُه خِيانةً ظهرت منه، فالعزلُ لها من حقوق السياسة مع استرجاع الخِيانة والمقابلةِ عليها بالزواجر المُقوِّمة. ولا يُؤاخَذُ فيها بالظنون والتُّهَم. فقد قيل: من يَخُنْ يَهُنْ.

والوجه الثاني: أن يكون سببُه عَجْزَهُ وقصورَ كِفايته، فالعمل بالعجز مُضاع؛ وهو نقص في العاجز إن لم يكن ذنبًا له؛ فلا يجوزُ في السياسة إقرارُه على العمل الذي عَجَزَ عنه. ثم رُوعِي عجزُه بعد عَزْله، فإن كان لثِقَل ما تقلّده من العمل جاز أن يُقَلَّدَ ما هو أسهل، وإن كان لقصور مُنَّتِه وضعف حَزْمِه لم يكن أهلًا لتقليدٍ ولا عمل.

والوجه الثالث: أن يكون سببُه اختلالَ العمل من عَسْفه أو خُرْقِه. فهذا السبب زائدٌ على الكِفاية، وخارجٌ عن السياسة، والوزير المُقلِّد فيه بين خِيارين: إما أن يَعزِله بغيره، وإما أن يَكُفَّه عَنْ عَسْفه وخُرْقه. ويجوز أن يكون مُرْصَدًا لتقليد ما تدعو السياسة فيه إلى العَسْف لمن شَاقّ ونافر. فقد قيل: لكلّ بِناء أساس، ولكلّ تُرْبة غِراس.

والوجهُ الرابع: أن يكون سببُه انتشارَ العملِ به من لِينه وقِلّة هَيْبَته. فهذا السببُ مُوهِنٌ للسياسة. والوزير فيه بين خِيارَين: إما أن يَعزِلَه بمَنْ هو أقوى وأهيب، وإما أن

---

(١) تحيف: تنقص، اللسان مادة حيف.

(٢) اللغو: الكلام الذي لا معنى له ولا يعتد به ويفيد، اللسان: مادة لغو.

يَضُمَّ إليه مَن تتكاملُ به القوّةُ والهيبةُ. وخيارُه فيه معتَبَرٌ بالأصلح. ويجوز أن يُقَلَّد بعد صَرْفه ما لا يُستَضَرُّ فيه بضعفه.

والوجه الخامس: أن يكون سبَبُه فَضْلَ كفايته وظهورَ الحاجة إليه فيما هو أكبرُ من عمله. فهذا أحمدُ وجوهِ العزل وليس بعزل في الحقيقة، وإنما هو نَقْلٌ من عمل إلى ما هو أجلُّ منه، فصار بهذا العزل زائِدَ الرتبة. وقد قال بعض البلغاء: الناسُ في العمل رجلان: رجلٌ يَجِلُّ به العملُ لفضله ورياسته؛ ورجل يَجِلُّ بالعمل لتقصيره ودناءته، فمَن جَلَّ به العملُ ازداد تَوَاضُعًا وبِشْرًا، ومَن جَلَّ بالعمل ازداد تَرَفُّعًا وكِبْرًا.

والوجهُ السادس: أن يكون سبَبُه وجودَ مَن هو أكفى[1] منه. فَيُرَاعَى حالُ الأكفى، فإن كان فضلُ كِفايته مُؤثِّرًا في زيادة العمل به كان عزلُ الناظر به من لوازم السياسة ولم يَسُغْ فيها إقرارُه على عمله؛ وإن لم يُؤَثِّر في زيادة العمل كان عزلُ الناظر من طريق الأولى في تقديم الأكفياء وتخَيُّر الأعوان، وإن جاز في السياسة إقرارُ الناظر على عمله لنهوضه به.

والوجه السابع: أن يكون سببُه أن يَخْطُبَ عَمَلَه من الكُفاة مَن يبذُل زيادةً فيه. فلا يجوز عزلُه ببذل الزيادة حتى يَكشِف عن سببها، فربما تَحَرَّص[2] بها الباذلُ لرغبة في العمل، أو لعداوة في العامل. فإن لم يَظْهَر لها بعدَ الكشفِ مُوجِبٌ لم يَجُزْ في السياسة عزلُه بهذا البذل الكاذب؛ وكان الباذلُ جديرًا بالإبعاد لابتدائه بالإدغال[3]. فإن ظَهَرَ مُوجِبُ الزيادة لم يَخْلُ من ثلاثة أقسام: أحدُها أن يكون لتقصير الناظر؛ فيجب عزلُه. والوزيرُ بعد عزله بين خِيَارَين: إما أن يُقَلِّدَ الباذِلَ أو غيرَه من الكُفاة. والثاني أن يكون مُوجِبُها فضلَ كفايةِ الباذل؛ فَيَجِبُ عزلُه بالباذل دون غيره. والثالث أن يكون سببُها عَسْفَ الباذلِ وخُرْقَه، فلا يجوزُ في السياسة عزلُ الناظر ولا تقريبُ الباذل، فربما مال إلى الزيادة مَن تَغَاضَى عن العدل، فَعَزَل وقَلَّد فصار هو العاسِفَ المُجازِف.

والوجهُ الثامن: أن يكون سببُه أن الناظر مُؤْتَمَنٌ، فيخطُب عَمَلَه ضامنٌ. فتضمينُ الأعمالِ خارجٌ عن قوانين السياسة العادلة، لأن المُؤْتَمَنَ عليها إذا كان كافيًا استوْفَى ما

---

(١) أكفأ من الكفاية وهي حسن الاضطلاع بالأمر والقيام به والأصح قول أكفى. اللسان مادة كفي.

(٢) تحرّص (بالحاء المهملة): تكلّف الحرص.

(٣) الإدغال: الوشاية والخيانة، اللسان مادة دغل.

وَجَبَ، وكَفَّ عما لم يَجِب؛ وهذا هو العدلُ. والضامنُ إن ضَمِنَها بمثل ارتفاعها لم يُؤْثَرْ، وإن ضَمِنَها بأكثَرَ منه تَحَكَّمَ في عمله، وكان بين عَسْفٍ أو هَرَب، لأنه ضَمِن لِيَغْنَمَ لا لِيَغْرَمَ. وحُكِيَ أن المأمون[1] عَزَم على تضمين السَّوَاد، وعنده عُبَيدُ الله بن الحسن العَنْبَرِيّ القاضي؛ فقال له: يا أميرَ المؤمنين إن الله قد دَفَعها إليك أمانةً، فلا تُخْرِجْها من يدك قَبَالة[2]. فَعَدَل عن الضَّمان.

فهذا تفصيلُ ما تَعَلَّق بوزارة التفويض من عَقْدٍ وحَلٍ وتقليدٍ وعَزْلٍ. فلنذكر حُقُوقَ المَلِك على وزِيره وحقوقَ الوزير على مَلِكه.

ذِكر حُقوقِ المَلِك على وزيره وحقوقِ الوزيرِ على مَلِكه

فأما حقوقُ السلطانِ على وزيره فهي ثلاثةٌ:

أحدها: قِيامُه بمصالح مُلْكه، وهي أربع: عِمَارةُ بلادِه، وتقويمُ أجناده، وتثميرُ أمواله، وحِيَاطةُ رعيّته.

والثاني: قيامُه بمصالح نَفسِه، وهي أربع: إدرارُ كفَايتهِ، وتحمُّلُ عَوارِضه، وتهذيبُ حاشيته، وإعدادُ ما يستدفِع به النوائبَ.

والثالث: قيامُه بمقاومة أعدائِه، وذلك بأربعة أشياء: تحصينُ الثُّغور، واستكمالُ العُدّة، وترتيبُ العساكر، وتقديرُ الحدود. فيجب على الوزير أن يؤدِّيَ حقوقَ سلطانه، ويُوَفِّيَ شروط ائتمانه؛ ويحذَرَ بادِرَةَ مُؤاخَذَتِه إن قصَّر، وسَطْوَة انتقامه إن فَرَّطَ؛ لأن بادِرَةَ الانتقام، أسرعُ من ظهور الإنعام؛ لأن الانتقام يَصْدُر عن طَيْش الغضب، والإنعامَ يَصْدُر عن أَناةِ الكرم. وقد قيل في حِكَم الفُرس: ما أضعفَ طَمَعَ صاحبِ السلطان في السلامة. وذلك أنه إن عفَّ جَنَى عليه العَفافُ عداوةَ الخاصة، وإن بَسَطَ يدَه جنى عليه البَسْطُ أَلْسنة المُتَنَصِّحِين. فلَزِم لذلك أن يكون حَذَرُه أغلبَ من رجائه، وخوفُه أكثَرَ من أَمْنه. ولئن تَكَدّرَ بهما العيش فهما إلى السلامة أدعى.

وأما حقوقُ الوزير على السلطان فثلاثةٌ: **أحدُها**: معونتُهُ على نظره. وذلك بأربعة أشياء: تقويةُ يدِه، وتنفيذُ أمرِه، وإطلاقُ كِفايتهِ، وألَّا يَجْعَلَ لغيره عليه أَمْرًا.

---

(١) المأمون: هامش ٢ صفحة ١٠.

(٢) القبالة: في الاصطلاح أن يضمن السلطان عاملًا استقلال منطقة مقابل مقدار معين من المال يتكفل به.

وقد قال سَابُورُ بن أردَشيرَ في عهده إلى ابنه هُرْمُزَ: ينبغي للوزير أن يكون قَوِيَّ الأمر، مقبولَ القول، يمنَعُه مكانُه منك، من الضراعة لغيرك، وتبْعَثُه الثِّقةُ بك، على بَذْل النصيحة لك، ويُشجِّعه مَا يَعْرِفُ من رأيك، على مقاومة أعدائك؛ وأُحذِّرُك أن تُنْزِل بهذه المَنْزِلةِ مَن سِواه من خَدَمك.

والثاني: أن يَثِقَ منه بأربعة أشياء: ألَّا يُؤَاخِذَه بغير ذَنْب، وألّا يَطْمَعَ في مالِه من غير خِيانة، وألّا يُقدِّمَ عليه مَن هو دونه، وألّا يُمَكِّنَ منه عَدُوًا. وقد عَهِد مَلِكٌ إلى ابنه فقال: يَا بُنَيّ، إنك لن تَصِلَ إلى إحكام ما تريده من تدبير مُلْكِك إلا بمعونة وزرائِك وأعوانك، فأعِنْهم على طاعتك بمُيَاسرتك، وعلى معونتك بمساعدتك.

والثالث: أن يحفَظَ منزلتَه من أربعة أشياء: الأوّل: ألّا يَرْتابَ بباطنه وظاهِرُه سلِيمٌ، فيُؤَاخِذَ بالظن، ويَعْجِزَ عن دفعه باليقين؛ فليس يُؤَاخِذُ بضمائر القلوب، إلَّا علّامُ الغيوب. قيل لكِسْرَى قُبَاذ: إنّ قومًا من خواصِّك قد فَسَدَت سرائرُهم؛ فَوَقَّعَ: أنا أمْلِكُ الأجسادَ دون النيّات، وأحْكُمُ بالعدل لا بالرضا، وأفْحَصُ عن الأعمال لا عن السرائر. والثاني: ألّا يستبدِلَ به ونظرُه مستقيمٌ، فيقِلَّ نفعُه، ويضعُفَ نشاطُه، ولا يُجهِدُ نفسَه في النهوض بما كلّفه؛ فإن داعِيَ الطبع أبلغُ من مصنوع التكلُّف. وقد اتَّخذه لاستقامةٍ وجدها به. فإذا أضاع حَقَّه بالاستبدال ظلَم نفسه، وكان من غيره على خَطَر. وقد قال كِسْرَى: الوزارةُ أبعدُ الأمور من أن تَحْتَمِلَ غيرَ أهلِها. لأن الوزيرَ من المَلِك بمنزلة سَمْعِه وبصرِه ولِسانِه وقلبِه، لأنه مغلقُ الأبواب، مستورٌ عن الأبصار؛ ليحفَظَه في أمواله، ويستُرَ خَلَلَه في أفعاله؛ وحقِيقٌ بمن كان بهذه المنزلةِ أن يكون محفوظًا. والثالثُ: ألّا يؤَاخِذه بدَرْك ما جرّه القضاءُ وساقه القَدَرُ، فيجعلَه غَرَضًا في معارضة خالقه. وهل الوزيرُ فيه إلا كالمَلِك! فأفعالُ الله عَزّ وجلّ لا تكون ذُنُوبًا لعباده. وقد رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «إذا أراد الله إنفاذَ قضائِه وقَدَرِه سَلَبَ ذوِي العقولِ عُقُولَهم حتى يَنْفُذَ فيهم قضاؤُه وقَدَرُه». والرابع: ألَّا يُحَمِّلَهُ ما ليس في قُدرته، ولا يُكَلِّفَه ما ليس في طاقته، فلا يُكَلِّفُ الله نَفْسًا إلّا وُسْعَها. وما ذاك إلّا من دواعي التَّجَنّي، ومبادىء التنكر.

فهذه حقوقُ الوزير على سلطانه. وهي مُقابِلة لحقوق السلطان على وزيره. لكنّ حقوقَ الوزيرِ موضوعةٌ على المسامحة في أكثرها، وحقوقَ السلطان موضوعةٌ على المؤاخَذة بأقلها؛ لاستطالته عليه بالقُدرة وقصورِه عنه بالنيابة.

وحيث ذكرنا هذه الحقوقَ الداخلةَ في وزارة التفويض فلنذكُرْ وزارة التنفيذ.

ذكرُ وِزارةِ التنفيذ

قال الماورديّ ما معناه: إنّ لوزارةِ التنفيذ أربعةَ قوانين:

فالأوّل من قوانينها: السِّفَارةُ بين المَلِك وأهلِ مَمْلكتِه، لأن المَلِك مُعَظَّمٌ بالحِجاب، مَصُون عن المباشرة بالخِطَاب؛ فاقتضى ذلك اختصاصَهُ بسَفِيرٍ مُحْتَشِم ووزيرٍ معظَّم مُطاعٍ فيما يُورِده عنه من الأوامر والنواهي، ويُهاب فيما يتحمله إليه من المطالِب والمباغِي. ليكون للملِك لسانًا ناطِقًا، وأُذُنًا واعِية. وهذه السَّفارةُ مُختصّةٌ بخمسة أصناف:

أحدها: السَّفارة بين المَلِك وأجنادِه، فيَحْمِلُهم على أوامره ونواهيه، ويَتَنَجَّزُ لهم من المَلِك ما استوجبوه أو سألوه. ويحتاج في سِفَارته معهم أن يَجْمَعَ بين اللِّين والعُنف، والخشونةِ واللُّطف؛ ليقتادَهم إلى طاعته بالرغبة والرهبة.

والثاني: السفارة بين المَلِك وعُمَّاله، فيَستوفِي مُنَاظرةَ العُمّال ويتصفَّحُ أحوالَ الأعمال؛ ليَسْتَدرِكَ خَلَلًا إن كان، ويَستدِيمَ صلاحًا إن وُجِد. ويحتاجُ في هذه السفارة إلى استعمال الرَّهبة خاصّةً؛ ليَكُفَّهم عن الخيانة، ويَبْعَثَهم على الأمانة.

والثالث: السّفارة بين المَلِك ورعِيَّتِه، ليَتَصَدَّى لإنصافهم، ويُصغِيَ إلى ظُلاماتِهم؛ فيُمضِي ما تَيَسّر له، ويُنْهِي ما تعسّر عليه. ويحتاج في هذه السفارة إلى استعمال اللِّين واللُّطف؛ ليصِلوا إلى استيفاء الظُّلامة، ويَستدْفِعوا ذُلَّ الاستِضَامة[١].

والرابع: السفارة في استيفاء حقوقِ السَّلطنة التي لِلمَلِك وعليه، من غير مباشرةِ قبضٍ ولا إقباض[٢]. ويحتاج في هذه السفارة إلى الرهبة فيما يَستَوْفِيه للمَلِك، وإلى اللُّطف فيما يَتَنَجّزه منه.

والخامس: السفارة في اختيار العُمّال، ومُشارفةِ الأعمال؛ ليُنْهِيَ حالَ مَن يَرَى تقليدَه وعزلَه من غير أن يُباشر تقليدًا ولا عزلًا؛ لأنّ التقليدَ والعزل داخلٌ في وزارة التفويض خارجٌ عن وزارة التنفيذ. وشروطُ هذه السفارة: أن يكون جَيِّدَ الحَدْس، صحِيحَ الاختيار، قليلَ الاغترار، عارفًا بكُفاة العُمّال ومقاديرِ الأعمال، ليُحْمَدَ اختيارُه، ويَقِلَّ عِثَارُه.

(١) الاستضامة من الضيم.

(٢) قبض وإقباض: تسلم وتسليم.

والثاني من قوانينها: أن يُمدّ المَلِك برأيه ومَشورتِهِ؛ فإن المَلِكَ مع جزالة رأيه وصحّة روِيَّتهِ محجوبُ الشخصِ عن مباشرة الأمورِ، فصار محجوبَ الرأيِ عن الخبرة بها. فاحتاج إلى بارزِ الشخص بالمباشرة، ليكون بارزَ الرأي بالخِبْرة؛ فليس الشاهدُ كالغائب، ولا المُخبَرُ كالمعاينِ. والوزيرُ أَحَقُّ بهذه المرتبة. وله في المشورة حالتان:

إحداهما: أن يَبتدِئه المَلِكُ بالاستشارة، فيلزَمه أن يُشِيرَ فيها برأيهِ سواء اختصّت بمُلْكه أو تعدّت إلى غيره. وعلى الوزير فيها حقّان: أحدهما: اجتهادُ رأيهِ في إيضاح الصواب. والثاني: إبانةُ صِحّتِه بتعليل الجواب ليكون مُجيبًا ومحتَجًّا؛ فَيُكْفَى توهُّمَ الزَّلَل ويَسْلَم من ظِنَّة الارتياب.

والحالة الثانية: أن يَبتدِىء الوزيرُ بالمشورة على المَلِك، فله فيها حالتان:

إحداهما: ألّا يَقَعَ بمشورته اجتلابُ نفع ولا استدفاعُ ضرر. فهذا تَجَوُّزٌ من الوزير، وتبسُّطٌ على المَلِك؛ إن أنكره فبحقه، وإن احتمله فبفضله.

والثانية: أن يتعلَّق بمشورته اجتلابُ نفعٍ، أو استدفاعُ ضرر. فإن اختصّ بالمَملكة كان من حقوق الوزارةِ، وإن تجاوزها كان من نُصح الوزير. وعليه أن يذكُرَ سبب ابتدائه، ويُوضِّحَ صوابَ رأيه. ويلزمه فيما يُؤَدِّي به من الاستشارة ويبدأُ به من المشورة، أن يَكْتُمَه عن كل خاصّ وعامّ؛ لأمرين:

أحدهما: أن الرأي لا يجِبُ أن يَظْهر إلا بالأفعال دون الأقوال؛ لأن ظهورَهُ بالفعل ظَفَرٌ، وظهورَه بالقول خَطَرٌ. وقد قيل: من وَهْنِ الأمرِ إعلانُهُ قبل إحكامِه.

والثاني: أنه من أسرار المَلِك التي يَجِبُ أن تُكْتَمَ في الصدور، وتُصانَ عن الظهور؛ ليَجْمعَ بين تأديةِ الأمانة وطلبِ السلامة؛ فإن في إفشاء سِرِّ المَلِك خطرًا به وبمن أفشاه. وقلّما تعفو الملوكُ عن مُفشِي أسرارِها؛ لتردُّده بين خِيانة وجِناية.

والثالث من قوانينها: أن يكون عينًا للملِك ناظرةً، وأُذُنًا سامِعة، يُنْهِي ما شاهد على حَقِّهِ، ويُخبِر بما سَمِع على صدقه؛ لأنه قد سُوهِم في الملكِ ومُيِّزَ بالاختصاص، ونُدِبَ للمصالح؛ فهو القائمُ مقام الملك في مشاهدة ما غاب، وسماعِ ما بَعُد. وعليه في ذلك ثلاثة حقوق:

أحدها: أن يُدِيم الفحصَ عن أحوال المملكة حتى يَعْلَمَ ما غاب كعلمه بما حضر، وما خَفِيَ كعلمه بما ظهر؛ فلا يَتَدَلَّس عليه حَقُّ أمرٍ من باطله، ولا يَشْتبهُ عليه صِدْقُ قولٍ من كَذِبه. فإن قَصَّرَ فيها حتى خَفِيت، أو استرسل فيها حتى تدلّست كان مُؤاخَذًا بجُرْم التقصيرِ، وجريرةِ الضرر.

والثاني: أن يُعَجِّلَ مطالعةَ المَلِك بها ولا يُؤَخِّرَهَا، وإن جاز تأخيرُ العمل بها؛ لأن عليه الإنهاءَ، وليس عليه العملُ. وإذ كان من المَلِك بمنزلةِ عينِهِ وأُذُنِه اللتين يتعجّل العلم بهما، وجب أن يَجريَ معه على حكمِهما؛ ليَستدْركَ المَلكُ ما يجب تعجيلُه، ويُقدِّمَ الرَّويَّة فيما يجوز تأخيرُه. فإن أخّر الوزيرُ إعلامَ المَلِك بها وقد حَسَم ضرَرَها، كان للنصيحة مؤدِّيًا، ومن المَلِك على وَجَل.

والثالث: أن يُوَضِّح له حقائقَ الأمور، ويُساوِيَ فيها بين الصغير والكبير، فلا يُمايِل قريبًا، ولا يتحيّفُ بعيدًا، ولا يُعظِّم من الأمور صغيرًا، ولا يُصغِّر منها عظيمًا. فإن خاف من صِغار الأمور أن تصير كِبارًا، أو كِبارها أن تَعُودَ صِغارًا، أخبر بحقائقها في المبادىء، وذكر ما تؤول إليه في العواقب؛ ليكون بالمبادىء مُخْبِرًا، وفي الغايات مُشيرًا. فإن أخبر بالغايات وأعرض عن ذكر المبادىء، كان تدليسًا، وكان بالإنكار حقيقًا وبالذمّ جديرًا.

والرابع من قوانينها: أن يَفْتدِيَ راحةَ الملك بتعبه، ويَقِيَ دَعَتَه بنَصَبِه؛ ولا يَغِيبَ إذا أُريد، ولا يَسأَمَ إذا أُعيد؛ لأنه لِسانُ المَلِك إذا نَطَق، وعينُه إذا رَمَق، ويدُه إذا بَطَش؛ فلا يَبعُدُ عن دعائه، ولا يَضْجَر من نِدائه؛ لأن عوارِضَ المَلِك من هواجِس أفكاره وتقلُّبِ خاطره. وقد يتجدّد مع الأوقات ما لا تُعرف أسبابُه، ولا تتعيّن أوقاته؛ فليكن هذا الوزيرُ على رَصدٍ منها. وربما ملّ الوزيرُ الملازمةَ فأعقبته أسفًا إذا فارقها، لأن في ملازمته للمَلِك نَصَبًا يقتَرن بعزٍّ، وفي متاركته راحةً تؤول إلى ذُلّ. فليختَرْ لنفسه ما وافقها من عز يجتذِبه بالكدّ، أو ذلٍّ يؤول إليه بالدَّعَة. فإنه إن صَبَرَ على ما أراده المَلك ظَفر بإرادته من الملك، وهو على الضدّ إن خالفها. وقد قال أنو شِرْوَانُ: ما استُنْجِحت الأمورُ بمثل الصبر، ولا اكتُسِبت البغضاءُ بمثلِ الكِبر. وقيل: من خَدَمَ السلطانَ خدمه الإخوانُ. فيَطَّرِد على هذا التعليل أنّ من تنكّر له السلطان، تنكَّر له الإخوان. هذه قوانينُ وزارةِ التنفيد.

ذكر ما تتميز به وزارة التفويض على وزارة التنفيذ وما تختلِف فيه

وتتميز وزارة التفويض على وزارة التنفيذ وتختلِف من ستة أوجه:

أحدها: أن الملِك يُقَلِّدُ وزيرَ التفويض في حقوقه وحقوقِ رعيتِهِ، ويقلّدُ وزيرَ التنفيذ في حقوقه خاصة دون حقوق رعيته؛ لأنّ وزيرَ التفويض تُنَفَّذُ الأمورُ برأيه، ووزيرَ التنفيذ يُمضِيها بأمر الملِك وعن رأيه.

والثاني: أن وزارةَ التفويض تَفتقِرُ إلى عَقد يصِح به نُفوذُ أفعاله، ووزارةَ التنفيذ لا تفتقِر إلى عقد، لأنه فيها مأمورٌ بتنفيذ ما صدر عن أمر الملِك.

والثالث: أن وزيرَ التفويض مأخوذٌ بدَرْك ما أمضاه، ووزيرَ التنفيذ غيرِ مُؤَاخذٍ بدركه.

والرابع: أن وزيرَ التفويض لا ينعزل إلا بالقول أو ما في معناه دُونَ المتارَكة، لأنه قد تَملّك بها مباشرةَ الأمورِ، ووزيرَ التنفيذ ينعزِل بالمتارَكة لأنه مأمورٌ.

والخامس: أن وزيرَ التفويض لا ينعزلُ إن كفَّ وتركَ، حتى يَستعفِيَ ويُعفِيَه الملِكُ منها، لأنه مستودَعُ الأعمال فلزِمه ردُّها إلى مستحِقِّها، ووزير التنفيذ يجوز أن ينعزِل بعزل نفسِه بالكفّ والمتاركة، لأنه لا شيءَ بيده فيؤخذ برَدِّه.

والسادس: أن وزيرَ التفويض يفتقِرُ إلى كِفاية بالسيفِ والقلمِ، لنُهوضه بما أوجبَهُما، ووزارة التنفيذ غير مفتقِرة إليهما لقصورها عنهما.

ويُعتبر في وزير التنفيذ ستة أوصاف: وهي الأُبّهة والْمُنّةُ والهِمّة والعفّةُ والمروءةُ وجزالةُ الرأي. وهذه الأوصاف معتبرة في كل مُدبِّر ذِي رِياسة.

ذكر حقوق الوزارة وعهودها ووصايا الوزراء

أما حقوقُ الوزارة - فهي أن تُقَلَّد لمن اجتمعت فيه ثمانيةُ أوصاف، وهي التي ذكرها الماورديّ في قوانين الوزارة، وبيّنها بالنص والتعيين لا بالتعريض والإشارة:

فأحدها: أن يكون بأعباء الوزارة ناهضًا، وفي مصالح المملكة راكِضًا؛ يقدِّمُ حظَّ الملِك على حظ نفسِه ويعلمُ أن صلاحَه مقترِنٌ بصلاحه؛ فلن تستقِيم أحوالُ الوزير مع اختلال أحوال الملك، لأن الفروعَ إنما تستمدُّ من أصولها.

والثاني: أن يكون على الكدّ والتعب قادرًا، وفي السخط والرضا صابرًا؛ لا ينفِرُ أن أُوحش، فإن نفوره عَطَبٌ. وليتوصلْ إلى راحته بالتعب، وإلى دَعتَه بالنصَب. وقد قيل: عِلّةُ الراحةِ قِلّةُ الاستراحة. وقال عبد الحميد: أَتعِب قدمَك، فكم تعبِ

قَدَمك!. فإن تشاغلَ الوزيرُ براحته، ومال إلى لَذّته، سُلِبهما بالتنكُّر، وعَدِمهما بالتغيُّر.

والثالث: أن يكون لإحسان الملِك شاكرًا، ولإساءتِه عاذِرًا، يشكر على يسير الإحسان، ويعذِر على كثير الإساءة، ليستمِدّ بالشكر إحسانَه، ويستدفِعَ بالعذر إساءَته. فإن عدل عنهما، كان منه على ضدّهما. فقد قيل: أحقُّ الناسِ بالمنع الكَفورُ، وبالصنِيعة الشَّكور.

والرابع: أن يُظهِرَ محاسِنه إن خفِيت، ويسترَ مساوِيه إن ظهرت، لأنه بمحاسنِه موسوم وبمساويه مقروف، يشارِكُه في حمد محاسنِه، ويُؤاخَذُ بذمّ مساوِيه. وربما استرسل الملِك لثقتِه بالاحتجاب، فارتكب بالهوى ما يصان عن إذاعتِه، فكان الوزيرُ أحقَّ بسترِه عليه، لأنه البابُ المسلوكُ منه إليه.

والخامس: أن تخلُصَ نِيّتُه في طاعته، ويكونَ سِرُّه كعلانيتِه، فإن القلوبَ جاذِبةٌ تملِك أعِنة الأجساد؛ فإن اتفقا، وإلا فالقلب أغلبُ، وإلى مراده أَجْذبُ. والقلوب تَنُمّ على الضمائر فتَهْتِكُ أستارها وتُذِيعُ أسرارها. وقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «في ابن آدم مُضْغَةٌ إذا صلَحتْ صلَح الجسدُ وإذا فسدت فسد الجسد إلا وهي القلب».

والسادس: ألّا يعارِضَ الملِكَ فيمن قرّب واستبطن، ولا يمارِيَه فيمن حَطَّ ورفَع؛ فإنه يتحكَّم بقدرته ويأنَفُ من معارضتِه. فربما انقلب بسَطْوتِه إذا عورِض، ومال بانتقامه إذا خولِف. فبَوَادرُ الملِك تسبِقُ نذيرَها، وتُدْحِض أسيرها؛ فإن سلِم من الخطر لم يسلَم من الضجر.

والسابع: أن يتقاصرَ عن مُشاكلة الملِك في رتبته، ويقبِضَ نفسه عن مثل هيئتِه، فلا يَلبَسَ مِثل ملابِسه، ولا يركبَ مِثل مراكِبه، ولا يَستخدِمَ مثل خدمه؛ فإن الملِكَ يأنَف إن مُوثِل، وينتقِمَ إن شُوكِل، ويرى أن ذلك من أمواله المُجتاحة، وحِشمتِه المستباحة. ولْيقتصِرْ على نظافة لباسِه وجسدِه من غير تصنُّع، فإن النظافةَ من المُروءة، والتَّصنُّع للنساء؛ ليكون بالسلامة محفوظًا، وبالحشمة ملحوظًا.

والثامن: أن يستوفيَ للملِك ولا يستوفِيَ عليه، ويتأوَّل له ولا يتأولَ عليه؛ فإن الملِك إذا أراد الإنصاف كان عليه أقدرَ، وإن لم يُرِده فيَدُ الوزير معه أقصرُ؛ وإنما أراد الوزيرَ عونًا لنفسه ولم يردْهُ عونًا عليها. فإن وجد إلى مساعدته سبيلًا سارع

إليها، وإن خاف ضررَها وانتشارَ الفسادِ بها تلطّف في كفّه عنها إن قَدَر. فإن تعذّر عليه تلطّف في الخلاص منها؛ ولا يَجهر بالمخالفة. سُئِلَ بعضُ حكماء الروم عن أصلحِ ما عوشِر به الملوكُ، فقال: قِلةُ الخِلافِ وتخفيفُ المؤنة. والملوك لا يُصْحَبون إلا على اختيارِهم، ولا يَتمسّكون إلا بمن وافقهم على آرائهم. وإذا روعِيت أحوالُ الناس وُجِدوا لا يأتلِفون إلا بالمُوافقة، فكيف الملوكُ! قال شاعر: [من الكامل الأحذّ]

الـنّـاس إن وافـقـتـهـم عَـذُبـوا أَوْ لا فـإنّ جَـنـاهُـم مُـرُّ

كـم مـن رِيـاضٍ لا أنـيـسَ بـهـا تُـركـتْ لأنّ طـريـقـهـا وَعْـرُ

وأما عهودها ووصاياها ـ فلم أَرَ فيما طالعتُه في هذا المعنى أشملَ ولا أكمل ولا أنفع ولا أجمعَ من كلامٍ لأبي الحسن الماوَرْديّ[١]؛ فلذلك أوردتُه بفَصّه[٢]، وأتيت على أكثرِ نصّه.

قال الماوردي[١]: فأما العهودُ الموقِظة فسأقول، وأرجو أن يقترِن بالقبول: اجعل أيها الوزيرُ لله تعالى على سرّك رقيبًا يلاحظُك من زَيْغ في حقه، واجعل لِسلطانك على خَلواتك رقيبًا يكفُّك عن تقصير في أمره؛ لِيَسلمَ دِينك في حقوق الله تعالى، وتسلمَ دنياك في حقوق سلطانك، فتسعدَ في عاجلتك وآجلتك. فإن تَنافى اجتماعُهما لك فقدِّم حقَّ الله تعالى على حق الملِك. فلا طاعةَ لمخلوق في معصية الخالق. وقد رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «مَن أَحبَّ دُنْيَاهُ أَضرَّ بآخرتهِ ومَن أَحبَّ آخرتَه أضرَّ بدنياه فآثِروا ما يَبقى على ما يَفنى» وعنه ﷺ أنه قال: «من الْتَمَسَ رِضَا الله بسَخَط الناسِ رَضِي الله عنهُ وأَرْضَى عنه الناسَ». قال: حقٌ عليك أيها الوزير أن تكون بأمور الناس خبيرًا، وإلى أحوالهم مُتطلّعًا، وبهم على نفسك وعليهم مُستظهِرًا، لأنهم مِن بين مَن تسوسه أو تستعين به، لتعلمَ ما فيهم من فضلٍ ونقصٍ وعلمٍ وجهلٍ وخيرٍ وشرٍّ، وتتحرَّز من غرور المُتشبه[٣] وتدليسِ الْمُتصنّع؛ فتعطِيَ كل واحدٍ حقَّه، ولا تقصِّرَ بذي فضل، ولا تعتمِدَ على ذي جهل. فقد قيل: من الجهل صُحبةُ ذوِي الجهل، ومن المُحال مجادلة ذوي المِحال. وافرِقْ بين الأخيار والأشرار، فإنّ ذا الخيرِ يبني، وذا الشرِّ يهدِم. واحذرِ الكذوب فلن ينصحكَ مَن غَشَّ نفسَه؛ ولن ينفعَكَ مَنْ ضَرَّها. ولا تستكفِين عاجزًا فيضَيِّعَ العملَ، ولا شَرِهًا

(١) الماوردي: هامش ١ صفحة ٨٩. (٢) الفص: الحقيقة، لسان العرب مادة فصص.

(٣) كذا بالأصل ولا وجه له هنا ولعل الصواب «المتشبع» بالعين، وهو المتكثّر.

فيضرَّك باحتِجانِه[١]. ولا تعبأْ بمن لا يحافظُ على المروءة، فقلما تجدُ فيه خيرًا؛ لزهده في صيانة النفس وميلِه إلى خمول القدر. وبعيدٌ ممن أسقط حق نفسِه أن يقوم بحق غيره، وصعبٌ على من أَلِف إسقاط التكلّف أن يَحُول عنه. وقد قيل في حِكَم الهند: ذو المروءة يرتفِعُ بها، وتارِكُها يهبِطُ؛ والارتقاءُ صعبٌ والانحطاطُ هينٌ، كالحجر الثقيل الذي رفْعُه عسير وحطُّه يسير.

وقال بعض البلغاء: أَحْسِنْ رِعايةَ ذوِي الحُرُمات، وأقبِل على أهل المُروءات؛ فإن رعايةَ ذوي الحرمة تدلّ على كرم الشيمة، والإقبالَ على ذوي المروءة يُعرِب عن شرف الهِمة. اختبِرْ أحوالَ من استكفيته لتعلمَ عجزَهُ من كِفايته، وإحسانَه من إساءته؛ فتعملَ بما علِمت من إقرار الكافي وصرف العاجز، وحمدِ المحسن وذمّ المسيء. فقد قيل: من استكفى الكُفاة، كُفِيَ العُداة. فإن التبست عليك أمورهم أوهنت الكافِيَ وسلّطت العاجزَ، وأضعت المحسنَ وأغريت المسيءَ. ولأن يكون العملُ خاليًا فتصرِفَ إليه فِكرك أولى من أن يباشره عاجزٌ أو خائنٌ فيقبُحَ بهما أثرك. فاحذرِ العاجزَ فإنه مضيِّعٌ، وتوقَّ الخائنَ فإنه يَكْدَح لنفسه. قال شاعر: [من الطويل]

إذا أنت حَمّلت الخؤونَ أمانةً فإنك قد أسندتها شرّ مُسندِ

اقتصِرْ من أعوانك بحسب حاجتِك إليهم. ولا تستكثِرْ منهم لتكثُرَ بهم. فلن يخلو الاستكثارُ من تنافرٍ يقع به الخللُ، أو اتّفاقٍ يُستأكَلُ به العمل. وليكن أعوانُك وَفْقَ أعمالِك، فإنه أنظمُ للشَّمْلِ وأجمعُ للعمل وأبلغُ في الاجتهاد وأبعثُ على النصح. قال ابن الرومي[٢]: [من الوافر]

عدوُّك من صديقِك مستفادٌ فلا تَستكثِرنّ من الصِّحابِ
فإنّ الداءَ أكثرُ ما تراه يكون من الطعامِ أو الشراب
فدعْ عنك الكثيرَ فكم كثيرٍ يُعاف وكم قليلٍ مُستطابِ
فما اللُّجَجُ المِلاحُ بِمُروياتٍ وتلقى الرِّيَّ في النُّطَفِ العِذابِ[٣]

هَذِّبْ نفسك من الدنس تتهذبْ جميعُ أتباعِك. ونَزِّهْ نفسَك عن الطمع تتنزهْ جميعُ خلفائِك. وتوقَّ الشرَهَ فلن يزيدَك إلّا حِرصًا إن أَجْديت[٤]، ونقصًا إن

(١) احتجان المال: ضم المال لنفسه واحتواه. اللسان مادة حجن.
(٢) ابن الرومي: هامش ٢ ص ٦٩.
(٣) النُّطَف: الماء قلّ أو كثر، اللسان، مادة نطف.
(٤) أجديت: أصبت الجدوى أو العطية. لسان العرب مادة جدوى.

أَكْديت[١]، وهما مَعرّة ذي الفضل ومَضَرّة أُولي الحزم. رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «اقتربت الساعة ولا يزدادُ الناسُ في الدنيا إلا حِرصًا ولا تزدادُ منهم إلا بُعدًا».

رُضْ[٢] نفسك عن الطمع يتنزهْ جميعُ عمّالك، وتنتظِمْ بك جميع أعمالِك. ولا تَكِلْ إلى غيرك ما تختصّ بمباشرة طلبًا للدَّعة، فتعزِلَ عنه نفسَك وتؤثِرَ به غيرَك؛ فتكونَ من وفائه على غرر، ومن نفسِك على تقصير. قال بُزُرْجمِهْر: إن يكن الشغلُ مَجْهَدَةً، فإن الفراغَ مَفْسَدَةٌ. وقال عبد الحميد[٣]: ما زَانَك ما أضاع زمانَك، ولا شانك[٤] ما أصلح شانك.

اجعلْ زمانَ فراغِك مصروفًا إلى حالتين: إحداهما راحةُ جسدِك وإجمامُ[٥] خاطرك، ليكونا عونًا لك على نظرِك. والثانية أن تفكر بعد راحةِ جسدِك وإجمام خاطرِك فيما قدّمته من أفعالك، وتصرّفت فيه من أعمالك: هل وافقتَ الصوابَ فيه فتقوِّيَه وتجعلَه مِثالًا تحتذيه، أو نالك فيه زَلَلٌ فتستدركَ منه ما أمكن، وتنتهِي عن مثله في المستقبل. فقد قيل: من فكّر أبصر. وقال بعض البلغاء: من لم يكن له من نفسه واعظٌ، لم تنفعْه المواعظُ.

اخفِضْ جَنَاحك لمن علا، ووطِّىءْ كَنَفَك لمن دنا، وتجافَ عن الكِبر تملِكْ من القلوب مودّتها، ومن النفوس مساعدتَها. فقد قيل لحكيم الروم: مَن أضيقُ الناس طريقًا، وأقلُّهم صديقًا؟ قال: مَن عاشر الناس بعُبوس وجهِه، واستطالَ عليهم بنفسه. ولذلك قيل: التواضعُ في الشرف، أشرفُ من الشرف.

كن شكورًا في النعمة، صبورًا في الشدّة، لا تُبطِرُك السراءُ، ولا تُدهِشُك الضراءُ؛ لتتكافأَ أحوالُكَ، وتعتدِلَ خصالُكَ؛ فتسلمَ من طيش البطر وحيرة الدَّهَش. فقد قال بعض الحكماء: اشتغِلْ بشكر النعمة عن البطر بها. وقيل في أمثال الهند: العاقل لا يَبْطَرُ بمنزِلةٍ أصابها ولا شرفٍ وإن عظم، كالجبل الذي لا يتزلزل وإن اشتدّت الرياح، والسخيفُ تُبطِرُهُ أدنى منزِلةٍ كالحشيش الذي تحرّكه أدنى رِيح.

---

(١) أكديت: أخفقت ولم تظفر بحاجتك. لسان العرب مادة كدي.
(٢) رض: من ريض ورياضة. مرّن نفسك. اللسان مادة ريض.
(٣) عبد الحميد الكاتب: هامش ١ صفحة ٩٧. (٤) شانك: عابك، اللسان مادة شنأ.
(٥) إجمام: راحة، اللسان مادة جمم.

استدِمْ مودّة وليّك بالإحسان إليه، واستسِلَّ سخِيمة[١] عدوّك بعد الاحتراز منه، وداهِنْ من يجاهِرك بعداوتك. فقد قيل لبعض الحكماء: ما الحزمُ؟ قال: مُداجاة[٢] الأعداءِ، ومؤاخاة الأَكْفاء. ولا تعوّل على التهم والظنون واطّرح الشك باليقين. فقد قيل: لا يُفسِدك الظن على صديق قد أصلحك اليقين له. قال شاعر: [من الطويل]

إذا أنت لم تبرحْ تظنُّ وتقتضِي على الظن أرْدَتْك الظنونُ الكواذِبُ

واختبِرْ من اشتبهتْ حاله عليك، لتعلمَ معتقدَه فيك، فتدرِيَ أين تضعه منك؛ فإن الألسنَ لا تَصْدُق عن القلوب؛ لما يتصنّعه المداجي ويتكلّفه المداهن. وشهاداتُ القلوبِ أصدقُ، ودلائلُ النفوس أوثقُ. فإن وقفتْ بك الحالُ على الارتياب، اعتقدتَ المودّة في ظاهره، وأخذت بالحزم في باطنه. وإذا أقنعك الإغضاء عن الاختبار فلا تتخطّه، فأكثر الأمور تمشِي على التغافل والإغضاء. فقد قال أكثم بن صَيْفِيّ[٣]: من تشدّدَ نفّر، ومن تراخى تألّف، والسَّرْوُ[٤] في التغافل. ولقلما جُوهِر المغضي وقُوطِع المتغافل، مع انعطافِ القلوب عليه، وميلِ النفوس إليه. وهذا من أسباب السعادة وحسن التوفيق.

شاوِرْ في أمورك من تثِق منه بثلاث خِصال: صواب الرأي، وخلوص النية، وكتمان السرّ. فلا عارَ عليك أن تستشِير مَنْ هو دونك إذا كان بالشورى خبيرًا؛ فإن لكل ذي عقل ذخِيرةً من الرأي وحظًّا من الصواب، فتزدادَ برأي غيرِك وإن كان رأيك جَزْلًا، كما يزدادُ البحر بمَوادّه من الأنهار وإن كان غزيرًا. وقد يُفْضِلُ المستشِيرُ على المشِير؛ ويَظفَرُ المُشيرُ بالرأي، لأنها ضالّة يظفَر بها من وجدها من فاضل ومفضول. وعوِّلْ على استشارة من جرَّب الأمور وخبَرها، وتقلّب فيها وباشرها، حتى عرف موارِدها ومصادِرَها، فلن يخفى عليه خيرُها وشرُّها، ما لم يوهنه ضعفُ الهَرم.

واعدِلْ عن استشارة من قَصَد موافقتك متابعةً لهواك، أو اعتمد مخالفتك انحرافًا عنك، وعوِّلْ على مَن توخّى الحق لك وعليك. فقد قيل في قديم الحِكم: من التمسَ الرُّخَصِ من الإخوان في الرأي، ومن الأطبّاء في المرض، ومن الفقهاء في الشّبه، أخطأ الرأي، وزاد في المرض، واحتمل الوِزر. ولا تؤاخِذْ من استشرت بدَرْك

(١) سخيمة: الغضب، اللسان مادة سخم. (٢) مداجاة: المداراة، اللسان مادة دجا.
(٣) أكثم بن صيفي: حكيم وخطيب جاهلي هامش ١ صفحة ٦١.
(٤) السرو: المروءة والشرف، اللسان مادة سرا.

الرأي إن زَلّ، فما عليه إلا الاجتهادُ وإن حجزتْه الأقدار عن الظَّفَر. فقد قيل في منثور الحِكم: من كَثُر صوابه لم يُطَّرَحْ لقليل الخطأ.

اخْتَرْ لأسرارِك من تثِقُ بدِينه وكِتمانه، تسلم من إذاعته وإعلانه، ولو قَدَرت ألّا تودِعَ سرَّك غيرَك، كان أولى بك وأسلمَ لك؛ لأنك فيها بين خطر أو حَذَر. وقد قيل في منثور الحكم: انفردْ بسرك ولا تودعْه حازمًا فيزلّ، ولا جاهلًا فيخونَ.

تثبّتْ فيما لا تقدِرُ على استدراكه؛ فقلّما تُعقِب العَجلةُ إلا ندمًا. رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من تأنّى أصاب أو كاد ومن عَجِل أخطأ أو كاد». وقيل في حِكمة آل داود: من كان ذا تُؤَدَةٍ وُصِفَ بالحكمة.

وقدِّمْ ما قدرت عليه من المعروف، فقلما يُعقب الريْثُ[1] إلا فواتًا؛ فإن للقدرة غايةً، ولنفوذِ الأمر نِهاية، فاغتنِمْها في مَكنتك تسعَدْ بما قدّمته، ويسعدْ بك من أعَنْته. قال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه: انتهزوا الفرصة فإنها تمرّ مَرَّ السحاب. وقال بعض الحكماء: من أخّر الفرصةَ عن وقتها، فليكن على ثقة من فَوْتها.

واحذرْ قبولَ المدحِ من المتملّقين، فإن النِّفاق مركوز في طِباعهم، ويداجونك بهيِّن[2] عليهم؛ فإن نَفَّقوا عليك غَشَشتَ نفسك، وداهنْت حسّك؛ وأنت أعْرَفُ بنفسك من غيرك فيما تستحق به حمدًا أو ذمًّا. فناصِحْ نفسَكَ بما فيها، فإنك أعلمُ بمحاسنها ومساويها. فقد قيل فيما أنزل الله تعالى من الكتب السالفة: «عَجَبٌ لمن قيل فيه الخير وليس فيه كيف يفرحُ! وعجبٌ لمن قيل فيه الشر وهو فيه كيف يغضب!». وقال بعض البلغاء: من أظهَرَ شكرك فيما لم تأتِ إليه فاحذرْهُ أن يكفر نِعمك فيما أسديتَ إليه. ففَوِّضْ مدحك إلى أفعالك، فإنها تمدحك بصِدقٍ إن أحسنت، وتذمُّك بحقٍّ إن أسأت. ولا تغترّ بمخادعة اللسانِ الكذوبِ. فقد قيل: أبصَرُ الناس من أحاط بذنوبه، ووقف على عيوبه. وكتب حكيمُ الروم إلى الإسكندر: لا ترغبْ في الكرامة التي تنالها من الناس كَرهًا، ولكن في التي تستحقُّها بحسن الأثر وصوابِ التدبير.

اعتمِدْ بنظرك إحماد سلطانِك وشكرَ رعيتك، تكنْ أيّامُك سعيدةً، وأفعالُك محمودةً، والناسُ بك مسرورين، ولك أعوانًا مساعدين؛ ويبقى بعدك في الدنيا جمِيلُ

---

(١) الرّيث: ومنها التريُّث التباطؤ، اللسان مادة ريث.

(٢) هيِّن: سهل، اللسان مادة هون.

أثرك، وفي الآخرة جزيلُ أجرِك. واستعِذْ بالله من ضَدّها فتعدِلَ بك إلى ضِدّها، فإن الوِلاياتِ كالمِحَكّ تُظهِر جواهرَ أربابها، فمنهم نازلٌ مرذول ومنهم صاعِد مقبول. فقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أحسِنوا جِوارَ نِعَم الله فقلما زالَتْ عن قوم فَعَادَتْ إليهم». وتعرّض رجلٌ ليحيىٰ بن خالد[1] وهو على الجِسر بكتاب وسأله أن يختِمه؛ فقال: يا غلام اختِم كتابَه ما دام الطين رطبًا، ثم أنشد: [من الوافر]

إذا هبّت رِياحُك فاغتنِمْها ... وجُدْ فلكلِّ خافِقةٍ سكونُ[2]
ولا تَغْفُلْ عن الإحسانِ فيها ... فما تدرِي السكونُ متى يكون

إذا نِلت من سلطانك حظًا، وأوجبت عليه بخدمتِك حقًّا، فلا تستوفِه، ودعْ لنفسِك بقيّةً يَدّخرُها لك ويراها حقًّا من حقوقِك، ويكون كفِيلَ أدائِها إليك. فإن استوفيتها برِىء وصرت إلى غايةٍ ليس بعدها إلا النقصان. قال الشاعر: [من المتقارب]

إذا تـمّ أمـرٌ بـدا نـقـصُـهُ ... تـوَقّـعْ زوالًا إذا قـيـل تـمّ

واعلم أنك مُرصَدٌ لحوائج الناس، لأنّ بيدك أزِمّةَ الأمورِ وإليك غايةَ الطلب، فكن عليها صبورًا، تكنْ بقضائها مشكورًا؛ ولا تضجَرْ على طالبها وقد أمَلَّك، ولا تنفِرْ عنه إذا راجعك؛ فما يجِدُ الناسُ من سؤالك بُدًا. ولَخَيْرُ دهرِك أن تُرى مرجُوًّا. قال أبو بكر بن دُرَيْد[3]: [من الكامل]

لا تدخلنّك ضَجرةٌ من سائلٍ ... فلَخيرُ دهرِكَ أن تُرى مسؤولا

---

(١) يحيىٰ بن خالد البرمكي (١٨٧ هـ)، من وزراء العباسيين، من أسرة فارسية لعبت دورًا في تأييد العباسيين، نكبهم الخليفة الرشيد بعدما أحس بتعاظم نفوذهم على حساب الخلافة. تربى الرشيد في كنفه وتولى تربيته، عمل للمهدي وللهادي على أذربيجان، ثم تولى الوزارة للرشيد سنة ١٧٠ هـ وقد جاء في كتاب التولية: قد قلدتك أمر الرعية، وأخرجته من عتقي إليك، فاحكم في ذلك بما ترى من الصواب، واستعمل مَنْ رأيت، واعزل من رأيت، وامض الأمور على ما نرى. ودفع إليه خاتمه، وقد جمع له الوزارتين. وكان يحيىٰ يصدر عن رأي الخيزران أم الرشيد. وقد تولى ابناه الفضل وجعفر خراسان والري ومصر وسجستان والحرس. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٨/ ٢٥٦ ـ ٣٠٧.

(٢) إذا هبت رياحك: إذا أقبل الدهر عليك (مجاز).

(٣) ابن دريد: ٢٢٣ هـ/ ٨٣٧ م ـ ٣٢١ هـ/ ٩٣٤ م. أبو بكر محمد بن الحسين بن دريد الأزدي ممن أكسبوا مدرسة البصرة شهرة وازدهارًا بتميزه في العلم والشعر، من أزد عمان، أخذ عن أبي حاتم السجستاني والرياشي والأشناندانى، هرب من البصرة بعد ثورة الرانج إلى عمان ثم قصد خراسان وأخيرًا عاد إلى بغداد حيث توفي وأبي هاشم الجبائي في يوم واحد. ترك=

لا تَـجْـبَـهَـنْ بـالـردّ وجـهَ مُـؤمِّـلٍ فـبـقـاءُ عِـزّك أن تُـرى مـأمـولا
واعـلـمْ بـأنـكَ عـن قـلـيـلٍ صـائرٌ خَبَـرًا فكـن خبـرًا يَرُوق جميـلا

وقد قيل في الصحف الأولى: القلبُ الضيقُ لا تحسنُ به الرياسة، والرجلُ اللئيمُ لا يحسنُ به الغنَى. ولئن كانت الحوائِجُ كالمغارِم لمن استثقلها فهي مغانم لمن وُفّق لها. رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ما عظُمت نعمةُ الله على عبدٍ إلا عظمت مؤونةُ الناس عليه فمن لم يحتمِلْ مؤونةَ الناسِ عرّض تلك النعمةَ للزوال».

وإذا جَعَلتِ الوزارةُ غاياتِ الأمورِ إليك، وحوائجَ الناس واقفةً عليك، والقدرةُ لك مساعِدةٌ، لانبساط يدِك ونفوذِ أمرِك، صرت بالتوقُّف والإعراض مُخِلًّا بحقوق نظرك، وآسِفًا على فوات مَكِنَتِك. فقد قال بَهْرام جُور في عهده إلى ملوك فارس: إنكم بمكانٍ لا مَصْرِف للناس عن حوائجهم إليكم، فلتتّسِعْ صدوركم كاتّساع سلطانكم. قال عليّ بن الجهم[1]: [من المتقارب]

إذا جـــدّدَ اللهُ لـــي نِـــعـــمـــةً شـكـرتُ ولـم يَـرَنـي جـاحـدا
ولـــم يـــزلِ اللهُ بـــالـــعـــائـــدات عـلـى مـن يَـعُـود بـهـا عـائِدا
أيـا جـامِـعَ الـمـالِ وَفّـرْتَـه لـغـيـرك إذ لـم تـكـنْ خـالـدا!
فـإن قـلـت أَجـمَـعُـه لـلـبـنـيـن فـقـد يـسـبِـقُ الـولـدُ الـوالِدا
وإن قلت أخشى صروفَ الزمانِ فـكـن فـي تـصـاريـفـه واحـدا

فاجعل يومك أسعدَ من أمسك، وصلاحَ الناسِ عندك كصلاح نفسِك. ومِلْ إلى اجتذاب القلوب بالاستعطاف، وإلى استمالة النفوس بالإنصاف، تجِدْهم كنزًا في شدائدك، وحرزًا في نوائبك.

احذرْ دعوة المظلوم وتوقَّها، ورِقَّ لها إن واجهَك بها، ولا تبعثْك العِزّةُ على البطش فتزدادَ ببطشك ظلمًا، وبعزتك بغيًا. وحسبُك بمنصور عليك اللهُ ناصِرُه منك.

= المقصورة وله شروح عديدة وتخميسات ثمانية: ـ مرات. ـ الجمهرة في اللغة. ـ الاشتقاق. ـ المجتنى. ـ الأربعين. ـ الوشاح. ـ المتناهي في اللغة. ـ الأمالي. انظر ابن دريد في: ـ ابن خلكان، وفيات الأعيان، رقم ٦٠٩. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ١٧٧ ـ ١٨٥.

(١) علي بن الجهم السامي الخراساني ٢٤٩ هـ/ ٨٦٣ م. هَجّاء نفاه المتوكل بعدما كان نديمه إلى خراسان حيث صلبه الوالي طاهر، ثم ذهب إلى الشام، وعندما حاول العودة إلى العراق سقط في مدافعة بني كلب الذين قطعوا الطريق عليه. له أشعار متفرقة لم تجمع. انظر فيه: ـ الأغاني، ٩/ ١٠٤ ـ ١٢٠. ـ المرزباني، المعجم، ص ٣٤٤ ـ ٣٤٥. ـ ابن خلكان، الوفيات، رقم ٤٣٥. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٤٣ ـ ٤٤.

كن عن الشهوات عَزُوفًا تنفكَّ من أسرها، فإنّ من قهرته الشهوة كان لها عبدًا، ومن استعبدتْه ذَلّ بها. وقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «من اشتاقَ إلى الجنة سارع إلى الخيرات ومن أشفَق من النار لَهَا عن الشهوات». وقيل لبعض حكماء الروم: ما المُلكُ الأعظمُ؟ قال: أن يغلِب الإنسانُ شهوتَه.

وكن بالزمان خبيرًا تسلَمْ من عثرته؛ فإنّ الاغترار به مُرْدٍ. وقدِّمْ لمعادِك ليبقى عليك ما ذَخرته، فلن تجِدَ إلا ما قدّمته؛ وإنك لتُجازَى بما صنعتَ. واستقِلَّ الدنيا تجِدْ في نفسك عِزًّا، فترضى إذا سخِطتْ، وتُسرَّ إذا حزِنت؛ فلن يذِلَّ إلا طالبُها، ولن يحزَن إلا صاحبُها. فقد قال بعض الحكماء: ليكن طلبُك الدنيا اضطرارًا، وفكرُك فيها اعتبارًا، وسعيُك لمعادِك ابتدارًا. وقال عبد الحميد[1]: طالبُ الدنيا عليلٌ، ليس يُرْوَى له غليل.

اجعلْ صالِحَ عملِك ذُخْرًا لك عند ربك، وجميلَ سِيرتِك أثرًا مشكورًا في الناس بعدَك، ليقتدِيَ بك الأخيارُ، ويزدجِرَ بك الأشرارُ، تكنْ بالثواب حقيقًا، وبالحمد جديرًا. فقد قيل: الاغترارُ بالأعمار من شِيم الأغْمار[2]. فلن يبقى بعدك إلا ذكرُك في الدنيا، وثوابُك في الآخرة؛ فاظفَرْ بهما تكنْ سعيدًا فيهما؛ فإنّ الدنيا كأحلامِ النائم يستحليها في غَفوتهِ، ويلفِظُها بعد يَقَظَتِه. وقد قيل في بعض الصحف الأولى: احرِصْ على العمل الصالِح لأنه لا يصحَبُك غيرُه.

انتهى كلام الماورديّ. وقد بالغ ـ رحِمه الله ـ في عَهْده، وجاد بعظيم بِرّه وجزيل رِفْدِه؛ وأوضَح ما إن استمسك به الوزيرُ كفاه، وإن حَذا على مثالِه كان ذخِيرةً لدينه ومعونةً لدنياه. فليتمسَّكْ به من رَفَل من الوزارة في حُلَلِها، وارتقى من الرياسة إلى شواهقِها المنيعةِ وقُلَلِها[3]؛ وأفاضت عليه السياسة بُرودَها، وطوّقتْه السعادة عقودَها. وليأخذْ نفسه به وَيَرُضْها عليه؛ وليجعلْه نُصْب عينهِ فيما فُوّض من أمور العَالَم إليه؛ ليفوزَ بسعادة الدنيا وثوابِ الآخرة، ويلتَحق غدًا بذوي الوجوه الناضرة، التي هي إلى ربها ناظرة. وإن عَدَل عنه وعمل بضدّه فوا خيبةَ مسعاه، وسوءَ مُنقلبِه ومثواه، ﴿يَوْمَ يَنظُرُ ٱلْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ﴾ [النبأ: الآية ٤٠].

---

(١) عبد الحميد بن يحيىٰ الكاتب: هامش ١ صفحة ٩٧.

(٢) الأغمار جمع غمر: الجاهل الذي لم يجرب الأمور، اللسان مادة غمر.

(٣) قُلل جمع قُلة: قِمة الجبل. اللسان مادة قلل.

ذكر ما قيل في وصايا أصحاب السلطان وصفاتهم

أما صفاتهم فقد ذكر «الحَمدونيّ» في «تَذْكرته» ما لا بدّ منه لصاحب السلطان وجليسه، ومُحادثه وأنيسِه؛ ولا يستغني عنه وزراؤه وندماؤه، وخواصُّه وأولياؤه؛ فقال: من صحِب الملوك وقَرُب منهم فينبغي أن يكون جامعًا للخِلال المحمودة. فأوّلها العقلُ، فإنه رأسُ الفضائل. والعلمُ، فإنه من ثِمار العقلِ ولا تليق صحبةُ الملوكِ بأهل الجهلِ. والوُدُّ، فإنه خُلق من أخلاق الناس يولّده العقل في الإنسان لذوي ودّه. والنصيحةُ، وهي تابعة للودّ وهو الذي يَبعث عليها. والوفاءُ، فلا تتم الصحبةُ إلا به. وحفظُ السرّ، وهو من صِدق الوفاءِ. والعفّةُ عن الشهوات والأموال. والصرامةُ، وهي شدّةُ القلب فإن الملوك لا يجوز أن يصحبَهم أولو النُّكول، ولا ينال الجسيمَ من الأمور إلا الشجاعُ النَّدْب[١] النجد[٢]. والصدقُ، فإنه من لا يَصْدُق يكذِب، ومضرّةُ الكذبِ لا تُتَلافى. وحُسْنُ الزيّ والهيئة، فإن ذلك يَزيدُ في بهاء الملك. والبِشرُ في اللقاء، فإنه يَتألّف به قلبَ من يلاقيه، وفي الكُلوح تنفيرٌ عن غير ريبة. والأمانةُ فيما يُستحفَظ. ورعايةُ الحق فيما يُستَوْدَع. والعدلُ والإنصافُ، فإن العدل يُصلح السرائرَ ويُجَمّل الظواهر، وبه يُخاصِم الإنسانُ نفسَه إذا دعتْه إلى أمرٍ لا يَحسُنُ رُكوبُه. وينبغي له أن يجانبَ أضدادَ هذه الخِلالِ؛ وألّا يكونَ حسودًا فإنّ الحسد يُفسد ما بينه وبين الناس؛ وليفرّقْ بين الحسد والمُنافسةِ فإنهما يشتبهان على من لا يعقِل؛ وأن يَخْلُو من اللّجَاج والمِحَال فإن ذلك يضرُّ بالأفعال إذا وقع فيها اشتراك؛ وألّا يكون بَذَّاخًا ولا مُتكبرًا، فإن البَذْخَ من دلائِل سقوط النفس، والكِبْرَ من دواعي المقتِ؛ وألّا يكونَ حريصًا، فإن الحرصَ من ضِيق النفْسِ وشدّةِ البطش والبعدِ عن الصبر. وينبغي ألّا يكون فدمًا[٣] وخْمًا[٤] ولا ثقيل الروح، فإنها صفة لا تليقُ بمن يلاقِي الملوك، وأبَدًا تكون صفةً للمقت من غير جُرم. وينبغي لمن صحِب السلطانَ أن يَأخُذ لعمله من جميع شغله، فيأخذَ من طعامه وشرابه ونومه وحديثه ولهوه، لا كما يفعل الأَغمار الجُهّال بخدمة الملوكِ، فإن أحدَهم كلما ازداد عملًا نَقَص من ساعات نَصَبه[٥] وعمله فزادها في ساعات شهوته وعبثه.

---

(١) النَّدْب: الخفيف في الحاجة، اللسان مادة ندب.

(٢) النجد: الشجاع الماضي فيما يعجز غيره، اللسان مادة نجد.

(٣) الفدم: العي عن الكلام في ثقل ورخاوة، أو الأحمق الجافي، اللسان مادة فدم.

(٤) وخم: الرجل الثقيل، اللسان مادة وخم. (٥) النصب: التعب. اللسان مادة نصب.

فهذه الصفات، فلنذكر الوصايا.

* * *

وأما وصايا أصحاب السلطان ـ فهي متقاربة من وصايا الوزراء غيرُ متفاوتة. وفيها ما يُضطرّ الوزيرُ إليه، على ما تقف إن شاء الله تعالى عليه.

قالتِ الحكماء: إذا نَزَلْتَ من الملك بمنزلةِ الثقةِ فاعزِلْ عنه كلامَ المَلَق[1]، ولا تُكثرْ من الدعاء له في كلّ كلمة، فإن ذلك يشبهُ حال الوَحْشة والغُربة، إلا أن تكلِّمَه على رؤوس الناس فلا تَأْلُ عما وقره وعظّمه. وإذا أردت أن يُقْبَل قولُك فصحِّحْ رأيَك ولا تشوبَنّه بشيء من الهوى، فإن الرأي يقبَلُه منك العدوُّ، والهوى يردّه عليك الصديقُ.

وتبصّرْ[2] ما في الملكِ من الأخلاق التي يُحِبّ ويَكْرَه، ثم لا تكابره بالتحويل له عما يُحِبّ ويكرَه إلى ما تحب وتكره، فإنها رياضة صعبةٌ قد تحمِل على التنائي والقلِي. فقلما تقدِر على ردّ رجلٍ عن المكابرة والمناقضة وإن لم يكن جَمَحَ به عِزُّ السلطان، فكيف إذا جمح به! ولكن تُعِينُه على أحسن رأيِه وتزيِّنُه له وتُقوّيه عليه؛ فإذا قويت المحاسنُ كانت هي التي تَكفيك المساوي. وإذا استحكمتْ منه ناحية من الصواب كان ذلك الصوابُ هو الذي يُبصّره مواقعَ الخطإ بألطفَ من تبصيرِك وأعدلَ من حكمك في نفسه؛ فإنّ الصواب يؤيِّدُ بعضُه بعضًا ويدعو بعضُه إلى بعض. وإذا كنتَ له مكابرًا لِحقك الخطرُ ولم تبلُغ ما تريد.

ولا يكونن طَلَبُك ما عند السلطان بالمسألة! ولا تستبطِئْه وإن أبطأ، ولكن اطلبْ ما عنده بالاستحقاق له والاستيناء[3] به وإن طالت الأناة، فإنك إذا استحققْته أتاك من غير طلب، وإذا لم تستبطئه كان أعجَل له.

ولا تخبرنّ الملكَ أنّ لك عليه حقًا، وأنك تعتدّ عليه بلاءً. وإن استطعت ألّا ينسي حقك وبلاءك فافعل. وليكن ما تذكُره به تجديدَك له النصيحةَ والاجتهاد، وألّا يزالَ ينظر منك إلى آخِر يذكره الأوّل؛ فإنّ السلطانَ إذا انقطع عنه الآخِرُ نسِي الأوّلَ؛ فإنّ أرحامهم منقطعة وحِبالهم منصرمة إلا عمن رَضُوا عنه في يومهم وساعتِهم.

---

(١) الملق: ومنها التملق، خطب وده ولو بالخداع، اللسان، مادة ملق.
(٢) هذا النص مقتبس من الأدب الكبير لابن المقفع.
(٣) الاستيناء: الصبر والتأني.

واعلم أن أكثر الناسِ عدوٌّ لصاحب السلطانِ ووزيرِه وذوي المكانةِ عنده، لأنه منفوس[١] عليه مكانه كما يُنْفَس على الملِك ملكُه، ومحسود كما يُحْسَد عليه؛ غير أنه يُجْتَرَأُ عليه ولا يجترأُ على الملكِ، لأن حسّادَه أحْبَاءُ[٢] الملِك الذين يشاركونه في المنزلة والدخولِ، وهم حضورٌ، وليسوا كعدوّ الملِك النائي عنه الكاتِم لعداوتِه؛ فهم لا يغفُلون عن نصب الحبائلِ له. فالبسْ لهؤلاء الأعداءِ كلِّهم سلاحَ الصحّةِ والاستقامةِ ولزومِ المحجة[٣] فيما تُسِرّ وتُعلنُ. ثم روِّح عن قلبِك حتى كأنك لا عدوَّ لك ولا حاسدَ. جانِب المسخوطَ عليه والمظنونَ به عند السلطانِ، ولا يجمعنّكَ وإياه مجلسٌ ولا منزلٌ، ولا تُظهرنّ له عذرًا ولا تُثنِيَنّ عليه خيرًا. فإذا رأيته قد بلغ في الإعتابِ[٤] مما سُخِط عليه فيه ما ترجو أن يلِين له الملِك، واستيقنت أن الملِكَ قد تحقق مباعدتك إياه وشِدّتك عليه، فضَعْ عند ذلك عذره عند الملِك، واعمل في إرضائِه بالرفقِ واللطف.

وإذا أصبت الجاه عند الملِك وكانت لك خاصة منزلةٍ، فلا يُحْدثن لك ذلك تغيُّرًا على أهلِه وأعوانِه واستغناءً عنهم، فإنك لا تدري متى ترى أدنى جفوةٍ فتذِلّ لهم. وإن استطعت أن يعرف صاحبك أنك تنحَله صوابَ رأيك فضلًا عن صوابِه فتُسنِدَ ذلك إليه وتزينه به، فإن الذي أنت بذلك آخذٌ أفضلُ من الذي أنت به معطٍ.

واعلمْ أن السلطان يقبلُ من الوزراء التبخيل ويعدّه منهم شفقةً ونظرًا ويحمدهم عليه وإن كان جوادًا. فإن كنت مُبَخِّلًا فقد غششت صاحبك بفساد مروءتِه، وإن كنت مُسَخِّيًا لم تأمنْ إضرار ذلك بمنزلتك. فالرأيُ لك تصحيحُ النصيحةِ والتماسُ المخرجِ، بألا يعرِفَ منك ميلًا إلى شيء من هواك.

فهذه نبذةٌ من وصايا أصحابِ السلطان يكتفي بها اللبيب[٥]، ويتمسك بها الأريبُ. وقد قدّمنا في شروط الوزارة ما يحتاجُ صاحبُ السلطانِ إلى استعمالٍ في خدمته. فلنذكر ما يحتاج إليه نديمُ الملِك ومؤاكله.

---

(١) منفوس عليه مكانه: لم يره له أهلًا، اللسان مادة نفس.
(٢) أحْباء جمع حبأ: جلساء الملك وخاصته، اللسان مادة حبأ.
(٣) المحجة: جادة الطريق ووسطه، اللسان مادة حجج.
(٤) الإعتاب: رجوع المعتوب عليه إلى ما يرضى العاتب، اللسان مادة عتب.
(٥) نقول عن الأدب الكبير لابن المقفع.

ذكر ما يحتاج إليه نديمُ الملِك، وما يأخذُ به نفسَهُ، وما يلزمه

قالوا: مما يزيدُ النديمَ في المحلّ تقدّمًا، وعند ملِكه تمكُّنًا، أن يكون عالمًا بكل ما يتنافس الملوك ويتغالَون فيه، من الرقيق المثمّن، وقيمةِ الجوهرِ النفيسِ، والآلات المحكمةِ، وأنواعِ الطيب والفُرُش، إلى غير ذلك من معرفة الخيل والسلاحِ. ولذلك قال الواصف نفسَه[١] للفضل بن يحيىٰ بن خالدٍ[٢] يرغِّبه في اختصاصِه بمنادمته في شعر طويل: [من الخفيف]

لستُ بالناسِك المشمِّرِ ثوبيـ ـه ولا الفاتِكِ الخليعِ الوَقاحِ
أبصَر الناسِ بالجواهرِ والخيـ ـلِ وبالخُرَّد الحِسانِ المِلاحِ[٣]

قالوا: ومَنْ أبردُ من النديم مجلِسًا وأكسفُ منه بالًا إذا عُرِض على الملوك شيء من هذه الأعلاقِ فلم يُحِرْ جوابًا ولا وَجَدَ عنده منه عِلمًا!.

ويُستظرف من نديم السلطانِ أن يصِف اللونَ الغريب من الطعام، والصوتَ البديع من الشعر، واللحن الشجِيّ من الغِناء. وقالوا: من لم يدرِ عشرة أصواتٍ من الغِناء ويُحسِن من غرائِب الطبيخِ عشرة ألوان، لم يكن عندهم ظريفًا كاملًا، ولا نديمًا جامعًا.

* * *

وأما ما يأخذُ به نفسه ـ فقد قالوا: ينبغي أن يكون نديمُ السلطان معتدِل الأخلاقِ، سليم الجوارحِ[٤]، طيّب المفاكهةِ والمحادثةِ، عالمًا بأيام الناسِ ومكارِم أخلاقِهم، راوِية للنادرِ من الشعر والمثلِ السائرِ، متصرِّفًا في كل فنّ، قد أخذ

(١) هو أبان بن عبد الحميد بن لاحق الرقاشي وابنه حمدان كلهم شعراء. وهو من شعراء البرامكة، وكان مخصوصًا بجعفر لا يكاد يفارقه، وكان يأمر البرامكة ويفرق المال على الشعراء، كان شاعرًا أديبًا ظريفًا منطقيًا مطبوعًا في الشعر، مقتدرًا عليه، يقتضب الخطب. نقل كليلة ودمنة شعرًا تلبية لرغبة يحيىٰ بن خالد البرمكي. هاجى أبو نواس. انظر فيه: ـ ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٢٠٤ و٢٤٠ ـ ٢٤١. ـ المرزباني، معجم الشعراء، ص ٤٩٣.

(٢) الفضل بن يحيىٰ بن خالد البرمكي، وزير الرشيد وأخوه في الرضاع، تولى خراسان. سجنه عندما نكبت البرامكة ومات في السجن في الرقة. الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٨/٢٥٦ ـ ٣١٧.

(٣) الخرَّد: الفتيات العذارى، اللسان، مادة خرد.

(٤) الجوارح: الأعضاء، اللسان، مادة جرح.

من الخير والشر بنصيب؛ فإن مالت شهوةُ المِلِك إلى ضربٍ ما وجد عنده منه علمًا.

ويلزمه أيضًا أن يحضُر في الزيّ الظاهرِ الذي يُعرف به، ويشهد فيه المجالس الحافِلة من غير أن يتشهر[١]. فإن شاء المِلِك أن يغيّر حاله وزِيَّه ويُكرِمَه بشيء من ثيابِه، حسُن أن يلبَس ذلك من وقتهِ حتى ينقضِيَ المجلس، ولم يحسن أن يجلس فيه ظاهرًا في مجلسٍ ثانٍ؛ لأنه شيء اختاره المِلِك في ساعة بعينِها لا في كل أوقاتِه. وأما العِمامة والخُفّ فلا يخلو منهما. والغرض من ذلك إجلال السلطان عن مشاركته فيما اتسع له من التبدّلِ والتخيّرِ في الزيّ الذي لا ثِقلَ عليه منه، والانفرادِ به عمن هو دونه. وهذه كانت عادة ملوكِ الأعاجم؛ لأنهم رسموا لكل طبقةٍ من طبقات أهلِ مملكتِهم برسم من الزيّ ليتميزوا به، ولا يتشبه سُوقة بملك، ولا مشروف بذي الشرفِ، ولا تابع برئيس.

ومما يجب أن يأخذ به نفسه الإسراع في الخطو إذا كان بحيث يراه الملك، ليكون مشيه إرقالًا ولا يكون اختيالًا.

ومما يلزمه أن يتحفّظ منه ويروضَ به نفسه ألّا يُصَبِّحَه ولا يُمَسِّيَه ولا يشمّته ولا يستخبِره. وإنما تُرِك ذلك كله لما فيه من تكلّفِ الجواب. وأوّل من سنّ ذلك وحمل الناسَ عليه الفضل بن الربيع[٢].

* * *

وأما الآدابُ في محادثة السلطان ـ فقد قالوا: مِن حقّ المِلِك إذا حضر سُمّارُهُ ومحدّثوه ألّا يبتدِئه أحد حديثًا. فإن بدأ هو بالحديث صرف مَنْ حضره ذِهنَه وفكره نحوه. فإن كان يعرِفُ الحديثَ الذي حدّث به المِلِكُ استمعه استماع من لم يدرِه ولم يعرِفه، وأظهر السرور بفائدة المِلِك والاستبشار بحديثِه؛ فإن في ذلك أمرين: أحدهما ما يظهر من حسنِ أدبِه. والآخر أن يعطِيَ المِلِك حقه بحسن الاستماعِ. وإن كان لم يعرفه فالنفس إلى فوائِد الملوك والحديثِ عنهم أتوق منها إلى فوائدِ السُّوقةِ ومن

(١) يتشهر: يصطنع الشهرة أو الظهور في شنعة. اللسان مادة شهر.

(٢) الفضل بن الربيع بن يونس: (٢٠٨ هـ) كان أبوه وزيرًا للمنصور وقد ولاه الهادي الحجابة بعد أبيه الربيع سنة ١٧٠ هـ. وولاه هارون الرشيد نفقات العامة والخاصة، ثم ولاه الحجابة بعد محمد بن خالد البرمكي سنة ١٧٩ هـ. وفي الخلاف بين الأمين والمأمون انحاز إلى الأمين في مواجهة المأمون وأهل خراسان. توفي بطوس. انظر: الطبري، الجزء الثامن.

أشبهها. وقد كان رَوْح بن زِنْباع يقول: إذا أردت أن يُمكنك الملِك من أُذنِه فأمْكِنْ أُذنك من الإصغاءِ إليه إذا حدّث. وكان أسماء بن خارِجة يقول: ما غلبني أحد قطُّ غلبةَ رجلٍ يُصغي إلى حديثي.

ومن حقّ الملِك إذا قرّب إنسانًا أو أنِس به حتى يهازِله ويضاحِكه، ثم دخل عليه، أن يدخل دخولَ من لم يجرِ بينهما أُنس قط، وأن يُظْهِر من الإجلالِ والتعظيم أكثر مما كان عليه؛ فإن أخلاقَ الملوكِ ليست على نظام. ومجالستهم ومحادثتهم تحتاج إلى سياسةٍ وتحفُّظٍ من وضعَ الحديثِ والمثلِ والشعرِ في موضِعه. وإذا حدّث الملِك بحديث وفرغ منه فنظر إلى بعضِ جلسائِه، فقد أذِن له أن يحدّثه بنظيرِ ذلك الجِنس من الحديث. وليس له أن يأخذ في غير جِنس حديثِه. فإذا فرغ من ذلك الحديثِ فليس له أن يَصِله بحديث آخر وإن كان شبيهًا للحديثِ الأوّل. فإن رأى الملِكَ قد أقبل عليه بوجهِه وأصغى إلى حديثِه فليَمْضِ فيه حتى يكمله ويأتِيَ على آخره. وليس له ـ إن قطع الملكُ استماعَ حديثِه بشغل يَعْرِض له ـ أن يمرّ على كلامِه، ولكن يُنْصِت مطرقًا. فإن اتصل شغل الملِكِ، ترك الحديث. فإن فرغ ونظر إليه، فقد أذِن له في إتمامه وإعادتِه، وإلّا فلا.

ومن حقّ الملِك ألّا يُضْحَكَ بحضرته، لأن الضحِكَ جُرْأَةٌ عليه؛ وألّا يعادَ عليه الحديث مرتين وإن طال بينهما الدهر، إلا أن يذكُره الملِك، فإن ذكره فقد أذِن له في إعادته. وكان رَوْح بن زِنْبَاع[١] يقول: أقمتُ مع عبد الملِكِ بنِ مروان[٢] سبع عشرة سنة من أيامِهِ ما أعدتُ عليه حديثًا. وكان الشّعْبِيُّ[٣] يقول: ما حَدَّثت بحديث مرتين لرجل بعينه قط. وكان أبو العبّاس السفّاح يقول[٤]: ما رأيت رجلًا أغزر علمًا من أبي

(١) روح بن زنباع الجذامي أبو زرعة من رجال الدولة الأموية، ولاه مسلم بن عتبة على المدينة بعد وقعة الحرة. من خطباء اليمن وقد هم به معاوية بن أبي سفيان فقال له: لا تشمتن بي عدوًا أنت وقمته. . . وقد لعب دورًا في أخذ البيعة ليزيد بعد موت معاوية. . . وكان من ندماء عبد الملك بن مروان. انظر فيه: ـ الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ٤٩٦/٥. ـ الجاحظ البيان والتبيين، ٢٨٨/١ و٣٠٩. ـ المسعودي، مروج الذهب، ٩٣/٢ ـ ٩٤.

(٢) عبد الملك بن مروان: تولى الخلافة بين سنتي ٦٥ هـ ـ ٨٦ هـ. مدة إحدى وعشرين سنة. قبض وهو ابن ست وستين سنة كان يحب الشعر والفخر والتقريظ والمدح وكان الغالب عليه البخل وكان له إقدام على الدماء، ومن أشهر عماله الحجاج بالعراق والمهلب بخراسان؛ وفي أيامه كانت انتفاضة عين الوردة (٦٥ هـ) وحركة عبد الله بن الزبير وحركة المختار الثقفي، وحركة عمرو بن سعيد الأشدق. انظر فيه: المسعودي، مروج الذهب، ٧١/٢ ـ ٩٥.

(٣) الشعبي: هامش ٣ صفحة ٦١.

(٤) أبو العباس السفاح: هامش ١ صفحة ١٠.

بكر الهَذلِيّ[١] لم يُعِد عليّ حديثًا قطُّ. وكان أبو بكر الهذليّ يقول: حدّثت المنصور بأكثر من عشرة آلاف حديث، فقال لي ليلة ـ وقد حدّثته عن يومِ ذي قارٍ وقد اضطرِرت إلى التكرار ـ: أتُعِيد الحديثَ؟ فقلت: ما هذا مما مرَّ يا أمِير المؤمنين؛ فقال: أما تذكرُ ليلةَ الرعدِ والأمطارِ وأنت تحدّثُ بحديث يومِ ذِي قار فقلت لك: ما يومُ ذي قارٍ بأصعب من هذه الليلةِ؟

ومن حقِّ المحادثةِ وواجبِ المؤانسةِ تركُ المِراءِ[٢]؛ هذا مع الأكفاء فكيف مع الملوكِ والرؤساء! وقالوا: المماراة تُفسِد الصداقةَ القديمة، وتحلّ العقدة الوثيقة وتكسِب الإِحْنة[٣] والبغضاء. وقال الصاحب بن عَبّاد: للمحدّث على السامع ثلاث: كتمانُ السر، وإصغاءُ الذهن، وتركُ التحفُّظ. هذا ما يلزم نديم الملِك.

وأما مؤاكله، فقد اصطلح الناس على إجلال رؤسائِهم وملوكِهم عن غسلِ أيديهم بحضورهم، واستجازوا ذلك مع نُظَرائِهم ومن يسقط التحفُّظُ بينهم وبينهم. وربما تجمّل الرئيسُ فقال لمؤاكِله: اغْسِل يدك مكانك ولا تبرح. فالغَنِيُّ يغتنمُ ذلك ويفعل، والفَطِن يأباه ويسلكُ سبيلَ الأدبِ، فيخِفّ على القلبِ. هذا بعد الطعامِ. وأما قبله فجائز أن يغسل اليد بحضرةِ الرئيس. وأما الخلال[٤] فلا يستعمل بحضرته البتة.

وأما آدابُ الأكل بين يدي الرئيس ـ ألّا يخلِط طعامًا بطعام، ولا يغمِسُ اللقمةَ بالخل ثم يضعُها في الطعام، ونحو ذلك. هذا ما يلزم نديم الملِك ومؤاكِلَه. وقد ذكرنا مما يجب للملِك على رعيتِهِ من المناصحة والأدبِ والتوقير والتعظيم فيما تقدّم ما يدخل في هذا البابِ، فلا فائدة في تكراره. فلنذكر ما ورد في النهي عن صحبة الملوك.

ذكر ما ورد في النهي عن صحبة الملوك والقرب منهم

قد نَهَتِ الحكماء عن صحبة الملوكِ وقالوا: إن الملوكَ إذا خدمتهم مَلُّوك، وإن لم تخدِمهم أذلُّوك. وإنهم يستعظِمون في الثواب ردّ الجوابِ، ويستقِلُّون في العِقاب

---

(١) أبو بكر الهذلي: لعله أبو كبير الهذلي، إذ لم أجد في ديوان الهذليين أي أثر له وكذلك في جميع المنتخبات (المفضليات والأصمعيات والشعر والشعراء وطبقات الشعراء، والجمهرة...).

(٢) المراء: المجادلة والمنازعة في كذب وخداع. اللسان، مادة مرأ.

(٣) الإحنة: الحقد، اللسان مادة أحن.

(٤) الخلال: إزالة ما بقي من فضلات بين الأسنان. اللسان، مادة خلل.

ضربَ الرقابِ. وإنهم ليعثُرُون على العَثْرة اليسيرة من خَدَمهم فيبنُون لها مَنَارًا، ثم يوقِدون لها نارًا، ويعتقِدونها نارًا. وقال ابن المقفَّع[١]: إن وجدْتَ عن السلطان وصُحبتهِ غنًى فصُنْ عنه نفسك، واعتزِله جهدك؛ فإنه من يأخُذْه السلطان بحقه يَحُلْ بينه وبين لَذّةِ الدنيا وعملِ الآخرةِ. وقال العتّابيّ[٢] وقد قيل له: لم لا تَقْصِد الأمير فتخدِمُه؟ فقال: لأني أراه يعطي الواحد لغير حسنةٍ ولا يدٍ، ويقتل الآخرِ بلا سيئةٍ ولا ذنبٍ، ولست أدري أيّ الرجلين أكون، ولست أرجو منه مقدارَ ما أُخاطِر به. وقال لامرأته: [من الطويل]

أَسَرَّكِ أني نِلْتُ ما نال جعفرٌ ... من الملك أو ما نال يحيىٰ بنُ خالدِ

فقالت: بلى والله! فقال:

وأنّ أميرَ المؤمنين أَغَصَّنِي ... مَغَصَّهما بالمُرْهَفاتِ البواردِ

فقالت: لا والله! فقال:

ذَريني تَجِئْني مِيتتي مطمئنةً ... ولم أتجشَّمْ هولَ تلك المواردِ[٣]

فإنّ جسيماتِ الأمورِ منوطةٌ ... بمستَوْدَعاتٍ في بُطُونِ الأساودِ

الباب العاشر

من القسم الخامس من الفن الثاني في قادة الجيوش، والجهاد، ومكايد الحروبِ، ووصف الوقائع، والرباط، وما قيل في أوصاف السلاح

ذكر ما قيل في قادة الجيوش وشروطهم وأوصافهم ووصاياهم وما يلزمهم

قال الشيخ الإمام أبو عبد الله الحسينُ بنُ الحسنِ بنِ محمدِ بنِ حليم الحَليميّ

(١) ابن المقفع: هامش ٢ صفحة ٦.

(٢) العتّابي: كلثوم بن عمرو العتابي التغلبي، يكنّى أبا عمرو، شاعر محسن وكاتب مجيد، مدح المأمون والرشيد. انظره في: الأغاني ١٢/٢؛ طبقات ابن المعتز، ص ٢٦٤؛ معجم المرزباني، ص ٣٥١؛ فهرست ابن النديم، ص ١٨١؛ بروكلمان، ٢/٣٦ ـ ٣٧. طبقات ابن قتيبة، ٢/ ٧٤٠ ـ ٧٤١.

(٣) تجشم: تكبد وتكلف وأتاه على تعب ومشقة. اللسان: مادة جشم.

الجُرجانيُّ الشافعيّ[١] في كتابه المُترجم بـ«المِنهاج» ما مختصرُه ومعناه: إذا أنفذ الإمامُ جيشًا أو سَرِيَّةً فينبغي أن يؤمِّرَ عليهم رجلًا صالحًا أمينًا مُحتسِبًا، لأن القومَ إليه ينظرون. فإذا لم يكن خيِّرًا في نفسه كانت أعمالُه بحسَب سريرته وكانت أعمالُ القوم بحسبها مُضاهيةً لها، فإن رَأَوْا منه كَسَلًا كَسِلوا، وإن رَأَوْا منه فَشَلًا فَشِلوا، وإن ثبت ثبتوا، وإن رجع رَجَعُوا، وإن جَنَح إلى السِلم جنحوا، وإن جَدّ جدّوا؛ فهم في تَبَعِه كالمأموم مع الإمام. والعدوُّ إنما يَفرَقُ من رئيس القوم، فإذا سَمِع بذي ذكر كان ذلك أَهْيَبَ له من أن يَسمع بخامل لا صِيتَ له. وإذا سمع بشُجاع غيرِ فَرّار كان آيَسَ من مقاومته، منه إذا سمع بفَشِلٍ جَبَان. وإذا سمع بليّنٍ يُطْمَع في خِداع مثله كان أجرأ على استقباله، منه إذا سمع بصُلْب في الدِّين شديدٍ في البأس. فيكون ما يكون من العدوّ من الإقدام والإحجام بحسب ما يبلغُه من حال رأسِ المسلمين. فلهذين السببين وجب أن يكون الرأسُ مستصلَحًا جامعًا لأسباب الغَناء والكفَاية. والله تعالى أعلم.

وأما ما يلزم قائدَ الجيش ـ قال أبو الحسن الماورديُّ[٢] في كتابه المترجم بـ«الأحكام السلطانية» ما معناه: إن أمير الجيش يلزمه ستة أحكام:

الأول منها: مسيرةٌ بالجيش. وعليه في السير بهم سبعةُ حقوق: أحدها الرِّفقُ بهم في السير الذي يقدر عليه أضعفُهم وتُحفظ به قوّةُ أقواهم. ولا يجدُّ السيرَ فيُهلِكَ الضعيفَ ويستفرغَ جَلَد القويِّ. فقد قال النبيّ ﷺ: «إن هذا الدينَ متين فأَوْغِلوا فيه برِفْق فإنّ المُنْبَتَّ لا أرْضًا قَطَع ولا ظَهرا أَبْقى». والثاني أن يتفقّدَ خيلَهم التي يجاهدون عليها وظهورَهم التي يمْتطونها، فلا يُدخِل في خيل الجهاد قحمًا[٣] كبيرًا، ولا ضَرعًا[٤] صغيرًا، ولا حطِمًا[٥] كسيرًا، ولا أَعْجَف رازِحًا[٦] هَزيلًا؛ لأنها لا تُغني، وربما كان ضعفُها وَهْنًا. ويتفقدُ ظهورَ المطايا والركوبِ، فيُخرِجُ منها ما لا يقدر على المسير ويَمنع من أن تُحمَّل زيادةً على طاقتِها. والثالث أن يُراعِيَ من معه من المُقاتِلة. وهم صِنفان: مُسترزِقة، وهم أصحابُ الديوانِ من أهل الفيءِ بحسب الغَنَاء والحاجةِ؛ ومُتَطوِّعةٌ، وهم الخارجون عن الديوانِ من البوادي والأعرابِ وسكّانِ

---

(١) الحليمي الجرجاني الشافعي، أبو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم. انظر هامش ١ صفحة ٣.

(٢) أبو الحسن الماوردي: هامش ١ ص ٨٩.

(٣) القحم: الكبير السن جدًا.

(٤) ضرعًا: المهر الذي لا يقوى على العدو.

(٥) حطمًا: الفرس الذي تهدم لطول عمره.

(٦) الرازح: الساقط من الإعياء.

القُرى والأمصارِ الذين خرجوا في النَّفير الذي نَدَبَ اللهُ إليه بقوله: ﴿انفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبَة: الآية ٤١] قيل معناه: شبّانًا وشيوخًا، وقيل: أغنياءَ وفقراءَ، وقيل: رُكبانًا ومُشاةً، وقيل: ذا عيال وغير ذي عيال. وهؤلاء يُعطَوْن من الصدقات دون الفَيْءِ. والرابع أن يُعَرِّفَ على الفريقين العُرَفاء ويُنقّب عليهم النقباءَ، ليَعرِفَ من عُرفائِهم ونُقَبائِهم أحوالَهم ويقرُبوا عليه إذا دعاهم. وقد فعل رسول الله ﷺ ذلك في مَغَازيه. والخامس أن يجعلَ لكل طائفة شِعارًا يَتداعَون به ليصيروا به مُمَيّزين. فقد جعل رسول الله ﷺ شِعارَ المهاجرين: «يا بني عبدِ الرحمٰن» وشعارَ الخزرج: «يا بني عبد الله» وشعارَ الأوسِ: «يا بنِي عُبيد الله» وسمَّى خيلَه: «خيلَ الله». والسادس أن يتصفّح الجيشَ ومن فيه، فيُخرجَ منهم من كان فيه تَخْذيلٌ للمجاهدين وإِرْجافٌ بالمسلمين أو عَيْنًا عليهم للمشركين. فقد ردّ رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بنَ أُبيّ ابن سَلُولَ في بعض غزواتِه لتخذيله المسلمين. قال الله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ [البقرة: الآية ١٩٣] أي لا يَفتِن بعضُكم بعضًا. والسابع ألّا يُمايل[1] من ناسبه أو وافق رأيَه ومذهبَه على من باينه في النسبِ أو خالفَه في رأي ومذهبٍ، فيظهرَ من المباينة ما تفرّقُ به الكلمة الجامعةُ تشاغلًا بالتقاطع والاختلافِ. فقد أَغْضى رسولُ الله ﷺ عن المنافقين وهم أضدادٌ في الدين، وأجْرَى عليهم حكم الظاهرِ حتى قَوِيتْ بهم الشوكةُ وكثُر بهم العددُ وتكاملت بهم العُدّة، وَوَكَلَهم فيما أضمروه من النفاق إلى الله تعالى. قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: الآية ٤٦] قيل فيه: الدولةُ، وقيل: القوّةُ.

والثاني: تدبير الحرب. قال الماوردي[2]: والمشركون في دار الحربِ صِنفان، صِنفٌ منهم بلغتهم دعوةُ الإسلام فامتنعوا منها وَتَأَبَّوْا عليها. فأمير الجيش مُخيّر في قتالهم بين أن يُبَيّتَهم ليلًا ونهارًا بالقتل والتحريقِ، وبين أن يُنذرَهم الحربَ ويُصَافّهم في القتال. والصنفُ الثاني لم تبلغهم دعوةُ الإسلام وهم قليلٌ جدًا، إلا أن يكونوا وراءَ من يلي هذه البلادَ الإسلاميةَ من الترك والروم في مَبادىء بلادِ المشرقِ وأقاصي المغرب، فيحرُم عليه الإقدامُ على قتالِهم غِرّةً وبَياتًا، وأن يبدأَهم بالقتال قبل إظهارِ دعوة الإسلام لهم وإعلامِهم من معجزات النبوّةِ وظهور الحجةِ ما يقودُهم إلى الإجابة. فإن أقاموا على الكفر بعد ظهورِها لهم، حارَبَهم وصاروا فيه كمن بلغتهم الدعوةُ. قال الله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي

---

(١) يمايل: يميل مع من أو يمالىء.

(٢) الماوردي: هامش ١ صفحة ٨٩.

هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النّحل: الآية ١٢٥] معناه إلى دين ربِّك بالنبُوّة والقرآنِ. فإن بدأ بقتالهم قبل دعائهم إلى الإسلام وإنذارهم بحُججه وقَتَلهم غِرَّةً وبَياتًا، ضمِنَ دِيَاتِ نفوسِهم. وهي على الأصح من مذهب الشافعي كديات المسلمين. وقيل: بل تكون كديات الكفار على اختلافها. وإذا تقابلت الصفوفُ في الحرب جاز لمن قاتَل من المسلمين أن يُعَلِّم بما يشتهرُ به في الصفوف ويتميّزُ به من بين الجيش، وأن يركبَ الأبلقَ(١) إن كانت خيولُ الناس دُهْمًا(٢) أو شُقْرًا. رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال يوم بدر: «سَوِّمُوا فَإِنَّ المَلَائِكَةَ قَدْ سَوَّمَت»(٣). ويجوز أن يُجيبَ إلى البِرازِ إذا دُعي إليه؛ فقد دعا أُبَيُّ بنُ خَلَف رسولَ الله ﷺ إلى البِراز يوم أُحُد فبرز إليه فقتله النبيّ ﷺ. ويجوز أيضًا للمقاتل من المسلمين أن يدعوَ إلى البراز لما فيه من إظهار القوّة فِي دين اللهِ تعالى بعد أن يَعلمَ من نفسه أن لن يَعْجِزَ عن مقاومة خَصمِه ويقدرَ على دفع عدوّه. ولا يجوز ذلك لزعيم الجيشِ، فإنه إذا طَلَب البِرازَ وفُقِد، أَثَّر ذلك في المسلمين؛ وربما يُفضي بهم عدمُه إلى الهزيمة. ورسولُ الله ﷺ إنما برز لثقتِه بنصر الله وإنجازِ وعدِه، وليس ذلك لغيره. ويجوز لأمير الجيش إذا حضّ على الجهاد أن يُعَرِّضَ للشهادة من الراغبين فيها من يعلم أنّ قتلَه في المعركة مما يحرّض المسلمين على القتال حميّةً له.

حكى موسى بنُ إسحٰق أن النبيّ ﷺ خرج من العَريش يوم بَدْر فحرّض الناس على الجهاد ونَفّل كلَّ امرىء منهم ما أصاب، وقال: «والذي نفسي بيده لا يُقاتلهم اليومَ رجلٌ فَيُقتل صابرًا محتسبًا مُقبلًا غير مُدبر إلا أدخلَه اللهُ الجنَةَ»؛ فقال عُمَيْر بنُ الحُمام من بني سَلَمة وفي يده تمراتٌ يأكلهن: بَخٍ بخٍ! ما بقيَ بيني وبين أن أدخلَ الجنةَ إلا أن يقتلَني هؤلاء القومُ، ثم قَذف التمراتِ من يده وأخذ سيفَه وتقدّم وقاتلَ القومَ حتى قُتل ـ رحمه الله ـ وهو يقول: [من الرجز]

رَكْضًا إلى الله بغير زادِ إلا التُّقَى وعَمَلِ المعادِ
والصبرَ في الله على الجهادِ وكلُّ زاد عرضةُ النَّفَادِ
غيرَ التُّقَى والبِرِّ والرشادِ

ويجوز للمسلم أن يقتلَ من ظفِر به من مُقاتلة المشركين مُحاربًا وغيرَ محارب. واختُلف في قتل شيوخهم ورُهبانِهم من سكان الصوامع والديارات. فمن منع من

---

(١) الأبلق: في لونه سواد وبياض؛ اللسان: مادة بلق.
(٢) الأدهم: الأسود.
(٣) سوِّموا: اعملوا لكم سِمة أي علامة، اللسان: مادة وسم.

قتلهم قال: إنهم مُوادِعون. ومن قال بقتلهم وإن لم يقاتلوا قال: لأنهم ربما أشاروا برأي يكون فيه إنْكاءٌ للمسلمين. وقد قُتِل دُرَيْدُ بن الصِّمَّةِ(١) في حرب هوازنَ ـ وهو يوم حُنَيْن ـ وقد جاوز مائةَ سنة، ورسولُ الله ﷺ يراه فلم يُنكر قتلَه؛ وكان يقول حين قُتِل: [من الطويل]

أمرتُهُمُ أمري بمُنْعَرَجِ اللِّوَى ... فلم يستبينوا الرشدَ إلا ضُحى الغدِ

فلمّا عَصَوْني كنتُ منهم وقد أرى ... غَوايتَهم لا أنني غيرِ مهتدي

ولا يجوزُ قتل النساء والولدانِ في حرب ولا غيرِها ما لم يُقاتِلوا؛ لنهي رسولِ الله ﷺ عن قتلهم. وقد نهى رسولُ الله ﷺ عن قتل العُسَفاء والوُصَفاء ـ والعسفاء: المُستخدَمون، والوُصفاء: المماليكُ ـ. فإن قاتل النساءُ والولدان قُوتِلوا مُقبلين ولم يُقتلوا مُدبرين. وإذا تترّسوا في الحرب بنسائهم وأطفالِهم عُمِدَ قتلُهم وتُوُقِّيَ قتلُ النساء والأطفال، فإن لم يوصل إلى قتلهم إلا بقتل النِّساء والأطفال جاز، ولو تترّسوا بأسرى المسلمين ولم يوصل إلى قتلهم إلا بقتل الأسارى لم يجز قتلُهم، فإن أفضى الكفُّ عنهم إلى الإحاطة بالمسلمين، توصّلوا إلى الخلاص منهم كيف أمكنهم وتحرّزوا أن يعمِدوا قتلَ مسلم؛ ويجوز عَقْرُ خيلهم من تحتهم إذا قاتلوا عليها؛ ومَنَعَ بعضُ الفقهاءِ من عقرها. وليس لأحد من المسلمين أن يعقِرَ فرسَ نفسِه، لأن الخيل من القوّة التي أمر الله تعالى بإعدادها في جهاد عدوّه. قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: الآية ٦٠]. ولا احتجاجَ بعقر جعفر بن أبي طالب فرسه يوم مُؤْتة، فإنه اقتحم بفرس له شقراء حتى التحم القتال ثم نزل عنها وعقرها وقاتل حتى قُتل رضي الله عنه، وهو أوّلُ رجل من المسلمين عقر فرسَه في الإسلام، وهو إنما عقر فرسه بعد أن أُحيط به، فعقرُه لها خشية أن يتقوّى بها المشركون على المسلمين، فصار عقرُها كعقر خيولهم.

والثالثُ: ما يلزم أميرَ الجيش في سياستهم. والذي يلزمه فيها عشرةُ أشياءَ: أحدها: حِراستُهم من غِرّة يظفَرُ بها العدوّ منهم، وذلك بأن يتتبّع المكامنَ

---

(١) دريد بن الصمة، أبا قرة من جُشم بن معاوية بن بكر بن هوازن بن منصور من غزيه، أمه ريحانة بنت معديكرب. شاعر جاهلي قتل في حرب الرسول مع هوازن يوم حُنين وهو شيخ كبير جاوز المائة من عمره. انظر: الأغاني، ٩/ ١٠؛ المؤتلف والمختلف، ص ١١٤؛ الأصمعيات رقم ٢٩. طبقات ابن قتيبة، ص ٦٣٥ ـ ٦٣٨.

فيحفَظها عليهم ويَحوط سوادَهم بحرس يَأمنون به على نفوسهم ورحالِهم، ليسكنوا في وقت الدَّعةِ ويأمنوا ما وراءهم في وقت المحاربة. والثاني: أن يتخيّر لهم موضعَ نزولِهم لمحاربة العدوّ، وذلك أن يكون أَوْطأ الأرضَ مكانًا وأكثرَها مرعى وماء وأحرسَها أكنافًا وأطرافًا، ليكون أعونَ لهم على المنازَلة وأقوى لهم على المرابَطة. والثالث: إعدادُ ما يحتاج الجيش إليه من زاد وعُلُوفَةٍ تُفرَّقُ عليهم في وقت الحاجة، لتسكنَ نفوسُهم إلى مادة يستغنُون بها عن السعي في تحصيلها، وتتوفَّرَ دواعيهم على منازلة العدوّ. والرابع: أن يعرفَ أخبارَ عدوِّه حتى يقفَ عليها، ويتصفّح أحوالهم حتى يَخْبُرَها ليسلم من مكرهم ويلتمسَ الغِرَّةَ في الهجوم عليهم. والخامس: ترتيبُ الجيش في مصافّ الحرب، والتعويلُ في كل جهة على من يراه كفئًا لها، ويتفقدَ الصفوف من الخلل فيها، ويراعيَ كل جهة يميل العدوّ عليها بمددٍ يكون عونًا لها. والسادس: أن يقوّي نفوسَهم بما يُشْعِرُهُمْ من الظفر ويُخَيّلُ إليهم من أسباب النصرِ، ليقلّ العدوُّ في أعينهم فيكونوا عليه أجرأ. قال الله عزّ وجلّ: ﴿إِذْ يُرِيكَهُمُ ٱللَّهُ فِى مَنَامِكَ قَلِيلًا ۖ وَلَوْ أَرَىٰكَهُمْ كَثِيرًا لَّفَشِلْتُمْ وَلَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ﴾ [الأنفال: الآية ٤٣]. والسابع: أن يعِدَ أهلَ الصبرِ والبلاء منهم بثواب الله إن كانوا من أهل الآخرة، وبالجزاء والنَّفَل من الغنيمة إن كانوا من أهل الدنيا. والثامن: أن يشاوِرَ ذوي الرأي فيما أعْضَلَ، ويرجِعَ إلى أهل الحزم فيما أَشْكل؛ ليأمن الخطأَ ويسلِمَ من الزلل. وقد تقدّم ذكر ما في المَشُورة من البركة والخير. والتاسع: أن يأخذَ جيشَهُ بما أوجب الله تعالى من حقوقه وأمر به من حدوده، حتى لا يكون منهم تجوّز في دين الله ولا تحيف في حق، فإن من جاهد عن الدين كان أحق الناس بالتزام أحكامه. وقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «انْهَوْا جيوشَكم عن الفساد فإنه ما فسد جيشٌ قطُّ إلا قذف الله في قلوبهم الرُّعْبَ وانهَوْا جيوشكم عن الزنا فإنه ما زنى جيشٌ قطُّ إلا سلّط الله عليهم المُوتَان[1] وانهَوْا جيوشكم عن الغُلُول[2] فإنه ما غَلّ جيشٌ قطُّ إلا قذف الله الرعبَ في قلوبهم». وقال أبو الدرداء[3]: يا أيها الناسُ، عَمَلٌ صالحٌ قبل الغَزْو فإنما تُقاتلون بأعمالكم. والعاشر: ألّا يُمَكِّن أحدًا من جيشه أن يتشاغل بتجارة أو زراعة ليصرفه الاهتمامُ بها عن مصابرة العدوّ وصدقِ الجهاد. رُوِيَ عن نبيّ من

(١) الموتان: الموت الكثير الوقوع، اللسان: مادة موت.
(٢) الغُلول: الخيانة في المغنم، اللسان: مادة غلل.
(٣) أبو الدرداء: هامش ١ صفحة ٩٨.

أنبياء الله تعالى أنه قال: «لا يغزوَنَّ معي من بَنَى بناءً لم يُكمله ولا رجلٌ تزوّج امرأةً لم يدخل بها، ولا رجلٌ زرع زرعًا لم يحصده».

والرابع: ما يلزم المجاهدين معه من حقوق الجهاد. وهو ضربان: أحدهما ما يلزمهم في حق اللهِ تعالى؛ والثاني ما يلزمهم في حق الأميرِ عليهم.

فأما اللازم لهم في حق الله تعالى فأربعة أشياء. أحدها: مصابرةُ العدوّ عند التقاء الجمعين بألّا ينهزمَ عنه مِنْ مثلَيْه فما دون ذلك. وقد كان الله عزّ وجلّ فرض في أوّل الإسلام على كل مسلم أن يقاتِلَ عشرةً من المشركين، فقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ [الأنفال: الآية ٦٥]. ثم خفّف الله عنهم عند قوّة الإسلام وكثرة أهله فأوجب على كل مسلم لاقى العدوّ أن يقاتِل رجلين منهم، فقال تعالى: ﴿ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًاۚ فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِۚ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴿٦٦﴾﴾ [الأنفَال: الآية ٦٦] فحرّم على كل مسلم أن ينهزم من مثليه إلا لإحدى حالتين: إما أن يَتَحرَّف لقتالٍ فيُوَلِّيَ لاستراحة أو لمَكِيدة ويعود إلى قتالهم؛ وإما أن يتحيَّز إلى فئةٍ أخرى يجتمعُ معها على قتالهم. قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥٓ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [الأنفَال: الآية ١٦] قال: وسواء قرُبت الفئة التي يتحيزُ إليها أو بعُدت. فقد قال عمر بن الخطاب[1] رضي الله عنه لفِلّ القَادِسيّة حين انهزموا إليه: أنا فِئةُ كل مسلم. ويجوز إذا زادوا على مثليه ولم يجِد إلى المصابرة سبيلًا أن يُوَلِّيَ عنهم غيرَ متحرّفٍ لقتال ولا متحيِّزٍ إلى فئة. هذا مذهب الإمام الشافعي[2] رحمه الله. واختلف أصحابه فيمن عجز عن مقاومة مثليه وأشرفَ على القتل هل يجوز انهزامه، فقالت طائفة: لا يجوزُ انهزامُهُ عنهم وإن قتل، للنص. وقالت طائفة أخرى: يجوز أن يولِّيَ ناويًا أن يتحرّف لقتالٍ أو يتحيّز إلى فئة ليسلم من القتل ومن إثم الخلاف؛ فإنه إن عجز عن المصابرة فلا يعجَزُ عن هذه النية. وقال أبو حنيفة: لا اعتبارَ بهذا التفصيل، والنصُّ فيه منسوخٌ، وعليه أن يقاتلَ ما أمكنه وينهزمَ إذا عجز وخاف القتل. والثاني من حقوق اللهِ تعالى: أن يقصِد بقتاله نصرة دين الله تعالى وإبطالَ ما خالفه من الأديان، ليظهرَه على الدين كله ولو كرِه المشركون. فيكون بهذا الاعتقاد حائزًا لثواب الله تعالى

(١) عمر بن الخطاب: هامش ٣ صفحة ٣٧. (٢) الإمام الشافعي: هامش ١ صفحة ٣.

ومطيعًا له في أوامره ونصرةِ دينه ومستنصِرًا على عدوّه ليستسهل ما لاقى فيكون أكثر ثباتًا وأبلغ نِكاية. ولا يقصِد بجهاده استفادة المغنم فيصِيرُ من المتكسّبين لا من المجاهدين. والثالث من حقوق الله تعالى: أن يؤدّي الأمانةَ فيما حازه من الغنائم ولا يغُلَّ منها شيئًا حتى تُقسَم بين جميع الغانمين ممن شهِد الوقعة وكانوا على العدوّ يدًا، لأن لكل واحدٍ منهم فيها حقًا. قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [آل عِمران: الآية ١٦١]. والرابع من حقوق الله تعالى: ألّا يمايلَ من المشركين ذا قربى ولا يحابي[1] في نصرة الله تعالى ذا مودّة، فإن حقَ الله أوجبُ ونصرةَ دينه ألزمُ. قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلْحَقِّ﴾ [المُمتحنَة: الآية ١]. نزلت الآية في حاطِبِ بنِ أبي بَلْتَعَةَ وقد كتب كتابًا إلى أهل مكة حين همّ رسولُ الله ﷺ بغزوهم يُعْلِمهم فيه بالخبر وأنفذه مع سارّةَ - مولاةٍ لبني المطلب - فأطلعَ اللهُ تعالى نبيه ﷺ على ذلك، فأنفذ عليًا والزبير في أثرها، فأدركاها وأخذا الكتاب من قرون رأسها، فدعا النبيّ ﷺ حاطبًا فقال: «ما حملك على ما صنعت»؛ فقال: واللهِ يا رسولَ الله إني لمؤمنٌ بالله ورسوله، ما كفرتُ ولا بدّلت ولكني امرؤ ليس لي في القوم أصل ولا عشيرة وكان لي بين أظهُرِهم أهلٌ وولد فصانعتهم عليهم؛ فعفا رسول الله ﷺ عنه. على ما نذكر ذلك إن شاء الله تعالى مبيّنًا في أثناء السيرة النبوية عند ذكرنا لغزوة الفتح، فتأمله هناك تجده.

وأما ما يلزمُهم في حق الأميرِ عليهم فأربعة أشياء. أحدها: التزامُ طاعتهِ والدخولُ في ولايتِهِ؛ لأن ولايتَه عليهم انعقدت، وطاعتَه بالولاية وجبت. والثاني: أن يفوّضوا الأمر إلى رأيه ويَكِلوه إلى تدبيره، حتى لا تختلفَ آراؤهم فتختلفَ كلمتُهم ويفترقَ جمعُهم. قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾ [النِّساء: الآية ٨٣] فجعل تفويضَ الأمر إلى وليّه سببًا إلى حصول العلم وسَدادِ الأمر. فإن ظهر لهم صوابٌ خَفِيَ عليه بيّنوه له وأشاروا به عليه. والثالث: أن يسارعوا إلى امتثال أمرِه، والوقوفِ عند نهيه وزجرِه، لأنهما من لوازم طاعتِه. فإن توقّفوا عما أمرهم به أو أقدموا على ما نهاهم عنه ورأى تأديبَهم على المخالفة بحسب أفعالهم، فعل. ولا يُغَلِّظ فينفِّر. قال الله تعالى لنبيه ﷺ: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّواْ مِنْ حَوْلِكَ﴾ [آل عِمران: الآية

---

(١) يحابي: يميل مع هوى ولا يعدل، اللسان: مادة حبا.

١٥٩]. والرابع: ألّا ينازعوه في الغنائم إذا قسَمَها فيهم، ويتراضَوْا به بعد القسمة. والخامس من أحكامها: مصابرة الأميرِ على قتال العدوّ ما صَبَر وإن تطاولت به المدّة. ولا يولّي عنهم وفيه قوّة. قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٢٠٠﴾ [آل عِمرَان: الآية ٢٠٠]. قيل في تأويل هذه الآية: اصبروا على الجهاد، وصابِروا العدوّ، ورابِطوا بملازمة الثغر. فإذا كانت مصابرةُ القتالِ من حقوق الجهاد فهي لازمةٌ حتى يظفَرَ بخَصلة من أربع خصال:

إحداهن: أن يُسْلِموا فيصيرَ لهم بالإسلام ما لنا وعليهم ما علينا، ويُقَرُّوا على ما ملكوا من بلاد وأموال. قال رسول الله ﷺ: «أُمِرتُ أن أُقاتلَ الناسَ حتى يقولوا لا إلٰه إلا الله فإذا قالوها عَصَمُوا مني دماءهم وأموالَهم إلا بحقِّها». وتصير بلادُهم إذا أَسْلموا دارَ إسلام يجري عليها حكمُ الإسلام. ولو أَسْلم منهم في معركة الحرب طائفةٌ، قَلّت أو كثرت، أحرزوا بالإسلام ما ملكوا في دار الحرب من أرض ومال. فإن ظُهِر على دار الحرب لم تُغنم أموالُ من أسلم. وقال أبو حنيفة: يُغنم ما لا يُنقل من أرض ودار، ولا يُغنم ما ينقل من مال ومتاع.

والخصلة الثانية: أن يُظَفِّرَه الله تعالى بهم مع مُقامِهم على شِرْكهم، فيسبي ذراريهم ويغنم أموالهم ويقتل من لم يحصل في الأسرِ منهم. ويكون مخيَّرًا في الأَسْرَى في استعمال الأصلح من أربعة أمور. أحدها: أن يقتلهم صَبْرًا بضرب العُنُق. والثاني: أن يسترقَّهم ويُجْري عليهم أحكام الرّق من بيع أو عتق. والثالث: أن يُفادِيَ بهم على مال أو أسرى. والرابع: أن يمُنّ عليهم ويعفوَ عنهم. قال الله تعالى: ﴿فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّواْ ٱلْوَثَاقَ﴾ [محَمَّد: الآية ٤] معناه الأسر. ثم قال: ﴿فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾ [محَمَّد: الآية ٤].

والخصلة الثالثة: أن يبذُلوا مالًا على المسالمة والموادعةِ، فيجوز أن يقبله منهم ويوادعَهم عليه. وهو على ضربين. أحدهما: أن يبذلوه لوقتهم ولا يجعلوه خَرَاجًا مستمرًا. فهذا المال غنيمةٌ لأنه مأخوذٌ بإيجافِ[1] خيلٍ ورِكَاب، فيُقْسَم بين الغانمين، ويكون ذلك أمانًا لهم في الانكفاف عن قتالهم في هذا الجهاد، ولا يمنع من جهادهم فيما بعد. والضرب الثاني: أن يبذلوه في كل عام، فيكون خراجًا مستمرًا، ويكون الأمانُ به مستقرًا. والمأخوذُ منهم في العام الأوّل غنيمة تُقسم بين الغانمين، وما يؤخذ

(١) إيجاف: سرعة مسير الإبل والفرس، اللسان، مادة وجف.

في الأعوام المستقبلة يُقسم في أهل الفيء. ولا يجوزُ أن يعاودَ جهادَهم ما كانوا مقيمين على بَذْل المال، لاستقرار الموادَعة عليه. وإذا دخل أحدُهم إلى دار الإسلام، كان له بعقد الموادعة الأمانَ على نفسه وماله. فإن منعوا المال زالت الموادعةُ وارتفع الأمانُ ولزم الجهادُ كغيرهم من أهل الحرب. وقال أبو حنيفة: لا يكون منعهم من مال الجزية والصلح نقضًا لأمانهم، لأنه حقٌّ عليهم فلا ينتقض العهد بمنعهم منه كالديون.

والخصلة الرابعة: أن يسألوا الأمانَ والمهادنةَ؛ فيجوزُ إذا تعذّر الظفرُ بهم وأخذُ المالِ منهم أن يهادنهم على المسالمة في مدّة مقدّرة تعقد الهدنة عليها إذا كان الإمام قد أُذِنَ له في الهدنة أو فُوِّضَ إليه الأمرُ. فقد هادن رسول الله ﷺ قريشًا عام الحُدَيْبِيَةِ عشرَ سنين. ويقتصر في مدّة الهدنة على أقلّ ما يمكن، ولا يجاوز بأكثرها عشرَ سنين. فإن هادنهم أكثر منها بطلت الهدنة فيما زاد عليها، ولهم الأمانُ فيها إلى انقضاء مدّتها لا يُجَاهَدون فيها من غير إنذار. فقد نقضت قريشٌ صلح الحديبية، فسار إليهم رسول الله ﷺ عام الفتح محاربًا. وإذا نقضوا عهدهم فلا يجوزُ قتل مَن في أيدينا من رهائنهم. وقد نقض الرومُ عهدهم في زمان مُعاوِية وفي يده رهائنُ فامتنع المسلمون جميعًا من قتلهم وخَلّوا سبيلهم وقالوا: وَفَاءٌ بغَدْرٍ خيرٌ من غدر بغدر. وإذا لم يجزْ قتلُ الرهائن لم يجب إطلاقهم ما لم يحاربوا. فإن حاربونا وجب إطلاقُ رهائنهم وإبلاغُ الرجلِ منهم مَأْمنهم وإيصالُ النساء والأطفالِ والذراري إلى أهليهم. ويجوز أن يشترط لهم في عقد الهدنة ردّ من أسلم من رجالهم إليهم. فإذا أسلم أحدهم رُدّ إليهم إن كانوا مأمونين على دمه، ولم يُردَّ إليهم إن لم يُؤْمَنُوا عليه. ولا يشترط ردُّ من أسلم من نسائهم، لأنهنّ ذوات فروج محرّمة. فإن شُرِط ردّهن لم يجز أن يُرْدَدْنَ؛ ودُفع إلى أزواجِهنّ مهورُهنّ إذا طُلِبْنَ.

ولا تجوزُ المهادنةُ لغير ضرورة تدعو إلى عقدها، وتجوزُ الموادعةُ أربعة أشهرٍ فما دونها ولا يزيدُ عليها.

وأما الأمانُ الخاصُ فيصحُ أن يبذُله كلُّ مسلم من رجل وامرأة وحرّ وعبد؛ لقول النبيّ ﷺ: «المسلمون تتكافأُ دِماؤهم وهم يَدٌ على من سِواهم يَسْعَى بذمّتهم أدناهم» يعني عبيدَهم. وقال أبو حنيفة: لا يصحُ أمانُ العبدِ إلا أن يكون مأذونًا له في القتال.

والسادس من أحكامها: السيرةُ في نزال العدوّ وقتاله. يجوز لأمير الجيش في حِصار العدوّ أن ينصِب عليهم العَرّادات[1] والمَجانِيقَ[2]. فقد نصَب رسول الله ﷺ على أهل الطائف مَنْجَنِيقًا. ويجوز أن يهدِم عليهم منازلَهم، ويضع عليهم البيات والتحريق. وإذا رأى في قطع نخلهم وشجرهم صلاحًا ليظفرَ بهم عنوةً أو يدخلوا في السلم صلحًا لِما ينالهم من الضعف، فَعَل. ولا يفعل إن لم يرَ فيه صلاحًا. فقد قطع النبيّ ﷺ كروم أهلِ الطائف فكان سببًا لإسلامهم، وأمَر في حرب بني النَّضِير بقطع نوع من النخل يقال له الأصفر يُرَى نَوَاه من وراء اللِّحاء، وكانت النخلة منها أحبَّ إليهم من الوَصِيف[3]، فحزِنوا لقطعها، وجاء المسلمون إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، هل لنا فيما قطعنا من أجر؟ وهل علينا فيما تركنا من وزر؟ فأنزل الله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ ۝٥﴾ [الحَشر: الآية ٥]. ويجوز أن يعوِّر[4] عليهم المياه ويقطعها عنهم وإن كان فيهم النساء والأطفال؛ لأنه من أقوى أسبابِ ضعفهم والظفَرِ بهم. وإذا استسقى منهم عطشان فالأميرُ مخيَّر في سَقْيِه أو منعه. ومن قُتل منهم واراه عن الأبصار ولم يلزم تكفينه. ولا يجوز أن يحرق بالنار منهم حيًّا ولا ميتًا. رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «لا تُعَذِّبوا عبادَ الله بعذابِ الله» وقد أحرق أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه قومًا من أهل الردّة. قال الماوردي[5]: ولعل ذلك كان منه والخبرُ لم يبلغه. ومَن قُتِل من شهداء المسلمين زُمِّل في ثيابه ودُفِنَ ولم يُغَسَّل ولم يُصَلَّ عليه. قال رسول الله ﷺ في شهداء أُحُدٍ: «زَمِّلُوهم بكُلُومِهم فإنهم يُبْعَثُون يومَ القيامة وأوداجُهم تشخُب دمًا اللونُ لونُ الدَّمِ والريحُ رِيحُ المِسْكِ». وإنما فُعل ذلك بهم مكرُمَةً لهم وإجراءً لحكم الحياة عليهم. قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ۝١٦٩﴾ [آل عِمران: الآية ١٦٩]. ولا يمنع الجيشَ في دار الحربِ من أكل طعامِهم وعُلوفةِ دوابِّهم غيرَ محتَسِبٍ به عليهم. ولا يتعدَّوا القُوتَ والعُلوفةَ إلى ما سواهما من ملبوس ومركوب. فإن دعتهم الضرورةُ إلى ذلك، كان ما لَبِسوه أو رَكِبوه أو استعملوه، مُسْتَرْجَعًا منهم في المَغْنم إن كان باقيًا، ومُحْتَسَبًا عليهم من سهمهم إن كان مستهلَكًا. ولا يجوز لأحد منهم أن يطأ

---

(١) العرادات جمع عرادة: آلة ترمي الحجارة المرمى البعيد.

(٢) المجانيق جمع منجنيق: آلة أكبر من العرادة لرمي الحجارة من بعيد.

(٣) الوصيف: العبد، اللسان: مادة وصف.

(٤) يعوِّر: يسدّهُ ليغور، اللسان: مادة عور.

(٥) الماوردي: هامش ١ صفحة ٨٩.

جاريةً من السَّبْي إلا بعد أن يُعْطَاها بسهمه فيطأها بعد الاستبراء، فإن وطِئها قبل القسمة عُزِّر[١] ولا يُحَدّ، لأنّ له فيها سهمًا؛ ووجب عليه مهرُ مثلها يُضاف إلى الغنيمة. فإن أحبلها لَحِق به ولدُها وصارتْ أمَّ وَلَدٍ له إن مَلَكها. وإن وَطِيءَ من لم تدخل في السبي حُدّ، لأن وَطْأها زِنًا؛ ولم يَلْحَق به ولدُها إن علِقتْ.

وإذا عُقِدت هذه الإمارة على غَزَاة واحدة، لم يكن لأميرها أن يغزو غيرها سواء غَنِم فيها أو لم يغنَم. وإذا عُقِدت عمومًا عامًا بعد عام لزِمه معاودةُ الغزو في كل وقت يقدِر على الغزو فيه، ولا يَفْتُر عنه مع ارتفاع الموانِع إلا قدرَ الاستراحةِ. وأقل ما يجزيه أن لا يعطِّل عامًا من جهاد.

ولهذا الأمير، إذا فُوِّضتْ إليه الإمارةُ على المجاهدين، أن ينظر في أحكامهم ويُقيمَ الحدودَ عليهم وسواء من ارتزقَ منهم أو تطوّعَ. ولا ينظر في أحكام غيرهم ما كان سائرًا إلى ثغره. فإذا استقرّ في الثغر الذي تقلّده، جاز أن ينظر في أحكامِ جميع أهله من مُقَاتلة ورعيّة. وإن كانت إمارته خاصة أُجرِيَ عليها حكُم الخصوص.

* * *

وأما وصايا أمير الجيش قال الحليميّ[٢]: ويُوصِي الإمامُ أميرَ السريّة والجندِ بتقوى الله وطاعته والاحتياطِ والتيقُّظ، ويحذِّرُهم الشَّتَاتَ والفُرقة والإهمال والغفلة، ويأخذ على الجند أن يسمعوا ويُطيعوا أميرهم ولا يختلفوا عليه وينصحوا له، ولا يخذل[٣] بعضهم بعضًا، وإن أظفرهم الله على العدوّ لا يَغُلُّوا ولا يخونوا، ولا يَعقِروا من دوابّ المشركين التي لا تكون تحتهم، ولا يقتلوا امرأةً لا تقاتلهم ولا وليدًا، وأنهم إن وصلوا إلى قرية لا يدرون حالها، أمسكوا عنها وعن أهلها ولا يُبَيِّتونهم ولا يَشُنُّون الغارةَ عليهم حتى يَعلموا حالَهم؛ إلى غير ذلك من الآداب التي يحتاجون إلى معرفتها مما يلزمُ ويحِلُّ أو يحرُم من أمر القتل والأسر والمغنم والقَسْم وعَزْل الخُمُس ومن يُسْهَمُ له أو لا يُسْهَم ومن يُرْضخ[٤] له، والفرقِ بين الفارسِ والراجلِ ونحو ذلك.

وكتب عمر بن عبد العزيز إلى الجَرَّاح أنه بلغني أنّ رسولَ الله ﷺ كان إذا بعث جيشًا أو سريَّةً قال: «باسم الله وفي سبيل الله تقاتلون مَنْ كفر بالله لا تَغُلُّوا

(١) عُزِّرَ: عوقب دون الحد.
(٢) الحليمي يعني الشافعي: هامش ١ صفحة ٣.
(٣) يخذل: يترك نصرته، الحمل على ترك النصرة. اللسان مادة خذل.
(٤) يُرضخ له: رضخ له من ماله إذا أعطاه عطية قليلة، اللسان مادة رضخ.

ولا تغدِرُوا ولا تُمَثِّلُوا ولا تقتُلوا امرأةً ولا وليدًا». فإذا بعثت جيشًا أو سرِيّة فَمُرْهم بذلك.

وقال أبو بكر الصِّدِّيق[١] رضي الله عنه لخالد بن الوليد[٢] حين وجّهه لقتال أهل الرِّدّة: سِرْ على بركة الله، فإذا دخلت أرض العدوّ فكن بعيدًا من الحملة فإني لا آمَن عليك الجولة، واستظهرْ[٣] بالزاد، وسر بالأدِلّاء، ولا تقاتلْ بمجروح فإن بعضه ليس منه، واحترسْ من البَيَات فإنّ في العرب غِرَّة، وأقْلِلْ من الكلام فإنما لك ما وُعِيَ عنك، واقبلْ من الناس عَلَانِيَتهم وكِلْهم إلى الله في سريرتهم؛ وأستودعُك الله الذي لا تضيع ودائعه.

وكان عمر بن الخطاب[٤] رضي الله عنه يقول عند عَقْد الألوية: باسم الله وبالله وعلى عون الله، امضوا بتأييد الله والنصر ولزومِ الحق والصبرِ، فقاتِلوا في سبيل الله مَنْ كفر بالله، ولا تعتدوا إن الله لا يحبّ المعتدين. ولا تجبُنوا عند اللِّقاء، ولا تُمَثِّلُوا عند القدرة، ولا تُسْرِفوا عند الظهور، ولا تقتلوا هَرِمًا ولا امرأةً ولا وليدًا، وتَوَقَّوْا قتلَهم إذا التقى الزَّحْفان وعند شَنِّ الغارات.

وكتب عمر إلى سعد بن أبي وَقَّاص ومن معه من الأجناد: أما بعد فإني آمرُك ومَنْ معك بتقوى الله على كلّ حال، فإن تقوى الله أفضلُ العُدَّة على العدوّ وأقوى المَكِيدة في الحرب. وآمرك ومن معك أن تكونوا أشدّ احتراسًا من المعاصي منكم من عدوّكم؛ فإن ذنوبَ الجيش أخوفُ عليهم من عدوّهم، وإنما يُنْصَرُ المسلمون بمعصية عدوّهم لله، ولولا ذلك لم تكن لنا قوّةٌ بهم؛ لأن عددَنا ليس كعددهم، ولا عُدَّتُنا كعدّتهم. فإن استوَيْنا في المعصية كان لهم الفضلُ علينا في القوّة. وإلّا نُنْصَرْ عليهم بفضلنا لم نغلِبْهم بقوّتنا. واعلموا أن عليكم في مَسِيركم حَفَظَةً من الله يعلمون ما تفعلون، فاستَحْيُوا منهم. ولا تعملوا بمعاصي الله وأنتم في سبيل الله. ولا تقولوا إن عدوّنا شرٌّ منا فلن يُسلَّطَ علينا وإن أسأنا؛ فربَّ قومٍ قد سُلِّطَ عليهم شرٌّ منهم كما

---

(١) أبو بكر الصديق: هامش ١ صفحة ١٤.

(٢) خالد بن الوليد: قائد عسكري فقد لعب دورًا في هزيمة المسلمين يوم أُحُد سنة ٣ للهجرة، وهو الملقب بسيف الله بعد إسلامه، قامع الردة، وبطل اليرموك، مات في مصر سنة ٢٢ هـ في خلافة عمر بن الخطاب. راجع الطبري، ٢/٥٠٧ وما بعدها، ٣/٢٩ وما بعدها و٤١٢ ـ ٤١٨؛ ٤/١٦٠.

(٣) استظهر: استقوى، احتاط، استوثق، اللسان: مادة ظهر.

(٤) عمر بن الخطاب: هامش ٣ صفحة ٣٧.

سُلِّطَ على بني إسرائيل لَمّا عملوا بمساخِطِ الله كَفَرَةُ المجوس ﴿فَجَاسُوا۟ خِلَٰلَ ٱلدِّيَارِۚ وَكَانَ وَعْدًا مَّفْعُولًا﴾ [الإسراء: الآية ٥]. واسألوا الله العونَ على أنفسكم كما تسألونه النصرَ على عدوّكم. أسألُ الله ذلك لنا ولكم. وترفَّقْ بالمسلمين في مَسِيرهم، ولا تُجَشِّمْهم مسيرًا يُتعبهم، ولا تُقَصِّرْ بهم عن منزل يَرْفُقُ بهم، حتى يبلغوا عدوّهم والسفرُ لم يَنْقُصْ قوّتَهم؛ فإنهم سائرون إلى عدوّ مُقيم جامّي الأنفس والكُراع. وأقم بمن معك في كل جمعة يومًا وليلةً حتى تكون لهم راحة يُجِمُّون[١] فيها أنفسَهم ويَرُمُّون[٢] أسلحتهم وأمتعتهم. وَنَحِّ منازلَهم عن قُرَى أهل الصلح والذمّة، فلا يدخلْها من أصحابك إلا من تثق بدينه ولا يرزأ أحدًا من أهلها شيئًا، فإن لهم حرمةً وذمّةً ابتُلِيتُم بالوفاء بها كما ابتُلُوا بالصبر عليها؛ فما صَبَرُوا لكم فَفُوا لهم. ولا تستنصروا على أهل الحرب بظلم أهل الصلح. وإذا وطِئتَ أدنى أرضِ العدوّ فأذكِ[٣] العيون بينك وبينهم، ولا يخفَ عليك أمرُهم. وليكن عندك من العرب أو من أهل الأرض من تطمئنُ إلى نصحه وصدقه، فإن الكَذوبَ لا ينفعك خبرُهُ وإن صدقَ في بعضه، والغاشّ عينٌ عليك وليس عينًا لك. وليكنْ منك عند دنوّك من أرض العدوّ أن تُكثِر الطلائعَ وتُبثَّ السَّرَايَا بينك وبينهم فتقطع السرايا أمدادَهم ومرافقهم، وتتبع الطلائعُ عوراتِهم. وانتقِ للطلائعِ أهل الرأي والبأس من أصحابك، وتخيَّرْ لهم سوابقَ الخيل، فإن لقُوا عدوًّا كان أوّل ما تلقاهم القوّة من رأيك. واجعلْ أمرَ السَّرَايا إلى أهل الجهاد والصبرِ على الجِلاد، ولا تخُصَّ بها أحدًا بهوى، فيضيعَ من رأيك وأمرك أكثر مما حابيت به أهل خاصّتك. ولا تبعَثْ طليعةً ولا سريَّةً في وجهٍ تتخوّفُ عليها فيه ضيعةً ونِكاية. فإذا عاينتَ العدوّ فاضمُمْ إليك أقاصيَك وطلائعَك وسراياك، واجمع إليك مَكِيدتك وقوّتك، ثم لا تعاجلهم المناجزة، ما لم يستكرهك قتال، حتى تُبصِرَ عورةَ عدوّك ومَقَاتله، وتعرِفَ الأرضَ كلها كمعرفة أهلها، فتصنعَ بعدوّك كصنيعه بك. ثم أذكِ أحراسَك على عسكرك، وتحفَّظْ من البيات جهدَك. ولا تُؤْتَى بأسير ليس له عهدٌ إلا ضربت عنقه، لتُرْهِبَ بذلك عدوّك وعدوَّ الله. واللهُ وليُّ أمرك ومن معك، ووليُّ النصرِ لكم على عدوّكم؛ والله المستعان.

وأوصى عبد الملك بن مروان[٤] أميرًا سيَّره إلى أرض الروم فقال: أنت تاجرُ اللهِ لعباده، فكن كالمضارب الكَيِّسِ الذي إن وَجَد ربحًا تَجَرَ، وإلّا تحفّظ برأس

---

(١) يجمون: يستريحون، يتركونها ترتاح، اللسان: مادة جمم.

(٢) يرمُّون: يصلحون، اللسان: روم. (٣) أذكى العيون: بث العيون، اللسان ذكى.

(٤) عبد الملك بن مروان: هامش ٢ صفحة ١٢٨.

المال؛ ولا تطلبِ الغنيمةَ حتى تحوزَ السلامة؛ وكنْ من احتيالك على عدوّك أشدَّ حذرًا من احتيال عدوّك عليك.

وكان زِياد ابن أبيه(١) يقول لقوّاده: تجنَّبُوا اثنتين لا تقاتلوا فيهما العدوّ: الشتاءُ، وبطونُ الأودية.

وكان قُتَيْبة بن مسلم(٢) يقول لأصحابه: إذا غَزَوْتم فأطيلوا الأظفار، وقَصِّروا الشعور، والحَظُوا الناسَ شَزْرًا، وكَلِّموهم رَمْزًا، واطعَنُوهم وَخْزًا.

وكان أبو مسلم الخُرَاسانيّ(٣) صاحب الدعوة يقول لقوّاده: أَشْعِروا قلوبَكم الجُرْأَةَ فإنها من أسباب الظَّفَر، وأَكْثِرُوا ذكر الضغائن فإنها تبعثُ على الإقدام، والْزَمُوا الطاعةَ فإنها حِصْنُ المحارب.

وقالت الحكماء: لا تستصغِرَنَّ أمرَ عدوّك إذا حاربته، لأنك إن ظَفِرت به لم تُحْمَد وإن ظَفِر بك لم تُعْذَر؛ والضعيفُ المحترِسُ من العدوِّ القويّ أقربُ إلى السلامةِ من القويِّ المغترِّ بالضعيف.

ذكر ما يقوله قائد الجيش وجنده من حين يُشاهَدُ العدوُّ إلى انفصال الحرب والظفر بعدوّهم

قال الشيخ أبو عبد الله الحسين الحَليمي(٤) في منهاجه: إذا مضى الجيش باسم الله فلَقُوا العدوّ فليتعوّذوا بالله تعالى، وليقولوا: اللّهم إنا ندرأ بك في نحورهم، ونعوذ بك من شرورهم. فإذا قاتلوا فليقولوا: اللهم بك نصولُ ونجولُ. وليقولوا: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝﴾ [الفاتحة: الآية ٥]. وليقولوا: اللّهم مُنَزِّلَ الكتاب وسريعَ الحِساب هازمَ الأحزاب، اللهم اهزِمْهم وزلزلْهم. وإن حَصَبُوهم فليقولوا: «شاهتِ الوُجوه». وإن رَمَوْهم فليقولوا: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبْلِيَ ٱلْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَآءً حَسَنًا﴾ [الأنفال: الآية ١٧]. وإن بيّتهم العدوّ فليكن شعارُهم (حَم)

---

(١) زياد ابن أبيه: هامش ١ صفحة ١٥.

(٢) قتيبة بن مسلم بن عمرو بن الحصين الباهلي، ولي خراسان افتتح بلاد الصفد ولاه الحجاج بن يوسف الثقفي وهو في مطلع شبابه لم يجاوز السابعة عشر من عمره. راجع فيه: الطبري، ٤/ ٢٧١ و٢٩٣؛ ٥/٢٨٦؛ ٦/ ٢٧٢ وما يليها ٥٠٦ ـ ٥٢١؛ ٥٢٦ وما يليها؛ ٧/١٠٨.

(٣) أبو مسلم الخراساني: هامش ٤ صفحة ٦٦.

(٤) الحليمي، أبو عبد الله الحسين الجرجاني الشافعي: هامش ١ صفحة ٣.

لا يُنْصَرون (حـمّ عَـسَـقّ) يفرّق أعداء الله، وبلغتْ حجة الله، ولا حَوْلَ ولا قوّةَ إلا بالله. وليقولوا إذا دخل العدوّ ديارَهم: ﴿ثُمَّ لَا يُجَاوِرُونَكَ فِيهَآ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الأحزاب: الآية ٦٠]. ولـيـقـولـوا إذا صـافُـوهـم: ﴿قَٰتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ ٱللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ ﴿١٤﴾ وَيُذْهِبْ غَيْظَ قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: الآيتان ١٤، ١٥]. ولـيـقـولـوا: ﴿فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [البقرة: الآية ٢٥٨]. ولـيـقـولـوا: ﴿جُندٌ مَّا هُنَالِكَ مَهْزُومٌ مِّنَ ٱلْأَحْزَابِ ﴿١١﴾﴾ [صَ: الآية ١١]. ولـيـقـولـوا: ﴿سَيُهْزَمُ ٱلْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ ٱلدُّبُرَ ﴿٤٥﴾﴾ [القمر: الآية ٤٥]. وليقولوا: ﴿فَكَفَرُواْ بِهِۦ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ ﴿١٧٠﴾﴾ [الصَّافات: الآية ١٧٠]، ﴿إِذِ ٱلْأَغْلَٰلُ فِىٓ أَعْنَٰقِهِمْ وَٱلسَّلَٰسِلُ يُسْحَبُونَ ﴿٧١﴾ فِى ٱلْحَمِيمِ ثُمَّ فِى ٱلنَّارِ يُسْجَرُونَ ﴿٧٢﴾﴾ [غافر: الآيتان ٧١، ٧٢] وإن صَبحُوا دارَهم فليقولوا: الله أكبر، هزم العسكر، إذا نزلنا ساحة قوم ﴿فَسَآءَ صَبَاحُ ٱلْمُنذَرِينَ﴾ [الصَّافات: الآية ١٧٧]. وإن بيّـتـوهـم فـلـيـقـولـوا: ﴿أَفَأَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا بَيَٰتًا وَهُمْ نَآئِمُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [الأعراف: الآية ٩٧]. وإن جاؤوهم نهارًا فليقولوا: ﴿أَوَ أَمِنَ أَهْلُ ٱلْقُرَىٰٓ أَن يَأْتِيَهُم بَأْسُنَا ضُحًى وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩٨﴾ أَفَأَمِنُواْ مَكْرَ ٱللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٩٩﴾﴾ [الأعراف: الآيتان ٩٨، ٩٩]. وليقولوا في عامّة أحوالهم وأوقاتهم: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عِمران: الآية ١٧٣]. وليقولوا: ﴿جَآءَ ٱلْحَقُّ وَزَهَقَ ٱلْبَٰطِلُ إِنَّ ٱلْبَٰطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: الآية ٨١]. ﴿إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء: الآية ٧٦]. وإن كان العدوّ يهودًا فليقل المسلمون في وجوههم: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُواْ بِمَا قَالُواْ﴾ [المائدة: الآية ٦٤]. وليقولوا: ﴿فَلَمَّا عَتَوْاْ عَن مَّا نُهُواْ عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ ﴿١٦٦﴾﴾ [الأعراف: الآية ١٦٦]. وليقرؤُوا المعوِّذتين غُدوةً وعَشيًّا. وإن وقعت هزيمةٌ فتبعهم العدوّ فليتحصَّنُوا منهم بقراءة قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قَرَأْتَ ٱلْقُرْءَانَ جَعَلْنَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ حِجَابًا مَّسْتُورًا ﴿٤٥﴾ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِذَا ذَكَرْتَ رَبَّكَ فِى ٱلْقُرْءَانِ وَحْدَهُۥ وَلَّوْاْ عَلَىٰٓ أَدْبَٰرِهِمْ نُفُورًا ﴿٤٦﴾﴾ [الإسـراء: الآيـتـان ٤٥، ٤٦]. ﴿وَجَعَلْنَا مِنۢ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ سَدًّا وَمِنْ خَلْفِهِمْ سَدًّا فَأَغْشَيْنَٰهُمْ فَهُمْ لَا يُبْصِرُونَ ﴿٩﴾﴾ [يس: الآية ٩]. وإن هَزموا العدوَّ فليقولوا على آثارهم: ﴿فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾﴾ [الأنعام: الآية ٤٥]. وليقـولـوا: ﴿مَا لَكُم مِّن مَّلْجَإٍ يَوْمَئِذٍ وَمَا لَكُم مِّن نَّكِيرٍ﴾ [الشورى: الآية ٤٧]. وإن لَجَّ العدو وثَبتُوا فليقـولـوا: ﴿وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ ٱجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ ٱلْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾﴾ [إبراهيم: الآية ٢٦]. ولـيـقـولـوا: ﴿۞ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ بَدَّلُواْ نِعْمَتَ ٱللَّهِ كُفْرًا وَأَحَلُّواْ قَوْمَهُمْ دَارَ ٱلْبَوَارِ

﴿جَهَنَّمَ يَصْلَوْنَهَا وَبِئْسَ الْقَرَارُ﴾ [إبراهيم: الآيتان ٢٨، ٢٩]. وليقولوا: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ أَعْمَالُهُمْ كَرَمَادٍ اشْتَدَّتْ بِهِ الرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لَا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذَلِكَ هُوَ الضَّلَالُ الْبَعِيدُ﴾ [إبراهيم: الآية ١٨]. وليقولوا: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَالُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ مَاءً حَتَّى إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شَيْئًا﴾ [النور: الآية ٣٩]. وليقولوا: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: الآية ٢٣] وليقولوا: ﴿وَعَنَتِ الْوُجُوهُ لِلْحَيِّ الْقَيُّومِ وَقَدْ خَابَ مَنْ حَمَلَ ظُلْمًا﴾ [طه: الآية ١١١]. وليقولوا: ﴿مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ وَيُحِقُّ اللَّهُ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُجْرِمُونَ﴾ [يونس: الآيتان ٨١، ٨٢]. وليقولوا: ﴿وَمَكَرُوا مَكْرًا وَمَكَرْنَا مَكْرًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ فَانْظُرْ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ مَكْرِهِمْ أَنَّا دَمَّرْنَاهُمْ وَقَوْمَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [النمل: الآيتان ٥٠، ٥١]. وليقولوا إذا حَملوا على العدوّ: ﴿بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ﴾ [الأنبياء: الآية ١٨]. ﴿بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ تُدَمِّرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَاكِنُهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ﴾ [الأحقاف: الآيتان ٢٤، ٢٥]. وليقولوا: ﴿ارْجِعُوا وَرَاءَكُمْ فَالْتَمِسُوا نُورًا﴾ [الحديد: الآية ١٣]. وليقولوا: ﴿أَعْرِضْ عَنْ هَذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ﴾ [هود: الآية ٧٦]. وليقولوا: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكَ لَيَبْعَثَنَّ عَلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ يَسُومُهُمْ سُوءَ الْعَذَابِ إِنَّ رَبَّكَ لَسَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأعراف: الآية ١٦٧]. وليقولوا: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً سِيئَتْ وُجُوهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [المُلك: الآية ٢٧]. وليقولوا: ﴿فَجَعَلْنَاهُمْ أَحَادِيثَ وَمَزَّقْنَاهُمْ كُلَّ مُمَزَّقٍ﴾ [سبأ: الآية ١٩]. وإن حمل العدوُّ عليهم فليقولوا لأنفسهم: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾ [إبراهيم: الآية ٢٧]. وليقولوا: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ كَأَنَّهُمْ يَوْمَ يَرَوْنَ مَا يُوعَدُونَ لَمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ بَلَاغٌ فَهَلْ يُهْلَكُ إِلَّا الْقَوْمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [الأحقاف: الآية ٣٥]. وإذا دَنَوْا منهم فليقولوا: ﴿انْصَرَفُوا صَرَفَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ [التوبة: الآية ١٢٧]. وليقولوا: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا﴾ [الأحزاب: الآية ٩]. وليقولوا: ﴿وَحِيلَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ مَا يَشْتَهُونَ كَمَا فُعِلَ بِأَشْيَاعِهِمْ مِنْ قَبْلُ إِنَّهُمْ كَانُوا فِي شَكٍّ مُرِيبٍ﴾ [سبأ: الآية ٥٤]. وليقولوا: ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ قَرَارًا﴾ [غافر: الآية ٦٤]. وإن لحق العدوَّ مَدَدٌ فليقل المسلمون: ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ نَصْرَهُمْ وَهُمْ لَهُمْ جُنْدٌ مُحْضَرُونَ﴾ [يس: الآية

٧٥] وليقولوا: ﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ۚ﴾ [المَائدة: الآية ٦٤]. وإن لَحِقَ المسلمينَ مَدَدٌ فليقولوا: ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ ۗ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾﴾ [آل عِمرَان: الآية ١٢٦]. وإذا تحصّنوا من العدوّ بموضع فليقولوا إن قصدوهم: ﴿فَأْوُۥٓاْ إِلَى ٱلْكَهْفِ يَنشُرْ لَكُمْ رَبُّكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ وَيُهَيِّئْ لَكُم مِّنْ أَمْرِكُم مِّرْفَقًا﴾ [الكهف: الآية ١٦]. وليقولوا: ﴿فَمَا ٱسْطَٰعُوٓاْ أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا ٱسْتَطَٰعُواْ لَهُۥ نَقْبًا ﴿٩٧﴾﴾ [الكهف: الآية ٩٧]. وإن تحصَّن العدوّ منهم بموضع فليقولوا إن قصدوه: ﴿فَإِذَا جَآءَ وَعْدُ رَبِّى جَعَلَهُۥ دَكَّآءَ ۖ وَكَانَ وَعْدُ رَبِّى حَقًّا﴾ [الكهف: الآية ٩٨]. وليقولوا: ﴿ٱهْبِطُواْ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ﴾ [البقرة: الآية ٣٦]. وليقولوا إذا خافوهم: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٧٥﴾﴾ [آل عِمرَان: الآية ١٧٥]. وليقولوا: ﴿وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّنۢ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِى لَا يُشْرِكُونَ بِى شَيْـًٔا ۚ﴾ [النُّور: الآية ٥٥]. وليقولوا: ﴿سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا ۖ وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ ۚ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥١﴾﴾ [آل عِمرَان: الآية ١٥١]. وليقولوا: ﴿فَأَتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْتَسِبُواْ ۖ وَقَذَفَ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلرُّعْبَ ۚ يُخْرِبُونَ بُيُوتَهُم بِأَيْدِيهِمْ وَأَيْدِى ٱلْمُؤْمِنِينَ فَٱعْتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِى ٱلْأَبْصَٰرِ﴾ [الحشر: الآية ٢]. وليقولوا: ﴿وَلَا تَهِنُواْ وَلَا تَحْزَنُواْ وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١٣٩﴾﴾ [آل عِمرَان: الآية ١٣٩]. وليقولوا: ﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ وَٱللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ [محمّد: الآية ٣٥]. وإنْ حاصروا العدوّ وأحدقوا بهم فليقولوا: ﴿إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا﴾ [الكهف: الآية ٢٩]. وليقولوا: ﴿يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ إِنِ ٱسْتَطَعْتُمْ أَن تَنفُذُواْ مِنْ أَقْطَارِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ فَٱنفُذُواْ ۚ لَا تَنفُذُونَ إِلَّا بِسُلْطَٰنٍ ﴿٣٣﴾﴾ [الرَّحمٰن: الآية ٣٣] ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ فَلَا تَنتَصِرَانِ ﴿٣٥﴾﴾ [الرَّحمٰن: الآية ٣٥]. وإن حاصرهم العدوّ وأحاط بهم فليقولوا: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ﴾ [الأنعَام: الآية ٦٤]. وليقولوا: ﴿وَلَقَدْ مَنَنَّا عَلَىٰ مُوسَىٰ وَهَٰرُونَ ﴿١١٤﴾ وَنَجَّيْنَٰهُمَا وَقَوْمَهُمَا مِنَ ٱلْكَرْبِ ٱلْعَظِيمِ ﴿١١٥﴾ وَنَصَرْنَٰهُمْ فَكَانُواْ هُمُ ٱلْغَٰلِبِينَ ﴿١١٦﴾﴾ [الصَّافات: الآيات ١١٤ - ١١٦]. وليقولوا: ﴿وَذَا ٱلنُّونِ إِذ ذَّهَبَ مُغَٰضِبًا فَظَنَّ أَن لَّن نَّقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَىٰ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ أَن لَّآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنتَ سُبْحَٰنَكَ إِنِّى كُنتُ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَٱسْتَجَبْنَا لَهُۥ وَنَجَّيْنَٰهُ مِنَ ٱلْغَمِّ ۚ وَكَذَٰلِكَ نُۨجِى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنبياء: الآيتان ٨٧، ٨٨]. وإن رماهم العدوّ بالنار فليقولوا: ﴿يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ ﴿٦٩﴾ وَأَرَادُواْ بِهِۦ كَيْدًا فَجَعَلْنَٰهُمُ ٱلْأَخْسَرِينَ ﴿٧٠﴾﴾ [الأنبياء: الآيتان ٦٩، ٧٠].

﴿فَأَنجَىٰهُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلنَّارِ﴾ [العنكبوت: الآية ٢٤]. وليقولوا: الله أكبر، الله ربنا، ومحمد نبينا، وأنت يا نار لغيرنا. وليقولوا: ﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُواْ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾ [المائدة: الآية ٦٤]. وإن رموا العدوّ بالنار فليقولوا معها: ﴿وَرَءَا ٱلْمُجْرِمُونَ ٱلنَّارَ فَظَنُّوٓاْ أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا وَلَمْ يَجِدُواْ عَنْهَا مَصْرِفًا ﴿٥٣﴾﴾ [الكهف: الآية ٥٣]. وليقولوا: ﴿ذُوقُواْ مَسَّ سَقَرَ﴾ [القمر: الآية ٤٨]. وليقولوا: ﴿فَسُحْقًا لِّأَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ﴾ [المُلك: الآية ١١]. ﴿وَذُوقُواْ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾ [الحجّ: الآية ٢٢]. وليقولوا: ﴿كَلَّآ إِنَّهَا لَظَىٰ ﴿١٥﴾ نَزَّاعَةً لِّلشَّوَىٰ ﴿١٦﴾ تَدْعُواْ مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّىٰ ﴿١٧﴾ وَجَمَعَ فَأَوْعَىٰٓ ﴿١٨﴾﴾ [المعَارج: الآيات ١٥ - ١٨]. وليقولوا: ﴿وَيُقْذَفُونَ مِن كُلِّ جَانِبٍ ﴿٨﴾ دُحُورًا وَلَهُمْ عَذَابٌ وَاصِبٌ ﴿٩﴾ إِلَّا مَنْ خَطِفَ ٱلْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُۥ شِهَابٌ ثَاقِبٌ ﴿١٠﴾﴾ [الصَّافات: الآيات ٨ - ١٠]. وإن رموا العدوّ بالمَنْجنيق فليقولوا: ﴿جَعَلْنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ ﴿٨٢﴾ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ وَمَا هِىَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴿٨٣﴾﴾ [هود: الآيتان ٨٢، ٨٣]. وإن رماهم العدوّ بالمنجنيق فليقولوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُدَٰفِعُ عَنِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ [الحجّ: الآية ٣٨]. وليقولوا: ﴿۞ وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَىٰ قَوْمِهِۦ مِنۢ بَعْدِهِۦ مِن جُندٍ مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَمَا كُنَّا مُنزِلِينَ ﴿٢٨﴾﴾ [يس: الآية ٢٨]. ﴿قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُم بِٱلْأَخْسَرِينَ أَعْمَٰلًا ﴿١٠٣﴾ ٱلَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعًا ﴿١٠٤﴾﴾ [الكهف: الآيتان ١٠٣، ١٠٤]. وإذا دخلوا أرض العدوّ فليقولوا: باسم الله ﴿لَّقَدْ صَدَقَ ٱللَّهُ رَسُولَهُ ٱلرُّءْيَا بِٱلْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُواْ فَجَعَلَ مِن دُونِ ذَٰلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿٢٧﴾﴾ [الفتح: الآية ٢٧]. ﴿وَعَدَكُمُ ٱللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَٰذِهِۦ وَكَفَّ أَيْدِىَ ٱلنَّاسِ عَنكُمْ وَلِتَكُونَ ءَايَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ وَيَهْدِيَكُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٢٠﴾﴾ [الفتح: الآية ٢٠]. ويقولوا إذا كانت الريح تصفّق في وجوه العدوّ: ﴿إِنَّآ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِى يَوْمِ نَحْسٍ مُّسْتَمِرٍّ ﴿١٩﴾ تَنزِعُ ٱلنَّاسَ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ مُّنقَعِرٍ ﴿٢٠﴾﴾ [القمر: الآيتان ١٩، ٢٠]. وإن كانت الريح تهُبّ على وجوه المسلمين فليقولوا: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُرْسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشْرًۢا بَيْنَ يَدَىْ رَحْمَتِهِۦ﴾ [الأعراف: الآية ٥٧]. ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَن يُرْسِلَ ٱلرِّيَاحَ مُبَشِّرَٰتٍ وَلِيُذِيقَكُم مِّن رَّحْمَتِهِۦ﴾ [الرُوم: الآية ٤٦]، ويقولوا: «اللّهم اجعَلْها رِياحًا ولا تجعَلْها رِيحًا»، ويقولوا: اللهم إنا نسألُك من خير ما تأتي به الرياحُ، ونعوذُ بك من شر المساءِ والصباحِ. وإن بارز مسلم مشركًا فليقرأ عليه: ﴿فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ ٱلْمُدْحَضِينَ ﴿١٤١﴾﴾ [الصَّافات: الآية ١٤١]. وليقل: ﴿فَوَكَزَهُۥ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ﴾ [القَصَص: الآية ١٥]. وليقل: ﴿فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾

[النساء: الآية ١٤١]. وإذا التقى الصفّانِ فليدْعُ أميرُ السَّريّةِ ويسألِ الله النصرَ والفتحَ ويُؤَمِّنِ الناسُ على دعائِه؛ فإنها من ساعات الإجابة.

ذكر ما قيل في المَكِيدة والخِدَاع في الحروب وغيرها

رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ»[١]. وكان ﷺ إذا غَزَا أَخَذ طريقًا وهو يريد أُخرى، ويقول: «الحَرب خدعة».

وكان مالك بن عبد الله الخَثْعَميّ[٢] وهو على الصاقة[٣] يقومُ في الناس، إذا أراد أن يرحل، فيحمَدُ الله ويُثني عليه، ثم يقول: إني داربٌ بالغداة دَرْبَ كذا؛ فتتفرّق الجواسيس عنه بذلك، فإذا أصبح سَلَك بالناس طريقًا غيرَها. فكانت الروم تسمِّيه الثعلب.

وقال المُهَلَّب لبنيه: عليكم في الحرب بالمكيدة، فإنها أبلغُ من النجدة.

وسئل بعضُ أهل التمرُّس بالحروب: أيُّ المكايِدِ فيها أحزم؟ فقال: إذكاءُ[٤] العيون، وإفشاءُ الغَلَبة، واستطلاعُ الأخبار، وإظهارُ السرور، وإماتة الفَرَق[٥]، والاحتراسُ من البِطَانة، من غير إقصاءٍ لمستنصِحٍ ولا استنصاحٍ لمستغِشّ، وإشغالُ الناسِ عما هم فيه من الحرب بغيره.

وقال حكيم: اللُّطْفُ في الحِيلة، أجدى للوسيلة. وقيل: من لم يتأمَّلِ الأمر بعين عقله لم يقع سيفُ حيلته إلا على مَقَاتله، والتَّثَبُّتُ يسهِّلُ طريقَ الرأي إلى الإصابة، والعجلةُ تضمن العَثْرة.

---

(١) خُدْعة: خَدْعة الحرب تنقضي لخَدْعة واحدة؛ خُدْعة: الاسم من الخداع؛ خُدَعة: كثير الخدع. اللسان: مادة خدع.

(٢) مالك بن عبد الله الخثعمي، أبو حكيم المعروف بمالك السرايا (جمع سرية)، من كبار القادة من أهل فلسطين، ولي الصوائف زمن معاوية.

(٣) كذا بالأصل، ولعل الصواب (على الصائفة) وهي غزوة الروم في زمن الصيف: فقد كان الخلفاء وملوك حلب يعدون جنودًا لغزوهم في ذلك الفصل لتعذّر غزوهم شتاءً لشدة البرد والثلج في بلادهم وكثيرًا ما أطلقوا (الصائفة) و(الصوائف) على نفس الجنود الغزاة. وإذا قالوا ولّى الخليفة فلانًا على الصائفة أو الصوائف أرادوا أنه ولّاه رئاستهم وأمر قيادتهم ويؤيد ما قلنا قوله بعد ذلك (فكانت الروم تسمي مالكًا الثعلب) وقول مالك نفسه (إني دارب بالغداة درب كذا) والدرب كل مدخل إلى بلاد الروم. ثم إن قوله: (دارب) فيه نظر لأنه يقال: (أدرب) القوم بالهمز إذا دخلوا الدرب لغزو الروم ولم يسمع درب فهو دارب ثلاثيًا.

(٤) إذكاء العيون: بثّ الجواسيس، اللسان باب ذكي.

(٥) الفرق: الخوف، اللسان مادة فرق.

ويقال: إن سعيد بن العاص[١] صالَحَ أهلَ حِصْن من حصون فارس على ألّا يقتلَ منهم رجلًا واحدًا، فقتلهم كلَّهم إلا رجلًا واحدًا.

وقيل: لما أُتِي بالهُرْمُزان أسيرًا إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قيل له: يا أميرَ المؤمنين، هذا زعيمُ العجم وصاحب رُسْتم[٢]؛ فقال له عمر رضي الله عنه: أَعرِضُ عليك الإسلام نُصْحًا لك في عاجلك وآجلك؛ فقال: إنما أعتقد ما أنا عليه ولا أرغبُ في الإسلام رهبة؛ فدعا عمر بالسيف، فلما همّ بقتله، قال: يا أميرَ المؤمنين، شربةٌ من ماءٍ هي أفضل من قتلي على الظمأ؛ فأمر له بشربة من ماء؛ فلما أخذها الهرمزان قال: يا أميرَ المؤمنين، إنا آمِنٌ حتى أشربَها؟ قال: نعم؛ فرمى بها وقال: الوفاءُ يا أميرَ المؤمنين نورٌ أبلج؛ قال: صدقتَ، لك التوقُّف عنك والنظرُ فيك، ارفعا عنه السيف؛ فقال: يا أمير المؤمنين، الآن أشهدُ أن لا إلٰه إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله وما جاء به حقّ من عنده؛ فقال عمر: أسلمت خيرَ إسلامٍ، فما أخّرك؟ قال: كرِهت أن يُظَنّ بي أني إنما أسلمتُ خوفًا من السيف؛ فقال عمر: أَلَا إنّ لأهل فارس عقولًا استحقّوا بها ما كانوا فيه من الملك، ثم أمر ببِرِّه وإكرامه.

ونظيرُ هذه القصة ما فعل الأسير الذي أُتيَ به إلى مَعْن بن زائدة[٣] في جملة الأَسْرَى فأَمر بقتلهم؛ فقال: أتقتلُ الأسرى عِطاشًا يا معنُ؟ فأمر بهم فسُقُوا، فلما شربوا قال: أتقتل أضيافك يا معن؟ فخلّى عنهم.

ومن المكائد المشهورة حكاية قَصِيرٍ مع الزَّبَّاء، وسنذكرها إن شاء الله في التاريخ في أخبار ملوك العرب، وواقعةُ ملك الهياطلة مع فَيْرُوزَ بن يَزْدَجِرْد، ونذكرها أيضًا في أخبار ملوك الفرس.

---

(١) سعيد بن العاص: وأظنه يقصد به سعيد بن العاص الأكبر أبو أحيحة، الطبري ٢/ ٣٩٨، ٤٦٨؛ ٣/ ١٧٠، ٣٢٩، في حين أن سعيد الأصغر نجد ترجمته في الطبري: ٣/ ٣٢٩، ٤/ ٢٦٩ - ٢٧١، ٢٧٥ - ٢٧٩، ٣٢١ - ٣٢٣.

(٢) رُستم بن فرخزاد، كان من أعظم رجال فارس وقائد جيوش يزدجرد ملك ساسان في وقعة القادسية التي انتصر فيها المسلمون حينما أرسل سعد بن أبي وقاص لفتح بلاد فارس في خلافة عمر بن الخطاب، وقد قتل رستم في هذه الوقعة. المسعودي، ١/ ٥٤٠.

(٣) معن بن زائدة بن عبد الله بن مطر الشيباني أبو الوليد، من أشهر أجواد العرب، وأحد الشجعان الفصحاء، وأحد الحلماء، كان قد اختفى عند ظهور العباسيين، لكنه ظهر فجأة مع المنصور عندما أحاطت به العباسية، فأظهر شجاعة فائقة، فأكرمه المنصور. المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ١٥٠.

ومن المكائد خبر عمرو بن العاص[١] والمُغِيرة بن شُعبة[٢] مع مُعَاوية بن أبي سُفْيان، وكان معاوية قد كتب إليهما واستقدم عمرًا من مصر والمغيرةَ من الكوفة؛ فقال عمرو للمغيرة: ما جمَعَنا إلا ليعزِلنا، فإذا دخلتَ عليه فاشكُ الضعفَ واستأذنْه أن تأتي الطائف أو المدينة، وأنا إذا دخلتُ عليه سأسأله ذلك فإنه يظن أنّا نريد أن نُفسد عليه. فدخل المغيرة على معاوية فسأله أن يُعفيه فأذن له؛ ودخل عليه عمرو وسأله ذلك؛ فقال معاوية: قد تواطأتما على أمر وإنكما لتريدان شرًّا، ارجعا إلى عمليكما.

وكتب المغيرةُ بن شُعبة إلى معاوية[٣] حين كَبِر وخاف العزل: أما بعد، فإنّه قد كَبِرت سِنّي، ودَقَّ عظمي، وقرُب أجلي، وسفَّهني رجالُ قُرَيش، فرأيُ أمير المؤمنين في عمله مُوَفَّق. فكتب إليه معاويةُ: أمّا ما ذكرتَ من كِبرَ سنّك، فإن سنّك أكلت عمرك. وأما اقترابُ أجلك، فإني لو كنتُ أستطيع أن أدفع المنيَّةَ عن أحد لدفعتها عن آل أبي سُفيان. وأما ما ذكرتَ من العمل فـ

ضَحِّ قليلاً يُدْرِكِ الهيجا حَمَلْ[٤]

وأمّا ما ذكرتَ من سفهاء قريش، فإنّ حلماء قريش أنزلوك هذا المنزل. فاستأذنَ مُعاويةَ في القدوم فأذن له؛ فلما وصل إليه قال له معاوية: كَبِرت سنُّك، واقترب أجلُك، ولم يبقَ منك شيءٌ، ولا أظنُّني إلا مستبدلًا بك. قال: فانصرَفَ والكآبةُ تُعْرَف في وجهه؛ فقيل له: ما تريد أن تفعل؟ فقال: ستعلمون ذلك. ثم أتى معاويةَ فقال: يا أمير المؤمنين، إنّ الأنفسَ يُغْدَى عليها ويُرَاح، ولستَ في زمن أبي بكر ولا عمر، وقد اجترح الناس، ولو نصبْتَ لنا عَلَمًا من بعدك نصيرُ إليه! مع أني كنت قد دعوتُ أهلَ العراق إلى يزيد فرَكَنُوا إليه حتى جاءني كتابك؛ قال: يا أبا محمد، انصرف إلى عملك فأَحْكِمْ هذا الأمر لابن أخيك، وأعاده على البريد يركُض.

---

(١) عمرو بن العاص: هامش ١ صفحة ٧٧.

(٢) المغيرة بن شعبة، أبو محمد، من دهاة العرب الثلاثة (معاوية وعمرو بن العاص والمغيرة)، تقرب من علي ولما لم يجد لديه موضعًا تريث ثم مال إلى معاوية فولّاه.

(٣) معاوية بن أبي سفيان؛ هامش ١ صفحة ٦.

(٤) ضحِّ: تأنَّ قليلًا ولا تعجل، وهو شطر بيت ورد في شرح القاموس:

لبِّث قليلًا يلحق الهيجا حمل ... ما أحسن الموت إذا حان الأجل

وقائل هذا البيت حمل بن بدر وقيل: حمل بن سعدانة الصحابي.

وقيل: جاء بَازِيَارٌ(١) لعبد الله بن طاهر(٢) فأعلمه أن بازيًا له انحط على عُقَاب له فقتلها؛ فقال: اذْهَبْ فاقطِفْ رأسَه، فإني لا أُحبُّ الشيءَ أن يجترىء على ما فوقه. وأراد أن يبلغ ذلك المأمون(٣) فيسكُنَ إلى جانبه.

قال الشعبيّ(٤): وجّهني عبد الملك بن مَرْوان(٥) إلى ملك الروم، فلما قَدِمتُ عليه ودفعت إليه كتابَ عبد الملك، جعل يسألني عن أشياء فأُخبره بها، فأقمتُ عنده أيامًا، ثم كتب جوابَ كتابي، فلما انصرفتُ دفعتُه إلى عبد الملك، فجعل يقرؤه ويتغيّر لونه، ثم قال: يا شعبيّ، علمتَ ما كتب به إليّ الطاغية؟ قلت: يا أمير المؤمنين، كانت الكتب مختومة ما قرأتها وهي إليك؛ فقال: إنه كتب إليّ: إنّ العجبَ من قوم يكون فيهم مثلُ من أرسلتَ به إليّ فيملّكون غيره؛ فقال: قلت يا أمير المؤمنين لأنه لم يرك؛ قيل: فسُرِّيَ عنه، ثم قال: إنه حسدني عليك فأراد أن أقتلك.

قال: ولمّا ظَفِرَ الجُنَيْد بن عبد الرحمٰن(٦) ـ وهو يَلِي خُراسان في أيام هِشَام ـ بصبيح الخارجيّ وبعدّة من أصحابه فقتلهم جميعًا إلا رجلًا أعمى قال هذا الرجل أنا أدلُّك على أصحاب صبيح وأجازيك على ما صنعتَ، وكتب له قومًا؛ فأمر الجنيد بقتلهم حتى قُتِلَ مائة؛ فقال الأعمى عند ذلك: لعنك الله يا جنيد! أتزعمُ أنه يَحِلُّ لك دَمِي وأنّي ضالٌّ ثم تَقْبَلُ قولي في مائة قتلتَهم! لا! والله ما كتبتُ لك من أصحاب صبيح رجلًا، وما هم إلا منكم. فقدّمه الجنيد وقتله.

وكان مُعاوية بن أبي سُفيان(٧) من الدُّهاة؛ وله أخبار في الدَّهَاء تدُلُّ على بُعدْ غَوْره وحِدّة ذهنه. فمنها(٨) أن يزيد ابنه سمع بجمال زينب بنت إسحٰق زوج عبد الله بن سَلَّام القرشيّ، وكانت من أجمل النساء في وقتها وأحسنهنّ أدبًا وأكثرهنّ مالًا، ففتُنَ بها يزيد؛ فلما عِيلَ صبرُه ذكر ذلك لبعض خِصْيان أبيه، وكان ذلك الخَصِيّ خاصًا بمعاوية واسمه رفيق، فذكر رفيق ذلك لمعاوية وقال له: إنّ يزيدَ قد ضاق ذَرْعه بها.

(١) بازيار: القيم على البزاة أو المتجر بها.
(٢) عبد الله بن طاهر: هامش ١ صفحة ٤٤.
(٣) المأمون: هامش ٢ صفحة ١٠.
(٤) الشعبي: هامش ٣ صفحة ١٧.
(٥) عبد الملك بن مروان: هامش ٦ صفحة ٣٢.
(٦) الجنيد بن عبد الرحمٰن: والي خراسان في أيام هشام بن عبد الملك بن مروان.
(٧) معاوية بن أبي سفيان: هامش ١ صفحة ٦.
(٨) أورد صاحب ابن قتيبة في كتابه: «الإمامة والسياسة» هذه القصة مطولة وقد زيدت هنا بعض العبارات ليستقيم المعنى وتكتمل القصة.

فبعث معاوية إلى يزيد فاستفسره عن أمره؛ فبَثّ له شأنه؛ فقال: مهلًا يا يزيد؛ فقال له: عَلَامَ تأمرني بالمهل وقد انقطع منها الأمل؟ فقال له معاوية: فأين مُرُوءتك وحِجَاك وتُقَاك؟ فقال: قد عِيلَ الصبرُ، ولو كان أحدٌ ينتفِع فيما يُبْتَلَى به من الهوى بتقاه، أو يَدْفَعُ ما أَقْصَدَه بحجاه لكان أَوْلَى الناس به داود حين ابْتُلي به؛ فقال: اكْتُمْ يا بُنَيّ أمرك، فإن البَوْحَ به غيرُ نافعك، والله بالغُ أمرِه فيك، ولا بدّ مما هو كائن. وأخذ معاوية في الاحتيال في تبليغ يزيد مُنَاه، فكتب إلى زوجها عبدِ الله بن سَلَّام، وكان قد استعمله على العراق: أن أقبل حين تنظرَ كتابي لأمر فيه حظُّك إن شاء الله تعالى فلا تتأخرْ عنه. فأغَذَّ السيرَ وقَدِم، فأنزله مُعاوية منزِلًا كان قد هُيِّء له وأُعِدّ فيه نُزُلُه؛ وكان عند معاوية يومئذ بالشأم أبو هُرَيرة وأبو الدَّرْدَاء[1]، فقال لهما معاوية: إنّ الله قد قَسَم بين عباده قِسَمًا ووهبهم نعمًا أوجب عليهم فيها شكره وحتّم عليهم حفظَها، فحَبَاني منها عزّ وجلّ بأتمّ الشرف وأفضلِ الذكر، وأوسَعَ عليّ الرزقَ، وجعلني راعِيَ خَلْقه، وأمينَه في بلاده، والحاكمَ في أمر عباده، ليبلُوَني أأشكر أم أكفر. وأوّل ما ينبغي للمرء أن يتفقّدَ وينظرَ من استرعاه الله أمرَه، ومن لا غِنَى به عنه. وقد بلغت لي ابنة أُريد إنكاحَها والنظرَ في اختيار من يُبَاعلها، لعل مَنْ يكون بعدي يقتدي فيه بهَدْيِي ويتبع فيه أثري. فإنه قد يَلِي هذا الملكَ بعدي مَن يغلب عليه الشيطان ويرقيه إلى تعضِيل[2] بناتهم فلا يرون لهم كُفُؤًا ولا نظيرًا، وقد رَضِيتُ لها ابنَ سَلَّام القرشيّ، لدينه وشرفه وفضله ومروءته وأدبه؛ فقالا له: إن أَوْلى الناس برعاية نعم الله وشكرها وطَلَبِ مرضاته فيما اختصّه منها لأنت؛ فقال لهما معاوية: فاذكرا له ذلك عني، وقد كنت جعلت لها في نفسها شُورَى، غير أني أرجو ألّا تخرجَ من رأيـي إن شاء الله. فخرجا من عنده وأَتَيَا عبد الله بن سَلَّام وذكرا له القصة. ثم دخل معاوية على ابنته وقال لها: إذا دخل عليك أبو الدرداء وأبو هريرة فعَرَضا عليك أمر عبد الله بن سَلَّام وحَضَّاك على المسارعة إلى اتباع رأيـي فيه، فقولي لهما: إنه كفءٌ كريمٌ وقريبٌ حميمٌ، غير أنّ تحته زينبَ بنت إسحٰق، وأخاف أن يَعْرِضَ لي من الغَيْرة ما يعرِضُ للنساء فأتناول منه ما يَسخَط الله تعالى فيه فيعذّبني عليه، ولستُ بفاعلةٍ حتى يفارقَها. فلما اجتمع أبو هريرة وأبو الدرداء بعبد الله وأعلماه بقول مُعاوية، ردّهما إليه يخطُبان له منه، فأتياه؛ فقال: قد علمتما رِضائي به وحِرْصي عليه، وكنتُ قد أعلمتكما الذي جعلتُ لها في نفسها من

---

(١) أبو هريرة وأبو الدرداء: صحابيان، راويان للحديث عمرا حتى بلغا العصر الأموي.

(٢) تعضيل البنات: حبسهن عن الزواج ظلمًا، اللسان مادة عضل.

الشُّورى، فادخلا عليها واعرِضا عليها الذي رأيتُ لها. فدخلا عليها وأعلماها؛ فقالت لهما ما قاله معاوية لها. فرجعا إلى ابن سَلّام وأعلماه بما قالته. فلما ظن أنه لا يمنعها منه إلا فراقُ زينب أشهدهما بطلاقها وأعادهما إلى ابنة معاوية. فأَتَيَا معاوية[١] وأعلماه بما كان من فِراق عبد الله زوجتَه رغبةً في الاتصال بابنته؛ فأظهر معاوية كراهةَ فعله وفراقه لزينب وقال: ما استحسنتُ له طلاقَ امرأته ولا أحببته، فانصرِفَا في عافية ثم عُودَا إليها وخُذَا رضاها. فقاما ثم عادا إليه، فأمرهما بالدخول على ابنته وسؤالها عن رضاها تَبَرِّيًا من الأمر، وقال: لم يكنْ لي أن أُكرهها وقد جعلتُ لها الشورى في نفسها. فدخلا عليها وأعلماها بطلاق عبد الله بن سَلّام امرأته ليسرّها، وذكرا من فضله وكمال مُروءته وكرم مَحْتِده؛ فقالت لهما: إنه في قريش لرفيعُ القَدْر، وقد تعرفان أن الأناة في الأمور أرفقُ لما يخاف من المحذور، وإني سائلةٌ عنه حتى أعرف دَخْلة أمره وأُعلمكما بالذي يُزَيّنه الله لي، ولا قوّةَ إلا بالله؛ فقالا: وَفّقكِ الله وخَارَ لك. وانصرفا عنها، وأعلما عبد الله بقولها؛ فأنشد: [من الوافر]

فإن يَكُ صَدْرُ هذا اليوم وَلّى ... فإنّ غدًا لناظره قريبُ

وتحدّث الناس بما كان من طلاق عبد الله زينبَ وخِطْبتِه ابنةَ معاوية، ولامُوه على مبادرته بالطلاق قبل إحكام أمره وإبرامه. ثم استحثّ عبدُ الله أبا هريرة وأبا الدرداء؛ فأَتَيَاها وقالا لها: اصنعي ما أنت صانعة واستخيري الله، فإنه يَهدي من استهداه؛ فقالت: أرجو، والحمدُ لله، أن يكون الله قد خار لي، وقد استبرأت[٢] أمره وسألت عنه فوجدته غير ملائم ولا موافق لما أريد لنفسي، ولقد اختلف من استشرته فيه، فمنهم الناهي عنه ومنهم الآمر به، واختلافهم أوّل ما كَرِهت. فلما بلّغاه كلامها علم أنه مخدوع، وقال: ليس لأمر الله رادّ، ولا لما لا بدَّ منه صادّ؛ فإن المرء وإن كَمَل له حلمه واجتمع له عقله واستدّ رأيُه ليس بدافع عن نفسه قَدَرًا برأي ولا كيد. ولعل ما سُرُّوا به واستجذلوا له لا يدوم لهم سروره، ولا يُصْرَفُ عنهم محذوره. وذاع أمره وفشا في الناس، وقالوا: خَدَعه مُعاوية حتى طلّق امرأته، وإنما أرادها لابنه، وقَبَّحوا فعله. فتمّت مَكِيدته هذه؛ لكن المقادير أتت بخلاف تدبيره وبضدّ تقديره. وذلك أنه لما انقضت

---

(١) معاوية بن أبي سفيان: هامش ١ صفحة ٦.

(٢) استبرأت الشيء: طلبت آخره لأقطع الشبهة عني، والمعنى هنا أني استقصيت جميع أموره حتى عرفته كل المعرفة، اللسان مادة: برأ.

أقْراء[١] زينب، وَجّه معاوية أبا الدرداء إلى العراق خاطبًا لها على ابنه يزيد؛ فخرج حتى قَدِم الكوفة، وبها يومئذ الحسين بن عليّ رضي الله عنهما، فبدأ أبو الدرداء بزيارته، فسلّم عليه الحسين وسأله عن سبب مَقْدَمه؛ فقال: وَجّهني معاوية خاطبًا على ابنه يزيد زينبَ بنت إسحٰق؛ فقال له الحسين: لقد كنتُ أردتُ نكاحها وقصدت الإرسالَ إليها إذا انقضت أقراؤها، فلم يمنعني من ذلك إلا تخيُّر[٢] مثلك، فقد أتى الله بك، فاخطُبْ ـ رحمك الله ـ عليّ وعليه، لتتخَيَّرَ من اختاره الله لها، وهي أمانةٌ في عُنُقك حتى تؤدّيها إليها، وأَعْطِها من المهر مثل ما بَذَل معاوية عن ابنه؛ فقال: أفعلُ إن شاء الله. فلما دخل عليها أبو الدرداء قال: أيتها المرأة، إنّ الله خلق الأمور بقدرته، وكوّنها بعزته، فجعل لكل أمر قَدَرًا، ولكل قَدَر سببًا، فليس لأحد عن قدر الله مُسْتحاصٌ، ولا للخروج عن أمره مُستناص؛ فكان مما سبق لكِ وقُدِّر عليك الذي كان من فراق عبد الله بن سَلَّام إيّاك، ولعل ذلك لا يضرّك ويجعلُ الله فيه خيرًا كثيرًا؛ وقد خطبك أميرُ هذه الأمة وابنُ مَلِكها ووليُّ عهده والخليفةُ من بعده يزيدُ[٣] بن معاوية، والحسينُ[٤] ابن بنت رسول الله ﷺ وسيِّدُ شَبَابِ أهل الجنة، وقد بلغك شأنُهما وسناؤهما وفضلُهما، وقد جئتُك خاطبًا عليهما، فاختاري أيُّهما شئت؛ فسكتتْ طويلًا ثم قالت: يا أبا الدرداء، لو أن هذا الأمر جاءني وأنت غائب لأشخصت فيه الرسلَ إليك واتّبعتُ فيه رأيك ولم أقتطعه دونك، فأمّا إذ كنت أنت المرسَل فقد فوّضتُ أمري بعد الله إليك وجعلته في يديك، فاختَرْ لي أرضاهما لديك، والله شاهدٌ عليك، فاقضِ في أمري بالتحَرّي ولا يَصُدّنّك عن ذلك اتباعُ هوى، فليس أمرهما عليك خفيًّا، ولا أنت عما طوّقتُك غبيًّا؛ فقال: أيتها المرأة، إنما عليّ إعلامُك وعليك الاختيار لنفسك؛ قالت: عفا الله عنك! إنما أنا ابنة أخيك، ولا غنى لي عنك، فلا تمنعْك رهبةُ أحدٍ عن قول الحق فيما طوّقتك، فقد وجب عليك أداء الأمانة فيما حَمّلتك؛ والله خيرُ من رُوعِي وخيف، إنه بنا خبيرٌ لطيف. فلما لم يجد بُدًّا من القول والإشارة قال: أي بُنَيّة، إن ابنَ بنت رسول الله ﷺ أحبُّ إليّ وأرضى عندي، والله أعلم بخيرهما لك، وقد

(١) أقراء: الحيض. اللسان، مادة: قرأ. (٢) تخير: انتقاء، اللسان، مادة: خير.

(٣) يزيد بن معاوية: ٣١ ـ ٦٤ هـ. تولى الخلافة ثلاث سنين وثمانية أشهر (٦١ هـ)، وقد قُتِل الحسين بن علي في أيامه، ووقعت معركة الحرة حيث استباح جيش المدينة بقيادة مسلم بن عقبة ثلاثة أيام، ورميت الكعبة بالمجانيق عندما تحصن عبد الله بن الزبير في مكة المكرمة. المسعودي، مروج الذهب، ٢/٥١ ـ ٥٧.

(٤) الحسين بن علي: هامش ٣ صفحة ٢٠.

رأيتُ رسول الله ﷺ وقد وضع شَفَتيه على شفتَيْ حسين، فضَعِي شَفَتَيْكِ حيث وضع رسول الله ﷺ شفتيه؛ قالت: قد اخترته وأردته ورَضِيته. فتزوّجها الحسين وساق لها مهرًا عظيمًا. فبلغ ذلك معاوية فتَعَاظَمه ولَامَ أبا الدرداء شديدًا، وقال: من يرسلْ ذا بَلَهٍ وعَمًى يركبْ خلافَ ما يهوى. وأما عبد الله بن سَلَّام فإنّ معاوية اطّرحه وقطع عنه جميع روافده، لسوء قوله فيه وتُهمتِه أنه خدعه، ولم يزل يجفوه حتى عِيل صبره وقلّ ما في يديه. فرجع إلى العراق، وكان قد استودع زينب قبل طلاقه لها مالًا عظيمًا ودُرًّا كثيرًا، فظن أنها تجحده لسوء فعله بها وطلاقها من غير شيء كان منها، فلقي حُسَيْنًا فسلّم عليه، ثم قال: قد علمتَ ما كان من خبري وخبر زينب، وكنتُ قد استودعتها مالًا ولم أَقبضه، وأثنى عليها وقال له: ذاكِرْها أمري واحضُضْها على ردّ مالي. فلما انصرف الحسين[1] إليها قال لها: قد قَدِم عبد الله بن سَلَّام وهو يحسن الثناء عليك ويحمل النشر عنك في حسن صُحْبتك وما آنسه قديمًا من أمانتك، فسرّني ذلك وأعجبني، وذكر أنه كان قد استودعك مالًا، فأَدّي إليه أمانته ورُدّي عليه مالَه، فإنه لم يقل إلا صدقًا ولم يطلبْ إلا حقًّا؛ فقالت: صدق، استودعني مالًا لا أدري ما هو، فادفَعْه إليه بطابَعه؛ فأثنى عليها حسينٌ خيرًا وقال: أَلَا أُدْخله عليك حتى تتبرّئي إليه منه كما دفعه إليك؟ ثم لَقِي عبد الله وقال: ما أنكرتْ مالَك، وإنها زعمتْ أنه بطابعك، فادخل إليها وتسلّم مالك منها؛ فقال: أَوَ ما تأمر من يدفعه إليّ؟ قال: لا! بل تقبِضه منها كما دفعتَه إليها. ودخل عليها حسين وقال: هذا عبد الله قد جاء يطلبُ وديعته؛ فأخرجتْ إليها البِدَر فوضعتها بين يديه وقالت: هذا مالُك؛ فشكر وأثنى. وخرج حسين عنهما، وفَضّ عبد الله بن سَلَّام خواتم بَدْرة وحَثَى لها من ذلك وقال: خُذِي فهو قليل مني؛ فاستعبرا جميعًا حتى عَلَتْ أصواتهما بالبكاء أسفًا على ما ابتُليا به؛ فدخل الحسين عليهما وقد رقّ لهما فقال: أُشهد الله أنها طالقٌ ثلاثًا، اللّهم قد تعلَم أني لم أستنكحها رغبةً في مالها ولا جمالها، ولكني أردت إحلالها لبَعْلها. فسألها عبد الله أن تصرف إلى حسين ما كان قد ساق إليها من مَهْر؛ فأجابته إلى ذلك؛ فلم يقبله الحسين وقال: الذي أرجو إليه من الثواب خيرٌ لي. فلما انقضَتْ أقراؤها تزوّجها عبد الله، وحَرَمها اللهُ تعالى يزيدَ بن معاوية.

ومن مكائد معاوية[2] أن رجلًا من قريش أُسِر فحُمِل إلى صاحب القسطنطينية، فكلّمه ملك الروم، فجاوبه القرشيّ بجواب لم يوافقه؛ فقام إليه رجل من بطارقة

---

(١) الحسين بن علي: هامش ٣ صفحة ٢٠. (٢) معاوية: هامش ١ صفحة ٦.

صاحب القسطنطينية فوَكَزه، فقال القرشيّ: وَامُعاوِيَاهْ! لقد أغفلتَ أمورنا وأضعتنا. فوصل الخبر إلى معاوية فطَوَى عليه واحتال في فِداء الرجل. فلما وصل إليه سأله عن أمره مع صاحب القسطنطينية وعن اسم البِطْريق الذي وكزه؛ فلما عرفه أرسل إلى رجل من قوّاد صُورَ[١] الذين كانوا قوّاد البحر ممن عُرِف بالنَّجْدة وغزو الروم، وقال له: أَنْشِئ مركبًا يكون له مجاديف في جوفه، واستعمِل السفر إلى بلاد الروم، وأَظْهِرْ أنك إنما تسافرُ لبلادهم على وجه السرّ والاستتار منا، وتوصَّلْ إلى صاحب القسطنطينية ومَكِّنه من المال واحمِلْ إليه الهدايا وإلى جميع أصحابه، ولا تَعْرِضْ لفلان (يعني الذي لَطَم الرجل القرشيّ) واعْمَل كأنك لا تعرفه، فإذا كلّمك وقال لك: لأيِّ معنًى تُهادي أصحابي وتتركني، فاعتذِرْ إليه وقل له: أنا رجلٌ أدخل إلى هذه المواضع مستترًا ولا أعرفُ إلا من عُرِّفْتُ به، فلو عَرَفتُ أنك من وزراء الملك لهاديتُك كما هاديتُ أصحابك، ولكني إذا انصرفت إليكم مرةً أخرى سأعرف حقك. ففعل القائدُ ذلك. ولما انصرف إليهم ثانية هاداه وألطفه[٢] وأربى[٣] في هديته على أصحابه، ولم يزل حتى اطمأن إليه العِلْج[٤]. فلما كان في إحدى سَفَراته قال له البطريق: كنت أُحِبُّ أن تجلِب إليّ من بلاد المسلمين وِطاء ديباج يكون على ألوان الزهر؛ قال: نعم. فلما انصرف أخبر معاويةَ بما طلبه البطريق؛ فأمر له ببساط على ما وَصَف، وقال: إذا دخلت وادي القسطنطينية فأَخْرِجه وابسُطه على ظهر المركب وتربّصْ في الوادي حتى يصِلَ الخبرُ إلى ذلك العِلْج، وابعَثْ له في السرّ وتحيَّنْ خروجه إلى ضَيْعته التي له على ضَفّة وادي القسطنطينية، فإذا وصلتَ إلى حدّ ضيعته فابتدِئ بها، لعلّ يحمله الشره على الدخول إليك؛ فإذا حصل عندك في المركب فَمُرِ الرجالَ بإشارة تكون بينك وبينهم أن يستعملوا المجاديف التي في جوف المركب، وكُرّ به راجعًا إلى الشأم. ففعل ما أمره به معاوية. وصادف وصولُ ذلك القائد وجودَ البطريق في ضيعته، فبَسَط ذلك البساطَ على ظهر المركب ووصل إلى عُرْض ضَيعة العلج؛ فلما عاين البساطَ حَمَله الشَرَهُ والحرص إلى أن دخل المركب، فلما صار في المركب أشار القائد إلى رجاله فرجعوا بالمركب بعد أن أوثق البطريقَ ومن معه، وسار بهم حتى قَدِم على معاوية. فأحضر معاوية البطريق ووَقَفه بين يديه، وأحضر القرشيّ وقال: هذا صاحبك؟ قال: نعم؛

---

(١) صور: مدينة على ساحل البحر الأبيض المتوسط، في جنوب لبنان.
(٢) ألطفه: بره، اللسان، مادة: لطف. (٣) أربى: أراد، اللسان، مادة: ربى.
(٤) العِلج: الرجل من كفار العجم، اللسان، مادة: علج.

قال: قمْ فاصنعْ به ما صنع بك ولا تزد؛ فقام القرشيّ فوكزه كما كان فعل به العلج. ثم قال معاوية للبطريق: ارجع إلى مَلِكك وقلْ له: تركتُ ملك الإسلام يقتصُّ من أصحاب بِساطك، وقال الذي ساقه: انصرفْ به إلى أوّل أرض الروم وأخرجه، واترك له البساط وكل ما سألك أن تحمله إليه من هديّة. فانصرف به إلى فم وادي القسطنطينية، فوجد ملكَ الروم قد صَنَع سلسلةً على فم الوادي ووَكَّلَ بها الرجال، فلا يدخل أحد إلى الوادي إلا بإذنه؛ فأخرج العلجُ ومن معه وما معه. فلما وصل إلى مَلِكه ووصف له ما صنع به معاوية قال: هذا ملك كبير الحِيلة. فعَظُم معاوية في أعينهم وفي نفوسهم فوق ما كان. وهذه الواقعة محاسنها تستُر مساوي ما تقدّمها.

وهذا الباب متّسع، ستقف إن شاء الله في التاريخ الذي أوردناه في كتابنا هذا على ما تكتفي به وتَطَّلع منه على المكائد.

وحيث انتهينا إلى هذه الغاية في أوصاف قادة الجيوش، فلنذكر الآن فضيلة الجهاد ووصف الجيوش والوقائع.

ذكر ما ورد في الجهاد وفضله وترتيب الجيوش وأسمائها في القلة والكثرة، وأسماء مواضع القتال، وما قيل في الحروب والوقائع، وما وُصِفت به

فأما ما ورد في الجهاد وفضله. قال الله عزّ وجلّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِهِۦ صَفًّا كَأَنَّهُم بُنْيَٰنٌ مَّرْصُوصٌ ﴿٤﴾﴾ [الصف: الآية ٤]. وقال تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَجَٰهَدَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: الآية ١٩]. وقال تعالى: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ ٱشْتَرَىٰ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَٰلَهُم بِأَنَّ لَهُمُ ٱلْجَنَّةَ ۚ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ ۖ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ وَٱلْقُرْءَانِ ۚ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ مِنَ ٱللَّهِ ۚ فَٱسْتَبْشِرُوا۟ بِبَيْعِكُمُ ٱلَّذِى بَايَعْتُم بِهِۦ ۚ وَذَٰلِكَ هُوَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١١١﴾﴾ [التوبة: الآية ١١١]. وأثنى الله تعالى على المجاهدين ووعدهم الجنة في آي كثير. وقال رسول الله ﷺ لرجل جاءه فقال له يا رسول الله: دُلَّني على عمل يعدِلُ الجهاد قال: «لَا أجِده». وقال أبو هريرة رضي الله عنه: إن فرس المجاهد لَيَستَنّ[1] في

(١) يَسْتَنُّ: يعدو من المرح والنشاط من غير أن يكون عليه أحد. اللسان، مادة: سنن.

طِوَلِه[١] فيُكْتَبُ له حَسَناتٍ. وعن رسول الله ﷺ: «إن في الجنة مائةَ درجةٍ أعدّها الله للمجاهدين في سبيل الله ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض». وعنه ﷺ أنه قال: «لَغَدْوَةٌ[٢] في سبيل الله أو رَوْحةٌ[٣] خيرٌ من الدنيا وما فيها». وفي لفظة: «الرَّوْحةُ والغَدْوةُ في سبيل الله أفضلُ من الدنيا وما فيها». وعنه ﷺ أنه قال: «ما من عبدٍ يموت له عند الله خيرٌ يسرّه أن يرجِعَ إلى الدنيا وأن له الدنيا وما فيها إلا الشهيد لمَا يَرَى من فضل الشهادة فإنه يَسُرُّه أن يرجعَ إلى الدنيا فيُقْتَلَ مرةً أخرى». وعنه ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده لولا أنّ رجالًا من المؤمنين لا تَطِيبُ أنفسهم أن يتخلّفوا عني ولا أجِدُ ما أحمِلُهم عليه ما تخلّفتُ عن سَرِيّةٍ تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لَوَدِدْتُ أنّي أُقْتَلُ في سبيل الله ثم أحيا ثم أُقتل ثم أحيا ثم أُقتل ثم أحيا ثم أُقتل». وعنه ﷺ أنه قال: «ما اغْبَرَّتا قَدَمَا عبدٍ في سبيل الله فتَمَسَّه النارُ». وعنه ﷺ أنه قال: «الجَنّة تحت ظِلَال السيوف». والأحاديثُ الصحيحة متضافرة بفضيلة الجهاد وما أعدّ الله للمجاهدين والشهداء. وقد ترجم على ذلك البخاريّ وغيره.

* * *

وأما ما قيل في أسماء العساكر في القلة والكثرة وأسماء مواضع القتال ـ قالوا: الكَتِيبة: ما جُمِع فلم ينتشر. والحَضِيرة: العشرةُ فمن دونهم. والمِقْنَب والمَنْسِر من الثلاثين إلى الأربعين. والهَيْضَلة: جماعة غير كثيرة. والرَّمّازة: التي تموج من نواحيها. والجَحْفَل: الجيش الكثير. والمَجْر: أكثر ما يكون.

وقال الثعالبيّ[٤] في فقه اللغة عن أبي بكر الخُوَارَزْميّ[٥] عن ابن

(١) طول: حبل طويل جدًا تشد به قائمة الدابة ويمسك صاحبه بطرفه ويرسلها ترعى، اللسان، مادة: طوَل.

(٢) الغُدوة: الخروج صباحًا، اللسان، مادة: غدو. (٣) الروحة: الخروج مساءً، اللسان، مادة: روح.

(٤) الثعالبي: توفي ٤٢٩ هـ عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور من أئمة اللغة والأدب، من أهل نيسابور كان فراءً يخيط جلود الثعالب فنسب إلى صناعته، مترسل، أديب، مؤلف ومصنف وشاعر له: ـ يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر. ـ لطائف المعارف. ـ فقه اللغة. ـ والإعجاز والإيجاز. ـ خاص الخاص. ـ مكارم الأخلاق. ـ غرر أخبار الملوك. ـ ثمار القلوب في المضاف والمنسوب. ـ شمس الأدب في استعمال العرب. ـ الكتابة والتعريض. ـ أجناس التجنيس. ـ سحر البلاغة. ـ غرر البلاغة. ـ اللطف واللطائف. ـ من غاب عنه الطرب. ـ برد الأكباد في الأعداد. ـ التوفيق للتلفيق. ـ النهاية في الكناية. ـ التمثل والمحاضرة. ـ كتاب الغلمان. ـ تحفة الوزراء. ـ كنز الكتاب. ـ أحاسن المحاسن. ـ المبهج. ـ اللطائف والظرائف. ـ يواقيت المواقيت. راجع فيه: ـ جرجي زيدان، تاريخ آداب اللغة العربية ٢/ ٣٢٠ و٣٢٩ ـ ٣٣٣. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٢٨٤. ـ دائرة المعارف الإسلامية.

(٥) أبو بكر الخوارزمي: توفي ٣٨٣ هـ هو أبو بكر محمد بن العباس الخوارزمي، ابن أخت=

خَالَوَيْهِ[(١)]: أقلُّ العساكرِ الجَرِيدة؛ ثم السريّة وهي من الأربعين إلى الخمسين؛ ثم الكتيبة وهي من مائة إلى ألف؛ ثم الجيش وهو من ألف إلى أربعة آلاف، وكذلك الفيلق والجحفل؛ ثم الخميسُ وهو من أربعة آلاف إلى اثني عشر ألفًا؛ والعسكر يجمعها.

ولأسماء العساكر نعوت في الكثرة وشدّة الشوكة.

فأما نعوتها في الكثرة ـ فإنه يقال: كتيبةٌ رَجْرَاجةٌ؛ جيشٌ لَجِب؛ عسكر جَرَّار؛ جحفل لُهَام؛ خميسٌ عَرَمْرَم.

وأما نعوتها في شدّة الشوكة مع الكثرة ـ فإنه يقال: كتيبةٌ شهباءُ إذا كانت بيضاء من الحديد؛ وخضراءُ إذا كانت سوداء من صَدَإ الحديد؛ ومُلَمْلَمة إذا كانت مجتمعة؛ ورَمّازة إذا كانت تموج من نواحيها؛ ورَجْرَاجة إذا كانت تتمخَّض ولا تكاد تسير؛ وجَرَّارة إذا كانت لا تقدِر على السير إلا رُوَيْدًا من كثرتها.

وأما أسماء مواضع القتال ـ فمنها: الحَوْمة؛ والمَعْركة؛ والمُعْتَرك؛ والمَأْقِط؛ والمأْزِم، والمأْزِق.

وأما أسماء غُبار الحرب ـ النَّقْع والعَكُوب: هو الغبارُ الذي يثور من حوافر الخيل وأخفاف الإبل. الرَّهْج والقَسْطَل: غبار الحرب. الخَيْضَعَة: غُبار المعركة.

* * *

= محمد بن جرير الطبري صاحب التاريخ. كاتب، وشاعر ولغوي ونسابة وحافظ. جالس ابن عباد. ترك رسائل وأشعار في يتيمة الدهر. راجع فيه: ابن خلكان، وفيات، ص ٥٣٣. ـ الثعالبي، اليتيمة، ٤/ ١١٤. ـ بديع الزمان الهمذاني، الرسائل، ص ٢٨ وما بعدها. ـ شوقي ضيف، الغزو ومذاهبه في النثر العربي. ـ جرجي زيدان، تاريخ آداب اللغة العربية ٢/ ٣١٥ ـ ٣١٦.

(١) ابن خالويه: أبو عبد الحسن بن أحمد بن خالويه، ولد بهمذان قدم سنة ٣١٤ هـ/ ٩٢٦ م بغداد، أخذ عن ابن دريد وابن الأنباري، أمعن الحديث في المدينة، قدم الشام وتوطن حلب واتصل بآل حمدان توفي بحلب سنة ٣٧٠ هـ/ ٩٨٠ م. بقي من مصنفاته: ـ رسالة في إعراب ثلاثين سورة من القرآن. ـ شواذ القراءات. ـ الحجة في قراءات الأئمة. ـ كتاب الشجر. ـ كتاب ليس. ـ كتاب الريح. ـ كتاب الإشارات. ـ شرح مقصورة ابن دريد. ـ شرح ديوان أبي فراس. ـ اشتقاق الشهور والأيام. راجع فيه: ـ الثعالبي، اليتيمة ١/ ٧٦. ـ ابن خلكان، الوفيات، ص ١٨٦. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٢٤٠ ـ ٢٤٢.

وأما ما قيل في الحروب والوقائع، وشيء مما وُصِفت به - قالوا: أبلغ ما قيل في صفة الحرب قول الأوّل: [من الوافر]

كـأنّ الأُفُـقَ مـحـفـوفٌ بـنـارٍ وتـحـتَ الـنـارِ آسـادٌ تَـزِيـرُ[١]

وقول الآخر: [من الطويل]

ويوم كأنّ المُصْطلين[٢] بحرّه وإنْ لم يكن جمرٌ وُقُوفٌ عَلى جمرِ
صَبَرْنَا له حتّى تجلّى، وإنّما تُفَرَّجُ أيامُ الكريهة بالصّبر

وقال البُحْتُرِيّ[٣] يصف جيشًا اتّبع مقدّمه: [من الكامل]

حُمْرُ السيوفِ كأنّما ضَرَبتْ لهم أيدِي القُيُونِ صفائحًا من عَسْجَدِ[٤]
في فِتْيةٍ طلبوا غُبارَكَ إنه رَهَجٌ تَرَفَّع عن طريق السُّودَدِ[٥]
كالرمح فيه بِضْعَ عَشْرَةَ فِقْرةً مُنقادةً خلف السِّنان الأصْيَدِ

وقول النابغة الجَعْدِيّ[٦]: [من البسيط]

تبدُو كواكبُه والشمسُ طالعةٌ لا النُّورُ نورٌ ولا الإظلامُ إظلامُ

وقال أبو الفَرَج البَبَّغاء[٧]: [من الطويل]

ومَوْشِيّةٍ بالبِيضِ والزَّغْفِ والقَنا مُحَبَّرةِ الأعطافِ بالضُّمَّر القُبِّ[٨]

---

(١) تزير: تزأر، زئير الأسد: صوته، اللسان، مادة زأر.
(٢) اصطلى: تدفأ. اللسان، مادة: صلي. (٣) البحتري: هامش ٥ صفحة ٤٢.
(٤) القين: الحداد، اللسان، مادة: قين.
(٥) رهج: غبار وسحاب رقيق، اللسان مادة: رهج.
(٦) النابغة الجعدي: أبو ليلى عبد الله بن قيس من بني جعد بن كعب، ولد في الفلج جنوب نجد، قدم مجلس النبي وشهد فتح فارس وحارب مع علي يوم صفين ومات معمرًا بأصبهان سنة ٦٥ هـ/ ٦٨٤ م. جمعت قطعًا من ديوانه ماريا نلينو. راجعه في: - الجمحي، طبقات الشعراء، ص ٢٦ - ٢٨. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٥٨ - ١٦٤. - الأغاني، ٤/١٢٨ - ١٤٠. - المرزباني، المعجم، ص ٣٢١. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/٢٣٢.
(٧) أبو الفرج الببغاء، عبد الواحد (وقيل عبد الملك) بن نصر بن محمد المخزومي النصيبي لقب بالببغاء للثغة كانت في لسانه، من شعراء سيف الدولة الحمداني قدم الموصل وبغداد بعد سيف الدولة. كان شاعرًا مجيدًا وكاتبًا مترسلًا جيد المعاني. توفي ٣٩٨ هـ/١٠٠٨ م. راجعه في: - الثعالبي، اليتيمة ١/١٧٣ - ٢٠٥؛ القلقشندي، صبح الأعشى ٦/٤٣٣ و٧/٣٥ و٩/٢٢ و١٨٥. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/٩٨.
(٨) زغف: دروع، اللسان مادة زغف. الضمر القب: من صفات الخيل. الضامرة والرفيعة الخصر. =

بعيدةِ ما بين الجَناحينِ في السُّرَى قريبةِ ما بين الكمِينَيْنِ في الضربِ[(١)]
من السالباتِ الشمسَ ثَوبَ ضيائِها بثوبٍ تَوَلّى نَسْجَه عِثْيَرُ التُّرْبِ[(٢)]
يُعاتب نشوانُ القَنَا صاحِيَ الظُّبَا إذا التقيا فيها على قِلّة الشُّرْب
أعادتْ علينا الليلَ بالنَّقع في الضُّحى ورَدَّتْ علينا الصبحَ في الليل بالشُّهب
تَبَلَّجُ عن شمسَيْ نِزَارٍ ويَعْرُبٍ وتَفْتَرُّ عن طَوْدَيْ عُلًا تَغْلِب الغُلْبِ[(٣)]
مُوَقَّرةٍ يقتادُ ثِنْيَ زِمامِها بصيرٌ بأدواء الكريهةِ في الحرب
أَصحّ اعتزامًا من خَؤُونٍ على قِلًى وأنفذ حكمًا من غرامٍ على صَبٍّ

وقال أحمد بن محمّد بن عبد ربّه[(٤)]: [من الوافر]

ومعتَرَكٍ تَهُزُّ به المنايا ذكورَ الهند في أيدي ذكورِ[(٥)]
لوامع يُبصر الأعمى سَنَاها ويَعْمَى دونها طَرْفُ البصير
وخافقةِ الذوائبِ قد أنافتْ على حمراء[(٦)] ذاتِ شبا[(٧)] طريرِ[(٨)]
تُحَوِّم حولها عِقْبَانُ موتٍ تخطَّفَتِ القلوبَ من الصدورِ
بيومٍ راحَ في سِرْبالِ ليلٍ فما عُرِف الأصيلُ من البُكورِ
وعينُ الشمسِ ترنُو في قَتامٍ[(٩)] رُنُوَّ البِكر من خلف الستور
فكم قَصّرت من عمرٍ طويلٍ وكم طَوَّلت من عمرٍ قصير

= اللسان، مادة ضمر ومادة قبب.

(١) الكمينين: الجيشين المتقابلين والفارسين المتضاربين. اللسان، مادة: كمن.

(٢) العثير: الغبار. اللسان، مادة: عثر.

(٣) افترّ: تلألأ. اللسان، مادة: فتر. الطود: الجبل والتلة. اللسان، مادة: طود.

(٤) أحمد بن محمد بن عبد ربه، أبو عمر (أبو عمرو) ٢٤٦ هـ/ ٨٦٩ م، ٣٢٨ هـ/ ٩٤٠ م. ولد في قرطبة مولى للأمويين ورغم ذلك كان يتشيع. كان شاعرًا مطبوعًا، كثير النتاج في الأدب والشعر، له من الكتب: - العقد الفريد حاكى فيه عيون الأخبار وسطا على كثير من مضمونه. راجع فيه: - الثعالبي، اليتيمة، ١/ ٤١٢ - ٤٣٦. - ابن خلكان، الوفيات، ص ٤٥. - البستاني، الروائع، ص ٨ - ٩، بيروت سنة ١٩٢٧. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣/ ١٣٩ - ١٤١.

(٥) ذكور الهند: السيوف، اللسان مادة ذكر ومادة هند.

(٦) الحمراء: القناة، اللسان، مادة: حمر. (٧) شبا: حد، اللسان، مادة: شبو.

(٨) طرير: المحدد، اللسان، مادة: طرر.

(٩) القتام: الظلام والسواد والغبار الأسود، اللسان، مادة: قتم.

وقال أيضًا: [من الطويل]

ومُعتركٍ ضَنْكٍ تعاطتْ كُمَاتُهُ كُؤوسَ دِماءٍ من كُلَى ومَفَاصلِ
يُديرونها رَاحًا من الرُّوح بينهمْ بِبِيضٍ رِقاقٍ أو بسُمْرٍ ذوابلِ
وتُسمعهُم أمُّ المنيّةِ[1] وسطها غِناءَ صَليلِ البِيضِ تحتَ المَنَاصلِ

وقال التَّنُوخِيّ[2] شاعر اليتيمة: [من الكامل]

في موقفٍ وقفَ الحِمامُ ولم يَزُغْ عن ساحتيه وزاغتِ الأبصارُ
فَقَنَا تسيلُ من الدماء على قَنًا بِطَوالهن تُقَصَّرُ الأعمارُ[3]
ورؤوسُ أبطالٍ تَطَايَرُ بالظُّبَا فكأنها تحت الغُبَار غُبارُ

وقال ابن الخَيَّاط الأندَلُسِيّ[4]: [من الطويل]

سيوفٌ إذا اعتلَّتْ جِهاتٍ بغورةٍ[5] فمنهنّ في أعناقهن تمائمُ[6]
وكلُّ خميسٍ طَبَّقَ الجوَّ نَقْعُهُ وضَيّق مَسْراه الجيادُ الصلادمُ[7]
كأنّ مثارَ النقع إثمِدُ عينه وأشفارَ عينيه الشِّفارُ الصوارمُ[8]
تَعُدّ عليه الوحشُ والطيرُ قُوتها إذا سار والتفّتْ عليه القَشَاعِمُ[9]

والبيت الأوّل مأخوذ من قول المتنبي[10]: [من الطويل]

وكانَ بها مثلُ الجنونِ فأصبحتْ ومن جُثَثِ القَتْلَى عليها تمائمُ

---

(١) أم المنية: من أسماء الحرب.
(٢) التنوخي، علي بن محمد (٣٤٢ هـ/ ٩٥٣) كان قاضيًا وشاعرًا. راجع فيه: ـ اليتيمة، الثعالبي، ٢/١٠٥ ـ ١١٥. ـ ابن خلكان، الوفيات، ص ٤٣٨. ـ ياقوت، الإرشاد، ٥/ ٣٣٢ ـ ٣٤٧. ـ له أشعار في ٤/ ٧٥٦ Berlin. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣/ ١٤٤.
(٣) قنا: مجاري المياه؛ قنا: رماح، اللسان، مادة: قنى.
(٤) ابن الخياط الأندلسي، شاعر.
(٥) غورة: فيها تحريف ولعلها «جهات ثغوره أو جهات بثوره، جهات بغارة».
(٦) تمائم: خرز يعلقه لدفع العين الحاسدة. اللسان، مادة: تمم.
(٧) الصلادم: الشديد الحافر من الحيوان، اللسان، مادة: صلد.
(٨) الشِّفار الصوارم: السيوف القاطعة. اللسان، مادة: شفر.
(٩) القشاعم: الطيور المسنة، اللسان، مادة: قشعم.
(١٠) المتنبي: هامش ٥ صفحة ٤٤.

وقال الحِمّانيّ[١]: [من المتقارب]

وإنّا لَتُصبِحُ أسيافُنا ... إذا ما انتُضِينَ ليوم سَفُوكِ
منّا بِرهُن بطونُ الأكُفِّ ... وأغمادُهن رؤوسُ الملوكِ

وقال حَسّان[٢]: [من المتقارب]

إذا ما غَضِبنا بأسيافنا ... جعلنا الجماجِمَ أغمادَها

قال رجل من بني تميم لرجل عِبَادِيّ: لم يكن لآل نَصْر بن ربيعة صولةٌ في الحرب. فقال: لقد قلتَ بُطْلا، ونطقت خَطَلا؛ كانوا والله إذا أَطْلقوا عُقُلَ الحرب رأيت فرسانًا تَمُور كرِجْل الجراد، وتَدَافَعُ كتدافع الأمداد؛ في فيلق حَافَتاه الأَسَل، يضطربُ عليها الأجل؛ إذا هاجت لم تتناهَ دون إرادتها، ومنتهى غايات طَلِباتها؛ لا يدفعُها دافعٌ، ولا يقومُ لها جَمْعٌ جامع؛ وقد وَثِقت بالظفر لعِزِّ أنفسها، وأيقنت بالغَلَبة لضراوة عادتها؛ خُصَّتْ بذلك على العرب أجمعين.

قال جرير[٣]: [من الطويل]

لَقَومِيَ أحمى للحقيقة منكُم ... وأضربُ للجَبَّارِ والنقعُ ساطعُ
وأوثقُ عند المردَفاتِ عَشِيَّة ... لَحاقًا إذا ما جَرَّد السيفَ لامعُ[٤]

---

(١) الحماني: علي بن محمد بن جعفر العلوي سمي بالحماني نسبة إلى حي بالكوفة، كان أديبًا وشاعرًا في العصر العباسي.

(٢) حسان بن ثابت الأنصاري ٥٩٠ م - ٦٧٤ م/ ٥٤ هـ. مديني خزرجي مخضرم بين الجاهلية والإسلام. كان شاعرًا يفد في الجاهلية على ملوك لخم وغسان ولما جاء الإسلام أصبح شاعر النبي. وبعد النبي انضم إلى العثمانية ونسبت إليه أشعار كثيرة متضاربة... ترك ديوان شعر. راجع فيه: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٧٠ - ١٧٣. - أبو الفرج، الأغاني، ٤/ ٢ - ١٧. - المرزباني، المعجم، ص ٦٠ - ٦٣. - البستاني، الروائع، ص ٣٣. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ١٥٢ - ١٥٥.

(٣) جرير بن عطية (الخطفي) حذيفة بن بدر من كليب من تميم. أبو خزرة (١١٠ هـ/ ٧٢٨ م). ولد في خلافة علي شهرته قامت على الهجاء وخاصة مع الفرزدق والأخطل ويؤلف معهما شعراء النقائض. مدح عبد الملك بن مروان عمر بن عبد العزيز. ترك ديوان شعر والنقائض. راجع فيه: - الجمحي، طبقات الشعراء، ص ٨٦ - ١٠٨. - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٢٨٣. - الأصفهاني، الأغاني، ٧/ ٣٨ - ٧٧. - دائرة المعارف الإسلامية. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٢١٧ - ٢١٩.

(٤) لامع: الذي يشير بالسيف ويلوح به، اللسان، مادة: لمع.

ومن رسالة للفقيه الوزير أبي حفص عمر بن الحسن الهوزني[١] قال فيها: وكتابي على حالة يشيب لشهودها مَفرِقُ الوليد، كما تغيّر لورودها وجه الصعيد؛ بدؤها يَنْسِفُ الطريف[٢] والتالِد[٣]، ويستأصلُ الولد والوالد؛ تَذَرُ النساء أَيَامَى[٤]، والأطفالَ يَتَامى؛ فلا أَيِّمَةَ إذ لم تبق أنثى، ولا يتيمَ والأطفالُ في قَيْد الأَسْرى؛ بل تعُمّ الجميع جَمًّا جَمًّا فلا تَخُصُّ، وتزدلف إليهم قُدُمًا قُدُمًا فلا تَنْكُص[٥]؛ طَمَتْ حتى خِيفَ على عُرْوة الإيمان الانفضاض، وطَمَّت حتى خُشِي على عمود الإسلام الانقِضاض، وسَمَتْ حتى تُوُقِّع لجَناح الدين الانهياض[٦].

وفي فصل منها: وكأن الجمعَ في رَقْدة أهل الكهف، أو على وعدٍ صادقٍ من الصَّرْف والكشف.

ومنها: وإن هذا الأمرَ له ما بعده، إلا أن يُسَنِّي[٧] الله على يديك دفعه وصدَّه: [من الطويل]

وكم مثلِها شوهاء نهنهتُ[٨] فانثنتْ
ونـاظرُها من شـدّة النَّـقْـعِ[٩] أرمـدُ[١٠]

فمرّت تنادي: الويلُ للقادحِ الصَّفا
لَبَعْضُ القلوبِ الصخرُ أو هي أجلدُ![١١]

وأبقتَ ثناءً كاللطائم[١٢] نُشِّرتْ
تَبِيد الليالي وهو غضٌّ يُجَدَّدُ

(١) عمر بن الحسن الهوزني، أبو حفص، أندلسي من أهل إشبيلية، شاعر وأديب وعالم بالحديث ومن رجال السياسة، مترسل، كان صاحب صلاة الجماعة بقرطبة على عهد عبد الرحمٰن بن معاوية وهشام الرضي ابنه، وهوزن بطن من ذي الكلاع الأصغر. ابن بسام، الذخيرة، ٢/ ٤٨.
(٢) الطريف: المال الحديث، اللسان مادة: طرف.
(٣) التالِد: المال الموروث، اللسان، مادة: تلد.
(٤) أيامى جمع أيم: المرأة وقد مات زوجها عنها، اللسان، مادة: أيم.
(٥) تنكص: تتراجع، اللسان مادة نكص.
(٦) الانهياض: اللين، اللسان، مادة: هيض.
(٧) يُسني: يسهل، اللسان، مادة: سني.
(٨) نهنه: كف ومنع، اللسان، مادة: نهنه.
(٩) النقع: الغبار، اللسان مادة: نقع.
(١٠) أرمد: مصاب بمرض الرمد في العيون. اللسان، مادة: رمد.
(١١) أجلد: ولعلها أصلد. والجلد: القوة والصبر على التحمل، اللسان، مادة: جلد.
(١٢) اللطائم جمع لطيمة: وعاء المسك، اللسان، مادة: لطم.

وفي فصل منها في الحرب: والحربُ في اجتلائها حسناءُ عروس تَطَّبي[١] الأغمارَ[٢] بِزّتُها، وفي بنائها شمطاءُ[٣] عَبُوسٌ تختلي الأعمارَ[٤] غِرَّتُها[٥]؛ فالأقلُّ للَهبِها واردُ، والأكثرُ عن شُهُبها حائدُ؛ فأَخْلِقْ بمجيدٍ عن مكانها، وعُزَلةٍ في ميدانها؛ فوَقودها شِكَّةُ السلاح، وقتارُها[٦] متصاعدُ الأرواح؛ فإن عسعس ليلها مرّةً لانصرام، أو انبجس وَبْلُها ساعةً لانسجام؛ فيومُها غسق يردّ الطَّرْفَ كليلًا، ونَبْلُها صَيِّبٌ يزيد الخوفَ غليلًا.

وقال فيها: [من الطويل]

أعَبّادُ ضاقَ الذَّرْعُ[٧] واتَّسع الخَرْقُ[٨]	ولا غربَ للدنيا إذا لم يكن شرقُ
ودُونَكَ قولًا طالَ وهو مقصِّرٌ	وللعين معنًى لا يُعَبِّره النطقُ
إليك انتهت آمالُنا فارمِ ما دهى	بعزمك يَدْمَغْ هامةَ الباطل الحق

وما أخطأ السبيلَ من أتى البيوت من أبوابها، ولا أرجأ الدليلَ من ناط الأمور بأربابها؛ ولربَّ أملٍ بين أثناء المحاذير مُدْمَج، ومحبوبٍ في طَيّ المكاره مُدْرَج؛ فانتهزْ فُرصتَها فقد بان من غيرك العجزُ؛ وطَبِّقْ مَضارِبَها فكأنْ قد أمكنك الحَزّ؛ ولا غرو أن يُسْتَمْطَرَ الغَمامُ في الجَذْب، ويُستصحبَ الحُسَامُ في الحَرْب!

ومن إنشاء القاضي الفاضل عبد الرحيم البيسانيّ[٩] من جوابِ كتبه وصف فيه وقعة، كتب: ورد على المملوك كتابُ المولى يذكر الرَّجْفة التي سَرَى منها إلى أسماع الأولياء قِبَله ما سرى إلى عيون الأولياء بحضرته؛ وتَعاظَمهم الفادحُ الذي هم راسبون في غِماره ساهون في غَمْرته؛ ووصف عِظَمَ أثرِها ورائعَ مَنْظَرها ومطنّ هدّتها، ومزعج

(١) تطَّبي: تستميل.
(٢) الأغمار: الشاب الذي لا تجربة له. اللسان، مادة: غمر.
(٣) شمطاء: امرأة عجوز، اللسان، مادة: شمط. (٤) تختلي: تقطع، اللسان، مادة: خلو.
(٥) غرة من الغرور.
(٦) القتار: دخان ذو رائحة يبعث من القدر والشواء، اللسان، مادة: قتر.
(٧) الذرع: الصدر، اللسان، مادة: ذرع.
(٨) الخرق: الجهل والحمق والمزق في الثوب البالي. اللسان، مادة: خرق.
(٩) عبد الرحيم البيساني، القاضي الفاضل، ولد في عسقلان ولي أبوه القضاء للفاطميين في بيسان فنسب هو إليها، أخذ في القاهرة عن ابن الخلال وابن قادوس وابن حديد في الإسكندرية. كتب للخليفة الظافر الفاطمي (٥٤٤ ـ ٥٤٩ هـ) ثم لأسد الدين شيركوه وللسلطان صلاح الدين الأيوبي الذي اتخذه وزيرًا ومشيرًا وكاتبًا، غلبت الصنعة على أسلوبه راجع فيه: شوقي ضيف، الفن ومذاهبه في النثر العربي، ص ٣٦٨ ـ ٣٧٥.

واقعتها وفظيع رَوْعتها؛ واضطرابَ الجبال وخشوعها، وانشقاقَ الأبنية وصدوعَها؛ وسجودَ الحصون الشُّمّ، وخضوعَ الصخور الصُّمّ، وجَأرَ[١] العبادُ إلى ربهم لِمَا مسّهم من الضرّ، ولِياذَهم بقصده لِمَا دهاهم من الأمر؛ فوصَفَ عظيمًا بعظيم، ومثّل مَقامًا ما عليه صبرٌ مقيم؛ وأنذرَ بانتقام قائم إلا أنه كريمٌ، وجبّارٍ إلا أنه حليمٌ؛ فإنا لله وإنا إليه راجعون نقولها واضعين الخدودَ تَذَلُّلًا، وإنا في سبيل الله وإنا إليه نائبون تخلُّصًا ونُضَمِّنها بالقلوب إخلاصًا وتَبَتُّلًا؛ وعرف المملوك ما وَسِعَ الخلق من معروفه وإرفاقه، وجبر الحصونَ من عمارته منازلَ التوحيد وأوكارَه، بأمواله التي وَقَفها في سبيل الله وهانت عليه إذ كان على يد البِرّ إخراجُها، وكرُمَتْ لديه إذ طالبت بها خطراتُ الشهوات واعتلاجُها[٢]؛ واستقرضها من الأرض خراجًا ثم وَفَّاها ما اقترض بعُمْرانها، واستجرها من بُطْنَانها ثم أعادها إلى ظُهْرانها؛ وأرساها للإسلام بقواعد حُصُونها، وأَسْناها في يد المسلمين بوثائقِ رُهُونها؛ ولم يزل الله يختصُّه بكل حسنة متوضحة، ويُوَفِّقه لكل صالحة مُصلحة؛ ويُنعم عليه بالنية الصادقة، ويُنعم منه بالموهبة السابغة السابقة؛ فإن نزلت نازلةٌ من وقائع الأقدار، وإن عرضت عارضة من عوارض الأيام، تَلَقّاها حامدًا، وأسَا جرحها جاهدًا، وعوّل على ربه قاصدًا، وأنفق فيما أصبح منه عادمًا ما أمسى له واجدًا.

ذكر ما ورد في الغزو في البحر

عن أنس بن مالك[٣] رضي الله عنه، قال: حدّثتني أمُّ حَرام أن النبيّ ﷺ قَالَ يومًا في بيتها، فاستيقظ وهو يضحكُ؛ قالت: يا رسولَ الله، ما يُضحكك؟ قال: «عَجِبتُ من قومٍ من أمتي يركَبُون البحرَ كالملوكِ على الأسِرَّة»؛ فقلت: يا رسول الله، اُدْعُ الله أنْ يجعلني منهم؛ قال: «أنتِ منهم»، ثم نام فاستيقظ وهو يَضْحك فقال مثلَ ذلك مرتين أو ثلاثًا؛ قالت: يا رسول الله، اُدْعُ الله أن يجعلني منهم، فيقول: «أنتِ من الأوّلين»، فتزوّج بها عُبَادةُ بن الصَّامِت فخرج بها إلى الغزو، فلما رجعتْ قُرِّبَتْ دابّةٌ لتركبها فوقعت فاندقَّتْ عنقُها. وفي حديثٍ آخر: «يركبون البحرَ الأخضرَ في سبيل الله مثلُهم كمثل الملوك على الأسِرَّة»، قالت: يا رسولَ الله، اُدْعُ الله أن يجعلني منهم؛ فقال: «اللّهم اجْعَلْها منهم» وأنه قال مثل ذلك ثانيةً؛ فقالت:

---

(١) جأر: رفع صوته. اللسان، مادة: جأر. (٢) الاعتلاج: الاشتداد، اللسان، مادة: علج.

(٣) أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم النجاري الخزرجي الأنصاري أبو ثمامة، صاحب رسول الله وخادمه، راوٍ للحديث ولد وتوفي في المدينة.

أُدْعُ الله أن يجعلني منهم؛ قال: «أنتِ من الأوّلين ولستِ من الآخِرين». وساق نحوه.

ومما قيل في القتال في البحر: قال العسكري[1] في ديوان المعاني: لم يصف أحدٌ من المتقدّمين والمتأخّرين القتالَ في المراكب إلا البُحْتُرِيّ[2]، وعدُّوا قصيدته هذه من عيون قصائده وفضّلوها على كثير من الشعر، وهي: [من الطويل]

غَدَوْتَ على «الميمونِ» صُبْحًا وإنّما ... غدا المركبُ الميمونُ تحت المظَفَّرِ

أَطَلَّ بعِطْفَيه ومرَّ كأنّما ... تشرّف من هَادِي[3] حصانٍ مشهّر

إذا زَمْجَرَ النُّوتِيّ[4] فوق عَلاته[5] ... رأيتَ خطيبًا في ذُؤابةَ مِنْبَرِ

إذا عَصَفَتْ فيه الجَنُوبُ اعتلى له ... جَنَاحَا عُقَابٍ في السماء مُهَجِّر

إذا ما انكفَا في هَبْوة الماء خِلتَه ... تَلَفَّعَ في أَثْنَاء بُرْد مُحَبَّرِ

وحولك رَكّابون للهول عاقَرُوا ... كُؤوسَ الرَّدَى من دارعين وحُسَّرِ

تَميلُ المنايا حيث مالتْ أكُفُّهم ... إذا أصلتوا حَدَّ الحديد المذكَّر

إذا رَشَقوا بالنار لم يكُ رَشْقُهم ... ليُقْلِعَ إلا عن شِواء مُقَتَّر

صَدَمْتَ بهم صُهْب[6] العثانينِ[7] دونهم ... ضِرابٌ كإيقادِ اللَّظَى المتسعِّر

يسوقون أُسطولًا كأنَّ سفينَه ... سحائبُ صيفٍ من جَهَامٍ ومُمْطر

---

(١) العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل، ابن أخت أبو علي الحسن بن عبد الله بن سعيد العسكري، وتلميذه في آن. ٣٩٥ هـ/ ١٠٠٥ م. ترك كتبًا منها: - جمهرة الأمثال؛ شرح الفصيح؛ صنعة الكلام. - كتاب الصناعتين الكتابة والشعر. - ديوان المعاني في اثني عشر بابًا. - كتاب المصون وهو لخاله. - كتاب المعجم في بقية الأشياء. - كتاب الزواجر والمواعظ. - شرح ديوان أبي محجن الثقفي؛ رسالة في ضبط وتحرير مواضع من ديوان الحماسة. - كتاب الأوائل؛ الكرماء. - معرفة الفروق في اللغة؛ الحث على طلب العلم. - النوادر العربية؛ ما احتكم فيه الخلفاء إلى القضاة. - المعرب عن المغرب؛ تفسير القرآن. - أسفاره؛ مجموعة رسائل العسكري. - محاسن النثر والنظم من الكتابة والشعر. - الدينار والدرهم. راجع فيه: - ياقوت، الإرشاد، ٣/ ١٣٥ - ١٣٩. - السيوطي، بغية الوعاة، ص ٢٢١. - زكي مبارك، النثر الفني، ٢/ ٩٤ - ١٠٢.

(٢) البحتري: هامش ٢ صفحة ٧٥.

(٣) هادي: عنق، اللسان، مادة: هدي.

(٤) النوتي: الملاح الذي يدير السفينة.

(٥) علاة: السندان والناقة المشرفة الجسيمة.

(٦) صهب: ما كان لونه فيه حمرة أو شقرة. ويكنى بهم عن الروم. اللسان، مادة: صهب.

(٧) العثانين، جمع عثنون: اللحية. اللسان، مادة: عثن.

كأنّ ضجيجَ البحر بين رِماحِهم ... إذ اختلفتْ ترجيعُ عَوْدٍ مُجرجِرِ[(١)]
تقاربُ من زحفيهِمُ فكأنما ... تُؤلّفُ من أعناق وحشٍ مُنَفَّرِ
فما رِمْتُ[(٢)] حتى أجلتِ الحربُ عن طُلَى ... مُقَطَّعةٍ فيهم وهام مطيَّرِ
على حين لا نقعٌ تطوحه الصَّبَا ... ولا أرضَ تُلْفَى للصريع المقطَّرِ[(٣)]
وكنت ابنَ «كِسْرَى» قبل ذاك وبعده ... مليئًا[(٤)] بأن تُوهِي صَفاةَ ابنِ «قَيْصَرِ»
جَدَحتُ[(٥)] له الموتَ الذُّعافَ[(٦)] فعافه ... وطارَ على ألواح شَطْبٍ[(٧)] مسمّرِ
مَضَى وهو مَوْلَى الريحِ يشكرُ فضلَها ... عليه ومن يُولَ الصَّنيعةَ يَشْكُرِ

وحيث ذكرنا الجهادَ وفضلَه والوقائعَ والحروبَ، فلنذكر ما قيل في المرابطة في سبيل الله.

ذكر ما ورد في المرابطة

قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۝٢٠٠﴾ [آل عِمرَان: الآية ٢٠٠]. والمُرابطة في سبيل الله تعالى تنزل من الجهاد والقتال منزلة الاعتكاف في المساجد من الصلاة، لأنّ المرابطَ يُقيم في وجه العدوّ متأهِّبًا مستعدًا، حتى إذا أحسّ من العدوّ بحركة أو غفلة نَهض فلا يفوته ولا يتعذّر عليه، كما أن المعتكف يكون في موضع الصلاة مستعدًا، فإن دخل الوقت وحضر الإمام قام إلى الصلاة قال الحَليميّ[(٨)]: ولا شك أن المرابطة أشقُّ من الاعتكاف. على أن صرف الهمة إلى انتظار الصلاة قد سُمِّي رِباطًا لما جاء في الحديث فيما يكفِّر الخطايا «وانتظار الصلاةِ بعد الصلاة فذلكم الرِّباطُ». وقد ورد عن النبيّ ﷺ أحاديثُ تَحُثُّ على الرباط، فمنها أنه قال ﷺ: «مَنْ مات مُرابِطًا في سبيل الله أُومِنَ من عذاب القبر ونَمَا له أجرُه إلى يومِ القيامة». وعنه ﷺ: «رِبَاطُ يوم وليلةٍ في سبيل الله خيرٌ من صِيامِ شهرٍ وقِيامِه فإن مات جَرَى عليه أجرُ المُرَابطة ويُؤْمَنُ من الفَتَّان ويُقْطَعُ له برزق

---

(١) جرجر الصوت: ردد. اللسان، مادة: جرجر.
(٢) فما رمتَ: لم تبرح مكانك، اللسان، مادة: روم.
(٣) المقطَّر: الذي يسيل دمه؛ نقع: غبار، اللسان، مادة: نقع.
(٤) المليء بالأمر: المضطلع به القدير عليه، اللسان، مادة: ملأ.
(٥) جَدَحتُ: خلطتُ ومزجتُ، اللسان، مادة: جَدَحَ.
(٦) الموت الذعاف: السريع، اللسان، مادة: ذعف.
(٧) ألواح شطب مسمّر: السفن.
(٨) الحليمي: هامش ١ صفحة ٣.

الجنة». وعنه ﷺ أنه قال: «من مات مرابطًا في سبيلِ الله مات شهيدًا ووَقاه الله فَتَّانَى القبر وأُجْرِيَ عليه أحسنُ عمله وغُدِيَ عليه ورِيحَ برزقٍ من الجنة». وعنه ﷺ: «إذا استشاط العدوّ فخير جهادكم الرباط».

وسُنَّةُ المرابطة في سبيل الله أن يُعَدّ من الخيل والسلاح ما يُحتاج إليه، إذا كان انتظارُ الوقعة من غير استعدادٍ لها يُعرّض للهلاك. قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: الآية ٦٠]. وجاء في الحديث: «إن القوّةَ الحُصُنُ ومن رِباط الخيل الحُجُورة»[1] الإناث. وروى عُقْبَة بن عامر أن النبيّ ﷺ قال: «ألا هو الرمي»؛ وقد يجوز أن يكون اللفظ جامعًا للحِصْن والرمي لأن كليهما قوّة. والله تعالى أعلم.

ذكر ما قيل في السلاح وأوصافِه

والسِّلاحُ ما قُوتِل به. والجُنَّة اسم لما اتُّقِيَ به، كالدِّرْع والتُّرْس ونحوهما. وقال العُتْبيّ[2]: بعَث عمرُ بن الخطاب[3] رضي الله عنه إلى عمرو بن مَعْديكَرِب[4] أن يبعث إليه بسيفه المعروف «بالصَّمْصَامة» فبعث إليه به؛ فلما ضَرَب به وجده دون ما بلغه عنه، فكتب إليه في ذلك؛ فأجابه يقول: إنما بعثتُ إلى أمير المؤمنين بالسيف ولم أبعث له بالساعد الذي يضرب به.

وسأله عمر يومًا عن السلاح فقال: ما تقول في الرمح؟ قال: أخوك وربما خانك فانقصَفَ؛ قال: فما تقول في التُّرس؟ قال: هو المِجَنّ وعليه تدور الدوائر؛ قال: فالنَّبْل؟ قال: مَنَايَا تُخطىء وتُصيب؛ قال: فما تقول في الدِّرْع؟ قال: مَثْقَلَةٌ

---

(١) الحجورة: جمع حجر وهي الأنثى من الخيل.

(٢) العتبي: هامش ١ صفحة ٦٥. (٣) عمر بن الخطاب: هامش ٣ صفحة ٣٧.

(٤) عمرو بن معديكرب الزبيدي، من مذحج، ويكنى أبا ثور، ابن خالة الزبرقان بن بدر التميمي، وأخته ريحانة والدة دريد بن الصمة. كان عمرو من فرسان العرب المشهورين بالبأس في الجاهلية والإسلام، قدم على الرسول في المدينة وأسلم، ثم ارتد بعد وفاة الرسول، لكنه عاد وأسلم وهاجر إلى العراق وشهد القادسية. واستشهد في معركة النهاوند وقبره (كان ما يزال قائمًا في زمن المسعودي على فرسخ من نهاوند باتجاه دينور). شاعر مجيد. لأن بين الأخير والإسلام ستة ملوك يظهر أنه بعيد عن معديكرب آخر ملوك قحطان في اليمن. ـ الأصفهاني، الأغاني، ١٤/ ٢٤. ـ المرزباني، المؤتلف والمختلف، ص ١٥٦؛ المعجم، ص ٢٠٨. ـ الخزانة ١/ ٤٢٢، ٣/ ٤٦٠. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٢٨٩ ـ ٢٩١. ـ القالي، الأمالي، ٣/ ١٥٣. ـ المسعودي، مروج الذهب، ملوك اليمن وخلافة عمر بن الخطاب.

للراجل مَشْغَلةٌ للراكب وإنها لحِصْنٌ حَصِين؛ قال: فما تقول في السيف؟ قال: هنالك قارعتك أمك عن الثُكل؛ قال: بل أمُّك! قال: بل أمُّك يا أميرَ المؤمنين! فعَلَاه أميرُ المؤمنين بالدِّرَّة. وقيل: بل قال له ـ لما قال عمر بل أمك ـ قال: أمي يا أمير المؤمنين «والحُمَّى أَضْرعتني لك» أراد أن الإسلام قيدني، ولو كنتُ في الجاهليّة لم تكلمني بهذا الكلام. وهو مثل تضربه العرب إذا اضطُرّت للخضوع[1].

ومثل ذلك قول الأغرّ النهشليّ[2] لابنه لما بعثه لحضور ما وقع بين قومه فقال: يا بُنَيّ، كن بدًا لأصحابك على ما قاتلهم، وإياك والسيفَ فإنه ظِلُّ الموت، واتَّقِ الرمحَ فإنه رِشَاءُ المنيّة، ولا تقرَبِ السهامَ فإنها رُسُل تَعْصِي وتُطِيعُ. قال: فبم أقاتل؟ قال: بما قال الشاعر: [من الطويل]

جـلامـيـدُ أمـلَاءُ الأكُـفِّ كـأنـهـا رُؤوسُ رجالٍ حُلِّقَتْ في المواسم[3]

فعليكَ بها وألْصِقْها بالأعقاب والسُّوق.

ما قيل في السيف من الأسماء والنعوت والأوصاف

وقد أوردتها على حروف المعجم على ما أورده صاحبُ كتاب خزائن السلاح. فمن ذلك «إبريق» وهو الشديد البريق «أَبْيَض». «أُذُوذ» وهو القاطع. «إصْلِيت» وهو الصقيل. «أَغْلَف» إذا كان في غِلافه. «أَنِيث» وهو الذي يُتَّخَذ من حديد غير ذكر. «بَاتر» أي قاطع. «بَتَّار» وهو اسم لسيف كان للنبيّ ﷺ. «بُصْرَوِيّ» منسوب لبُصْرَى. قال الشاعر: [من الطويل]

صفائحُ بُصْرَى أخلصتْها قُيُونُها ومُطَّرِدًا من نسج داود مُحْكما[4]

---

(١) يريد أن يصف السيف بأنه الأفتك بين أنواع السلاح فسلك سبيل الكناية عندما يقول هنالك: أي إذا ذكر السيف أو تقارعت السيوف، قارعته أمه ودافعته عن الثكل والهلاك إشفاقًا عليه فإن الإشفاق أعظم ما يكون على المنازل إذا كان السلاح السيف، لأن ضرباته صائبة وقاتلة.

(٢) ورد النص في عيون الأخبار: قال أبو الأغر لابنه الأغر لما بعثه. . . ـ ابن قتيبة، عيون الأخبار، م ١/١٣١ كتاب الحرب.

(٣) في عيون الأخبار:

«جـلامـيـد يـمـلأن الأكـف كـأنـهـا»

وهي الرواية الأصح.

(٤) قيون جمع قين: حداد، اللسان، مادة: قين.

«بَوادِر» أي قواتل. «بَارِقة» وهي السيوف التي تبرق. «جِنْثِيّ»؛ قال الشاعر: [من الطويل]

ولكنها سُوقٌ يكون بِيَاعها ... بِجُنْثِيَّةٍ قد أخلصتها الصَّيَاقِلُ

«جُرَاز» أي قاطع. «جَمَّاد» بمعناه؛ وفيه يقول الأزهريّ[١]: [من الكامل]

لَسَمِعتُمُ من حَرّ وَقْعِ سيوفنا ... ضربًا بكلّ مُهَنَّدٍ جَمَّادِ

«حُسَام» أي قاطع. «حُدَّاد» من الحديد. «حداد» من الحِدَاد كأنه أشار إلى لون. «خَشِيب» أي صَقِيل، وهو من أسماء الأضداد. «خَشِيف» أي ماضٍ. «خَذِيم» أي قاطع. «خَضَعَةٌ» وهي السيوف القواطع. «دَدَان» أي لا يقطع. «ذَالِق» أي سَلِس الخروج من غِمْده. «ذَلُوق» مثله. «ذَكَر» أي ذو ماء. «ذُو الكَرِيهة» وهو الماضي في الضَّرِيبة. «ذو الفَقَار» سيف رسول الله ﷺ. «ذو هِبَّة» أي ذو هِزَّة ومَضَاء. «ذَرِب» أي محدَّد. «ذو النُّون» سيف مالكُ بن زُهَير. «ذو ذُكْرَة» وهو الصارم. «رَسُوب» وهو الذي يغيب في الضَّرِيبة «رِدَاءُ». «سيف» وجمعه أسياف وسيوف وأَسْيُف. قال الشاعر: [من البسيط]

كأنَّهُمْ أَسْيُفٌ بِيضٌ يَمَانِيَةٌ ... غَضْبٌ مَضَارِبُها باقٍ بها الأُثُرُ[٢]

«سُرَاط» و«سُرَاطي» أي قاطع. «سَقَّاط» وهو الذي يسقط من وراء الضريبة، «سُرَيْجِي» منسوب إلى قَيْن يقال له سُرَيْج. «شَلْحاء». «صَقيل». «صَارِم» أي قاطع. «صَفِيحة» وهو العريض. «صَمْصَام» وهو الذي لا ينثني. «صَمْصَامة» مثله، وهو سيف عمرو بن مَعْدِيكَرِب[٣]؛ وفيه يقول: [من الوافر]

خَلِيلٌ لم أخنْهُ ولم يَخُنِّي ... على الصَّمصامةِ السيفِ السلامُ

---

(١) أبو منصور محمد بن أحمد بن أزهر بن طلحة الأزهري الهروي ولد ٢٨٢ هـ/ ٨٩٥ م، قدم بغداد وحج سنة ٣١١ هـ/ ٩٢٣ ووقع في أسر القرامطة، ترك من الكتب: - تهذيب اللغة. - كتاب الظاهر في غريب ألفاظ الشافعي. راجعه في: - ابن خلكان، الوفيات، ص ٦١١. - ياقوت، الإرشاد، ٦/ ٢٩٧ - ٢٩٩. - ياقوت، معجم البلدان، ٤/ ٩٥١. - ابن العماد، الشذرات، ٣/ ٧٢. - السيوطي، بغية الوعاة، ص ٨. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٢٦٣ - ٢٦٤.

(٢) ورد في لسان العرب بعجز مختلف:
«بيض مضاربها يبقى بها الأثر»
مادة أثر.

(٣) عمرو بن معديكرب: هامش ٤ صفحة ١٧٠، والبيت في لسان العرب يختلف في عجزه:
«على الصمصامة أم سيفي سلامي»
مادة صمم وهي الرواية الأصح باعتبار ما أورده النويري فيه إقواء.

وقال أيضًا: [من الوافر]

خـليـلٌ لـم أهـبـه عـلى قِـلَاهٍ ولـكـنّ الـمـواهـبَ لـلكـرام[١]

حَبَـوْتُ بـه كـريـمًـا مـن قـريـش فـسُـرّ بـه وصِـيـنَ عـن الـلئـامِ

«صَنِيع» مجرّب مجلوّ؛ قال الشاعر[٢]: [من الوافر]

بـأبـيـضَ مـن أُمَـيَّـةَ مَـضْـرَ حِيٌ كـأنّ جـبـيـنَـه سـيـفٌ صَـنِـيـعُ

«طَبِعٌ» وهو الصَّدِيء قال جرير[٣]: [من الكامل]

وإذا هُـزِزْتَ قـطـعـتَ كـلَّ ضَـرِيـبـةٍ وخـرجـتَ لا طَـبِـعًـا ولا مـبـهـورا

«عَضْبَ» أي قاطع. «عَقِيقَة» أي صقيل؛ قال الشاعر[٤]: [من الوافر]

حُسَامٌ كَالعَقِيقَة[٥] فهو كَمْعي[٦] سِلَاحي لا أَفَلَّ[٧] ولا فُطَارا[٨]

«عَجُوز». «عُرَاض» أي لَدْن المَهَزّة «عِطَاف»؛ قال الشاعر: [من الطويل]

ولا مـالَ لـي إلّا عِـطَـافٌ ومِـدْرَعٌ لكم طَرَفٌ منه حديدٌ ولي طَرَفْ[٩]

وجمعه عُطُف. «فُطَار» أي مشقق. «فَلُوع» أي قاطع. «فَسْفَاس» أي كَهَام. «قَصّال» أي قطّاع. «قاطع». «قَرْن». «قضيب» أي قاطع وجمعه قُضُب. «قَاضِب»

---

(١) في اللسان «مِن قلاه»، مادة صمم.

(٢) هو عبد الرحمٰن بن الحكم بن أبي العاصي يمدح معاوية، (اللسان مادة: صنيع). هاجاه عبد الرحمٰن بن حسان الأنصاري فغلبه الأخير، فاستنجد يزيد بن معاوية بالأخطل. راجع فيه: ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٣٩٤. ـ اللسان، مادة: صنع.

(٣) جرير: هامش ٣ صفحة ١٦٤.

(٤) هو عنترة بن شداد العبسي، ابن جارية حبشية سوداء تدعى زبيبة، وهو من أغربة العرب، ولم يكن أبوه يعترف به حتى أنجب بشجاعته في حرب داحس والغبراء، وقتل في الغارة على بني نبهان من طيء. هو شاعر بالإضافة إلى كونه فارسًا؛ في معلقته يرسم موقفًا غراميًّا. ترك ديوان شعر وكتبت حوله سيرة شعبية ما تزال تتداول. راجع فيه: ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٣٠ ـ ١٣٤. ـ الأصفهاني، الأغاني، ١٤٨/٧ ـ ١٥٣. ـ البستاني، الروائع، ص ٢٧. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٩٠ ـ ٩٢.

(٥) العقيقة: شعاع البرق أو البرق وسط السحاب كأنه سيف مسلول.

(٦) الكمع: الضجيع، اللسان، مادة: كمع.

(٧) الأفل: وصف مدح لما ضرب به كثيرًا؛ وذمٌّ لما به من الخلل وهو المراد هنا. اللسان، مادة: أفل.

(٨) الفطار: المتشقق الذي لا يقطع. اللسان مادة: فطر.

(٩) العطاف: السيف؛ وقد ورد البيت في اللسان ضمن مادة: عطف.

مثله. «قِرْضَاب» أي يقطع العظام. «قُرْضُوب» مثله. «قَشِيب» قريب عهد بالجلاء. «قَلَعِيّ»[(١)] منسوب إلى قَلَعة موضع بالبادية. «قُسَاسِيّ» منسوب إلى معدن بأرمينية يقال له قُسَاس. قال الشاعر: [من الرّجز]

إنّ القُسَاسِيَّ الذي يُعْصَى بهِ يختَضِمُ[(٢)] الدّارعَ في أثوابهِ

«قَضِمٌ» وهو الذي طال عليه الدهر فتكسّر حَدّه. «كَهَام» أي كليل. «كلَيل» أي كَلَّ حدّه. «لَهْذَم» هو السيف الحاذ، ويسمى به السنان أيضًا. «لَخِيفٌ» وكان من أسياف رسول الله ﷺ «لُجّ». «مُرْهَف» أي محدود رقيق. «مُصَمِّم» وهو الذي يمرّ في العظام. «مِقْطَع». «مِخْذَم» أي قاطع «مِجْذَر». «مأثور» وهو الذي له أُثْرٌ. «مُذَكَّر» مثل ذَكَر. «مُخْتَفِد» سريع القطع. «مِخْصَل». «مِخْضَل» أي مُصْلَت من غمده. «مِقْصَل» أي قاطع. «مِخْفَق» أي عريض. «مُدَجَّلٌ» المطليّ بالذهب. «مِهْذَم» قاطع. «مَغْلوب» وهو سيف الحارث بن ظالم؛ وفيه يقول الكُميت[(٣)]: [من الوافر]

وسيفُ الحارثِ المَغْلُوبُ أرْدَى حُصَيْنًا في الجَبَابرة الرَّدِينَا

«مِشْمَل» أي صغير. «مِغْوَل» سيف رقيق يكون غمده كالسوط وهو الذي يُتّخذ كالعُكّاز. «مَهْوٌ» وهو الرقيق أيضًا؛ قال صَخْر الغيّ[(٤)]: [من المنسرح]

وصارمٌ أُخْلِصَتْ خَشِيبَتُه أبيضُ مَهْوٌ[(٥)] في مَتْنه رُبَدُ[(٦)]

(١) قلعي منسوب إلى حديد أو معدن (المخصص)، كتاب السلاح.

(٢) يختضم: يقطع، اللسان، مادة: خضم.

(٣) الكميت: هو الكميت بن زيد بن خنيس الأسدي، أبو المستهل من بني سعد بن ثعلبة. ولد سنة ٦٠ هـ/ ٦٧٩ م كان يكره عرب الجنوب ويهاجي شعراء اليمن. كما كان يحب أبناء فاطمة، حبسه خالد القسري بالكوفة ثم شفع له مسلمة بن هشام، فأطلق سراحه ومدح هشامًا ثم قتله جند يوسف بحجة أنه لم يستأمر الأمير إذ كان ضد يوسف يتعصبون لخالد. عابه العجاج والأصمعي وابن جني. ترك سبع قصائد عُرفت بالهاشميات، شرحت وطبعت عدة مرات. راجع فيه: ـ الجاحظ، البيان والتبيين ١/ ٢٢. ـ الجاحظ، الحيوان ٥/ ٥٥ ـ ٥٦. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٣٦٨. ـ الأصفهاني، الأغاني، ١٥/ ١١٣ ـ ١٣٠. ـ جمهرة أشعار العرب، ص ١٨٧. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٢٤٢.

(٤) صخر الغي: صخر بن عبد الله لقب بصخر الغي لخلاعته وشدة بأسه، وأخوه الأعلم من صعاليك هذيل وسيرتهما حافلة بأخبار الغزو والغارة والفتك. ترجمته في: ـ الأصفهاني، الأغاني، ٢٠/ ١٩. ـ الإصابة ٣/ ٢٥٩. ـ ديوان الهذليين ٢/ ٥١ ـ ٧٦؛ ٢/ ٢٢٣. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٥٥٩.

(٥) المهو: اللؤلؤ، اللسان، مادة: مهو.

(٦) ربد: ما نراه عليه شبه غبار أو مدب نحل. اللسان، مادة: ربد.

«مُفَقَّر» أي الذي فيه حزوز مطمئنةٌ عن متنه. «مُهَنَّد» وهو الذي طُبع من حديد الهند. «مَشْرَفيّ» منسوب إلى المشارف، وهو قُرًى من أرض العرب تدنو من الرِّيف. «مُطَبِّق» الذي يقطع المفاصل؛ قال الشاعر: [من الطويل]

* يُصَمِّم أحيانًا وحِينًا يُطَبِّقُ[1] *

«مُنْصَل». «مُشَطَّب» أي الذي في متنه طرائق. «مُصْلَت» المسلول من غمده. «مِفْلَع» أي قاطع. «مِعْضَد» هو المُمْتَهن في قطع الشجر وغيره. «مِعْضاد» وهو الممتهن أيضًا. «مَذَاهِب» سيوف تُموّه بالذهب. «نَصْل». «نَهِيك» أي قاطع. «نُون» هو اسم سيف بعض العرب؛ قال الشاعر[2]: [من الوافر]

سأجعلُه مكانَ النُّونِ منّي ... وما أعْطِيتُهُ عَرَقَ[3] الخِلَالِ[4]

معناه: سأجعل هذا السيفَ الذي استفدته مكان ذلك السيف، وما أُعطيتُه عن مودّة بل أخذته عنوةً. «نَوَاجِل» السيوفُ التي رَقّت ظُبَاتها قُدُمًا من كثرة المضاربة. «هُذَام» السيف القاطع. «هَزْهَاز» هو الكثير الاهتزاز. «هُنْدُوَانيّ» هو المطبوع من حديد الهند. «هِنْدِيّ» منسوب إلى الهند. «وَقيع» الذي شُحِذ بالحجر. «يَمَانيّ» منسوب إلى اليمن.

* * *

ومن أسماء أجزاء السيف: «أَثْر» أَثْره: إفرنده وما يُرَى عليه مما يشبه الغُبار أو مَدَبّ النمل؛ قال عيسى بن عمر[5]: [من الوافر]

جلاها الصَّيْقلُون فأخلصوها ... خِفَافًا كُلُّها يَتْقِي بأَثْرِ[6]

---

(١) من أمثلة اللسان على طبق.

(٢) نسب لسان العرب البيت إلى الحارث بن زهير، وذكر أن «النون» اسم «سيف مالك بن زهير»، وكان حمل بن بدر أخذه من مالك يوم قتله، وأخذه الحارث يوم قتل حملًا. ووجدت في الطبري ذكرًا للحارث بن زُهير الأزدي يوم الجمل يرتجز:

يا أمنا يا خير أم نعلمُ ... أما ترين كم شجاع يكلمُ!

وتختلي هامتُهُ والمعصمُ!

فاختلف وعمرو بن الأشرف الآخذ بخطام الجمل ضربتين وماتا. راجع: ـ اللسان، مادة: عرق. ـ الطبري، ٤/ ٥٢٠، ٥٢١.

(٣) العرق: الجزاء؛ والنون اسم سيف مالك بن زهير أخي الحارث بن زهير. اللسان، مادة: عرق.

(٤) الخلال: المصادقة والمودة، اللسان، مادة: خلل.

(٥) نسب اللسان البيت إلى خفاف بن ندبة وأنشده عيسى بن عمر، إذ لم يكن يوق عيسى بالشعر. اللسان، مادة: أثر، المرزباني، معجم الشعراء، ص ١٠٨.

(٦) أي إذا نظر الناظر إليها اتصل شعاعها بعينيه فلم يتمكن من النظر إليها. ويتقي مخففة من يتّقي.

«إفرِنْد» وشَيئه وأثره. «جُرُبَّان» هو حَدّه. «حَرْف» مثله. «ذُبَاب» حدّ طَرَفه وقيل: حدُّهُ مطلقًا. «رِئاس» قائمه؛ قال الشاعر:

* ومِرْفَقٍ كرِئاس السيف إذ شَسَفَا[١] *

«رُبَدٌ» ما تراه عليه شبه غُبَار أو مَدَب نمل؛ قال الشاعر[٢]:

* أبيضُ مَهْوٌ في متنه رُبَدُ *

«زِرٌّ» قال مُجَرِّس بن كليب في بعض كلامه: أَمَا وسَيْفي وزِرَّيْه، ورُمْحي ونَصْلَيْه. والزِرّ: الحدّ. «سِطَام»: حدّه. «سِيلَان»: هو ما يدخل منه في النِّصَاب. «سَفَن»: جِلْدة قائمه. «شُطَبٌ»: طرائق في إحدى مَتْنيه. «شَفْرَة»: حدّه، وشَفْرَتاه: حدّاه. «صَفْح»: عرضه. «ظُبَة»: حدّه. وظُبَتاه: حدّاه. «عَجُوز»: نَصْل السيف؛ قال أبو المِقْدَام: [من الخفيف]

وعجوزٍ رأيتُ في فم كَلْب	جُعِلَ الكلبُ للأمير جَمَالا

والكَلْبُ من أجزاء السيف وهو البرجق[٣]. «عَيْرٌ» هو الناشز في وسط السيف. «غِرَار»: ما بين ظُبَتيه وبين العَيْر من وجهي السيف جميعًا، وجمعه: أغِرّة. وقيل: الغراران: شَفْرتا السيف. «غَرْبٌ» غربه: حدّه. «فِرِنْد»: مثل «إفْرِند». «فُلُول» الفلول في حدّه، والواحد منها فَلّ. «قَبِيعة» هي التي على طرف قائمة من حديد أو فضة. «مَضْرَب»: الذي يُضرب به منه، وهو نحو شبر من طَرَفه. «مَقْبَض» المقبض: حيث تقبض عليه الأكف. «نون» والنونُ: شَفْرة السيف. قال الشاعر: [من الوافر]

* بذي نُونَين قَصَّالٍ مِقَطٍّ[٤] *

«وَشْي» وهو فرنده وأَثْره، وقد تقدّم بيانه.

* * *

ومما يضاف إلى السيف: فأما إذا احتاج إلى الشَّحْذ ـ يقال: «اسْتَوْقَع» وإذا ضُرِب به فلم يعمَل يقال: «أَحَاكَ». وإذا سُلّ من قِرَابه يقال: «استُلّ»، «أُصْلِتَ»،

---

(١) شسف: اليباس. اللسان، مادة: شسف.

(٢) الشاعر هو صخر الغي: هامش ٤ صفحة ١٧٤.

(٣) البرجق: مسمار مقبض السيف، اللسان، مادة: برجق.

(٤) المقط: القاطع، اللسان، مادة: قطط.

«امْتُشِ»، «امتُعِط»، «امتُحِط»، «انتُضِي»، «اختُرط»، «جُلِط»، «جُرِّد»، «سُلّ»، «شُهِر»، «مُعِطَ»، «نُضِيَ»، «شِمْتُ»: إذا سَلَلْتَ وأغمدتَ. وإذا خرج السيفُ من غير سَلٍّ يقال: «انْدَلق». وإذا أُغْمِض السيفُ من غير سَلٍّ يقال: «أغمدتُ» السيفَ. «أَقْربت»، «شِمْت»، «قَرَبت»، وأما إذا تَقَلّد به الرجلُ يقال: اعتُطِف؛ وفيه يقول الشاعر: [من السريع]

مَنْ يَعْتَطِفْهُ على مِئزرٍ ... فنعمَ الرِّدَاءُ على المئزرِ

ويقال: «تُقُلِّد».

* * *

ومن أسماء قِرابه وآلته: يقال: «جَفْن»، «جُرُبّان»، «جُلُبّان»، «خِلَلٌ» وهي بطائن كانت تُغَشّى بها أجفانُ السيوف. «غمْد».

حمائله: يقال فيها «حمائل» واحدتها «حَمِيلة». «قِرَابٌ» «مِحْمَل»، «نِجَاد».

حِلْيته: يقال: «رَصَائع» وهي حَلَقٌ مستديرات تُحَلّى بها السيوفُ. «قبيعة» وقد تقدّم ذكرها. «نَعْل» وهو ما يكون أسفلَ القِرَاب من فضّة أو حديد. والنعل مؤنثة؛ قال الشاعر: [من الطويل]

ترى سيفَه لا تَنْصُفُ الساقَ نعلُه ... أَجَلْ لا وإنْ كانت طِوالًا محامِلُهْ

* * *

وأما ما وصفته به الشعراء: فمن ذلك ما قاله أبو عُبادة البُحْتُرِيّ[1]: [من الكامل]

يتناولُ الرُّوحَ[2] البعيدَ مَنالُهُ ... عَفْوًا، ويفتحُ في القضاء المُقْفَلِ

ماضٍ وإن لم تُمْضِه يدُ فارسٍ ... بَطَلٍ، ومَصقولٌ وإن لم يُصْقَلِ

يَغْشَى الوَغى[3] فالتُّرْسُ ليس بجُنَّةٍ ... من حَدِّه والدِّرعُ ليس بمَعْقِلِ

مُصْغٍ إلى حُكْم الرَّدى، فإذا مَضى ... لم يلتفتْ، وإذا قَضى لم يَعْدِلِ

متوقِّدٌ يَبْري[4] بأوّلِ ضربةٍ ... ما أدركتْ ولَوَ انها في يَذْبُلِ

وإذا أصاب فكلُّ شيءٍ مَقْتَلٌ ... وإذا أُصيب فما له من مقتِلِ

(١) البحتري: هامش ٢ صفحة ٧٥.
(٢) في الأصل الرمح، والتصحيح عن الديوان.
(٣) في الأصل الورى والتصحيح عن الديوان.
(٤) في الديوان متألق يفري.

وقال أبو الهول[١]: [من الطويل]

حُسَامٌ غداةَ الرَّوْعِ ماضٍ كأنَّهُ ... من اللهِ في قَبْض النفوسِ رسولُ

كأنّ جنودَ الذَّرِّ كسّرنَ فوقه ... عيون جرادٍ بينهنّ ذُحولُ[٢]

كأنّ على إفرِنْده موجَ لُجَّةٍ ... تَقَاصَرُ في صَحْصَاحه وتَطُولُ[٣]

إذا ما تَمَطّى الموتُ في يَقَظاتِهِ ... فلا بدَّ مِن نفسٍ هناك تسِيلُ

وإنْ لاحَظَ الأبطالَ أو صَافَحَ الطُّلَى ... تَشَحَّطَ يومًا بينهن قتيلُ[٤]

وقال عبد الله بن المعتز[٥]: [من الطويل]

وَلِي صارمٌ فيه المنايا كَوَامِنٌ ... فما يُنْتَضى إلا لسَفْكِ دِماءِ

تَرى فوقَ متنيه الفِرِنْدَ كأنه ... بقيّةُ غَيْمٍ رَقَّ دون سماءِ

وقال أيضًا: [من الكامل الأحذّ]

وَسْطَ الخميسِ بكفِّه ذَكَرٌ ... عَضْبٌ كأنّ بمتنه نَمَشَا

ضَافي الحديدِ كأنّ صَيْقَلَهُ ... كَتَبَ الفِرِنْدَ عليه أو نَقَشا

---

(١) أبو الهول الحميري، شاعر عباسي عاصر البرامكة فمدحهم وخاصة الفضل بن يحيىٰ بن خالد البرمكي، وكان الفضل معجبًا بشعره وكان يصله بالصلات السنية، مدح أيضًا العباس بن محمد ورثاه، كذلك تغزل وأجاد في غزله. وصفه ابن المعتز بأنه من المحدثين المجيدين المشهورين. راجع فيه: ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ١٥٣ ـ ١٥٤.

(٢) الذحول جمع ذحل: وهو الثأر والحقد والعداوة، اللسان، مادة: ذحل.

(٣) صحصاح: الأرض المستوية الجرداء. اللسان، مادة: صحصح.

(٤) تشحط: اضطرب وتخبط.

(٥) عبد الله بن المعتز، أبو العباس، ولد سنة ٢٤٧ هـ/ ٨٦١ م ـ ٢٩٦ هـ/ ٩٠٨ م. ابن الخليفة المعتز، حدثته نفسه بتولي الخلافة بعدما ترك المقتدر أمور الخلافة لأمه وللخصيان، فخلع الجنود المقتدر وتولى ابن المعتز الخلافة ليوم وليلة وبعدها عاد المقتدر إلى الخلافة من جديد. وقتل ابن المعتز. حاول ابن المعتز التوفيق بين مذهب القدماء والمحدثين، يظهر في شعره التبرم والتوجع والشكوى. في شعره آثار السياسة والعلم والطبيعة والفلسفة. جمع الصولي ديوانه، وله: ـ الآداب؛ وفصول التماثيل في تباشير السرور؛ طبقات الشعراء. ـ كتاب البديع؛ وأشعار الملوك، وسرقات الشعراء... ترجمة ابن المعتز في: ـ الأصفهاني، الأغاني، ٩/ ١٤٠ ـ ١٤٦. ـ الصولي، أشعار أولاد الخلفاء، ص ١٠٧ ـ ٢٩٦. ـ ابن النديم، الفهرست، ص ١١٦. ـ ابن خلكان، الوفيات، ص ٣١٤. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٥٣ ـ ٥٩.

وقال ابن الروميّ[١]: [من الخفيف]

خيرُ ما استعصمَتْ به الكفُّ عَضْبٌ ذَكَرٌ هَزُّهُ أنيثُ المَهَزِّ
ما تَأمّلتَهُ بعينك إلّا أُرعدتْ صَفْحتاه من غير هَزِّ
مثلُه أفزَعَ الشُّجاعَ إلى الدِّر عِ فغَالَى بها على كلِّ بَزِّ[٢]
ما يُبَالِي أصَمَّمتْ شَفْرتاهُ في مَحَزٍّ أم حادتا عن محزِّ

وقال ابن المعتزّ: [من مجزوء الكامل]

ولقد هززْتُ مُهَنَّدًا عَضْبَ المضاربِ مُرْهَفا
وإذا تَولّج هامةَ الـ ـجَبَّارِ سارَ فَأَوْجفا[٣]
عَضْبُ المضاربِ كالغديـ ـر نَفَى القَذَى حتَّى صَفَا

وقال أيضًا: [من السريع]

في كفِّه عَضْبٌ إذا هزَّهُ حَسِبْتَه من خوفه يرتعِدْ

وقال آخر: [من الخفيف]

جرّدوها فألبسوها المنايا عِوَضًا عُوِّضَتْ من الأغمادِ
وكأنّ الآجالَ ممن أرادوا وظُبَاها كانت على مِيعادِ

وقال أحمد بن محمد بن عبد ربه[٤]: [من الطويل]

وذي شُطَبٍ تَقْضي المنايا بحُكمه وليس لما تَقْضِي المنيَّةُ دافعُ
فِرِنْدٌ إذا ما اعتنّ[٥] للعين رَاكدٌ وبَرْقٌ إذا ما اهتَزّ بالكفِّ لامعُ
يُسلِّلُ أرواحَ الكُماةِ انسلالُهُ ويرتاعُ منه الموتُ والموتُ رائعُ
إذا ما التقتْ أمثالُهُ في وَقيعةٍ هنالك ظَنُّ النفسِ بالنفس واقعُ

---

(١) ابن الرومي: هامش ٢ صفحة ٦٩.
(٢) البز: السلاح والثياب، اللسان، مادة: بزز.
(٣) وجف: أسرع، اللسان، مادة: وجف.
(٤) أحمد بن محمد بن عبد ربه: هامش ٤ صفحة ١٦٢.
(٥) اعتنّ: ظهر، اللسان، مادة: عنن.

وقال أيضًا: [من السريع]

بـكـلِّ مـأثـورٍ عـلـى مـتـنـهِ   مثلُ مَدَبِّ النمل في القاعِ
يرتدُّ طَرْفُ العين عن حَدّهِ   عن كوكبٍ للموت لَمّاعِ

وقال أبو مروان بن أبي الخصال: [من الخفيف]

وصَقيلٍ مدارجُ النملِ فيه   وهو مذ كان ما دَرَجْنَ عليهِ
أخلصَ القَيْنُ صقلَه فهو ماءٌ   يتلظّى السعيرُ في صَفْحَتيه

وقال أحمد بن الأعمى الأندلسيّ: [من البسيط]

مَوْتي فإنْ خلعتْ أكفانَها علمتْ   أنّ الدروعَ على الأبطال أكفانُ
نفسِي فداؤك لا كُفْأً ولا ثَمَنًا   ولو غدا المُشْتَرِي منها وكِيوانُ
والتِّبْر قد وَزَنُوه بالحديد فما   سَاوى، ولكن مقاديرٌ وأوزان

وقال عبد العزيز بن يوسف شاعر اليتيمة: [من البسيط]

بيضٌ تُصَافِحُ بالأيدي مَقَابضُها   وحَدُّها صَافَح الأعناقَ والقِمَما
ضَحِكْنَ من خِلَل الأغماد مُصْلتةً   حتى إذا اختلفتْ ضَرْبًا بَكَينَ دما

وقال الشريف المُوسَويُّ شاعرها[1]: [من الوافر]

ونصلُ السيفِ تسلَمُ شَفْرتاهُ   ويُخْلِقُ كلَّ أيامٍ قِرَابا

وقال مؤيّد الدين الطغرائي: [من الطويل]

وأبيضَ طاغي الحَدِّ يُرْعَدُ متنُه   مخافةَ عزمٍ منك أمضى من النَّصلِ
عليمٌ بأسرار المَنُون كأنّما   على مَضْرَبيه أُنْزلتْ آيةُ القتل
تَفِيضُ نفوسُ الصِّيدِ دون غِرَاره   وتطفَحُ عن متنيه في مدرج النمل
خَلعتَ عليه نُورَ وجهك فارتدى   بنورٍ كَفَاه أن يُحَادَثَ بالصَّقْلِ[2]

---

(١) الشريف الموسوي محمد بن الحسين الطاهر ولد سنة ٣٥٩ هـ/ ٩٧٠ م ببغداد، كان أبوه من سادة العلويين ومن كبار الكتاب. جعله بهاء الدولة نقيبًا للأشراف خلفًا لأبيه ثم خلع عليه لقب الرضى وبعد عام لقب الشريف سنة ٤٠١ هـ/ ١٠١١ م، توفي سنة ٤٠٦ هـ/ ١٠١٦ م. ترك ديوان شعر مطبوع. راجعه في: ـ الثعالبي، يتيمة الدهر ٢/ ٢٩٧ وما بعدها. ـ ابن خلكان، الوفيات، ص ٦٣٩. ـ محمد سيد كيلاني، الشريف الرضي: عصره وتاريخ حياته. ـ دائرة المعارف الإسلامية. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٦٢ ـ ٦٥.

(٢) يُحادث: يجلي، اللسان، مادة: حدث.

وقد أكثر الشعراء تشبيه الفِرند بالنمل، وأصل ذلك من قول امرىء القيس[١]: [من الكامل الأحذّ]

متوسِّدًا عَضْبًا مَضارِبُه … في متنه كمدبَّة النملِ

وقال الطغرائي: [من الطويل]

وأبيضَ لولا الماءُ في جَنَباته … تَلَسَّنَ من حَدَّيه نارُ الحُبَاحِبِ[٢]

أَضَرَّ به حبُّ الجماجمِ والطُّلى … فغادره نِضْوًا نحيلَ المضاربِ[٣]

وقال إسحٰق بن خلف[٤]: [من مجزوء الكامل المرفّل]

ألقى بجانبِ خَصْرِهِ … أمضى من الأجل المُتَاح

وكأنما ذَرُّ الهَبَا … ءِ عليه أنفاسُ الرياحِ[٥]

وقال ابن المعتزّ[٦]: [من الطويل]

وجرَّدَ من أغماده كلَّ مُرْهَفٍ … إذا ما انتضته الكفُّ كادَ يسيلُ

ترى فوق متنيه الفِرِنْدَ كأنَّما … تَنَفَّسَ فيه القَيْنُ وهو صقيل

وقال منصور النمري يصف سَيْفًا[٧]: [من الكامل]

ذَكَرٌ بِرونقه الفرندُ كأنما … يعلو الرجالَ بأُرْجُوَانٍ ناقعِ

وترى مضاربَ شَفْرتيه كأنها … مِلْحٌ تناثَرَ من وراءِ الدارع

---

(١) امرؤ القيس جندج بن حُجر بن الحارث الكندي، الملك الضليل قضى الشطر الأول من حياته في لهو والشطر الثاني في محاولات لاسترجاع ملك أبيه الذي قتله بنو أسد. يُقال إنه مات مسمومًا بأمر من امبراطور الروم. ترك ديوان شعر مطبوع. راجع فيه: ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٣٧ ـ ٥٦. ـ الأصفهاني، الأغاني، ٨/ ٧٢ ـ ٨٤. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٩٧ ـ ١٠١.

(٢) لسَّن: جعله كاللسان، نار الحباحب: النار الضعيفة التي يتطاير شررها في الهواء من تصادم الحجارة. اللسان، مادة: حبحب.

(٣) النضو: السهم فسد من كثرة الرفي، اللسان، مادة: نضو.

(٤) إسحٰق بن خلف أحد الشطار الذين يحملون السكاكين، ويظهرون التجلد للضرب، وجاء غلامًا من بني نهشل من ساكني مكة فقتله فحبس حتى مات في الحبس. ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٢٩١ ـ ٢٩٢.

(٥) الهباء: الغبار، اللسان، مادة: هبأ.

(٦) ابن المعتز: هامش ٥ صفحة ١٧٨.

(٧) منصور بن سلمة بن الزِّبرقان النمري، وهو من رأس العين. يكنى أبا الفضل، مدح الرشيد والمأمون وآل الرسول. مدح وتغزّل وهو من فحولة المحدثين وله أخبار كثيرة ونوادر. ابن المعتز، طبقات الشعراء، ص ٢٤١ ـ ٢٤٧.

ولما صار الصَّمْصامة (سيفُ عمرو بن مَعْدِيكَرِب)[١] إلى موسى الهادي[٢] أذِن للشعراء أن يَصِفوه، فبدأهم ابنُ يامين[٣] فقال: [من الخفيف]

حاز صَمْصامةَ الزُّبَيْدِيِّ من دو ... ن جميعِ الأنام موسى الأمينُ

سيفَ عمرو وكان فيما سمعنا ... خيرَ ما أُغمدت عليه الجُفون[٤]

أخضر المتن بين حَدَّيه نُورٌ ... من فرندٍ تمتدُّ فيه العيون

أوقدتْ فوقه الصواعقُ نارًا ... ثم شابتْ به الذُّعَافَ القُيونُ

فإذا ما سللته بَهَرَ الشمـ ... ـسَ ضِياءً فلم تكد تستبينُ

وكأنّ الفرندَ والرَّوْنَق الجا ... رِيَ في صَفْحتيه ماءٌ مَعِين

وكأنّ المَنونَ نِيطَتْ إليه ... فهو من كل جانبيه مَنون

ما يبالي مَنِ انتضاه لضربٍ ... أشِمالٌ سَطَتْ به أم يمينُ

فأمر له ببَدْرة، وأخرج الشعراء.

ومن الإفراط في وصف السيف قول النابغة[٥]: [من الطويل]

يَقُدُّ السَّلُوقيَّ المضاعَفَ نسجُه ... ويُوقدُ بالصُّفَّاح نارَ الحُبَاحب

فذكر أنه يقدّ الدرع المضاعف والفارسَ والفرسَ ويصل إلى الأرض فيقدَح النار.

---

(١) عمرو بن معْديكرب: هامش ٤ صفحة ١٧٠.

(٢) موسى الهادي ١٤٥ هـ - ١٧٠ هـ. تولى الخلافة سنة ١٦٩ هـ سنة ونيف، غلبت عليه أمه الخيزران حتى وضع حدًا لهذا التدخل في شؤون الخلافة. استوزر الربيع ثم عمر بن بزيع فمات الربيع وقيل إنه مات مسمومًا. وكان موسى الهادي قاسي القلب شرس الأخلاق كثير الأدب، شجاعًا بطلًا جوادًا. المسعودي، مروج الذهب، ٢/٢٥٧ - ٢٦٥.

(٣) ابن يامين البصري عاصر الهادي ومدحه، ووصف سيف عمرو بن معديكرب (الصمصامة) فنال جائزة الهادي والسيف وأخرج الشعراء دون جوائز. وعاد الهادي فاشترى السيف من ابن يامين ففرق الأخير ثمنه على الشعراء الذين أُخرجوا. المسعودي، مروج الذهب، ٢/ ٢٦٥.

(٤) الجفن: غمد السيف، اللسان، مادة: جفن.

(٥) النابغة الذبياني، زياد بن معاوية، في النصف الثاني من القرن السابق على ظهور الإسلام، نادم ملوك الحيرة وملوك غسان ثم عاد إلى قبيلته بعد وفاة أبي قابوس النعمان في سجن الفرس. ترك ديوان شعر مطبوع. راجع فيه: - ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٧٠ - ٨١. - الأصفهاني، الأغاني، ٩/ ١٦٢ - ١٧٦. - دائرة المعارف الإسلامية. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٨٨ - ٩٠.

وقال النَّمِرُ بن تَوْلَب[١]: [من البسيط]

تَظَلُّ تحفِرُ عنه إن ضربتَ به بعدَ الذِّراعين والقَيْدينِ والهادي

ومن رسالة لأبي محمد بن مالك القُرْطُبيّ جاء منها في وصف السيوف، قال:

وكأنما باضت على رؤوسهم نعائم الدَّوّ[٢]، وبَرَقت في أكُفِّهم بوارق الجَوّ؛ ولكنها إذا ما هُزَّتْ فبَوَارقُ، وإذا صُبَّت فصواعقُ؛ من كل ذي شُطَبٍ كأنما قُرَى نمل، عَلَوْن منه قِرَى نَصْل؛ فإذا أصاب فكلُّ شيء مقتَلُ، وإذا حَزَّ فكلّ عُضْو مَفْصِل؛ أمضى في الأشباح، من الأجل المُتاح؛ عَضْبُ المتنِ صقيلُ، يكاد إذا انْتُضِي يسيلُ؛ ويكاد مبصره يَغْنَى عن الوِرْد، إذا اختُرِط من الغِمْد؛ ما لم يَخْلُه رَيعان سَرَاب، في صَحْصَحان يَباب[٣]، لاشتباه فِرِنده بحَبَاب في شراب، أو حُبَابٍ[٤] في سَراب؛ فلما رأيت جفنه قد انطوى على جمر الغَضَى، وماء الأضى[٥]؛ وانتظم على خَصْره الجُنُح، ورَوْنق الصُّبحُ؛ قلت سبحانَ مكورِ الليلِ على النهار، والجامِعِ بين الماء والنار.

* * *

وأما ما قيل في الرمح، من الحديث، والأسماء، والنعوت، والأوصاف.

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «جُعِل رزقي تحت ظِلّ رُمْحِي وجُعل الذِّلَّةُ والصَّغَارُ على من خالَفَ أمري». هذا ما ورد فيه من الحديث.

وأما الأسماءُ، والنعوت، والأوصاف: فمن ذلك: «أَسمر» وهو الدقيق «أَلَّة» وهو أصغرُ من الحَرْبة، وفي سِنانها عِرَض. وجمعها الإلَال. «أمّ اللواءَ». «أَزَنِيّ» منسوب إلى ذِي يَزَن. «أَقْصَاد» وهو المكسر. «ثَلِبٌ» وهو المثَلَّم. «حادِر» أي غليظ.

---

(١) النمر بن تولب هو من عكل، كان شاعرًا جوادًا، سمي الكيس لحسن شعره، وهو جاهلي أدرك الإسلام فأسلم، هاجر إلى الكوفة، خرف في أواخر أيامه. ترجمته في: ـ في كتب الصحابة. ـ الأصفهاني، الأغاني، ١٩/١٥٧. ـ ابن سلام، طبقات، ص ١٣٣. ـ البغدادي، الخزانة، ١/ ١٥٢. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٢٢٧ ـ ٢٢٨.

(٢) الدَّو: الصحراء الواسعة أو المستوي من الأرض، اللسان، مادة: دوو.

(٣) يباب: الخراب.

(٤) حُباب: جمع حُبابة، دويبة سوداء مائية، وبالفتح الفقاقيع التي تعلو الماء. اللسان، مادة: حبب.

(٥) الأضى: جمع الأضاة مستنقع الماء.

«حَرْبة». «خرصانة»[1]. «خُرْص». «خَطَّار» أي ذو اهتزاز «خَالٌ» أي لواء الجيش. «خَطِّيّ» هو ما يُنسب من الرماح إلى الخَطّ، وهو موضع باليمامة. «خَطِل» وهو المضطرب. «خَوّار» وهو الخفيف. «رُمْح» «رَعَّاش» وهو الشديد الاضطراب. «رُدَيْنِيّ» منسوب إلى امرأة اسمها رُدَيْنَة «رَاشٌ» أي خوّار. «زَاعِبِيّ»[2] وهو الذي إذا هُزّ تدافع كلُّه. «رَوَاعِف». «زاعبيّة» منسوبة إلى زاعب: رجلٍ، وقيل: بلد. «سَمْهَرِيّة» هي القنا الصُّلْبة منسوبة إلى سَمْهَر، كان رجلًا يُقوِّم الرماح. «شِرَاعِيّ» هو الرمح الطويل. «شِطَاط»[3] القناة المعتدلة. «صَدْق» هو الصُّلب من الرماح. «صَعْدَة» وهي القناة المستوية من أصل نَبْتها التي لا تحتاج إلى تثقيف، والجمع صِعَاد. «صُمْع» هي الصلبةُ اللطيفةُ العُقَد. «ضَلِع» هو الرمح المعوّج. «ضَلِيع» هو الرمحُ المائل. «ضب»[4] اعوجاجٌ في الرمح. «عَنَزَة» وهي أطولُ من العصا وأقصرُ من الرمح وفيها زُجّ كزجّ الرمح. «عُكَّازة» نحوها. «عَاسِل» هو الرمح الشديد الاضطراب. «عَسَّال»، «عَسُول»، «عَرَّات»: مثل عاسل. «عَشَوْزَنَة» القناة الصُّلبة. «عَرَّاص» هو الرمح المضطرب. «عُتُلٌّ» هو الرمح الغليظ. «قَنَاة» وجمعها قَنًى وقَنَوات وقُنِي وقِنَاء. «قَصِدٌ» أي مكسّر. «لَدْن» إذا هو تدافع كله. «مُتَثَنِّي» كان من رماح سيّدنا رسول الله ﷺ. «مِدْعَس»[5]، «مِطْرَد» أي صغير. «مِنْجَل» أي واسع الطعن. «مِزَجّ» هو صغير كالمزراق. «مِزْرَاق» هو أخفّ من العنَزَة. «مِتَلّ» رمح قويّ يُصْرَعُ به؛ قال لبيد[6]: [من الرمل]

* أَعْطِفُ الجَوْنَ بِمَرْبوعٍ مِتَلّ[7] *

---

(١) لعله خرصان جمع خُرْص: رمح. اللسان، مادة: خرص.

(٢) زاعبي: التصحيح عن اللسان والأساس ووردت في الأصل راعبي.

(٣) شطاط: الطول واعتدال القامة وحسن القوام. اللسان، مادة: شطط.

(٤) ضب ولعله طنب، لأنه لا وجود له في كتب اللغة. اللسان، مادة: طنب.

(٥) المدعس: الغليظ الشديد الذي لا ينثني.

(٦) لبيد بن ربيعة، أبو عقيل ولد في بني جعفر من كلاب من عامر من هوازن قيس حوالي سنة ٥٦٠ م. وتوفي سنة ٤٠ هـ/ ٦٦٠ م. أدرك الإسلام وأسلم وهاجر إلى الكوفة في خلافة عمر بن الخطاب، ومات بها ليلة نزل معاوية بالنخيلة لمصالحة الحسن بن علي وهو ابن مائة سنة. هناك خلاف في تقويم شعره. وله قصيدة عدّها البعض من المعلقات. ترك ديوان شعر فيه مسحة دينية واضحة غطت حتى على شعره الجاهلي. ترجمته في: ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٤٨. ـ البستاني، الروائع، ص ٢٤. ـ دائرة المعارف الإسلامية. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ١٤٥ ـ ١٤٧.

(٧) الجون: الأسود أو الأبيض أو الأحمر الخالص. اللسان، مادة: جون.

«مُسَمَّح» هو الذي ثُقِّف. «مَخْمُوسٍ» هو الذي طولُه خمسة أذرع؛ قال عبيد[١] يذكر ناقته: [من البسيط]

هاتِيكَ تحمِلُني وأبيضَ صارمًا ومُذَرَّبًا[٢] في مارنٍ[٣] مخموسِ

«مربوع» هو الذي طوله أربعة، وقيل الذي ليس بطويل ولا قصير. «مُعَرَّن» هو الرمح المسمَّر السنان بالعِرَان وهو المسمار. «مُرَّانة»، «مثقَّفة» وهي الرماح التي ثُقِّفت أي سُوِّيت. «مَدَرِيَة» وهي التي كانت تركب فيها الفرون المحدّدة مكان الأسنة، وقيل: إنها نسبت إلى قرية باليمن يقال لها مَدَر. «نَيْزَك» وهو رمح قصير، يقال: إنه فارسيّ وعُرِّب. «هُزَعٌ» أي مضطرب. «وَشِيج» وهي شجرة الرماح[٤]. «وشج» نوع منه ينبت في الأرض معترضًا. «يَزنِيّ» مثل «أَزَنِيّ».

***

ومن أسماء السنان: «أَغْجَف» وهو الرقيق. «أشهب» إذا جُلي «أَذْلق» وهو الحادّ. «حَرب» يقال حرَّبْت السنانَ إذا حددتَه. «خُرْص» وهو اسم للسنان وللرمح أيضًا. «خزق»، و«خَازِق» يقال في أمثال العرب: «أمضى من خازق». «ذَرِبٌ» يقال: ذَرَبته أي حددته. «ذَلِقٌ» مثله: «رغب». «زُرْقٌ»، «سَيْحَف» هي نصال قِصَار عِرَاض؛ قال الشَّنْفَرى[٥]: [من الطويل]

لها وَفْضَةٌ فيها ثلاثون سَيْحَفًا إذا آنست أُولَى العَدِيِّ اقشعرَّتِ[٦]

---

(١) عبيد بن الأبرص الأسدي، نادم ملوك الحيرة مع النابغة الذبياني، وقيل إن المنذر بن ماء السماء (٥٥٤ م) قتله وهو شيخ كبير. شعر لبيد من أصدق الشعر الجاهلي الحافل بالفخر مع الجد والإشراق في الوصف والعتاب. ترك شعرًا موزعًا. ترجمته في: ـ ابن سلام، طبقات الشعراء، ص ٣٠. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٤٣ ـ ١٤٥. ـ الأصفهاني، الأغاني، ١٩/ ٨٤ ـ ٩٠. ـ ابن الشجري، مختارات، ص ٨٧ ـ ١٠٨. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ١١٠ ـ ١١١.

(٢) الذرب: السنان المحدد، اللسان، مادة: ذرب.

(٣) المارن: الصلب اللين اللدن، اللسان، مادة: مرن.

(٤) في كتب اللغة: وهو شجر الرماح، اللسان، مادة: وشج. وكذلك القاموس المحيط مادة: وشج.

(٥) الشنفرى الأزدي، يماني لم يرو شعر إلا لقلة غيره. رفيق تأبط شرًا، أسره بنو فهم وعاش يغير على بني سلامان بن مفرج حتى قتل في إحدى الغارات. ترك شعرًا أشهره لامية العرب. ترجمته في: ـ الأصفهاني، الأغاني، ٢١/ ١٣٤ ـ ١٤٣. ـ أبو علي القالي، الأمالي، ٣/ ٢٠٨ ـ ٢١٢. ـ البستاني، الروائع، ص ٣. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ١٠٥ ـ ١٠٩.

(٦) الوفضة: الجعبة من الأدم. اللسان، مادة: وفض.

«سِنَان» وجمعه أسِنَّة. «صُلَّبِيٌّ» سنان مَسْنون. «عامِلٌ». «عذَارٌ» وعذار السنان شَفْرَتاه «عَيْرٌ» الناتىء في وَسَطه. «قَارِيَةٌ» حَدّ السنان. «لَهْذَم» هو السنان الحادّ القاطع. «مُصَلَّبٌ» أي مسنون. و«مُطْحَرٌ»[1] و«مُحَدَّد» و«مَطْرُور» مثلُه. «مُذَرَّب» أي محدّد؛ قال كَعْب[2]: [من الكامل]

بِمُذَرَّبَاتٍ بالأكُفِّ نَوَاهِلٍ ... وبكلِّ أبيضَ كالغديرِ مُهَنَّدِ

«نَصْل» وجمعه نُصُول ونِصال. «نَحِيض»[3] يقال: نحضتُه إذا رقّقته.

* * *

ومن أسماء ما يعقد عليها: «أمّ» الأمّ: العَلَم الذي يتبعه الجيش. «بَنْدٌ» هو العلم الكبير، وهو فارسيّ معرّب. «حَقِيقة» هي الراية؛ قال عامر بن الطُّفَيْل[4]: [من الطويل]

* أنا الفارسُ الحامِي حقيقةَ جعفرٍ *

«خفق» خَفَقت الراية إذا اضطربت. «عَلَمٌ» الراية، وقيل: الذي يُعقد على الرمح. «عُقَابٌ» العُقاب: العلم الضخم. «غَايَةٌ» وهي الراية. «لِواء» وهو دون الأعلام والبنود. «عَذَبَةٌ» خِرْقَة تُعقد على رأس الرمح.

* * *

وأما إذا حمله الرجل وطَعَن به: يقال: «اعتقلَ الرمحَ» إذا جعله بين رِكَابه وسَاقِه. «أَقْرن» إذا رفع رأس رُمْحه. «اقْتلع» إذا أخذ الرمح ليحمِلَ به. «امتعط» و«انتزع» مثل اقتلع. «أشرع» إذا قابلَ به خَصْمَه «بَوّأ» يقال: بوّأت الرمح إذا سَدَّدته «تَيَمَّم» تيممه إذا قَصَده دون غيره؛ قال الخليل بن أحمد[5]: [من البسيط]

يَمَّمتُه الرمحَ شَزْرًا ثم قلتُ له: ... خُذْهَا حُذَيْفُ فأنت السيِّدُ الصَّمَدُ

---

(١) مُطْحَر: وردت هنا بمعنى مستوف وفي القاموس المحيط بمعنى مطوّل (مادة طحر).

(٢) كعب: هامش ٣ صفحة ٥٢.

(٣) نحيض: صححناها عن القاموس وفي الأصل نحض. انظر مادة: نحض.

(٤) عامر بن الطفيل، من بني عامر بن صعصعة، قاد قومه في غارات على غطفان ومذحج، وفد على النبي سنة ٩ أو ١٠ للهجرة ولم يسلم لأن النبي رفض أن يؤمّره على البدو كلهم. توفي بعدها بعام. نشر ديوان عامر مع عبيد بن الأبرص في نشريات جب رقم ٢١ ليدن ـ لندن سنة ١٩١٣. بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ١١٧.

(٥) الخليل بن أحمد الفراهيدي، أبو عبد الرحمٰن من أزد شنوءه. عاش زاهدًا، كان يحج سنة ويغزو سنة وتوفي عن أربع وسبعين سنة، سنة ١٧٥/ ٧٩١ م. هو مؤسّس علم النحو ومبتكر=

ومثل «تيمم» «جَعَبَ»، «جَحَلَ» «جَحْدَل»، «جَعْفَلَ»؛ قال الشاعر: [من الرّجز]

* جعفلتها لما أبتْ أن تخضعا *

«جَوَّرَ» مثله «جَدَّل» يقال: طعنه فجدّله أي رماه إلى الأرض. «جَرْجَمَ» يقال: جرجمه إذا صَرَعه. «حَفَزَ» أي طَعَنَ. «خَطّارٌ» هو الطعّان بالرمح؛ قال الشاعر: [من الطويل]

* مَصَالِيتُ خَطّارون بالرّمح في الوَغى[1] *

«خار» يقال طعنه فَخَارَ، أي أصاب خَوْرَانَه وهو مَجْرى الرَّوْث. «دَعَسَ» إذا طعن. «دَسَرَ» أي طعن طعنة قويّة. «رَامِحٌ» أي ذو رمح، لا فعل له. «رَصَعَ» إذا طعن. «رَمَحَ» مثله. «رَكَزَ» إذا غرز رمحه في الأرض. «زَجَّ» إذا طعن بالزُّجّ «سَلَقَ» إذا طعنه فوقع على ظهره. «سَرّ» إذا طعنه في سُرَّته؛ قال الشاعر: [من المتقارب]

نَسُرُّهُمُ إن هُمُو أقبلوا وإن أدبَرُوا فهُمُو مَنْ نَسُبّ

أي نطعنهم في سَبَّاتهم[2]. «شَجَرَ» إذا طعن. «شَكَّ» إذا طَعَنه فَخرَقَه. «طَعَنَ». «قَرْطَبَ» إذا طَعَنَ فصَرَعَ. «قَعَفَ» إذا طعنه فَقَعَفَهُ. «قَعَرَ» مثله. «قَطَّرَ» أي طعنه فألقاه على أحد قُطْرَيْه وهما جانباه؛ قال الهُذَليّ[3]: [من البسيط]

مُجدَّلًا يَتَسَقّى جلدُه دَمَه كما يُقَطَّرُ جِذْعُ الدَّوْمةِ[4] القُطُلُ[5]

والقطل المقطوع. «قدع» يقال: تقادعوا إذا تطاعنوا. «لَهَزَ» إذا طعنه في صدره. «لَزّه» إذا طعنه. «مُدَاعَسة» وهي المطاعَنة. «مُسَامحة» وهي الملاينة والمساهلة. «مُنَادَسة» المنادسة: المطاعنة. و«رماح نوادس»؛ قال الكميت:

ونحن صَبَحْنَا آلَ نَجْرَانَ غارةً تميمَ بن مُرٍّ والرماحَ النَّوَادِسَا

= علم العروض وأدل من جمع اللغة في معجم العين، وشكل الحروف وعلامات القراءة ترك لنا: ـ معجم العين. ـ في معاني الحروف. ـ شرح صرف الخليل ـ جملة آلات الإعراب. ترجمته في: ـ ابن المعتز، طبقات. ـ ابن خلكان، الوفيات، ص ٢٠٦. ـ ياقوت، إرشاد الأريب، ٦/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤. ـ ابن الأنباري، نزهة الألباء، ص ٥٤ ـ ٥٩. ـ اليافعي، مرآة الجنان، ١/ ٣٠٣. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ١٣١ ـ ١٣٤.

(١) مصاليت: جمع الصلت وهو السيف الصقيل الحاد، اللسان، مادة: صلت.

(٢) سبات: جمع سبة وهي الدبر، اللسان، مادة: سبة.

(٣) الهُذلي، صخر الغي: هامش ٤ صفحة ١٧٤. (٤) الدومة: شجر له ثمر في حجم التفاح.

(٥) القُطُل: الجذع المقطوع من أصله.

«مذعَسٌ» أي طَعَّان. «مُدَاعِس» مثله. «مَزْجُوج» الذي طُعِنَ بالزُّجّ. «مُكَوَّر» هو الذي طُعِن بالرّمح؛ قال الفرزدق[١]: [من الطويل]

حَمَلْتُ عليه حملةً فطعنتُه فغادرتُه فوق الفِرَاش مُكَوَّرا

«جائفة» يقال طعنة طعنةً جائفة إذا وصلت إلى جوفه. «نَجْلَاء» هي الطعنة الواسعة. «نَكَتَ» يقال: طعنه فنكته إذا وقع على رأسه. «هَرَّعَ» يقال: هَرّع القومُ الرماحَ إذا شَرَعوها ومَضَوْا بها. «وَخَضَ» يقال: وَخَضَه إذا طعنه طعنًا لا ينفُذُ؛ قال الشاعر: [من الرّجز]

* وَخْضًا إلى النِّصف وطَعْنًا أرصَعَا[٢] *

* * *

وأما ما وصفته به الشعراء ـ فمن ذلك ما قاله أبو تمّام حَبيب بن أوْس الطائيّ[٣]: [من البسيط]

أَنْهبت أرواحَهُ الأرماحَ إذ شُرِعَتْ فما تُرَدُّ لريبِ الدهرِ عنه يَدُ
كأنها وهي في الأوداج والِغَةٌ وفي الكُلى تجدُ الغيظَ الذي تجدُ
من كلّ أزرقَ نَظَّارٍ بلا نَظَرٍ إلى المَقَاتِلِ ما في متنه أَوَدُ[٤]
كأنه كان خِدْنَ الحُبِّ مذ زمنٍ فليس يُعجزه قلبٌ ولا كَبِدُ[٥]

وقال مؤيِّد الدين الطغرائي: [من الطويل]

وخفّاقةٍ طوع الرّياحِ كأنّها كواسِرُ دَجْنٍ أَلْثَقتها الأهاضِيبُ[٦]
تَميدُ نَشْوَى القدودِ كأنّها قدودُ العذارى يزدهِيهنّ تطريبُ[٧]

---

(١) الفرزدق: أبو فراس همام بن غالب بن صعصعة الملقب بالفرزدق، ولد بالبصرة سنة ٢٠ هـ/ ٦٤١ م ومات فيها سنة ١١٠ هـ/٧٣٨ م. تنقل بين البصرة والكوفة والمدينة والشام. اتصل بسليمان بن عبد الملك وهو أول خليفة يتصل به. غلبت عليه المهاجاة مع جرير والأخطل وزوجه نوار. وكان زير نساء. قال يونس بن حبيب لولا شعر الفرزدق لذهب ثلث لغة العرب. ترك لنا ديوانًا مطبوعًا ترجمته في: ـ الأصفهاني، الأغاني، ٨/ ١٨٦ ـ ١٩٧. ـ المرزباني، الموشح، ص ٩٩ ـ ١١٧. ـ المرزباني، المعجم، ص ٤٨٦. ـ ابن خلكان، الوفيات، ص ٧٥٥. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٢٠٩ ـ ٢١٤.

(٢) أرصعا، رصعه: طعنه بشدة، اللسان، مادة: رصع.

(٣) أبو تمام: هامش ٣ صفحة ٧٩.

(٤) الأود: الميل، اللسان، مادة: ميل.

(٥) الخدن: الصديق، اللسان، مادة: خدن.

(٦) ألثقتها: بللتها وندتها، اللسان، مادة: لثق.

(٧) تميد: تضطرب وتتحرك، اللسان، مادة: ميد.

يُرَنِّحها سُقْيَا الدماء كأنّها مُدَامٌ وآثارُ الطِّعانِ أكاويبُ[1]
بها هِزَّةٌ بين ارتياح ورهبةٍ وللنصر مُرتاحٌ وللهول مرهوبُ
لها العَذَباتُ الحمرُ تهفُو كأنها ضِرَامٌ بمستَنِّ العواصف مشبوب[2]
إذا نُشرتْ في الرَّوع لاحتْ صحائفٌ عليهن عُنوانٌ من النصر مكتوب
طوالعُ، طرفُ الجوّ منهنّ خاسِئٌ حسيرٌ وقلبُ الأرض منهن مرعوبُ

وقال آخر: [من الطويل]

ومُطَّرِدٍ لَدْنِ الكعوبِ كأنما تَغَشَّاهُ مُنْباعٌ من الزيت سائلُ[3]
أَصَمّ إذا ما هُزَّ مارَتْ سَرَاتُه كما مار ثُعبانُ الرمال المُوائلُ[4]
له رائدٌ ماضِي الغِرَارِ كأنّه هلالٌ بَدَا في ظُلمة الليل ناحِلُ[5]

وقال حوبة[6] بن حُوَيّة يصف السّنان: [من الكامل]

فأعَدّ أزرقَ في القَناةِ كأنّه في طَخْيَة الظلماء ضوءُ شِهَابِ[7]

وقال دِعْبِل[8]: [من المتقارب]

وأَسْمَر في رأسه أزرق مثلُ لسان الحيّة الصادي

(١) رنحه: أضعفه وأزال قوته، اللسان، مادة: رنح؛ أكاويب، جمع كوب: كأس.
(٢) العذبات جمع عذبة وهي القذاة، اللسان، مادة: عذب. تهفو: ترتفع وتتطاير، اللسان، مادة: هفو. ضرام: الجمر والنار، اللسان، مادة: ضرم.
(٣) المطرد: الرمح، اللسان، مادة: طرد. منباع: سائل، اللسان، مادة: نبع.
(٤) أصم: مكتنز، اللسان، مادة: صمم. مارت سراته: اضطرب أعلاه، اللسان، مادة: مور. الموائل: الطالب النجاة، اللسان، مادة: وأل.
(٥) الغِرار: حد السيف والرمح والسيف، اللسان، مادة: غرر.
(٦) حوبة بن حُوَيّة: ولعله عبد الله بن حوية السعدي التميمي الذي قتل مع حجر بن عدي سنة ٥١ هـ. الطبري ٥/ ٢٧١.
(٧) الطخية: الظلمة الشديدة، اللسان، مادة: طخي.
(٨) دِعبل هو أبو جعفر الحسن بن علي الخزاعي، كان قاطعًا للطريق في مطلع حياته، ثم واليًا على سمنجان وطخارستان ١٧٣ هـ/ ٧٨٩ ـ ١٧٥ هـ/ ٧٩٢، وذهب إلى مصر وعيّنه المطلب بن عبد الله الخزاعي واليًا على أسوان ثم نحاه المطلب بعد انغماسه في الهجاء لأبي سعد المخزومي فذكر مثالب عدنان واجترأ منهجا الرشيد وبني العباس، قتل على خلاف في المكان فمنهم من يجعل قبره في السوس بالأهواز، ومنهم من يجعله في زويلة بني الخطاب (ليبيا) كما في العمدة لابن رشيق. ومنهم من يجعله في طوس سنة ٢٢٠ هـ/ ٨٣٥ م. ترك لنا أشعارًا متفرقة. ترجمته في: ـ الأصفهاني، الأغاني، ١٨/ ٢٩ ـ ٦١. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٥٣٩. ـ ابن خلكان، الوفيات، ص ٢١٣. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٣٩ ـ ٤١.

وقال آخر: [من الطويل]

جمعْت رُدَيْنِيًّا كأنّ سِنانَهُ سَنَا لَهَبٍ لم يَسْتَعِرْ بِدُخَانِ

وقال أحمد بن محمد بن عبد ربه(١): [من الطويل]

بكلّ رُدَيْنِيٍّ كأنّ سنانَهُ شِهابٌ بَدَا في ظُلمة الليل ساطعُ
تَقَاصرتِ الآجالُ في طُول متنه وعادت به الآمالُ وهي فَجَائع
وساءتْ ظنونُ الحرب في حسن ظَنّه فهن لحبّات القلوب قوارعُ

وقال أبو محمد بن مالك القرطبيّ من رسالة جاء منها في وصف الرمح: ومِنْ كلِ مثقَّفِ الكُعوب، أصمّ الأُنبوب؛ كأنما سَلَبَ من الروم زُرْقتها، واجتلب من العرب سُمْرتها؛ وأخذ من الذئب عَسَلَانَه(٢)، ومن قلب الجَبَان خَفَقانَه، ومن رَقْرَاق السَّراب لَمَعانه؛ واستعار من العاشق نُحولَه، ومن العليل ذُبولَه. قال أبو تمام(٣): [من البسيط]

مُثَقَّفاتٌ سَلَبْنَ الرومَ زُرْقَتَها والعُربَ أُدْمتَها والعاشقَ القِضَفَا(٤)

* * *

وأما ما قيل في القوس العربية: رُوِيَ أن عليَّ بن أبي طالب(٥) رضي الله عنه دخل على النبيّ ﷺ وهو متقلّدٌ قَوْسًا عربية، فقال النبيّ ﷺ: «هكذا جاءني جبريلُ اللّهم مَنْ استطعمك بها فأَطْعِمْه ومن استنصرك بها فانْصُرْه ومن استرزقك بها فارزُقْه». وقال: «ما مَدَّ الناسُ أيديَهم إلى شيء من السلاح إلا وللقوس عليه فَضْل».

والقوس مؤنثة. وتصغيرها قُوَيْس. وجمعها أَقْوُس وأقواس وقِيَاس وقِسِيّ. ولها أجزاء وأسماء.

فأما أجزاؤها: فكَبِدها: ما بين طَرَفي العِلَاقة. ويليه الكُلْية. ويَلِي الكُلْية: الأَبْهر. ثم الطائف، وهما طائفان: الأعلى والأسفل. والسِّيَة: ما عُطِف من طَرَفيها. ويدُها: أعلاها. ورجلها: أسفلها. والعَجْسُ والمَعْجِسُ: مَقْبِضها. وإنسيُّها: ما أَقْبل

---

(١) أحمد بن محمد بن عبد ربه: هامش ٤ صفحة ١٦٢.
(٢) عسلان الذئب: أسرع واضطرب في عدوه وهزّ رأسه، اللسان، مادة: عسل.
(٣) أبو تمام: هامش ٣ صفحة ٧٩.
(٤) القضف: النحافة، اللسان، مادة: قضف.
(٥) علي بن أبي طالب: هامش ٢ صفحة ٦.

على الرامي. ووَحْشِيُّها ما كان إلى الصَّيْد. والفَرْض والفُرْضة: الحَزّة التي يقع فيها طرف الوَتَر المعقود وهو السية(١). وما فوق الفُرْضة: الظُّفر والكُظْر.

* * *

وأما أسماء القوس ونعوتها: فمنها: «بَانِيَة(٢)» أي بانية على وَتَرها إذا التصقت به. «جَشْوٌ» هي القوس الغليظة وقيل الخفيفة؛ قال أبو ذُؤيب(٣): [من الكامل]

وَنَمِيمَةٍ من قانصٍ مُتَلَبّبٍ ... في كفّه جَشْوٌ أجَشُّ وأَقْطَعُ(٤)

«جلهق» وجمعها جَلاهق، وهي قِسِيُّ البُنْدُق. «حَنَّانَةٌ» التي تحِنّ عند الإنباض؛ قال الشاعر: [من الطويل]

وفي مَنْكِبِي حَنَّانَةٌ عُودُ نَبْعَةٍ ... تَخَيَّرَها لي سُوقَ بَكَّةَ بائعُ

«حَاشِكة» وهي القوس البعيدة الرمي. «حَثِيرة» وهي القوس بغير وتر، وفي الحديث: «لو صَلّيتم حتى تكونوا كالحَنَائر ما نَفَعَكم حتى تُحِبُّوا آلَ رسول الله ﷺ». «حَذْلَاء» هي القوس التي تَطَامَنَتْ(٥) سِيتَها. «حَصُوبٌ» وهي التي إذا رُمِيَ عنها انقلب وَتَرُها. «رَهِيش» التي إذا رُمي عنها اهتزّت وضرب وترُها أبهرَها. «زَفَيَان» هي السريعة الإرسال للسهم. «زَوْرَاء» سُمّيت بذلك لميلها. «شَسِيب» وهو من أسمائها. «شَرِيجَة»، «شَذْفَاء» سُمّيت بذلك لاعوجاجها. «صَفْرَاء»، «صَرِيعٌ»، «ضَرُوحٌ» وهي الشديدة الحفز(٦) والدفع للسهم. «طَحُورٌ» البعيدة الرمي. «طَرُوح» مثل ضروح. «طِلَاع الكف» إذا كان مَقْبِضها يملأُ الكفَّ. «عَاتِكٌ» هي القوس التي

---

(١) السية: التصحيح عن أساس البلاغة واللسان، وفي الأصل «السيسرة».

(٢) البانية: القوس التي قد قربت من وترها حتى كادت تلصق به وفي الأصل الباينة وهي تحريف، والتصحيح عن الجوهري في الصحاح في مادة بين. وأما البائنة: القوس التي بانت عن وترها كثيرًا. أي بتأخير النون.

(٣) أبو ذؤيب الهذلي واسمه خويلد بن خالد بن محرث بن زبيد بن مخزوم بن باهلة، أحد الشعراء المخضرمين، كان راوية لساعدة بن جؤيه الهذلي، خرج مع عبد الله بن الزبير في مغزى نحو المغرب فمات، وقيل مات بأرض الروم ودفن هناك، فقد خمسة من بنيه في عام واحد بالطاعون أو بلبن شربت منه حية. يعد أشعر شعراء هذيل. شعره في ديوان الهذليين. ترجمته في: ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٣١٣ ـ ٣١٦. ـ الأصفهاني، الأغاني، ٦/٥٨ ـ ٦٩. ـ ياقوت، الإرشاد، ٤/١٨٥ ـ ١٨٨. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/١٦٩ ـ ١٧٠.

(٤) نميمة: هنا بمعنى حركة، اللسان، مادة: نمم. متلبب: متهيىء للصيد والقتال.

(٥) تطامنت: انخفضت مع ارتفاع الجهة الأخرى. اللسان، مادة: طمن.

(٦) الحفز: الدفع من الخلف، اللسان، مادة: حفز.

احمرّت من الفِدَم[١]، ومثله العاتكة. «عَاتِقٌ» هي التي تغيّر لونها. «عَطْوَى» هي المُؤَاتِيةُ السهلةُ؛ قال الشاعر: [من الطويل]

لـه نَبْعَـةٌ عَـطْـوَى كـأنّ رنينَـهـا   بألوى تَعَاطَتْه الأكُفُّ المَوَاسِحُ[٢]

«عُرَاضَةٌ» وهي العَرِيضة. «عَبْهَرٌ» هي القوس الممتلئة العَجْس[٣] «عِطَافَةٌ» «عَطِيفة». «عَطْفَى» القوس المعطوفة؛ قال أُسَامة الهُذَليّ[٤]: [من الطويل]

فـمـدَّ ذِرَاعـيـه وأَجْـنـأ صُـلْبـه   وفرّجَها عَطْفَى مَرِيرٌ مُلَاكِدُ[٥]

«عَطُوفٌ» هي المعطوفة السِّيَتَين إحداهما على الأخرى. «عَتَلَةٌ»[٦] والعتلة: القوس الفارسية، وجمعها عَتَلٌ. «عَوْجَاء» وهو من أسمائها. «عَثُوثٌ» وهي القوس المُرِنَة.

قال كُثَيِّر[٧]: [من المتقارب]

هَـتُـوفًـا إذا ذَاقَـهـا الـنَّـازِعُـونَ   سمعتَ لها بعدَ حَبْضٍ عِثَاثَا[٨]

---

(١) الفدم: الأحمر المشبع حمرة، اللسان، مادة: فدم.

(٢) الألوى: الوتر؛ تعاطته: تنازعته، اللسان، مادة: لوي وعطي.

(٣) العجس: مقبض القوس أو الوسط، اللسان، مادة: عجس.

(٤) أسامة بن الحارث الهذلي أحد بني كاهل، وصفه المرزباني في المعجم بأنه مخضرم، وجعله بني قتيبة أخا مالك بن الحارث ووصفهما بأنهما مجيدان. نصح أسامة أحد بني قيس بألا يهاجر زمن عمر بن الخطاب، مما يعني أنه كان حيًا في عهد عمر. راجعه في: ـ ديوان الهذلي ٢/ ١٩٥ وما بعدها. ـ الإصابة، ١/١٠٦. ـ السمط، ص ٨١. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٥٥٧ مع الهامش.

(٥) أجنأ صلبه: أحنى ظهره، اللسان، مادة: جنأ. مرير: ذو مرة أو قوة، اللسان، مادة: مرر. الملاكد: المعالج، اللسان، مادة: لكد ولاكد.

(٦) في الأصل عتكة والتصحيح عن اللسان والمخصص.

(٧) كُثَيِّر عَزَّة بن عبد الرحمٰن بن أبي جمعة من خزاعة، يكنى أبا صخر، كان راوية جميل بن معمر. توفي سنة ١٠٥ هـ/٧٢٣ م. كان يعشق عزة فنسب إليها. كان كيساني المذهب ومع ذلك مدح عمر بن العزيز وعبد الملك بن مروان وغيرهما من الأمويين. يعتبر وجميل زعيمي الغزل العذري. يعتبر في مرتبة جرير والفرزدق وإن غلب على شعره الغزل. راجع فيه: ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٤١٠ ـ ٤٢٣. ـ الأغاني، ٨/٢٧ ـ ٤٤؛ ١١/٤٦ ـ ٥٢. ـ المرزباني، المعجم، ص ٢٥٠؛ الموشح، ص ١٤٣ ـ ١٥٨. ـ ابن خلدون، المقدمة، ص ٣٦٠؛ الفرق بين الفرق، البغدادي، ص ٢٨ ـ ٣٠. ـ ابن خلكان، الوفيات، ص ٥١٩. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/١٩٥ ـ ١٩٦.

(٨) ذاق القوس: شد الوتر لينظر ما شدتها، اللسان، مادة: ذوق. النازعون: الرماة، اللسان، مادة: نزع. الحبض: الصوت الضعيف، اللسان، مادة: حبض. عثاث: ترجيع وترنم ـ اللسان: عوث.

«عُطُلٌ» هي التي لا وترَ عليها. «غَلْفَاء» التي في غلافها. «فَزْعٌ» و«فَزْعةٌ» وهما من جِيَاد القسيّ. «فَجَّاء» تُوصف بذلك إذا بَان وترها عن كَبِدها. «فَحْوَاء» مثلها. «فِلْقٌ» إذا كانت مشقوقةً ولم تكن قَضيبًا. «فُرُجٌ» إذا تنفجتْ سياتها[١]. «قوس قَعْساء» والقَعَسُ هو نتوءُ باطنِ الفرس من وسطها ودخول ظاهرها. «قَؤُود» وهي السَّلِسة المنقادة. «كبداء» هي التي يملأُ كَبِدُها الكفَّ. «كَزَّة» وهي القصيرة. «مُسْحِنَةٌ» وهي الحسنة المنظَر. «مِطْحَرٌ» التي ترمي بسهمها صُعُدًا. «مُحْدَلَةٌ» التي تطامنتْ سِيَتها مثل الحَدْلاء. «مَرُوحٌ» وهي القوس الحسنة التي يمرح من رآها عَجَبًا بها. ويقال مِمْرَاحٌ ومِمْرَحٌ أي نَشِيطٌ. «مَهُوك» القوس اللينة. «مَسِيحة»[٢] وهو من أسمائها. «مُعَطَّفة» هي القوس المعطوفة السِّيَتين. «مُطْعَمَةٌ»؛ قال الشاعر: [من البسيط]

وفي الشِّمالِ من الشِّرْيانِ مُطْعَمَةٌ   كَبْدَاءُ في عَجْسها عَطْفٌ وتقويمُ

وقيل: سُمِّيت بذلك لأنها تُطْعِم. «مَعْطُوفة». «ماسِخِيّات» هي أقواس تُنْسَب إلى مَاسِخَةَ رجلٍ من الأزد كان قَوَّاسًا؛ قال الشَّمَّاخ بن ضِرَار[٣]: [من الطويل]

فَقَرَّبتُ مُبراةً تخالُ ضُلوعَها   من الماسِخِيّاتِ القِسيّ المُوَتَّرَا[٤]

«نَاتِرَة» وهي التي تقطع الوتر لصلابتها، وجمعها نَوَاتر. «نَفُوحٌ» هي الشديدة الدفع للسهم. «هَمَزَى» مثلها.

* * *

وأما الوتر: فمن أسمائه: «حِبَجْرٌ» وهو الوتر الغليظ، وكل غليظ كذلك؛ قال الشاعر: [من الرّجز]

أرمِي عليها وهي شيءٌ بُجْرُ   والقوسُ فيها وَتَرٌ حِبَجْرُ[٥]
* وهي ثلاثُ أذرُعٍ وشِبْرُ *

---

(١) تنفجت سياتها: ارتفعت، اللسان، مادة: نفج.

(٢) في الأصل مسيح، والتصحيح عن اللسان والمخصص لابن سيده مادة: مسح.

(٣) الشماخ بن ضرار: وأخواه مزرّدو جزء، ثلاثة شعراء مخضرمون كان معاصرًا للحطيئة، شارك الشماخ في القادسية وفي غزو أذربيجان، عده الحطيئة أشعر بني غطفان، كما عده ابن سلام الجمحي في الطبقة الثالثة مع لبيد والنابغة وأبي ذؤيب الهذلي. له ديوان شعر، وترجمته في: ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٢٣٢ وما بعدها. ـ المرزباني، الموشح، ص ٦٧. ـ الأغاني، ١٠٩/٨. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ١٧٠.

(٤) مُبراة: ناقة في أنفها برة (حلقة من فضة)، اللسان: بري. الموتر: المشدود الوتر، اللسان، مادة: وتر.

(٥) بجر: عجب، اللسان، مادة: بجر.

«سَرَعَان» وهو الوتر القويّ؛ قال الشاعر: [من الطويل]

وعَطَّلْتُ قوسَ اللّهو من سَرَعَانِها وعادتْ سِهامِي بين أَحْنَى وَنَاصِلِ[١]

«شِرْعَةٌ» الشرعة: الوتر الرقيق، وقيل: ما دام مشدوداً. «فرو»، «هِجَار»، «وَتَرٌ».

* * *

وأما أصواتُ القوس: يقال: «أَرَنَّت» إذا رمى عنها فصَوَّتت. «أَنْبَضَ»، «أَنْضب»[٢]، «حُضْبٌ» وجمعه أَحْضاب. «رَجَّعَتْ»، «زَجُومٌ»، الزَّجُوم التي ليست شديدةَ الإِرْنان. «سَجَعتْ» إذا مدّتْ حنينَها على جهة واحدة. «عَجّاجة»، «عَزَفَتْ» «عِدَادٌ» هو صوت الوتر. «عَوّلت» مثل أرنّت. «كَتُوم» وهي التي لا تُرِنّ «مِرْنَان» وهي التي إذا رمى عنها صَوّتت؛ قال الشنفرى[٣]:

إذا زلّ عنها السهمُ رَنَّت كأنها مُـرَزَّأَةٌ ثَـكْـلى تَـحِـنّ وتُـعْـوِلُ

«نَأَمَتْ» أي صوّتت. «هَتَفى»، «هَتَّافة»، «هَزِجٌ» و«هَزَّجَتْ» إذا صوّتت عند إنباض الرمي عنها؛ قال الكُمَيْت[٤]: [من الخفيف]

لم يَعِبْ رَبُّها ولا الناسُ منها غيْرَ إنذارِها عليها الحميرَا

بأهازيجَ من أغانيِّها الجُـ ـشِّ وإتباعِها النحيبَ الزفيرَا

وقال الشمّاخ[٥]: [من الطويل]

إذا أنبضَ الرامُون عنها ترنّمتْ تَرَنُّمَ ثَكْلى أوجعتها الجَنَائزُ

وقال آخر: [من الرجز]

وَهْيَ إذا أنبضْتَ عنها تسجَعُ تَرَنُّمَ الثَّكْلى أبتْ لا تهجَعُ

وقال آخر: [من الرّجز]

تسمَعُ عند النَّزْع والتوتيرِ في سِيَتَيْها رَنَّةَ الطُّنْبُورِ[٦]

* * *

---

(١) في الأصل نواصل والتصحيح عن اللسان، مادة: سرع ومادة: نصل.
(٢) أنبض وأنضب: إذا جذب لتصوت، اللسان: نبض ونضب.
(٣) الشنفرى: هامش ٥ صفحة ١٨٥. (٤) الكميت: هامش ٣ صفحة ١٧٤.
(٥) الشماخ: هامش ٣ ص ١٩٣.
(٦) نزع: رمى السهم، اللسان: نزع. توتير: شد وتر القوس، اللسان: وتر.

وإذا وَتَرَ القوسَ أو أخذ عنها وَتَرها: يقال: «حَظْرَبَ قوسه» إذا شدّ تَوْتِيرها. «طَخْمَرَ» إذا وَتَرها. «مَتَّنَ» مثله. «وَتَر»، «عَطَّلَ» يقال: عطّل القوسَ إذا أخَذَ عنها الوَتَر.

* * *

وأما إذا حَمَل القوسَ أو اتكأ عليها: يقال: «تَنَكَّبَ القوسَ» إذا ألقاها على مَنكِبه. «تَأَتَّب» يقال: تأتب قوسه إذا جعلها على ظهره. «مُتَقَوِّس» إذا كان معه قوس. «انْكَبُ» والأنكب الذي لا قوس معه. «ارتكز» إذا وضعها بالأرض واعتمد عليها.

هذا ما قيل في القوس من الأسماء والصفات اللغوية؛ فلنذكر تركيب القوس ومبدأ عملها.

ذكرُ ما قيل في تركيب القوس، ومبدأ عملها ومَن رَمى عنها، ومعنى الرمي

أما تركيب القوس: فقد أجمع الرُّماة أنها مبنية على طبائع الإنسان الأربع وهي: العظمُ، ونظيرُهُ في القوس الخشب. واللحمُ، ونظيرُهُ في القوس القرون. والعروقُ والعَصَبُ، ونظيرُها في القوس العَقَب. والدمُ، ونظيره في القوس الغرَاء.

* * *

وأما مبدأ عملها ومن رمى بها: اختلف الناس في القوس ومبدأ عملها ومن رمى عنها، فقال بعض أهل العلم: إن القوس جاء بها جبريلُ إلى آدم عليه السلام وعلّمه الرميَ عنها، وتوارثه ولده إلى زمن نوح عليه السلام. وذكرتِ الفرسُ في كتاب الطبقات الأربع: أنّ أوّل من رمى عنها جمشيد الملك الفارسيّ، وقيل إنه كان في زمن نوح عليه السلام، وتوارثه بعده ولده طبقة بعد طبقة. وقال آخرون: إن أوّل من رمى عنها النُّمرود، وخبره مشهور في رميه نحو السماء وعَوْدُ سهمهِ إليه وقد غُمِس من الدم. وسنذكر ذلك إن شاء الله تعالى مبيّنًا في قصة إبراهيم عليه السلام. ورمى عنها بعد النمرود سامن اليماني ثم كند بن سامن ثم رستم من المجوس ثم اسفنديار وغيرهم. وقيل إن أوّل من وضعها بَهْرَام جُور بن سابور ذي الأكتاف، وهو من الملوك الساسانيّة، وإنه عملها من الحديد والنُّحاس والذهب، ولم يكن رآها قبل ذلك، فلم تطاوعه في المدّ فعمِلها من القرون والخشب والعَقَب[1]. وهذا القول

(١) العقب: عصب المتنين والساقين والوظيفين، اللسان: عقب.

مردود على قائله، لأن الفرس الأُوَل لم تزل تفتخر بالرمي في الحروب والصيد، ولم يُنْقَلْ أن الرمي انقطع في دولة ملك منهم. والله تعالى أعلم.

* * *

وأما معنى الرمي: ومعنى الرمي عند العرب هو القصد، وذلك أنهم يقولون: رميت ببصري الشيء، أي قصدت إليه به؛ قال ابن الرومي[(١)]: [من الكامل]

نظرتْ فأقْصَدَتِ الفؤادَ بسهمها ... ثم انثنتْ عنه فكاد يَهيمُ
وَيْلاه إن نظرتْ وإن هي أعرضتْ! ... وقعُ السّهامِ ونَزْعُهن أليمُ

وقال العَبّاس بن الأحنف[(٢)]: [من الكامل الأحذّ]

قالت ظَلومُ سَمِيّةُ الظُّلم ... ما لي رأيتُك ناحلَ الجسم
يا مَنْ رَمى قلبي فأقصدَهُ ... أنت العليمُ بموضع السّهم[(٣)]

وأما معناه عند العجم، فقد حُكِيَ عن بَهْرام أنه قال: معنى رميتُ الشيءَ أي رُمْته فوصلت إليه. وهو مقارب لمعناه عند العرب، لأنه إنما أراد بما رامه القَصْدَ له.

هذا ما قيل في القوس. فلنذكر ما قيل في السهم، ثم نذكر بعد ذلك ما قيل فيهما من النظم والنثر.

* * *

وأما ما قيل في السهم: رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الله عزّ وجلّ لَيُدْخلُ بالسهم الواحد ثلاثةَ نفرِ الجنةَ صانعَه يحتسب في صَنْعته الخيرَ والراميَ به والممدّ به». وقال ﷺ: «ارمُوا وارْكَبُوا وأن ترمُوا أحبُّ إليّ من أن تركبوا». وعنه ﷺ وقد مرّ على نفر من أَسْلَمَ[(٤)] ينتضلون فقال: ارمُوا بني إسماعيل فإن أباكم كان راميًا

---

(١) ابن الرومي: هامش ٢ ص ٦٩.

(٢) العباس بن الأحنف من بني حنيفة، صاحب غزل في العصر العباسي شاعر مطبوع يتبع مذهب عمر بن أبي ربيعة، نشأ في بغداد ونادم الرشيد وغزا معه أذربيجان وأرمينية، لم يمدح ولم يهجُع. توفي سنة ١٨٨ هـ/٨٠٣ م له ديوان شعره حققته د. عاتكة الخزرجي ترجمته في: ـ الأصفهاني، الأغاني، ٨/١٤. ـ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ص ٢٩٥. ـ المرزباني، الموشح، ص ٢٩٠. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٧٠٧، ـ ٧١١. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/٢٣.

(٣) أقصده: أصابه بالرمي، اللسان، مادة: قصد.

(٤) أسلم: قبيلة.

وأنا مع بني فلان»، فأمسك أحدُ الفريقين بأيديهم؛ فقال رسول الله ﷺ: «ما لكم لا ترمُون»؟ فقالوا: كيف نرمي وأنت معهم! قال: «ارموا وأنا معكم كلُّكم». وعن حمزة بن أُسَيْد عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ يوم بَدْرٍ حين صَفَفْنَا لقريش وصَفُّوا لنا: «إذا أَكْثبوكم[1] فعليكم بالنَّبْل». وعنه ﷺ أنه قال: «مَنْ تعلَّم الرميَ ثم تركه فهو نعمةٌ تركها».

ومما يدلّ على تعظيم قدر الرامي ما رُوِي عن عبد الله بن شَدَّاد قال: سمعت عليًّا يقول: ما رأيتُ النبيّ ﷺ يُفَدِّي رجلًا بعد سَعْد، سمعتُه يقول: «ارم فِدَاكَ أبي وأُمِّي». وسَعْد هذا هو سعد بن مالك. وكلامُ رسول الله ﷺ له كان في يوم أُحدٍ.

وللسهم أسماءٌ وصفاتٌ ونعوتٌ نَطَقت بها العرب: منها: «أَقَذُّ»، والأقذ: الذي لا ريش عليه. «أَهْزَعُ» وهو السهم الذي يبقى في الكِنَانة وحده لأنه أردأ ما فيها، ويقال هو أجودُها وأفضلُها؛ ويقال: ما في جَفِيره[2] أهزَعُ، قال العَجّاج[3]: [من الرّجز]

* لا تكُ كالرامي بغير أهزَعَا *

وقال آخر: [من المتقارب]

فأرسَلَ سهمًا له أهزعا ... فشَكَّ نَوَاهِقَه والفما[4]

«أَفْوَق» هو المكسور الفُوق[5]. «أمرط» هو الذي سَقَط قُذَذُه. «أَغْضَفُ» وهو الغليظ الريش. «أصمع» وهو الرقيق. «ثُجْرٌ» وهي سِهَام غِلَاظ. «ثُلُثٌ» وهو سهم من ثلاثة، ومثله ثَلِيثٌ وثمِين وسَبِيع وسَدِيس وخَمِيس. «جُبَّاعٌ» وهو الذي بغير نصل. «جُمّاح» سهم مدوّر الرأس يتعلم به الصبيّ الرمي. «حَشْرٌ» يقال: سهم حَشْرٌ، وسهام حَشْرٌ أي دِقاق. «حَابٍ» وهو الذي يزحف في الأرض ثم يُصِيب الهدَف. «حَابضٌ» وهو

(١) أكثبوكم: قاربوكم ودنوا منكم فمكنوكم منهم. اللسان: كثب.

(٢) الجفير: الكنانة والجعبة، اللسان: جفر.

(٣) العجاج بن عبد الله بن رؤبة من بني مالك بن سعد بن زيد مناة بن تميم، وكان ابنه رؤبة أشعر من أبيه وأغزر. كان يفد على عبد الملك بن مروان وسليمان بن عبد الملك ويمدحهما. مات سنة ٩٧ هـ/ ٧١٥ م. كان يكنى أبا الشعثاء لقي أبا هريرة وسمع به. نشر الورد ديوان العجاج ورؤبة سنة ١٩٠٣. ترجمته نجدها في: ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٤٩٣ ـ ٤٩٤. ـ المرزباني، الموشح، ص ٢١٥ ـ ٢١٩. ـ السيوطي، المزهر، ٢/ ٢٦٥.

(٤) النواهق: مخارج النهاق من ذي الحافر، أو العظام الناتئة في مجرى دمعه من الخد، اللسان، نهق.

(٥) الفوق: موضع الوتر.

الذي يقع بين يَدَيْ رامِيه. «حِظَاءٌ» هي سِهام صِغار، والواحدة: حُظْوَةٌ، وتُجمع على حَظَوَات، وتصغيرها: حُظَيَّات. «حُسْبَانٌ» سِهامٌ صغارٌ يُرْمى بها عن القسيّ الفارسيّة، والواحدةُ حُسْبَانة. «خَازِقٌ» وهو السهم الذي يُصيب القِرْطاس. «خَشِيبٌ» وهو حين يُبْرَى البَرْيَ الأوّل. «خِلْطٌ» وهو السهم الذي ينبت عُوده على عَوَجٍ فلا يزال يَتَعَوَّج وإن قُوِّم. «دَالِفٌ» وهو الذي يصيب ما دون الغَرَض ثم ينبُو عن موضعه، والجمع دُلَّف. «دَابِرٌ» وهو الذي يخرج من الهدف. «رَقَمِيَّات» سِهام تُنْسَب إلى موضع بالمدينة. «زَالِجٌ» وهو الذي يتزلَّج من القوس أي يُسرع، وكلُّ سريع زالج. «زَاحِفٌ» وهو الذي يقع دون الغَرَض ثم يَزْحَف إليه. «زَمْخَرٌ» وهو النُّشَّاب واحدته زَمْخَرة، ويقال: هو الطويل منه. «سهم سَنْدَرِيٌّ» نوع من السهام منسوب إلى السَّنْدَرة وهي شجرة. «سُرْوة» سهم صغير، والجمع سِرَاء. «شَارِفٌ» سهم طويل دقيق، وقيل الذي طال عهده. «شَاخِصٌ» أي جاز الغَرَضَ من أعلاه. «شَارِمٌ» وهو الذي يَشْرِم جانبَ الغرض. «صَادِرٌ» هو النافذ. «صَنِيعٌ». «عَبِرٌ» هو الموفور الريش. «عَمُوجٌ» هو الذي يتلوّى في ذَهَابه وهو الاعوجاج في السير. «عُصْلٌ» السهام المعوَجَّة. «عفر»، «عَائِرٌ» وهو السهم الذي لا يُدْرى من أين أَقْبل. «غَرْبٌ» يقال: سهمٌ غَرْبٌ، وهو الذي يأتي ولا يعلم المصابُ به من أين يأتي. «فَالِجٌ» هو السهم الفائز. «قِطْع» هو السهم العريض. «قِدْحٌ» قبل أن يُرَاشَ ويُركَّبَ نَصْلُه. «قُطْبَةٌ» سهمٌ صغيرٌ يُرْمى به. «قَطيع » قبل أن يُبْرى حين يكون قَضِيبًا، والجمع قُطُعٌ. «قِتْرَةٌ» سهمٌ صغيرٌ لا حديدَ فيه. «كُتَّابٌ» سهمٌ صغيرٌ مدوّرٌ الرأسِ مثل «جُمّاح»، «كُثَّاب» سهم صغير؛ قال الشاعر: [من الهزج]

رَمَتْ عن كَثَبٍ قلبي ولـم تَـرْمِ بـكُـثَّـابِ

«لأْمٌ» وهو السهم. «مُعْبَرٌ» وهو السهمُ الموفور الريش. «مِنْزَعٌ» هو السهمُ مطلقًا، ويقال: المِنْزَع: الذي يرمي أبعدَ ما يكون؛ قال الأعْشى(١): [من الخفيف]

فهو كالمِنْزَعِ المَرِيشِ من الشَّوْ حَطِ غالتْ به يمينُ المُغَالِي(٢)

---

(١) الأعشى هو ميمون بن قيس من بني قيس بن ثعلبة، ولد في منفوحة باليمامة وبها عرف قبره. كان أعمى ويكنى أبا بصير، أدرك الإسلام في آخر عمره ولم يسلم ويسمى صناجة العرب، كان يفد على ملوك فارس والحيرة وهو كما حسبه أبو عبيدة رابع الشعراء يأتي قبل طرفة، قصائده طويلة، وهو أوصف للخمر والحمر وهو أهجى وهو أول من وضع أقصوصة. نشر ديوانه. وترجمته في: ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ١٧٨ ـ ١٨٦. ـ الأغاني، ٨/ ٧٧ ـ ٨٧. ـ البستاني، الروائع رقم ٣١. ـ المرزباني، المعجم، ص ٤١. ـ مجلة المشرق ٢٦/ ٨٠٩ ـ ٨١٣ و٩٠٨ ـ ٩١٢. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ١٤٥ ـ ١٥١.

(٢) الشوحط: ضرب من شجر النبع تتخذ منه الأقواس، اللسان، شحط.

«مَرِيشٌ» ذو الريش. «مُخَلَّقٌ» هو المُصلح. «مضْرَادٌ» هو النافذ. «مُقْتَعَلٌ» هو الذي لم يُبْرَ بريًا جيّدًا؛ قال لَبِيد[١]: [من الرمل]

فـرَمَـيْـت الـقـومَ رِشْـقًـا صـائـبًـا   لـيس بـالـعُـصْـلِ ولا بـالـمُـقْـتَـعَـلْ[٢]

«مِطْحَرٌ» هو البعيد الذَّهَاب؛ قال أبو ذُؤَيْب: [من الكامل]

فَرَمى فألحقَ صَاعِديًا مِطْحَرًا   بالكَشْح فاشتملتْ عليه الأضلُعُ

«مِرْمَاةٌ» سهمٌ صغير. «مِنْجَابٌ» هو الذي لا رِيشَ عليه ولا نَصْل. «مِغْلَقٌ» اسم لكل سهم. «مرِّيخٌ» سهمٌ طويلٌ له أربع قُذَذٍ. «مَنْجُوفٌ» هو السهمُ العريض. «مِرَاطٌ» التي تمرّط[٣] ريشها. «مُقَزَّعٌ» الذي رِيشَ بريش صِغار. «مُرْتَدِعٌ» الذي إذا أصاب الهدفَ انفضخ[٤] عُوده. «مِعْرَاضٌ» ذو ريش يمشي عَرْضًا، وقيل سهم طويل له أربع قُذَذ دِقاق فإذا رُمِيَ به اعترض. «مُتَصَمِّعٌ» هو المنضَمُّ الريشِ من الدم، وقيل الملطَّخ بالدم. «مِشْقَصٌ» سهمٌ له نصلٌ عريض. «مِعْقَصٌ» الذي ينكسر نَصْلُه ويبقى سِنْخُه[٥] في السهم. «نِكْسٌ» هو الذي انكسر فُوقه فجُعِلَ أسفلُه أعلاه. «نواقر» هي السهام التي تُصيب. «نُشَّاب»، «نَجِيفٌ» هو العريض النصل، والجمع نُجُف؛ قال الهُذَليّ[٦]: [من الكامل]

نُجُفٌ بذلتْ لها خَوَافِيَ نَاهضٍ   حَشْرِ القوادمِ كاللُّفاع الأطحلِ[٧]

«هِزَاع» هو الذي يبقى في الكِنانة وحده مثل الأهْزَع.

* * *

وأما أسماءُ النصل: فمنها: «رَهْبٌ» وهو النصل الرقيق، والجمع رِهَابٌ. «رَهِيشٌ» مثله. «قِطْعٌ» هو النصل العريض، وجمعه أَقْطَاع، وقيل: نصلٌ صغير، وقيل: السهمُ القصير. «قُطْبَة» نصل الهدف. «مِرْمَاة» هو النصل المدوَّر. «مِعْبَلَةٌ» نصلٌ طويل عريض، وقيل حديدة مصفّحة لا عَيْرَ[٨] لها. «نَضِيٌّ» هو نصلُ السهمِ. «وَقِيعٌ»

---

(١) لبيد بن ربيعة: انظر هامش ٦ صفحة ١٨٤. (٢) العصل: الملتوي، اللسان: عصل.
(٣) سهم مرط: لا ريش عليها، اللسان: مرط. (٤) انفضخ: انكسر، اللسان: فضخ.
(٥) السنخ: الحديدة التي تدخل في رأس السهم، اللسان: سنخ.
(٦) هو أبو كبير الهذلي، هامش ١ صفحة ١٢٩.
(٧) الأطحل: ما لونه الطحلة وهي لون كلون الرماد، اللسان: طحل.
(٨) العَيْر: الناتىء، اللسان: عير.

هو النصلُ المحدَّدُ؛ قال عنترة[١]: [من الوافر]

وَآخَرُ منهُمُ أَجْرَرْتُ رُمْحِي ... وفي البَجْلِيِّ مِعْبَلَةٌ وَقِيعُ[٢]

فهذه أسماءُ السهمِ والنصل.

* * *

وإذا أصاب السهمُ يقال: ارْتَزَّ السهمُ» إذا ثبت في القرطاس «أَصَابَ». «أَقْصَدَ» إذا قَتَل مكانَه؛ قال الأخطل: [من الطويل]

فإن كنتِ قد أقصَدْتِني إذ رَمَيتِنِي ... بسهميكِ فالرامي يُصِيبُ ولا يَدْرِي[٣]

«بَصَّرَ» إذا طَلى رأسَه بالبَصِيرة وهي الدم. «تَازَ» يقال: تَازَ السهمُ إذا أصاب الرميَّةَ فاهتَزّ فيها. «خَزَقَ» إذا أصاب. «خَسَقَ» مثله. «خَصَلَ» إذا وقع بلِزْقِ القِرْطاس، وقيل: الخصل الإصابة؛ ويقال: تَخَاصل القومُ إذا تَرَاهنوا في الرمي، وأحرز فلان خَصْلَ فلان إذا غَلَبَ. «دَبَرَ» إذا خرج عن الهَدَف. «زَهَقَ» إذا جاوز الهدفَ. «شَظِفَ» إذا دخل بين الجلد واللحم. «صَرِدَ» يقال: صَرِدَ السهمُ من الرميَّة إذا نَفَذ منها. «صَافَ» مثل «ضَافَ» و«طاش» إذا لم يصب. «عَصَّل» إذا التَوى في الرمي. «عظعظ» إذا لم يقصد الرميّة. «قَحَزَ» إذا وقع بين يدي الرامي. «مَرَقَ» إذا نَفَذَ من الرميّة. «نَصَلَ» إذا ثَبَت نصلُه في الشيء فلم يخرج. «نَضَا» بمعنى ذَهَب. «نَفَذَ» أي من الرميّة.

* * *

وأما ما يضاف إلى الرامي: يقال: «أَذْلَقَ» عبارة عن سُرعة الرمي. «أَشْخَصَ» إذا مَرّ سهمه برأس الغَرَض. «انْتَضَلَ» يقال: انْتضل القومُ وتَنَاضَلُوا إذا تَرَامَوْا للسَّبَقِ. «تيَمّم» إذا قَصَدَ نحو جهةٍ بالسهم. «تَنْعِير» إذا أراد السهم على ظفره ليعرف قوامه من عَوَجه. «تَنْفيز» مثله «رمى» معروف. «رِشْقٌ» إذا رمى القومُ بأجمعهم في جهةٍ واحدة. «زَلَخَ» الزَّلْخُ رفعُ اليد في السهم إلى أقصى ما يقدر عليه. «سَعَرَ» إذا رَمى. «عَقَّى» بالسهم إذا رَمى به في الهواء وارتفع في طيرانه. «غَلَا» إذا رَمى أقصى الغاية. «لَعَطَ»

---

(١) عنترة: هامش ٤ صفحة ١٧٣. (٢) معبلة: نصل طويل عريض، اللسان: عبل.

(٣) في الأصل: أقصدتني فرميتني والتصحيح عن اللسان، مادة: قصد. لا يدري: لا يختل، اللسان: دري.

إذا رمى فأصاب. «لَتَأَ» يقال: لَتَأَ بالسهم إذا رمى به. «نَاشِبٌ» والناشب هو الرامي. «نَدَبَ» إذا رَمى في جهة واحدة. «نَجَفَ» إذا بَرَى السهمَ.

* * *

وأما أوعية السهام: «جَعْبَةٌ» وجمعها جِعَاب. «جَفِيرٌ» وهو أوسع من «الكِنَانة»، «ظَفْرَة» إذا كانت ممتلئة. «عَيْبَةٌ» مثل جَعْبَة. «قَرَنٌ»، «نَثَلَ» يقال: نَثَلْتُ كِنانتي إذا استخرجت ما فيها.

* * *

وأما ما وُصِفَ به القوسُ والسهمُ من النظم والنثر: قال عَتَّابُ بن وَرْقاء[1]: [من الرّجز]

وحَطَّ عن مَنْكِبِهِ شَرْيَانَةً ... مما اصطفى بَارِي القِسِيِّ وانتقى
أُمُّ بناتٍ عَدَّها صانعُها ... سِتِّينَ في كِتابه ممّا بَرى
ذات رُؤوسٍ كالمصابيح لها ... أسافلٌ مثلُ عَرَاقيبِ القَطَا
إنْ حُرِّكَتْ حَنَّتْ إلى أولادها ... كَحَنَّةِ الوالهِ من فَقْدِ الطَّلَا[2]
حتى إذا ما قُرِنَتْ ببعضها ... لانتْ ومَالَ طَرَفاها وانثنى

وقالوا: أجودُ ما شُبِّه به فُوقُ السهم قول الشاعر: [من الكامل]

أفواقُها حَشْوُ الجَفِيرِ كأنّها ... أفواهُ أَفْرِخَةٍ من النِّغْران[3]

ومن إنشاء المولى القاضي شهاب الدين محمود الحلبيّ الكاتب: خطبةٌ عَمِلها لرامي نُشَّاب، وهي:

الحمدُ لله الذي جَعَلَ سهمَ الجهادِ إلى مَقَاتِلِ أعداء دِينهِ مُسَدَّدًا، وحُكْمَ الجِلَادِ بإصابة الغَرَض في سبيله مُؤيَّدًا، وسَيْفَ الاجتهاد في نِكَاية مَنْ كفر به وبرسوله على

---

(١) عتاب بن ورقاء بن الحارث بن عمرو الرياحي اليربوعي التميمي، محدث أنشد له الصولي أبياتًا في وصف قلم. كما ذكره الآمدي في المؤتلف والمختلف، وله شعر ذكره أبو هلال العسكري في ديوان المعاني. ـ أبو هلال العسكري، ديوان المعاني. ـ الآمدي، المؤتلف والمختلف، ص ١٦٠. ـ المرزباني، المعجم، ص ٢٦٠.

(٢) الواله: الأم المفارقة لولدها، اللسان: وله. الطلا: ولد الغزال والصغير من كل شيء، اللسان: طلا.

(٣) النّغران: طير كالعصافير حمر المناقير، اللسان: نغر.

الأَمَدِ مُجَرَّدًا، ورُكْنَ الإيمان بإعداد القوّة ـ وهي الرمْيُ فيما ورد عن نبيّه ـ على كَرِّ الجَدِيدَيْنِ مُجَدَّدًا؛ الذي أعاد رِدَاءَ الجِهاد في مَوَاطن الصَّبْر بالنصر مُعْلَمًا، وأَبَادَ أهلَ الإلحاد بأن جَعَل لحُمَاة دينه في أرواحهم أقسامًا وفي مَقَاتلهم أَسْهُمًا، وأزال بأيدي القِسِيِّ من مَعَاقِلِ أهلِ الكفر حكمَ كُمَاتِهم الذين ارتَقَوْا منها خَشْيَةَ الموتِ سُلَّمًا، وأفَاءَ على الإسلام من النصر ما فَاءَ به كلُّ دينٍ له خاضعًا وآلَ إليه مُسْتَسلمًا، وأبَانَ حكمَ الأدَب في تجرّد العبد من القوّة إلا به بقوله عزّ من قائل: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ رَمَىٰ﴾ [الأنفال: الآية ١٧]. نحمَده على نِعَمه التي لم يَزَلْ بها قِدْحُ الدين فائزًا وسهمُه مُصِيبًا، ومَنَنِه التي ما بَرِح بها جدّ الكفر مُدْبِرًا فلا يجد له في إصابة نَصْلٍ أو نَصْرٍ نَصِيبًا، وآلائه التي لا تَنْفَكّ بها سَوَامُ[1] السِّهام تَرِدُ من وريد الشرك مَنْهَلًا عَذْبًا وتَرُودُ[2] من حَبِّ القلوب مَرْعًى خَصِيبًا؛ ونشهَدُ أن لا إلٰه إلا الله وحده لا شريكَ له شهادةً تُدْنِي النصرَ وإن بَعُدَ مَدَاه، وتُدْمِي النَّصْلَ الذي على رامِيهِ إرسالُه إلى المقاتل وعلى الله هُدَاه، وتُسْمِي القَدْرَ لمن نَاضَلَ عليها فيفوزُ في الدنيا والآخرة بما قَدَّمتْ يَدَاه؛ ونشهد أن محمدًا عبدُه الذي نُصِرَ بالرُّعْب على مَنْ كفر، ورسولُه الذي رَمى جيشَ الشِّرْك بقَبْضَةٍ من تُرابٍ فكان فيها الظَّفَرُ، ونبيُّه الذي نَفَرَ إلى أهل بَدْرٍ بنَفَرٍ من أصحابه فجمَعَ اللهُ النصرَ والفَخْرَ لأولئك النَّفَر؛ صلى الله عليه وعلى آله وصحبه الذين آمنوا بما أُنْزِلَ عليه وجَاهَدُوا بين يَدَيْه، واختَصُّوا بالذبّ عنه بمَزَايَا القُرْبِ حتى سَعِدَ سَعْدٌ بما جمع له، حين أَمَره بالرمي، في التفدية بين أَبَوَيْه، وخُصّ بعموم الرِّضْوان عمّه العبّاسُ الذي أَقَرّ اللهُ بإسلامه ناظرَيْه، وبشَّرَه رسولُ الله ﷺ باستخلاف بَنِيه في الأرض فيما أَسَرّ به إليه.

وبعد، فإنّ الرَّمْي أفضلُ ما أُعِدّ للعِدَا، وأكملُ ما أُفِيضَ به على أهل الكفر رداءُ الرَّدى؛ وأبلغُ ما يُبْعَثُ إلى المقاتل من رُسُل المَنُون، وأنفعُ ما يُقْتَضى به في الوغى من أعداء الدِّين الدُّيُون، وأسرعُ ما تُبَلَّغُ به المقاصدُ فيما يُرى قريبًا وهو أبعدُ ما يكون؛ وأنكى ما تُقْذَفُ به عن الأهِلّة شُهُبُ الحُتوف، وأسبقُ ما تُدْرَكُ به الأغراضُ قبل أن تعرفَ بها الرماحُ أو تشعُرَ بمكانها السيوف، ما طَلَعَ في سماء النَّقْع قوسُه إلّا سَحّ وَبْلُ النَّبْل، ولا اسْتَبَقَتِ الآجالُ وسهمُه إلا كان له في بُلُوغها السَّبَقُ من بعد والسَّبْقُ من قبل. ومِنْ شَرَف قدرهِ الذي دلّ عليه كلامُ النبوّة، أن النبيّ ﷺ نَبّه على أن المرادُ بقوله تعالى: ﴿وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: الآية ٦٠]. ومِنْ

---

(١) السوام: المنطلقة، اللسان: سوم. (٢) ترود: ترعى.

أسباب فضله الذي أصبح بها قدرُه ساميًا، وفخرُه ناميًا، وقَطْرُه في أُفق النصر هاميًا، ما ورد من قوله ﷺ لفِتْيَةٍ ممن أسلم من أَسْلَم: «ارمُوا يا بني إسماعيل فإنّ أباكم كان رامِيًا». ومما عَظُمَتْ به على الأمة المِنّة، وغَدَتْ فيه نفوسُ أرباب الجهاد بالفوز في الدنيا والآخرة مُطْمَئنّة، قوله ﷺ: «تَعَلّمُوا الرميَ فإنّ ما بين الغَرَضَيْنِ رَوْضةٌ من رِيَاض الجَنّة». ومِنْ فضل الرمي الذي لا يعرِف التأويل، ما نُقِلَ من قوله ﷺ: «مَنْ رَمى بِسَهْم في سبيل اللهِ أخطأ أو أصاب فكأنما أَعْتَقَ رَقَبةً من وَلَد إسماعيل». ومما يَرْفَعُ قَدْرَ السهم ما رُوِيَ عنه ﷺ من قوله: «إن الله يُدْخِل بالسهم الواحدِ ثلاثةَ نَفَرٍ الجَنّةَ صانِعَه يَحْتَسِب في صَنْعَته الخيرَ ورامِيَه ومُنْبِلَه». ومما حَضّهم به على الرمي ليجتهدوا فيه ويَدْأَبوا: قوله ﷺ: «ارمُوا واركَبُوا وأَنْ تَرْمُوا أحبُّ إليّ من أَنْ تَرْكَبُوا». ومِنْ خَصائص السَّهْم أنه ذُو خَطْوة في الهواء وحُكْم نافِذٍ في الماء، وتَصَرُّفٍ حتى في الوَحْشِ السانح[1] في الأرض والطيرِ المُحَلِّق في السماء؛ يُكَلِّم بلسانٍ من حَدِيد، ويبطُشُ عن باعٍ مَدِيد؛ إن رَامَ غَرَضًا طار إليه بأجنحة النُّسُور، وإن حَمى مُعلمًا أصابَ الحَدَقَ وصانَ الثُّغور؛ يُوجد بَصَرُه حيثُ فُقِد، وإذا انفصل عن أُمّه لم يَسْرِ من كَبِدٍ إلا إلى كَبِد؛ أنجز فعله على ما فيه من إخلاف الطباع، وشَرُفَتْ أجناسُه بكونها أُولي أجنحةٍ مَثْنَى وثُلَاثَ ورُبَاع. ومن خصائص القوس أنها عَقِيمٌ ذاتُ بَنِين، صامِتَةٌ وهي ظاهرةُ الأَنِين؛ لها كَبِدٌ وهي غيرُ مُجَوَّفة، ويَدٌ لا تملك شيئًا وهي في الأرواح مُتَصرِّفة؛ ورِجْلٌ ما نَقَلَتْ قَدَمًا، وقَبْضَةٌ ما عَرَفَتْ إثراءً ولا عَدَمًا؛ فهي نُونٌ[2] ما أَلِفَ الماء، وهِلَالٌ ما سَكَنَ السماء، وقاتلةٌ ما بَاشَرَت الدِّماء.

ولما كان أهل هذه الفضيلة يتفاوتون في مَواهبها، ويَتَباينون في مَذَاهبها؛ ويبلُغُ أحدُهم بصنْعَته ما يبلغُهُ الآخَرُ بقُواه، ويَصِل بإتْقانه إلى ما لا يُدْرِكُه من وجود التساوي سواه؛ وكان فلانٌ ممن له في هذا الشأن الباعُ المَدِيدِ والساعدُ الشديد، والإتقانُ الذي يَتَصرّفُ به في الرمي كيف يشاء ويَضَعُ به السَّهْم حيثُ يُريد؛ كأنما سهمُه بذَرْع الفَضَاء مُوَكَّل، أو للجَمْع بين طَرَفَي الأرض مُؤهَّل، أو لسَبْق البروق مُعَدٌّ إذا لَمَعَتْ في حَوَاشي السَّحاب المفَوَّفة[3] وخطرت في هُدَّاب الدِّمَقْس المفَتَّل. وله المواقفُ التي تشقُّ سهامُه فيها الشَّعَر، وتبلغُ بها من الأغراض المتباعدةِ ما يشُقُّ إدراكُه على النَّظَر؛ فمنها أنه لما كان في اليوم الفلاني فعل كذا وكذا. ووصف ما فعله.

هذا شيء مما قيل في السلاح فلنذكر الجنن.

---

(١) السانح: السائر، اللسان: سنح.

(٢) النون: الحوت، اللسان: نون.

(٣) المفوفة: الرقيقة، اللسان: فوف.

ذكر ما قيل في الجُنَّة

والجُنَّة: ما اتُّقيَ بها كالتُّرس، والبَيْضَة، والدِّرْع.

فأما التّرس: فمن أسمائه: «بَصِيرَةٌ»، «تُرْسُ»، «جَوْبٌ»، «جُنَّة»، «حَجَفَةٌ» وهي الترس الصغير، وجمعها حَجَفٌ، «دَرَقَةٌ» وجمعها دَرَقٌ. «عَنْبَرٌ» وهو الترس. «فَرْضٌ» وهو الخفيف؛ قال الهذليّ[1]: [من المتقارب]

أَرِقْتُ له مثلَ لَمْع البشيرِ يُقَلِّب بالكفِّ فَرْضًا خَفِيفا

«قَفْعٌ» والقَفْع جُنَنٌ كالمَكَابِّ تُتَّخذُ من الخَشب يدخلُ الرجالُ تحتها إذا زَحَفُوا على الحصون، ويُسَمُّونها في زماننا الحنويّات. «قَرَّاعٌ» وهو الترس الصُّلْب. «كَنِيفٌ» وهو الساتر لأنه مشتقّ من الاكتناف. «لاي»[2]، «مَجِنٌّ»، «مُجْنَأٌ»، «مِجْوَلٌ»، «مُطْرَقٌ»، «مِجْنَبٌ»، «يَلَبٌ». قال الشاعر: [من الوافر]

عليهمْ كلُّ سابغةٍ دِلَاصٍ وفي أيديهمُ اليَلَبُ المُدَارُ[3]

ويسمى مَقْبَضُ الترسِ صَنَارَةً.

* * *

وأما ما وُصِف به حاملُ الترس: يقال: «تَارِسٌ» و«تَرَّاس» إذا كان معه التُّرْس، و«مُحَاجِفٌ» وهو صاحب الحَجَفَة في القتال.

* * *

وأما البيضة: فمن أسمائها: «بَيْضَة» وهي واحدة البَيْض من الحديد. «جَمَّاء غَفِير» وهو البَيْضة من الحديد والجماعةُ من الناس. «خَيْضَعَةٌ». قال لَبيد[4]: [من الرجز]

* والضاربونَ الهامَ تحت الخَيْضَعه *

«دَوْمَصٌ»، «رَبيعَةٌ»، «عِمَامَةٌ» وجمعها عَمَائم وعِمَامٌ. «عَرْمَةٌ»، «مِغْفَرٌ» وهو زَرَدٌ على قَدْر الرأس.

* * *

---

(١) الهذلي هو صخر الغي: هامش ٤ صفحة ١٧٤.

(٢) لاي: هكذا في الأصل ولم نوفق إلى ما يؤيدها أو إلى ما تكون محرّفة عنه.

(٣) السابغة: الدرع التي تستر العنق، اللسان: سبغ. الدلاص: الدرع البراق، اللسان: دلص.

(٤) لبيد بن ربيعة: هامش ٦ صفحة ١٨٤.

ومن أسماء أجزائها: «سَابِغٌ» وهو الذي يستُر العُنُق. «قَوْنَسٌ» وهو أعلى البَيْضة من الحديد. قال حُسَيْن بن الضَّحاك[1]:

بِـمُـطَّـرِدٍ لَدْنٍ صِـحَـاحٍ كُـعُـوبُـه وذِي رَوْنَقٍ عَضْبٍ يَقُدُّ القَوَانِسَا

* * *

وأمّا ما يُوصف به لابسُها: يقال: «مُقَنَّعٌ» والمقنّع هو الذي يلبس بَيْضَةً ومِغْفَرًا. هذا ما قاله صاحب كتاب خزائن السلاح. وقال غيره: من أسمائها «التَّرْكَةُ» وهي المستديرة، وجمعها التَّرْكُ والترائك.

* * *

وأما ما قيل في الدرع: وهو يؤنّث ويذكّر. وله أسماء: منها «بَصِيرَةٌ»، «جَارِنٌ» وجمعه جَوَارِن. «جَوْشَنٌ»، «حَلْقَةٌ» وهي الدروع. «خَدْباء» وهي الدرع اللَّينة؛ قال الأصمعي[2]:

* خَـدْبَـاءَ يَـحْـفِـزُهـا نِـجَـادُ مُـهَـنَّـدِ *

«دِرْعٌ»، دِلَاصٌ»، «دُلَامِصٌ»، وهو الدرع البرّاق. «دِخَاسٌ» أي مُتقاربة الحَلَق. «دَرِمَةٌ»، «ذَائِلَةٌ» وهي الطويلة الذَّيْل، «زَغْفَةٌ»، «سَلُوقِيَّةٌ»، «سَابِرِيَّةٌ» وجمعها سابِريّات، وهي الرقيقة النَّسْج. «سَابِغَةٌ» وهي الواسعة. «سُكٌّ» ضيّقة الحَلَق، «سَرْدٌ» اسمٌ جامع للدروع. «سَنَوَّرٌ»؛ قال لَبِيد[3] يرثي قَتْلى هَوَازن: [من الطويل]

وجَـاؤُوا بِـه فِـي هَـوْدَجٍ ووراءَه كتائبُ خُضْرٌ في نَسِيجِ السَّنَوَّرِ

---

(١) حسين بن الضحاك الخليع، من شعراء العجم، ولد بالبصرة، صاحب أبا نواس في شبابه مدح الأمين فنفاه المأمون عن بغداد إلى البصرة ثم استقدمه المعتصم وأكرمه المنتصر توفي سنة ٢٥٠ هـ/ ٨٦٤ م. ترجمته في: ـ الأغاني، ٦/ ١٦٥ ـ ٢٠٥. ـ الإرشاد، ياقوت، ٦/ ٣٠ ـ ٣٨. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب ١/ ٢٠ ـ ٢١. ـ الخطيب، تاريخ بغداد، ٨/ ٥٤. وقد نسب كل من اللسان وشرح القاموس البيت بمادة قنس إلى حُسيل بن سُجيح الضبي.

(٢) الأصمعي: عبد الملك بن قريب بن علي بن أجمع الباهلي، أبو سعيد، راوي الأصمعيات (٧٢ قصيدة ومجموع أبياتها ١١٦٣) وعدد شعرائها واحد وستون شاعرًا. وهو أديب شهير توفي ٢١٦ هـ/ ٨٣١ م. طبعت الأصمعيات بطبعات. بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ١/ ٧٤ ـ ٧٥.

(٣) لبيد، هامش ٦ صفحة ١٨٤.

«صَمُوتٌ» التي إذا صُبَّت لم يُسْمَعْ لها صوت. «فَضْفَاضَة» أي واسعة. «قَضَّاء» أي خشنة المس؛ قال النابغة[١]: [من الطويل]

* ونَسْجُ سُلَيْمٍ كلُّ قَضَّاءَ ذَائِلِ[٢] *

«لأمَةٌ» وجمعها لُؤَمٌ. «لَبُوسٌ»، «مَاذِيَّة»، «مُضَاعَفَةٌ» وهي التي نُسِجَت حَلْقتين حَلْقتين. «مَوْضُونة» أي منسوجة. «مُسَرَّدَةٌ» و«مَسْرُودة» أي مثقوبة. «نَثْرة» وهي الواسعة. «نَثْلَةٌ»، «يَلَبٌ» وهي الدرع اليمانية تُتّخذ من الجلود؛ قال عَمْرو بن كُلْثوم: [من الوافر]

* علينا البَيْضُ واليَلَبُ اليَمَانِي *

* * *

ومن أسماء أجزاء الدرع: «الحِرْباء» وهي مسامير الدروع؛ قال لبيد: [من الرّمل]

أَحْكَمَ الجُنْثِيُّ من عَوْرَاتِها ... كُلَّ حِرْبَاءٍ إذا أُكْرِهَ صَلّ[٣]

«رَيْعٌ» رَيْعُ الدرع: فُضول كُمَّيْها على أطراف الأنامل؛ قال قَيْس بن الخطيم الأنصاريّ[٤]: [من الطويل]

مُضَاعَفَةٌ يَغْشَى الأناملَ رَيْعُها ... قتائرها تحكي عُيُونَ الجَنَادِبِ

«قَتِير»: رؤوس المسامير في الدروع.

* * *

(١) النابغة، هامش ٥ صفحة ١٨٢.
(٢) الذائل: الفضفاض، اللسان: ذأل.
(٣) الجنثي: الحدّاد، اللسان: جنث. صلّ: صوّت عند دقه، اللسان: صلل.
(٤) قيس بن الخطيم الأنصاري: هو في المفضليات «أبو قيس بن الأسلت، صيفي بن الأسلت سيد الأوس»، قيل إنه وعد بالإسلام ولم يسلم إذ سبق الموت إليه، وابنه عقبة بن أبي قيس الذي استشهد في القادسية؛ وفي الأصمعيات هو قيس بن الخطيم بن عدي، شاعر الأوس منافس حسان بن ثابت الأنصاري، وعد بالإسلام فمات قبل الحول، وهو في معجم المرزباني ثابت بن عدي يكنى أبا يزيد، إسلامه حولاً، ومات خلاله. له ديوان شعر، ترجمته في: ـ المرزباني، المعجم، ص ٣٢١ ـ ٣٢٢. ـ الأغاني ١٥/ ١٥٤؛ ٢/ ١٥٤ ـ ١٦٤. ـ البغدادي، خزانة الأدب، ٣/ ١٦٨ ـ ١٦٩. ـ الأصمعيات، ص ١٩٦ وما بعدها. ـ المفضليات، ص ٢٨٣ وما بعدها. ـ انظر هامش (١) ص (٨٠).

وأمّا ما يُوصف به لابسُ الدرعِ: يقال: «خَشْخَاشٌ»: جماعة عليهم سِلاح ودروع؛ قال الكميت[١]: [من البسيط]

في حَوْمةِ الفَيْلَقِ الجَأْوَاء[٢] إذ رَكِبَتْ قَيْسٌ وهَيْضَلُها[٣] الخَشْخَاشُ إذ نزلوا

«خَرْسَاء» يقال: كَتِيبةٌ خَرْساء، التي لا يُسْمَع لها صوت من وقارهم في الحرب، وقيل التي صَمَتَتْ من كثرة الدروع. «دَارِعٌ» هو لابسُ الدرع، «كَافِرٌ»، يقال: قد كَفَر فوق دِرعه أي سَتَره إذا لَبِسَ فوقه ثوبًا. «مُسْبِغٌ» يقال: رَجلٌ مُسْبِغ: عليه درعٌ سَابِغة.

* * *

وأمّا إذا لم يكن عليه درعٌ ولا مِغْفَر: «نَثَرَ» أي نَثَر درعَه عنه إذا ألقاها، ولا يقال: «نَثَلَها». ويقال: «أَحْمَرُ» أي لا سلاح معه. «أَعْزَلُ». «حَرَضٌ»، «عُطُلٌ» وجمعه أعْطال.

* * *

وقد وَصَف الشعراء الدروع في أشعارهم، فمن ذلك ما قاله امرؤ القيس[٤]: [من المتقارب]

ومَسْرودةِ[٥] النَّسْجِ مَوْضُونةٍ[٦] تَضَاءلُ في الطَّيِّ كالمِبْرَدِ
تَفِيضُ على المرء أردانُها كفَيْضِ الأتِيِّ[٧] على الجُدْجُدِ[٨]

قال ثَعْلَب[٩]: [من الطويل]

فنَهْنَهتهُ[١٠] حتى لبِست مُفاضةً دِلَاصًا كلون النِّهْي[١١] رِيحَ وأُمْطِرَا

(١) الكميت، هامش ٣ ص ١٧٤.
(٢) الفيلق الجأواء: بينة الجائي وهي التي يعلوها لون السواد لكثرة ما عليها من الدروع، اللسان: جأي.
(٣) الهيضل: الجيش العظيم، اللسان: هضل. (٤) امرؤ القيس: هامش ١ صفحة ١٨١.
(٥) المسرودة: الدرع المثقوبة، اللسان: سرد.
(٦) الموضونة: الدرع المنسوجة حلقتين حلقتين، اللسان: وضن.
(٧) الآتي: السيل، اللسان: أتي. (٨) الجُدجُد: الأرض الصلبة المستوية: جدد.
(٩) ثعلب أبو العباس أحمد بن يحيىٰ، مولى بني شيبان إمام الكوفيين في زمانه، ولد سنة ٢٠٠ هـ/ ٨١٥ م مات سنة ٢٩١ هـ/ ٩٠٤ م. له: الفصيح وقواعد الشعر. كما جمع وشرح دواوين: زهير والأعشى، وله آمال ومجالسات ونوادر وأبيات سائرة وغريب الحديث ومجاز الكلام. ترجمته في: ـ ابن النديم، الفهرست، ص ٧٤. ـ ابن الأنباري، نزهة الألباء. ـ ابن خلكان، الوفيات، ص ٤٢. ـ ياقوت، الإرشاد، ٢/١٣٣ ـ ١٥٤. ـ السيوطي، بغية الوعاة، ص ١٧٣. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/٢١٠ ـ ٢١٤.
(١٠) نهنه الثوب: نسجه رقيقًا، اللسان، نهنه. (١١) النهي: الغدير، اللسان، نهي.

وقال البحتري[١]: [من الكامل]

يَمْشُون في زَرَدٍ[٢] كأنّ متونَها ... في كل مَعْرَكةٍ مُتونُ نِهَاءِ
بيْضٌ تَسِيلُ على الكُماة فُضولُها ... سَيْلَ السَّرابِ بقَفْرةٍ بَيْداءِ
وإذا الأسِنَّةُ خالطتْها خِلْتَها ... فيها خَيَالَ كواكبٍ في ماء

قال محمد بن عبد الله السلامي: [من الكامل]

يا رُبَّ سابغةٍ حَبَتْنِي نِعْمةً ... كافأتُها بالسّوء غيرَ مفنّدِ
أضحتْ تصونُ عن المنايا مُهْجتي ... وظَلِلْتُ أبذُلُها لكلّ مُهَنَّدِ

وقال عبد الله بن المعتزّ: [من السريع]

كم بطلٍ بارَزَني في الوَغى ... عليه درعٌ خلتُها تَطَّرِدْ
كأنّها ماءٌ عليه جَرى ... حتى إذا ما غابَ فيه جَمَدْ

وقال آخر: [من الطويل]

وأرعنَ ملمومِ الكتائبِ خيلُه ... مُضَرَّجَةٌ أعْرافُها ونحورُها[٣]
عليها مُذَالاتُ القُيُونُ كأنّها ... عيونُ الأفاعِي سَرْدُها وقَتِيرُها[٤]

وقال آخر: [من الكامل]

وَزَنَتْ كتائبُها الجبالَ وسُرْبِلَتْ ... حَلَقَ الحديدِ فأظهرتْه عَنَادَها
فتخالُ موجَ البحر في جَنَباتِها ... والبَرْقَ لَمْعَ قَتِيرِها وسِرَادَها

وقال سَلْمٌ الخاسر[٥]: [من الطويل]

كأنّ حَبَابَ الغُدْرِ مَارَ عليهمُ ... وما هو إلّا السابغاتُ الموائرُ[٦]

---

(١) البحتري: هامش ٥ صفحة ٤٢. (٢) «في زرد» ديوان البحتري.
(٣) الأرعن: الجيش المضطرب لكثرته، اللسان، رعن.
(٤) المذالات: الدروع الطويلة؛ اللسان: ذيل.
(٥) سلم بن عمرو الخاسر، كان منافسًا لمروان بن أبي حفصة في مدح البرامكة والحلفاء، مولى بني تيم بن مرة، راوية بشار بن برد، صديق إبراهيم الموصلي وأبي العتاهية، توفي سنة ١٨٦ هـ/ ٨٠٢ م. ترجمته في: ـ الأغاني، ٢١/ ٧٣ ـ ٨٤. ـ الجهشياري، الوزراء، ١/ ٢٤٨ ـ ٢٤٩. ـ بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٢/ ٢٢.
(٦) الموائر، مار: ماج واضطرب، اللسان: مور.

وقال ابن المعتز[١]: [من البسيط]

بحيثُ لا غَوْثَ إلّا صارِمٌ ذَكَرٌ وجُنَّةٌ كحَبَابِ الماء تغشاني

وقال محمد بن عبد الملك[٢]: [من الكامل]

نهنهتُ أُولَاها بضَرْبٍ صادقٍ هَتِنٍ كما شُقَّ الرداءُ المُعْلَمُ[٣]
وعليَّ سابغةُ الذيولِ كأنها سِلْخُ كَسَانِيهِ الشجاعُ الأرقمُ[٤]

وقال المتنبّي[٥]: [من البسيط]

تَخُطّ فيها العوالي ليس تنفُذُها كأنّ كلَّ سِنَانٍ فوقها قَلَمُ

وقال كُلْثوم[٦]: [من الطويل]

كأن سَنَا الماذِيِّ فوق مُتُونِهِمْ مَوَاقدُ نارٍ لَمْ تُشَبْ بدُخَانِ[٧]

* * *

ومن الرسائل الشاملة لأوصاف السلاح: فمن ذلك ما أجابني به المولى الفاضل تاج الدين بن عبد المجيد اليماني، وقد كتبتُ إليه ألتمسُ رسالةً من كلامه في أوصاف السلاح، وذلك في شهور سنة سبع وسبعمائة. كتب:

أمرتني ـ أعزل الله، وأعلى في مراتب السعود جدودَك ـ أن أبعث إليك بشيء من كلامي يتضمّن وصف سلاحٍ متنوّع الأجناس، مرهوبٍ بالسطو والبَاس؛ فامتثلت مرسومك وبادرت إلى ذلك، لِما يتّجه عليّ من حقوقك الواجبة، ومن

---

(١) ابن المعتز: هامش ٥ ص ١٧٨.

(٢) محمد بن عبد الملك هناك اثنان أحدهما محمد بن عبد الملك بن صالح بن علي بن عبد الله بن العباس بن عبد المطلب، شاعر مشهور وأديب له أخبار مع المأمون والمتوكل ومع الشعراء أبي تمام والبحتري مخاطبات وله مناقضات مع أبي الأصبغ. والثاني هو محمد بن عبد الملك بن أبان الزيات المكنى بأبي جعفر تقلد الوزارة المعتصم ونكبه المتوكل سنة ٢٤٣ هـ. والله أعلم لمن يكون البيتان. المرزباني، معجم الشعراء، ص ٤٢٥ و٤١٩.

(٣) هتن: متتابع، اللسان: هتن.

(٤) السلخ: قشر الحية، اللسان: سلخ. الشجاع: حية، اللسان: شجع؛ الأرقم: ذكر الحيات، اللسان: رقم.

(٥) المتنبي: هامش ٥ صفحة ٤٤.

(٦) كلثوم: العتابي، الشاعر الجاهلي هامش ٢ صفحة ١٣٠.

(٧) الماذي: الدرع اللينة السهلة، اللسان: مذي.

مُفتَرَضات خِدَمك اللازبة(١)؛ وأنشأت لك هذه النُبذة مرتجلًا فيها، ورتّبتها على التهيُّؤ لمراتب القتال، وقدّمتُ الدرع، وتلوتُه بالقوس وأعقبته بالرمح، وختمته بالسيف.

فمن ذلك في وصف درع:

خليقٌ بمثله أن يُفَاضَ عليه مثلُ هذه الفَضْفَاضة، وأن يبلغَ بها من نيل الأعداء أمانيَه وأغراضَه؛ وأن يتّخذها جُنَّةً تَقِيه سوءَ المَزَاريق(٢) في حَوْمة القتال، وأن يتدرّعها فتُخال عليه غديرًا صافحت صفحتَه يدُ الشَّمالِ؛ إن نُشِرَتْ على الجسد غطَّت الكَعْبين، وإن طُويتْ فكالمِبْرد في يد القَيْن؛ حَمِيدةُ المَلْبَس مَيْمونةُ المساعي، مسرودةُ النسجِ في عيون الأفاعي؛ دَاوُديّة النَّسَب تُبَّعِيَة المَعْزى، قد تقاربت في الحَلَق وتناسبت في الأجزاء: [من المتقارب]

وأعـددتُ لـلحـرب فـضـفـاضـةً تَـضَـاءلُ فـي الـطـيِّ كـالـمِـبْـرَدِ

دِلَاصٌ ولكن كظهر النُّون لا يستطيعها سِنَان، وموضونةٌ ولكن يُحَيِّرُ البصرُ فيها عند العِيَان: أمَوْجُ بحرٍ يَتَلاطمُ في جوانبها أم حَبابُ غُدْران. مشفوعةٌ بقَوْس طَلَعت هلالًا في سماء المَعَارك، ومَجَرّةً تنقضّ منها نجومُ المَهَالك؛ ووَكْرًا تسرَحُ منه نسورُ المَعَاطب، وأُمًّا تُفَرّق أولادها لإحراز الغَرَضِ من كلّ جانب؛ تصرَعُ بسهامها كلَّ رامح ونَابل، وتَبْكي ومن العجب أن يَبْكي القتيلَ القاتلُ؛ تُطيعك في أوّل النَّزْع وتَعْصِيك في آخره، وتُرْسِل سهمًا فلا يَقْنَعُ من العدوّ إلا بسَوَاد ناظرِه: [من الطويل]

إذا أَنْبَض الرامُون عنها تَرَنَّمتْ تَرَنُّمَ ثَكْلى قد أُصيبَ وحيدُها

تَهَابُها الأقرانُ، وتتحاماها الشجعان، ويؤمن بمرسلها كلُّ شيطان من الإنس والجان.

ووصف الرمح فقال: وإنّ أولى ما اعتقل مولانا من الخَطِّيّ ما سَلَبَ الرُّومَ زُرْقَتَها، والعربَ سُمرتَها؛ وأشبه العاشقَ ذُبولًا واصفرارًا، وخَالَطَ الضِّرغامَ في غِيله فهو يُلقي من بأسه عند المطاعنة أخبارًا؛ وهَزّه الفارسُ فالتقى طَرَفَاه، وخُيِّل لرائيه أنّ ثَعْلَبه(٣) قد فَغَرَ فاه؛ إن حَمَله الدارع قلتَ غصنًا على غدير، وإن هَزَّه الفارسُ وألقاه

(١) اللازبة: الثابتة واللازمة، اللسان: لزب.

(٢) المزاريق: جمع مزراق وهو الرمح، اللسان، مادة: زرق.

(٣) الثعلب: طرف الرمح الداخل في جبة السنان. والجبة: رأس الرمح في أسفل السنان. اللسان، ثعلب.

قلت حيّةٌ على وجه الأرض تسيرُ؛ فهو كالرِّشاء[١] لكن لا يَرْضى قَليبًا غيرَ القَلْب، أو كالعدوّ الذي لا يَهْوى إلّا إزالةَ ما في شُغُف القلوب من حُبّ: [من الطويل]

لـه رائـدٌ مَـاضِـي الـغِـرَارِ كـأنّـه هَلالٌ بَدَا في ظُلمة الليل ناحلُ

طالما رجَعَ سَوْسَنُه عند المُطاعنة شَقيقًا، ومزّق نجمُه جلابيبَ ظُلمة القَسْطَل والعِثْيَر[٢] تمزيقًا؛ له النَّسَبُ العالي في العَوَالي والمُرَّان، لأن سِنَانَه سَنَا لَهَبٍ لم يَتَّصِلْ بدُخَان؛ مقرونًا بسيف ما تأمّله الرائي إلا وأُرْعِدَت صَفْحَتاه من غير هَزّ، أو صَمّمت شَفْرَتاه في مَحَزٍّ فلا ينبو حتى يَفْرِي ذلك المَحَزّ؛ يُرى فوق مَتْنَيْه بقيّةُ غَيْم يُسْتَشَفُّ منها لونُ السماء، وفي صَفْحة فِرِنْده نارٌ تتأجّجُ في خَلال لُجّةٍ من الماء؛ كأنّ صَيْقله كَتَب على فِرِنْده أو نَقَش، أو كأنّ القَيْن تَنَفَّس فيه وهو صَقِيلٌ فألبسه حُلَّةً من نَمَش؛ حلّت بساحته المنايا فهي فيه كَوَامن، وتبوّأتْ مقاعدَه الأماني فلإدراكها من فعله قرائن؛ إذا تَوَغّلَ في هَامة الجَبّار سَارَ وأَوْجَفَ، ومَتَى استوطن جثة المجرم أَوْهى مَبَانيها وأسرف. [من الكامل]

مـاضٍ وإن لـم تُـمْـضِـه يـدُ فـارسٍ بَـطَـلٍ ومـصـقـولٌ وإن لـم يُـصْـقَـلِ
يغشَى الوَغى فالتُّرْسُ ليس بجُنَّةٍ مـن حَـدّه والـدِّرْعُ لـيـس بـمَـعْـقِـلِ
مُـتـوقِّـدٌ يَـفْـرِي بـأوّل ضَـرْبـةٍ مـا أدركـتْ ولَـوَ انَّـهـا فـي يـذْبُـلِ
وإذا أصـابَ فـكـلُّ شـيءٍ مَـقْـتَـلٌ وإذا أُصِـيـبَ فـمـالـه مـن مـقـتـلِ

الباب الحادي عشر

من القسم الخامس من الفن الثاني في القضاة والحكام[٣]

وحيث ذكرنا الإمام وما يجبُ له وعليه وقواعد المملكة، فلنذكر القُضاةَ والحكّام. قال الله عزّ وجلّ: ﴿۞ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُواْ بِٱلْعَدْلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾﴾ [النساء: الآية ٥٨]، وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾﴾ [النساء: الآية ١٠٥]. وقال تعالى:

(١) الرشاء: حبل الدلو، اللسان: رشأ.
(٢) القسطل: الغبار الساطع. العثير: التراب والغبار.
(٣) يعتمد في هذا الباب على الماوردي في الأحكام السلطانية.

﴿فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [المائدة: الآية ٤٨]. وقال: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ﴾ [المائدة: الآية ٤٢]، إلى غير ذلك من الآي.

ولا يجوزُ أن يُقَلَّدَ القضاءَ إلا من اجتمع فيه ثمانية شروط، وهي: الذكوريّةُ، والبلوغُ، والعقلُ، والحرّيّةُ، والإسلامُ، والعدالةُ، وسلامةُ السمع والبصر، والعلمُ بأحكام الشريعة. ولكل شرط من هذه الشروط فوائد نشرح ما تَلَخَّص منها إن شاء الله.

أما الذكورية: فلقوله عزّ وجلّ: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾ [النّساء: الآية ٣٤] قيل: المراد بالتفضيل هنا العقلُ والرأي، ولما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «النِّسَاءُ ناقِصَاتُ عَقْلٍ ودينٍ»، ولنقص النساء عن رتب الولايات.

وقال أبو حنيفة: يجوز أن تقضِيَ المرأةُ فيما تصحُّ فيه شهادتُها دون ما لا تصحُّ فيه. وجوّز الطبريّ[1] قضاءَها في جميع الأحكام. والإجماعُ يردّ ذلك.

وأما البلوغُ: فلأن غير البالغ لا يجرِي عليه قَلَم، ولا يتعلّق بقوله على نفسه حُكم، فكان أولى ألّا يتعلّقَ به على غيره.

وأما العقلُ: فهو مُجْمَعٌ على اعتباره، ولا يُكْتَفى فيه بالعقل الذي يصحُّ معه التكليف من العلم بالمُدْرَكات الضروريّة، حتى يكونَ صحيحَ التمييز جيِّد الفِطْنة بعيدًا من السهو والغفلة، ليتوصّلَ بذكائه إلى وضوحِ ما أشكل، وحلِّ ما أبهم وأعضل.

وأما الحرّيّةُ: فنقصُ العبدِ عن ولاية نفسه يمنَعُ من انعقاد ولايته على غيره، ولأن الرِّقّ لما منع من قبول الشهادة كان أولى أن يمنع من نفوذ الحكم وانعقاد

(١) الطبري: أبو جعفر محمد بن جرير سنة ٢٢٤ هـ/ ٨٣٩ م - ٣١٠ هـ/ ٩٢٣ م. ولد في آمل (طبرستان) ورحل في طلب العلم إلى العراق والشام ومصر ثم نزل بغداد حيث علم الحديث والفقه أسس مذهبًا خاصًا به في الفقه، ووضع أول كتاب في التاريخ، وفسر القرآن. وترك كتبًا كثيرة منها: - كتاب الرسل والملوك المعروف بتاريخ الطبري. - كتاب تهذيب الآثار (في الحديث) مخطوط. - جامع البيان في تفسير القرآن. - اختلاف الفقهاء. - بشارة المصطفى (مخطوط). - رسالة في صناعة القوانين ورمي السهام (مخطوط). ترجمة الطبري في: - الخطيب، تاريخ بغداد، ٢/ ١٦٢ - ١٧٠. - ياقوت، الإرشاد، ٦/ ٤٢٣ - ٤٦٢. - بروكلمان، تاريخ الأدب العربي، ٣/ ٤٥ - ٥١.

الولاية. وكذلك الحكمُ فيمن لم تكمل حُرّيته كالمُدَبَّر[١] والمُكاتَب[٢] ومن رَقّ بعضه. ولا يمنع الرقُّ من الفُتْيَا والرواية.

وأما الإسلامُ: فلقوله عزّ وجلّ: ﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النّساء: الآية ١٤١]. وهو شرط في قبول الشهادة. ولا يجوز أن يُقَلَّدَ الكافرُ القضاءَ على المسلمين ولا على الكفار. ورأى أبو حنيفة جواز تقليده القضاءَ بين أهل دينه. وقد جرى العرف في تقليد الكافر؛ وهو تقليدُ زعامةٍ ورياسةٍ لا تدخل تحته الأحكام والإلزام بقضائه، ولا يَقبل الإمامُ قوله فيما حكَم به بينهم. وإذا امتنعوا من تحاكمهم إليه لم يُجْبَرُوا عليه، وكان حكمُ الإسلام عليهم أنفذُ.

وأما العدالةُ: فهي معتبَرة في كل ولاية. ومعناها أن يكون الرجلُ صادقَ اللّهجة، ظاهرَ الأمانةِ، عفيفًا عن المحارم، متوقّيًا للمآثم، بعيدًا عن الرِّيب، مأمونًا في حالتي الرضا والغضب، مستعمِلًا لمُرُوءة مثله في دينه ودُنياه. فإذا تكاملت هذه الأوصافُ فيه، فهي العدالة التي تجوز بها شهادتُه وولايتُه. وإذا لم يكن كذلك فلا تُسْمَعُ شهادتُه ولا تنفّذُ أحكامُه.

وأما سلامةُ السمع والبصر: فَليصحَّ بها إثباتُ الحقوق، ويُفَرِّقَ بها بين الطالب والمطلوب، ويميِّز المقرَّ من المنكر، ليظهَرَ له الحقَ من الباطل، والمُحقّ من المبطِل.

وأما العلمُ بأحكام الشريعة: فالعلمُ بها يشتمل على معرفة أصولها وفروعها. وأصول الأحكام في الشرع أربعة:

أحدها: علمُه بكتاب الله عزّ وجلّ على الوجه الذي يصحُّ به معرفةُ ما تضمّنه من الأحكام ناسخًا ومنسوخًا، ومُحْكَمًا ومُتشابهًا، وعمومًا وخصوصًا، ومُجْمَلًا ومفسّرًا.

والثاني: علمه بسنّة رسول الله ﷺ الثابتة من أقواله وأفعاله، وطُرقِ مجيئها في التواترُ والآحاد، والصحَّةِ والفساد، وما كان على سبب أو إطلاق.

والثالث: علمُه بأقاويل السلف فيما أجمعوا عليه واختلفوا فيه، ليتّبع الإجماعَ ويجتهدَ رأيَه مع الاختلاف.

---

(١) المدبر: العبد الذي يعلق سيده عتقه على موته، اللسان: دبر.
(٢) المكاتب: العبد الذي يكاتب على نفسه بثمنه فإذا أداه عتق، اللسان: تتب.

والرابع: علمُه بالقياس الموجِب لردّ الفروع المسكوتِ عنها إلى الأصول المنطوقِ بها والمُجْمَعِ عليها، حتى يجدَ طريقًا إلى العلم بأحكام النوازل ويُمَيِّزَ الحقَّ من الباطل. فإذا أحاطَ علمُه بهذه الأصول الأربعة في أحكام الشريعة، صار بها من أهل الاجتهاد في الدين، وجاز له أن يُفْتي ويَقْضِي. وإن أخَلَّ بها أو بشيءٍ منها، خرج من أن يكون من أهل الاجتهاد، ولم يَجُزْ أن يُفتي ولا أن يَقضي. فإن قُلِّدَ القضاءَ فحكم بصواب أو خطإٍ كان تقليدُه باطلًا، وحكمُه وإن وافق الصوابَ مردودًا، وتَوَجَّه الحَرَجُ عليه وعلى من قَلّده. وجوّز أبو حنيفة تقليدَ القضاءِ من ليس من أهل الاجتهاد، ويَسْتفتي في أحكامه وقضاياه.

هذا معنى ما قاله القُضاة أبو الحسن علي الماورديّ.

وقال الحسين الحَليميّ في كتابه المترجم بـ«المنهاج»: وينبغي للإمام ألَا يُوَلِّي الحكمَ بين الناس إلا من جمع إلى العلم السكينةَ والتثبُّت، وإلى الفهم الصبرَ والحِلْمَ، وكان عَدْلًا أمينًا نَزِهًا عن المَطَاعم الدنيّة، وَرِعًا عن المطامع الرديّة؛ شديدًا قويًّا في ذات الله، متيقِّظًا متخوِّفًا من سَخَط الله؛ ليس بالنِّكْس[1] الخَوّار[2] فلا يُهَاب، ولا المتعظِّم الجَبَّار فلا يُنْتاب؛ لكن وَسَطًا خِيَارًا. ولا يدع الإمام مع ذلك أن يُديم الفَحْصَ عن سِيرته، والتعرُّفَ بحالته وطريقته؛ ويقابلَ منه ما يجب تغييرُه بعاجل التغيير، وما يجب تقريرُه بأحسن التقرير؛ ويرزقُه من بيت المال ـ إن لم يجدْ من يعمَلُ بغير رزق ـ ما يعلم أنه يكفيه؛ ولا يُقصِّرُ به عن كِفَايته، فيتطلَّعُ إلى أموال الناس ويشتغلُ عن أمورهم بطَرَف من الاكتساب يجبُر به ما نَقَصه الإمام من كِفَايته، فتختلُّ بذلك القواعدُ. وإذا رزق الإمامُ القاضيَ فلا يُصيبُ وراء ذلك من رعيّته شيئًا، لقوله ﷺ: «مَنِ استعمَلْناه على عَمَل من أعمالنا ورَزَقْناه شيئًا فما أصابَ بعد ذلك ـ أو مما سوى ذلك ـ فهو سُحْت»[3]. وإن أُهْدِيَ إليه شيءٌ، لم يكن له قبوله. فإن كان للمُهدي قِبَلَه خصومةٌ فأهْدى ليَحكمَ له أو لئلّا يحكمَ عليه، فهذا هو الرّشوة، وهو سُحْت. وقد لَعَن رسول الله ﷺ الرَّاشِيَ والمُرتَشِيَ والرائشَ؛ وهو الذي يمشي بينهما. وإن أَهْدى إليه المحكومُ له بعد الحكم تشكُّرًا، ولا يقبَلْه؛ لأنّ ما فعل كان واجبًا عليه.

---

(١) النكس: الذي لا يرتجى منه الخير، اللسان: نكس.

(٢) الخوار: الضعيف، اللسان: خور.

(٣) سحت: حرام، اللسان: سحت.

قال: ويقوّي الإمامُ يدَه ويشدُّ أزرَه، ويكُفُّ العمالَ وغيرهم عن معارضته ومزاحمته، ويأمرهم جميعًا بطاعته، ولا يُرَخصُ لأحد منهم في الامتناع عليه إذا دعاه، والخروج عن أحكامه إن أمره أو نهاه، فيما يتصل بالانقياد للحكم.

ويتوقّى أن يُقال في مجلسه: هذا حكمُ اللهِ، وهذا حكمُ الديوان؛ فإن هذا من قائله إشراك بالله؛ إذ لا حكمَ إلا لله. قال الله عزّ وجلّ: ﴿فَٱلْحُكْمُ لِلَّهِ ٱلْعَلِيِّ ٱلْكَبِيرِ﴾ [غافر: الآية ١٢]. وقال تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَٰسِبِينَ﴾ [الأنعام: الآية ٦٢]. وقال تعالى: ﴿وَلَا يُشْرِكُ فِى حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا﴾ [الكهف: الآية ٢٦]. وقال: ﴿لَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِۦ﴾ [الرّعد: الآية ٤١].

قال: وإن سَمِع بذلك وَاليه فأقرّه عليه كان مثلَه؛ قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا۟ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا۟ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ ۚ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النّساء: الآية ١٤٠]. فإذا كان هذا في القعود معهم فكيف بإقرارهم والاستحسان لهم.

ذكر الألفاظ التي تنعقد بها ولايةُ القضاء، والشروط

قال الماورديّ[١]: وولايةُ القضاءِ تنعقدُ بما تنعقد به الولاياتُ: من انعقادها مع الحضور باللفظ مشافهةً، ومع الغيبة بمراسلةٍ أو مكاتبة. لكن لا بدَّ مع المكاتبة أن يَقترنَ بها من شواهد الحال ما يدُلّ عليها عند المُوَلَّى وأهل عمله.

والألفاظ التي تنعقد بها الولاية ضربان: صريح وكناية.

فالصريحُ أربعةُ ألفاظٍ وهي: قد وَلَّيتك، وقَلّدتك، واستَخْلَفْتك، واسْتَنَبْتَك. فإذا أتى المُوَلِّي بأحد هذه الألفاظ انعقدت الولاية بالقضاء وغيره من الولايات، ولا يحتاجُ مع هذا الصريح إلى قرينة أخرى، إلا أن يكون تأكيدًا لا شرطًا.

وأما الكنايةُ فهي سبعة ألفاظ. وهي: قد اعتمدتُ عليك، وعَوّلتُ عليك، ورَدَدْت إليك، وجعلت إليك، وفوّضت إليك، ووَكَلْت إليك، وأسندت إليك. فهذه الألفاظ لما تضمّنته من الاحتمال تضعُف عن حكم الصريح حتى يقترنَ بها في عقد الولاية ما ينفي عنها الاحتمال وتصير في حكم الصريح، مثل قوله: فانظرْ فيما وَكَلْته إليك، واحكمْ فيما اعتمدتُ فيه عليك. فتصير الولاية بهذه القرينة مع ما تقدّم من

(١) الماوردي: هامش ١ صفحة ٨٩.

الكناية منعقدة. ثم تمامها موقوف على قبول المُوَلَّى، فإن كان التقليد مشافهةً فقبولُه على الفور لفظًا، وإن كان بمراسلة أو مكاتبة، جاز أن يكون على التراخي. واختُلِف في صحة القبول بالشروع في النظر، فجوّزه بعضهم وجعله كالنطق، ومنعه آخرون حتى يكون نطقًا؛ لأن الشروع في النظر فرعٌ لعقد الولاية، فلم ينعقد قبولُها به.

فهذه الألفاظ التي تنعقد بها الولاية.

وأما شروطُها فأربعة

أحدها: معرفةُ المُوَلِّي للمولَّى أنه على الصفة التي يجوز أن يولَّى معها، فإن لم يعلم أنه على الصفة التي تجوزُ معها تلك الولايةُ لم يصحّ تقليدُهُ؛ فلو عَرَفها بعد التقليدِ استأنفها، ولا يعوّل على ما تقدّمها.

والثاني: معرفة المولَّى بما عليه المُوَلِّي من استحقاق تلك الولاية بصفاته التي يصيرُ بها مستحِقًّا لها، وأنه قد تقلّدها وصار مستَحِقًّا للاستنابة فيها. إلا أنّ هذا الشرط معتبر في قبول المولَّى وجواز نظره، وليس بشرط في عقد تقليده وولايته، بخلاف الشرط المتقدّم. وليس يُراعى في هذه المعرفة المشاهدةُ بالنظر، وإنما يراعى انتشارُها بالخبر الشائع.

والثالث: ذكر ما تضمّنه التقليدُ من ولاية القضاء بصريح التسمية.

والرابع: ذكر تقليد البلد الذي عُقدت الولايةُ عليه ليُعْرَفَ به العملُ الذي يستحقّ النظرَ فيه، ولا تصحُّ الولايةُ مع الجهل به.

فإذا انعقد التقليدُ تمّت الولايةُ بهذه الشروط والألفاظ. واحتاج المولَّى إلى شرطٍ زائد على شروط العقد، وهو إشاعةُ تقليده في أهل عمله ليُذعنوا بطاعته وينقادوا إلى حكمه. وهو شرط في لزوم الطاعة وليس بشرط في نفوذ الحكم.

فإذا صحّت عقدًا ولزومًا بما وصفناه، صحّ فيها نظر المولِّي والمولَّى كالوكالة، لأنهما معًا استنابة. ولم يلزَم المقامُ عليها من جهة المولِّي ولا من جهة المولَّى. وكان للمولِّي عزله عنها متى شاء، وللمولَّى عزلُ نفسه متى شاء؛ غير أنّ الأوْلى بالمولِّي ألّا يَعْزِلَه إلا بعُذْر، وألّا يعتزلَ المولَّى إلا من عذر؛ لما في الولاية من حقوق المسلمين. وإذا عُزِلَ أو اعتزل وجب إظهارُ العزل كما وجب إظهارُ التقليد، حتى لا يُقْدِمَ على إنفاذ حكمٍ ولا يغتَرّ بالترافُع إليه خَصْم. فإن حكم بعد

العلم بعزله لم ينفُذْ حكمه، وإن حكم غيرَ عالم بعزله كان في نفوذ حكمه وجهان، كاختلافهما في عقود التوكيل.

وحيث ذكرنا ما تصحُّ به الولاية وتنعقدُ به من الألفاظ والشروط، فلنذكر ما يشتمل عليه النظر في الأحكام.

ذكر ما يشتمل عليه نظر الحاكم المطلق التصرّف من الأحكام

قال الماورديّ[١]: إذا كانت ولاية القاضي عامّة وهو مطلق التصرّف في جميع ما تضمّنته، فنظره يشتمل على عشرة أحكام:

أحدها: فصلُ المنازعات وقطعُ التشاجرُ والخصومات، إمّا صلحًا عن تَرَاضٍ يُرَاعى فيه الجوازُ، أو إجبارًا بحكم باتٍّ يُعتبر فيه الوجوب.

والثاني: استيفاءُ الحقوقِ ممن امتنع من القيام بها وإيصالُها إلى مستحِقِّها من أحد وجهين: إقرارٍ أو بيّنةٍ. واختُلِف في جواز حكمه فيها بعلمه، فجوّزه مالك والشافعيّ في أصحّ قولَيْه؛ وقال أبو حنيفة: يجوزُ أن يحكمَ بعلمه فيما علمه في ولايته، ولا يحكم بما علمه قبلها.

والثالث: ثبوتُ الولاية على من كان ممنوعَ التصرُّف بجنون أو صغَر، والحجر[٢] على من يرى الحجرَ عليه لسَفَهٍ أو فَلَس، حفظًا للأموال على مستحِقّيها، وتصحيحًا لأحكام العقود فيها.

والرابع: النظرُ في الوقوف بحفظ أصولها وتثميرِ فروعها وقبضِ غَلّتها وصَرْفها في سبلها. فإن كان عليها مستحِقٌّ للنظر فيها راعاه، وإن لم يكن تَوَلّاه.

والخامس: تنفيذُ الوَصَايا على شروط المُوصِي فيما أباحه الشرعُ ولم يحظُرْه. فإن كانت لمعيَّنين كان تنفيذُها بالإقباض، وإن كانت في موصوفين كان تنفيذُها أن يتعيَّن مستحقُّوها بالاجتهاد ويملكوا بالإقباض. فإن كان فيها وَصِيٌّ راعاه، وإن لم يكن تولّاه.

والسادس: تزويج الأيَامى[٣] بالأكْفَاء إذا عُدِمَ الأولياءُ ودُعِينَ إلى النكاح. ولم يجعله أبو حنيفة ـ رحمه الله ـ من حقوق ولاية القاضي، لتجويزه تفرّدَ الأيِّم بعقد النكاح.

---

(١) الماوردي، هامش ١ صفحة ٨٩. (٢) الحجر: المنع من التصرف، اللسان: حجر.
(٣) الأيامى جمع أيم، المرأة التي لا زوج لها. اللسان: أيم.

والسابع: إقامةُ الحدود على مستحِقّيها، فإن كان من حقوق الله تعالى تفرّد باستيفائه من غير طالبٍ إذا ثبت بإقرار أو بيّنة؛ وإن كان من حقوق الآدميين كان موقوفًا على طلِب مستحقِّه. وقال أبو حنيفة: لا يستَوْفِيهما معًا إلا بخَصْم مُطالِب.

والثامن: النظر في مصالح عمله من الكَفّ عن التَّعَدّي في الطُّرُقات والأَفْنِيَة، وإخراج ما لا يُستَحَقّ من الأجنحة والأبنية؛ وله أن يتفرّد بالنظر فيها وإن لم يحضره خَصْم. وقال أبو حنيفة: لا يجوزُ له النظرُ فيها إلا بحضور خصم مُسْتَعْدٍ. وهي من حقوق الله تعالى التي يستوِي فيها المُستَعْدِي والمستَعْدَى إليه، فكان تفرُّدُ الوُلاة بها أخصُّ.

التاسع: تصفُّحُ شهودِه وأُمَنائه، واختيارُ النائبين عنه من خلفائه في إقرارهم والتعويلُ عليهم مع ظهور السَّلامة والاستقامة، وصَرْفِهِم والاستبدالِ بِهم مع ظهور الجَرْح والخيانة. ومَنْ ضَعُف منهم عمّا يُعانيه، كان مُولِّيه بين خيارين يأتي أصلَحُهُما: إما أن يستبدلَ به مَنْ هو أقوى منه وأكفى، وإما أن يَضُمّ إليه من يكون اجتماعهما عليه أنفذ وأمضى.

والعاشر: التسويةُ في الحكم بين القويّ والضعيف، والعدلُ في القضاء بين المشروف والشريف؛ ولا يتّبع هواه في تقصير بحق أو مُمايَلَةٍ لمُبْطِل. قال الله تعالى: ﴿يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلۡنَٰكَ خَلِيفَةٗ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَٱحۡكُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِٱلۡحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلۡهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمۡ عَذَابٞ شَدِيدُۢ بِمَا نَسُواْ يَوۡمَ ٱلۡحِسَابِ ٢٦﴾ [صَ: الآية ٢٦].

وقد استوفى عمرُ بن الخطّاب[١] رضي الله عنه في عهده إلى أبي موسى الأشعري شروطَ القضاءِ وبيّنَ أحكامَ التقليدِ حين ولّاه القضاءَ، قال:

أما بعد، فإنّ القضاءَ فريضةٌ مُحْكَمة وسُنَّة مُتَّبَعةٌ. فافهمْ إذا أُدْلِيَ إليك. وأَنفِذْ إذا تَبَيَّنَ لك فإنه لا ينفعُ تَكَلُّمٌ بحقٍّ لا نفاذَ له. وآسِ[٢] بَيْن الناس في وجهك وعَدْلك ومجلسك، حتّى لا يطمَعَ شريفٌ في حَيْفك، ولا ييأسَ ضعيفٌ من عدلك. البيِّنةُ على من ادَّعى، واليمينُ على من أنكر. والصُّلْحُ جائزٌ بين المسلمين إلا صلحًا أَحَلَّ حرامًا أو حَرّم حلالًا. ولا يمنعُكَ قضاءٌ قَضَيتَه أمسِ فراجعتَ اليومَ

(١) عمر بن الخطاب، الخليفة الثاني، هامش ٣ صفحة ٣٧.
(٢) آسِ بين الناس: سَوِّ بينهم.

فيه عقلَك وهُدِيَت فيه لرُشْدِك أن ترجعَ إلى الحق؛ فإنّ الحقَ قديمٌ، ومراجعةُ الحقّ خيرٌ من التَّمَادِي في الباطل. الفَهْمَ الفهمَ فيما تَلَجْلَجَ في صدرك مما ليس في كتاب ولا سُنّة. ثم اعرِفْ الأمثالَ والأشْباه، وقِسِ الأمورَ بنظائرها. واجعلْ لمن ادَّعى حقًّا غائبًا أو بيِّنةً أمدًا ينتهي إليه؛ فإنْ أحضَرَ بيّنةً أخذتَ له بحقِّه، وإلّا استحلَلْتَ القضيّةَ عليه؛ فإن ذلك أنفى للشكّ وأجْلى للعَمى. المسلمون عُدُولٌ بعضُهم على بعض، إلا مجلودًا في حدٍ، أو مجرَّبًا عليه شهادةُ زُورٍ، أو ظَنينًا في وَلَاءٍ أو نَسَب. فإن الله قد تَوَلّى منكم السرائر ودرأ بالبينات والأيمان[1]؛ وإياك والغلقَ[2] والضَّجَر والتأفُّف بالخصوم، فإنّ استقرارَ الحقِ في مواطنِ الحق يُعظم الله به الأجرَ ويحسنُ به الذكر. والسلام.

ذكر ما يأتيه القاضي ويَذَره في حقّ نفسه إذا دُعي إلى الولاية أو خطبها، وما يلزم الناس من امتثال أمره وطاعته، وما يعتمده في أمر كاتبه وبطانته وأعوانه وجلوسه لفصل المحاكمات والأقضية

قال الحليميُّ[3]: وإذا دعا الإمامُ رجلًا إلى القضاء، فينبغي له أن ينظرَ في حال نفسه وحالِ الناس الذين يُدْعى إلى النظر في مظالمهم. فإن وَثِق من نفسه بالاستقلال والكِفَاية والاقتدار على أداء الأمانة، وعَلِم أنه إن لم يقبَلْ صار الأمرُ إلى من لا يكون للمسلمين مثله، فأولى به أن يجيبَ إلى ما يُدْعى إليه ويقبلَه ويحسنَ النيةَ في قبوله؛ ليكون عملُه لوجه الله تعالى. وإن وجد من يقومُ مقامه ويسُدُّ مَسَدَّه فهو بالخيار؛ والتمسُّك أفضل. فأمّا إن لم يعلم من نفسه الاستقلالَ، أو لم يأمَنْ أن يكون منه سوءُ التمسّك وقلّة التمالُك، فلا ينبغي له أن يجيبَ. وهكذا إن كان هناك من هو خير منه علمًا وعقلًا وخُلُقًا. وإن عُرِض الأمر عليه فلا ينبغي له أن يتسارع إلى ما يُدْعى إليه، لينظرَ ما الذي يكون من الآخَر.

قال: وإذا دعا الإمامُ رجلًا إلى عمل من أعماله، قضاءٍ أو غيره، والرجلُ ممن يصلحُ له، فأبى، فإن وَجَد الإمامُ من يقومُ مقامه في ذلك أعفاه، وإن لم يجدْ من

(١) في الأصل: «فإن الله سبحانه عفا عن الإيمان ورد البينات» والتصحيح عن صبح الأعشى.
(٢) الغلق: ضيق الصدر وقلة الصبر، اللسان: غلق.
(٣) الحليمي: هامش ١ صفحة ٣.

يقومُ مقامه أجبره عليه اقتداءً بعُمَر بن الخطّاب رضي الله عنه؛ فإنه دعا سعيدَ بن عامر الجمحيَّ فقال: إني مُستعملُكَ على أرض كذا وكذا؛ فقال: لا تَفْتِنِّي؛ فقال عمر: والله لا أدعُك، قَلَّدتموها عُنُقي وتتركوني!

قال: وإذا كان عند الرجل أنه يصلُح للقضاء فأراد أن يطلُبَه، أو دعاه الإمامُ إليه فأراد أن يُجيبه، فلا ينبغي له أن يُبادرَ بما في نفسه من طَلَبٍ أو إجابة حتى يسألَ أهلَ العلم والفَضْل والأمانة ممن خَبَره وعلم حاله، ويقول: إني أُريدُ القضاءَ، فما ترون في أمري؟ وهل تعرِفون صَلَاحي لذلك أو لا؟ فإن ذلك من المَشُورة التي أمر الله تعالى نبيَّه ﷺ بها، فقال تعالى: ﴿وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ﴾ [آل عِمرَان: الآية ١٥٩].

وقد قدَّمنا في باب المشورة من فضيلتها ما فيه غُنْيةٌ عن تَكراره.

قال: وإذا سأل عن نفسه فينبغي للمسؤول أن يَنْصَحَ له ويَصْدُقَه، لقول رسول الله ﷺ: «أَلَا إنّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ» قيل: لمن يا رسولُ الله؟ قال: «للهِ ولرسوله ولأئمّة المسلمين وعامّتهم» ولأن المستشارَ مُؤتمَنٌ، ولقوله ﷺ: «مَنْ غَشَّنا فليس مِنّا».

وإذا أراد تَقَلُّدَ القضاءِ فليستخِرِ الله تَعالى ويسأله التوفيقَ والتسديد. فإذا تقلَّد فينبغي أن يُوَكِّل المتميِّزين الثِّقاتِ الأُمناء من إخوانه وأهلِ العناية بنفسه، ويسألَهم أن يتفَقَّدوا أحوالَه وأُمورَهُ، فإن رأوا منه عَثْرةً نبّهوه عليها ليتداركَها.

قال: وأيُّما حاكم نُصِبَ بين ظَهْرَانَيْ قوم فينبغي لهم أن يسمَعُوا له ويُطِيعوا، ويترافعوا إليه إذا اختلفوا وتنازعوا، ليَفْصِلَ بينهم؛ فإذا فَصَل انقادوا لفَصْله واستسلموا لحكمه. قال الله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النِّساء: الآية ٦٥]. وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا كَانَ قَوْلَ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَن يَقُولُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَخْشَ ٱللَّهَ وَيَتَّقْهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَآئِزُونَ ﴿٥٢﴾﴾ [النُّور: الآيتان ٥١، ٥٢]. وذمّ الله تعالى قومًا امتنعوا من الحكم فقال: ﴿وَإِذَا دُعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِن يَكُن لَّهُمُ ٱلْحَقُّ يَأْتُوٓا۟ إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ أَمِ ٱرْتَابُوٓا۟ أَمْ يَخَافُونَ أَن يَحِيفَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُۥ ۚ بَلْ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [النُّور: الآيات ٤٨ - ٥٠].

قال: وإذا ارتَفَع أحدُ الخَصْمَيْنِ إلى حاكم وسأله إحضارَ خَصْمِه فدعاه الحاكم فعليه أن يُجيبَه، فإذا حَضَرَا فلا يخرُجَا عنْ أمر الحاكم؛ فأيُّهما خَرَج فهو

عاصٍ؛ فإنما يقضي الحاكمُ بحكم الله. وللحاكم أن يؤدِّبه بما يؤدّيه اجتهادُه. وأيُّما حاكمٍ أو وَالٍ دعا رجلًا من رعيَّته ولم يعلمْ لِم يدعُوه، فعليه إجابتُه؛ وإن عَلِم أنه لدَّعْوى رُفِعَتْ عليه من مدّعٍ، فإن كان ذلك المدَّعي حضر مع رسول الحاكم فأرضاه، سَقَطَ عنه الذَّهابُ إلى الحاكم، وإن كان لم يحضرْ هو ولا وكيلٌ له، فليذهبْ ليجيبَ؛ ولا يَسَعُه التخلُّف مع ترك الدّفع إلا في حالة واحدة وهي أن يكون المدَّعِي كاذبًا وقد أَعَدّ شهودًا زُورًا لا يقدِرُ على دفع شهادتهم، فخشِيَ إن حضر أُقيمت الشهادةُ عليه فحُبِسَ وأُخِذ منه المالُ قهرًا، أو يُفَرَّقُ بينه وبين امرأته، فله أن يهرُبَ أو يَتَوَارى؛ فهذا موضع عُذْرٍ وضَرورةٍ فلا يُقاسُ عليه غيرُه. والله تعالى أعلم.

* * *

وأما كاتب القاضي وبطانته: قال الحَليمِيّ[1]: وإذا افتتح القاضي عَمَلَه واحتاج إلى أعوانٍ يعمَلون له من كاتبٍ وأصحاب مسائل وقاسم، فلا يتّخذنَّ إلا كاتبًا مُسلِمًا عَدْلًا أمينًا فَطِنًا متيقِّظًا؛ لأنه بِطانته ولا يَغِيبُ عنه من أمره وأمر المترافعين إليه شيء، وأمينُه وأمينُ المتخاصمين على ما يُثبته ويَخُطُّه. ولا يجوزُ أن يكون من غير أهل الدين، لقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا۟ مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ [آل عِمرَان: الآية ١١٨]. وكذلك القاسم ينبغي أن يكون أمينًا بصيرًا بالفرائض والحساب، لأنّ القاسمَ شُعْبَةٌ من شُعَب الحُكْم، فينبغي أن يكون من يَتَوَلَّاه في العَدَالة والأمانة والعلم الذي يحتاجُ إليه كمن يتولّى جميعَ شُعَبِهِ. وكذلك أصحابُ المسائلِ هم أُمَناءُ القاضي على الشهادات التي تَتَعَلّق بها حقوقُ المسلمين، فلا ينبغي أن يَأْمَنَ عليها إلا المستحِقَّ لأنْ يُؤْتَمَنَ، ولا يَثِقَ فيه إلا بمن يَسْتَوْجِبُ بحسن أحواله الثقةَ به.

وينبغي للقاضي أن يُنَزِّه نفسه ومَنْ حوله ويُشَدِّدَ عليهم ولا يُرَخِّصَ لهم في أمر يَنْقِمُه منهم أو يخشى أن يَتَطَرَّقوا به إلى غيره ويرتَقُوا إلى ما فوقه. وقد كان عمر بن الخطّاب رضي الله عنه إذا صَعِدَ المنبَرَ فنَهَى الناسَ عن شيء، جَمَعَ أهلَه فقال: إني نَهَيْتُ الناسَ عن كذا وكذا، وإنّ الناسَ ينظرون إليك نَظَرَ الطير إلى اللحمِ النيِّىءِ، وأُقسمُ بالله لا أَجِدُ أحدًا منكم فَعَلَه إلا أضعفتُ عليه العقوبةَ.

---

(١) الحليمي: هامش ١ صفحة ٣.

قال: ولا ينبغي للإمام ولا القاضي أن يُقَدِّمَ أقاربَه على عامّة المسلمين، ولا يُسَوِّغَهم ما لا يسوِّغُ غيرَهم، ولا ينظُرَ لهم بما لا ينظرُ به لغيرهم، ولا يَسْتَعمِلَهم ويُوَلِّيهم.

* * *

وأما ما يعتمده في جلوسه، فقد قال الحَلِيمِيّ أيضًا: وإذا أراد الحاكم الجلوسَ للحُكم فليجلِسْ وهو فارغُ القلبِ لا يَهُمُّه إلا النظرُ في أمور المتظلّمين. وإن تغيّرت حالُه بغَضَب أو غمٍّ أو سرورٍ مُفرِط أو وَجَع أو مَلَالةٍ أو اعتراءِ نومٍ أو جوعٍ فليَقُمْ إلى أن يزولَ ما به ويتمكّنَ من رأيه وعقله ثم يَجلس. فقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا يقضي القاضِي بين اثنين وهو غَضْبَانُ»؛ وعنه ﷺ أنه قال: «لا يقضِي القاضِي إلّا وهو شَبْعَانُ رَيّانُ». هكذا نقل الحليميُّ في[1] «منهاجه»، وهذه سُنّة السلف.

قال: والقاضي في جلوسه بالخِيَار: إن شاء أن يَخْرُجَ بالغَداة إذا طَلَعتِ الشمس فيَقْضِي حوائجَ الناسِ أوّلًا فأوّلًا حتى لا يزدحموا على بابه، فعل؛ وإن شاء أقام في بيته يتأهّبُ ويستعِدُّ بمطالعة بعض الكتب أو بالاجتهاد والتأمُّل إلى أن يجتمع الخصومُ ثم يَخْرُجُ، فعل. وينبغي أن يكون عند الحاكم من يحفَظُ نُوَبَ الناس فيُقَدِّمُ الأوّلَ فالأوّل، ويُجْلِسُهم مَجَالسهم.

وإن رأى القاضي أن يُحْضِرَ مَجْلسَه دِرّةً تُطْرَحُ على أعيُن الناس لينتَهُوا بها فإن استوجب أحدٌ من الخصوم تعزيرًا[2] أقِيم عليه بها، فعل. رُوِيَ عن عمر بن الخَطّاب رضي الله عنه أنّ دِرّته كانت تكون معه، وكذلك جماعةٌ من قُضَاة السَّلَف رحمهم الله. وأمّا في عصرنا هذا فقد كان شيخُنا الإمامُ العَلّامةُ القُدْوَةُ مُفْتِي الفِرَق بَقيّةُ المجتهدين تَقيُّ الدِّين أبو الفَتْح محمد ابن الشيخ الإمام مَجْد الدِّين أبي الحُسَين عليّ بن وَهْب بن مُطِيع القُشَيْرِيّ المعروفُ بابن دَقِيق العِيد[3] ـ رحمه الله ـ مَنَعَ نُوَّابَه من أن يضرِبُوا بالدِّرّة في أثناء وِلايته قاضِيَ القُضَاة بالديار المصريّة، وقال: إنه عارٌ يَلْحَقُ وَلَدَ الولد. وكان سببُ مَنْعِه ـ رحمه الله ورضِي عنه ـ لذلك أن بعض نُوَّابه بالأعمال عَزَّرَ بعضَ أعيان البلاد التي هو ينوبُ بها بالدِّرّة في المسجد الجامع وقال له

(١) الحليمي: هامش ١ صفحة ٣. (٢) التعزير: عقوبة ضرب دون الحد.

(٣) ابن دقيق العيد، أبو الفتح محمد بن محمد الدين أبي الحسين علي بن وهب بن مطيع القشيري سنة ٦٩٧ هـ.

عَقِيبَ ضَرْبِه وإسقاطه: قد ألحقتُكَ بأبيك وجَدّك، وكانت هذه الحادثة في سنة سبع وتسعين وستمائة أو ما يقاربها، ففارق ذلك الرجلُ بلادَه ووَطَنَه؛ فلما اتَّصَل الخَبَرُ بقاضي القُضاة شَقّ عليه ومَنَعَ نُوّابَه من الضرب بها.

نعودُ إلى حال القاضي. قال: وينبغي للقاضي أن يَعْدِلَ بين الخَصْمَيْنِ من حين يَقْدَمَانِ عليه إلى أن تنقضِيَ خُصومَتُهما في مَدْخَلِهما عليه وجلوسِهما عنده وقيامِهما بين يديه، سواء كانا فاضلين في أنفسِهما أو ناقصين، أو أحدهما فاضلًا والآخَر ناقصًا؛ لقوله عزّ وجلّ: ﴿كُونُوا قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا﴾ [النساء: الآية ١٣٥]، ولمَا جاء عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنِ ابْتُلِيَ بالقَضَاءِ بين المسلمين فليَعْدِلْ بينهم في لَحْظِه ولفظه وإشارته ومَقْعَدِه ولا يرفَعْ صوتَه على أحد الخَصْمين ما لا يرفعُ على الآخَر». وفي رواية: «مَنْ وَلِيَ قضاءَ المسلمين فليَعْدِلْ بينهم في مَجلِسِه وكلامه ولَحْظه». وفي رواية: «إذا ابْتُلي أحدُكم بالقضاء بين المسلمين فليُسَوِّ بينهم في المجلس والإشارة والنظرِ ولا يَرْفَعْ صوته على أحد الخَصْمين أكثرَ من الآخر». قال: وإذا اختصم اثنان إلى القاضي فينبغي أن يأمرَهما بالاصطلاح.

وشروط القضاءِ كثيرةٌ يعرفُها العلماءُ، فلا حاجةَ إلى الزيادة والإسهاب في ذلك؛ وإنما أوردنا ما قَدّمناه في هذا الباب منها حتى لا يُخْلى كتابُنا منه. ولْنَخْتمْ هذا الباب بما ورد من التزهيد في القضاء.

ذكرُ شيءٍ مما ورد من التزهيد في تقلّد القضاء والترغيب عنه

قد ورد في تَقَلُّد القضاءِ أحاديثُ وآثارُ تُزَهِّد فيه، بل تكاد تُوجب الفِرَارَ منه: من ذلك ما رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ وَلِيَ القضاء فقد ذُبِحَ بغير سِكِّينٍ»؛ وعنه ﷺ: «مَا مِنْ أحدٍ حَكَمَ بين الناس إلّا جِيءَ به يومَ القيامةِ ومَلَكٌ آخذٌ بقَفَاه حتى يقفَ به على شَفِير جهنّم فإنْ أُمِرَ به هوى به في النار سبعين خَرِيفًا». وعن أبي ذَرّ قال: قال لي رسول الله ﷺ ستَّةَ أيام: «اعقِلْ أبا ذَرٍّ ما أقولُ لك» فلما كان اليوم السابع قال: «أُوصيكَ بتَقْوَى الله في سِرِّ أمرك وعَلَانِيته وإذا أسأْتَ فأحْسِنْ ولا تسألْ أحدًا شيئًا وإن سقط سَوْطُك ولا تُؤَمَّنْ أمانةً ولا تَوَلَّيَنّ يَتَامَى وَلَا تَقْضِيَنّ بين اثنين».

وقال عثمان بن عَفّان رضي الله عنه لابن عمر: اذهبْ فكن قاضيًا؛ قال: أو يعفيني أميرُ المؤمنين؟ قال: فإني أعزم عليك؛ قال: لا تعجَلْ عليّ؛ قال: هل

سمعتَ رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ عَاذَ بالله فقد عَاذَ مَعاذًا». قال: نعم، قال: فما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقْضِي؟ قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَنْ كان قاضيًا يقضي بجَوْرٍ كان من أهل النار ومَنْ كان قاضيًا يقضِي بجهلٍ كان من أهل النار ومن كان قاضيًا عالمًا يقضِي بالعَدْلِ فبالحَرَى أن يَنْقلِبَ كَفافًا» فما أصنعُ بهذا!

وقال بعضهم: ذكرنا أمرَ القضاء عند عائشة رضي الله عنها، فقالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يُجَاءُ بالقاضي العَدْلِ يوم القيامة فيَلْقى من شِدّة الحساب ما يَتَمنَّى أنه لم يَقْضِ بين اثنين في تَمْرةٍ قطّ». وقال صَعْصَعَةُ بن صُوحانَ: خَطَبَنا عليّ بنُ أبي طالب رضي الله عنه بذي قَارٍ وعليه عِمامةٌ سوداء فقال: يا أيها الناسُ، إني سمِعْتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «ليس من وَالٍ ولا قاضٍ إلّا يُؤتى به يومَ القيامة حتّى يُوقَفَ بين يَدَيِ الله تعالى على الصراط ثم ينشُرُ المَلَكُ سِيرَتَه فيقرَؤُها على رُؤوس الأشهاد ـ الخلائق ـ فإن كان عادِلًا نَجّاه الله بعَدْله وإن كان غيرَ ذلك انتفض به الصراطُ انتفاضةً صارَ بين كلّ عُضوٍ من أعضائه مَسِيرةُ مائةِ سنة ثم يتخرّق به الصراط فما يلتقي قعر جهنم إلّا بوجهه وحُرِّ جَبِينِه». وجاء في الآثار عن الصحابة رضي الله عنهم مثلُ ذلك.

وفيما ذكرنا مَقْنَعٌ وغُنْية عن بَسْط الكلام فيه. فلنذكر ولاية المظالم.

الباب الثاني عشر
من القسم الخامس من الفن الثاني في ولاية المظالم
وهي نيابة دار العدل

وللناظرِ فيها شروط ذكرها الماوَرْدِيّ فقال: من شروط الناظر في المظالم أن يكون جليلَ القَدْرِ، نافذَ الأمر، عظيمَ الهَيْبَة، ظاهرَ العِفّة، قليلَ الطّمَع، كثيرَ الوَرَع؛ لأنه يحتاج في نظره إلى سَطْوَةِ الحُمَاة، وتَثَبُّتِ القُضاة، فاحتاج إلى الجمع بين صفَتي الفريقين، وأن يكون بجلالة القدر نافذَ الأمر في الجهتين. فإن كان ممن يَمْلِكُ الأُمورَ العامّة، كالخُلَفاء أو ممن فَوَّضَ إليه الخلفاءُ النظرَ في الأمور العامّة كالوزراء والأمراء، لم يحتَجْ للنَّظَرِ فيها إلى تقليدٍ وتَوْلِيةٍ وكان له بعموم ولايته النظرَ فيها. وإن كان ممن لم يُفَوَّضْ إليه عمومُ النظر، احتاج إلى تقليدٍ وتوليةٍ إذا اجتمعت فيه الشروط المتقدّمة. وهذا إنما يصِحُّ فيمن يَجُوز أن يُخْتارَ لولاية العهد،

أو لوزارة التفويض إذا كان نظرُهُ في المصالح عامًّا. فإن اقتصر على تنفيذ ما عَجَز القُضَاة عن تنفيذه، وإمضاءِ ما قَصُرَتْ يَدُهم عن إمضائه، جاز أن يكون دون هذه الرُّتْبَة في القَدْر والخَطَر، بعد ألّا يأخُذَه في الحقّ لومةُ لائم، ولا يستشفّه الطمَعُ إلى الرّشْوة.

ذِكر مَنْ نظر في المظالم في الجاهليّة والإسلام

والنظرُ في المظالم قديم، كان ملوك الفرس يرون ذلك من قواعد الملك وقوانين العدل الذي لا يَعُمُّ الصَّلَاحُ إلا بمراعاته، ولا يتُمّ التناصُفُ إلا بمباشرته؛ وكانوا يَنْتصِبون لذلك بأنفسهم في أيّامٍ معلومة لا يُمْنَعُ عنهم من يَقْصِدهم فيها من ذوي الحاجات وأرباب الضرورات.

وسببُ تمسكِهم بذلك أنّ أَصْلَ قيام دولتهم ردُّ المظالم. وذلك أن كيُومَرْث أوّلَ ملوكهم ـ وقيل: إنه أوّلُ مَلِكٍ مُلِّكَ من بني آدم ـ كان سببُ ملكه أنه لَمّا كَثُر البغيُ في الناس وأكَل القويُّ الضعيفَ وفشا الظلمُ بينهم، اجتمع أكابرُهُم ورأوا أنه لا يُقِيم أمرَهم إلا ملِكٌ يرجِعون إليه، ومَلَّكوه؛ على ما نورده ـ إن شاء الله ـ في فنّ التاريخ في أخبار ملوك الفرس.

وكانت قريش في الجاهلية، حين كَثُر فيهم الزعماءُ وانتشرت الرياسات وشاهدوا من التّغَالُب والتجاذُب ما لم يَكُفّهم عنه سلطانٌ قاهرٌ، عَقَدُوا بينهم حِلْفًا على ردّ المَظَالم، وإنصافِ المظلوم من الظالم. وكان سببُ ذلك أنّ رجلًا من اليَمَن من بني زَبيدٍ قَدِمَ مكة مُعْتَمِرًا ومعه بِضاعةٌ، فاشتراها منه رجلٌ من بني سَهْم، قيل: إنه العاصُ بن وائل، فلَوَاه بحقّه؛ فسأله مالَه أو مَتَاعَه، فامتنعَ عليه؛ فقام على الحَجَر وأنشد بأعْلى صوته: [من البسيط]

يالَ قُصَيٍّ لمظلوم بِضاعَته ... ببطن مكةَ نائي الدارِ والنَّفَرِ
وأشعثٍ مُحْرِمٍ لم تُقْضَ حُرْمَتُه ... بين المقام وبين الحجْر والحَجَر
أقائمٌ من بني سَهْمٍ بذِمَّتهم ... أو ذاهبٌ في ضَلَالٍ مالُ مُعْتَمِرِ

وأن قَيْس بن شيبة السلمي باع متاعًا من أُبَيّ بن خَلَف فلَوَاه وذهب بحقه، فاستجار برجل من بني جُمَح فلم يُجِرْه؛ فقال قيس: [من الراجز]

يالَ قُصَيٍّ كيف هذا في الحَرَمْ ... وحُرْمةِ البيت وأخلاقِ الكَرَمْ

* أُظْلَمُ لا يُمْنَعُ مِنّي مَنْ ظَلَمْ *

فأجابه العَبَّاس بن مِرْدَاس[(١)]: [من البسيط]

إنْ كان جارُك لم تنفعْك ذِمّتُه   وقد شَرِبْتَ بكأس الذُّلِّ أنفاسا

فَأْتِ البيوتَ وكن من أهلها صَدَدًا   لا تَلْقَ ناديَهم فُحْشًا ولا باسا[(٢)]

وثَمَّ كنْ[(٣)] بِفِناء البيت مُعْتصِمًا   تلقَ ابنَ حَرْبٍ وتلقَ المرءَ عَبّاسا

قَرْمَيْ قُرَيْشٍ وحَلاّ في ذَوائبها   بالمَجْدِ والحَزْم ما عاشا وما ساسا

سَاقِي الحَجِيجِ، وهذا ياسِرٌ فَلَجٌ   والمجدُ يُورَثُ أَخْماسًا وأسداسا[(٤)]

فقام العَبّاس[(٥)] وأبو سُفيان[(٦)] حتى رَدّا عليه مالَه. واجتمعت بطون قُرَيش فتحالفوا في بيت عبد الله بن جُدْعان على رَدّ المظالم بمكة، وألّا يَظْلِمَ أحدٌ إلا منعوه وأخذوا للمظلوم بحقه، وكان رسول الله ﷺ يومئذٍ معهم قبل النبوّة وهو ابن خمسٍ وعشرين سنة، فعقدوا حِلْفَ الفضول؛ فقال رسول الله ﷺ ذاكرًا للحال: «لَقد شَهِدْتُ في دار عبد الله بن جُدْعان حِلْفَ الفُضُول أمَا لو دُعِيتُ إليه في الإسلام لأجبتُ وما أُحِبُّ أنّ لي به حُمْرَ النَّعَم وأَنّي نَقَضْتُه وما يزيده الإسلامُ إلا شدّةً».

وقال بعض قريش في هذا الحِلْف: [من الكامل]

تيم بن مرّة إن سألت وهاشم   وزُهْرةُ الخيرِ في دار ابن جُدْعان

متحالفين على النَّدى ما غَرّدتْ   ورقاءُ في فَنَنٍ من الأفنان

فهذا كان أصل ذلك وسببه في الجاهلية.

* * *

(١) العباس بن مرداس السلمي فارس وشاعر جاهلي أدرك الإسلام وأسلم قبل فتح مكة، كان يهاجي خُفاف بن نَدْبة السلمي وتمادى الأمر إلى حرب حتى أصلح بينهما دريد بن الصمة ومالك بن عوف. وكان ابنه جاهمة من الصحابة الذين رووا عن النبي، ويذكر اسم العباس في المؤلفة قلوبهم وقد أعطاه النبي أقل من أبي سفيان وعيينة والأقرع فاحتج في شعر حتى أعطاه النبي المائة. ترجمه العباس في: ـ المرزباني، المعجم، ص ٢٦٢ ـ ٢٦٣. ـ ابن قتيبة، الشعر والشعراء، ص ٢١٨ و٦٣٢ ـ ٦٣٤. ـ الأغاني، ١٣/ ٦٢. ـ الطبري، ٣/ ١٢٧.

(٢) صددًا: قريبًا، اللسان: صدد.

(٣) في الأصل «ولا تكن» والتصحيح عن الأغاني ٣/ ٦٢.

(٤) الفلج: الفائز، اللسان: فلج.

(٥) العباس بن عبد المطلب عم الرسول.

(٦) أبو سفيان بن حرب والد معاوية مؤسس الدولة الأموية. هامش ١ صفحة ٨٣.

وأمّا في الإسلام: فقد نظر رسولُ الله ﷺ في المظالم في الشِّرْب الذي تنازعه الزُّبَيْرُ بنُ العَوّام ورجلٌ من الأنصار في شِرَاج[١] الحَرَّة فحضره رسول الله ﷺ بنفسه، وقال: «اسْقِ يا زُبَيْرُ ثم أَرْسِلْ إلى جارِك»، فقال له الأنصاريّ: إن كان ابنَ عمتك! فتلوّن وجهُ رسولِ الله ﷺ، ثم قال: «اسْقِ ثم احتبس حتى يرجعَ الماء إلى الجُدُر»، فقال الزُّبَيْر: والله إنّ هذه الآيةَ أُنْزِلتْ في ذلك ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: الآية ٦٥]. وقد قيل في هذا الحديث إنّ رسولَ الله ﷺ نَدَبَ الزبيرَ أوّلًا إلى الاقتصار على بعض حقّه على طريقِ التوَسُّطِ والصُّلْح، فلمّا لم يَرْضَ الأنصاريُّ بذلك وقال ما قال، استوفى النبيّ ﷺ للزبير حقَّه. ويُصَحِّحُ هذا القولَ ما جاء في آخر الحديث: «فاستوعى[٢] له حقَّه» يعني للزبير.

ثم لم يَنْتدِب للمظالم من الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم أحد، وإنما كانت المنازعات تَجْري بين الناس فيَفْصِلها حُكم القضاء. فإن تَجوّز من جُفَاة الأعراب متجوّزٌ، ثَنَاه الوَعْظ إن تَدَبَّره، وقَادَه العُنْف إن أَبى وامتنع، فاقتصروا على حكم القضاء، لانقياد الناس إليه والتزامهم بأحكامه. ثم انتشر الأمرُ بعد ذلك وتجاهر الناسُ بالظلم والتغالُب، ولم يَكُفَّهم زواجرُ المواعظ، فاحتاجوا في رَدْع المتَغَلّبين وإنصاف المظلومين من الظالمين إلى النظر في المظالم؛ فكان أوّلُ من انفرد للمظالم وجعل لها يومًا مخصوصًا يجلِسُ فيه للناس وينظُرُ في قِصَصهم ويتأمّلُها عبدُ الملك بن مروان[٣]، فكان إذا وَقَف فيها على مُشْكِل ردّه إلى قاضيه أبي إدريس الأوديّ فنفّذ فيها أحكامَه، فكان عبدُ الملك هو الآمرُ وأبو إدريس هو المباشر. ثم زاد جَوْرُ الوُلاة وظلمُ العُتَاة واغتصابُ الأموال في دولة بني أُميّة، إلى أن أفضتْ الخلافةُ إلى عمر بن عبد العزيز[٤] ـ رحمه الله ـ فانتصَبَ بنفسه للنظر في المظالم، ورَاعَى السننَ العادلة، وردّ مظالم بني أُميّة على أهلها؛ فقيل له ـ وقد شَدَّد عليهم فيها وأَغْلَظ ـ: إنا نخافُ عليك، من ردِّها، العواقبَ؛ فقال: كل ما أَتَّقيه وأخافُه دون يوم القيامة لا وُقِيتُه. ثم جَلَس لها جماعةٌ من خُلفاء الدولة العَبّاسيّة، فكان أوّلُ من جلس منهم المهديّ، ثم الهادي، ثم الرشيد، ثم المأمون؛ وآخرُ من جَلَس لها منهم المهتدي. ثم انتصب لذلك جماعةٌ من ملوك الإسلام أرباب الدول المشهورة بأنفسهم وأقاموا لها نوّابًا،

---

(١) شِراج الحرة: مسيل الماء من الحرة إلى السهل.
(٢) استوعى: استوفى، اللسان: وعى.
(٣) عبد الملك بن مروان: هامش ٦ صفحة ٣٢.
(٤) عمر بن عبد العزيز: هامش ١ صفحة ٣٣.

ومنهم من بَنَى لها مكانًا مخصوصًا بها سَمّاه «دارَ العَدْل» على ما نورد ذلك ـ إن شاء الله ـ في فنّ التاريخ.

ذكر ما يحتاج إليه وُلاة المظالم في جلوسهم لها ومن يجتمعُ عندهم ويحضرُ مجلسهم، وما يختصُ بنظرهم وتشمَله ولايتهم

قال الماورديّ[1]: فإذا نظر في المظالم من انتَدَبَ لها جعل لنظره يومًا معروفًا يقصِده فيه المتظلّمون، ويُراجعه فيه المتنازعون؛ ليكون ما سواه من الأيام لِمَا هو موكولٌ إليه من السياسة والتدبير؛ إلا أن يكون من عُمّال المظالم المتفرِّدين بها، فيكون مندوبًا للنظر في جميع الأيام. وليكن سهلَ الحجاب، نَزِهَ الأصحاب.

ويستكملُ مجلسَ نظره بحضور خمسة أصناف لا يستَغْنِي عنهم، ولا ينتظمُ أمرُه إلا بهم؛ وهم الحُمَاة والأعوان، لجذب القويّ وتقويم الجريء. والصنف الثاني: القُضاة والحُكّام، لاستعلامِ ما يثبُتُ عندهم من الحقوق، ومعرفةِ ما يَجْرِي في مجالسهم بين الخُصُوم. والصنف الثالث: الفقهاءُ، ليرجِعَ إليهم فيما أَشْكَل، ويسألهم عما اشتبه وأَعْضل. والصنف الرابع: الكُتّاب، ليُثْبِتوا ما جَرَى بين الخصوم وما تَوَجّه لهم أو عليهم من الحقوق. والصنف الخامس: الشهود، ليُشْهِدَهم على ما أوجبه من حَقّ وأمضاه من حكم. فإذا استكمل مجلس المظالم بهذه الأصناف الخمسة، شَرَعَ حينئذٍ في نَظَرِه.

****

وأما ما يختصُ بنظر متولي المظالم وتشتملُ عليه ولايته فعشرة أقسام:

الأوّل: النظرُ في تَعَدِّي الوُلاة على الرعيّة وأَخْذِهم بالعَسف في السِّيرة، فهذا من لوازم النظر في المظالم، فيكونُ لسَيْر الوُلاة متصفِّحًا، وعن أحوالهم مُستكشفًا، ليقوِّيَهم إن أنصفوا، ويَكُفَّهم إن عَسَفوا.

والثاني: جورُ العمال فيما يجبُونه من الأموال؛ فيرجعُ فيه إلى القوانين العادلة في الدواوين، فيحملُ الناسَ عليها ويأخذُ العمالَ بها. وينظُرُ فيما استزادُوه، فإن رَفَعوه إلى بيت المال أَمَر بردّه، وإن أخذُوه لأنفسهم استرجعه منهم لأربابه.

---

(١) الماوردي: هامش ١ صفحة ٨٩.

والثالث: كُتَّاب الدواوين، لأنهم أمَناءُ المسلمين على بيوت أموالهم فيما يستوفونه ويوفونه منها؛ فيَتَصَفَّح أحوالَ ما وُكِلَ إليهم، فإن عَدَلُوا عن حق في دَخْلٍ أو خَرْجٍ إلى زيادة أو نقصان، أعاده إلى قوانينه، وقَابَلَ على تَجاوزه. وهذه الأقسام الثلاثة لَا يَحْتاجُ وَالِي المظالم في تصفُّحها إلى متظلِّم.

والرابع: تَظَلُّم المُسْتَرزِقَةِ من نقص أرزاقهم أو تأخيرها عنهم وإجحاف النُّظَّار بهم؛ فيرجع إلى ديوانه في فرض العَطَاء العادل فيُجْرِيهم عليه. وينظر فيما نُقِصُوه أو مُنِعُوه، فإن أخذه وُلاة أُمورهم استرجعه لهم، وإن لم يأخذوه قَضَاه من بيت المال.

كَتَبَ بعضُ وُلاةِ الأجنادِ إلى المأمون أنّ الجند شَغَبُوا ونَهَبُوا. فكتب إليه: لو عَدَلْتَ لم يَشْغَبُوا، ولو قَوِيتَ لم يَنْهَبُوا. وعَزَلَه عنهم وأدَرّ عليهم أرزاقهم.

والخامس: ردّ الغصوبات. وهي على ضربين: أحدها غُصُوبٌ سلطانيةٌ قد تَغَلَّب عليها وُلاة الجَوْر، كالأملاك المقبوضة عن أربابها، إما لرغبةٍ فيها أو غير ذلك. ويجوزُ أن يرجِعَ في ذلك عند تَظَلُّمهم إلى ديوان السلطنة، فإذا وجد فيه ذكرَ قبضِها عن مالكها عَمِلَ بمقتضاه وأَمَر بردّها إليه، ولم يحتَجْ فيه إلى بيِّنة تشهَدُ به، وكان ما وجده في الديوان كافيًا، كالذي حُكِي عن عُمَر بن عبد العزيز أنَّه خرج ذات يومٍ إلى الصلاة فصادفه رجلٌ وَرَدَ من اليمن متظلِّمًا، فقال: [من البسيط]

تدعُون حَيْرانَ مظلومًا ببابكُمُ   فقد أتاكم بعيدُ الدارِ مظلومُ

فقال له: وما ظُلَامتُك؟ قال: غَصَبَني الوليدُ بنُ عبد الملك ضيْعَتي؛ فقال يا مُزَاحِمُ ائتني بدفتر الصَّوَافي؛ فوجد فيه: أَصْفى عبدُ الله الوليدُ بنُ عبد الملك ضَيْعة فلان؛ فقال: أَخْرِجْها من الدفتر، وليُكْتَبْ بردّ ضَيعته إليه ويُطْلَق له ضعفُ نَفَقَته.

والضربُ الثاني، ما تغلَّب عليه ذوو الأيدِي القويّة وتَصَرّفوا فيه تصرُّفَ المُلَّاك بالقهر والغَلَبة؛ فهذا موقوفٌ على تظلُّم أربابه. ولا يُنْتَزَعُ من غُصَّابه إلا بأحد أربعة أمور: إما باعتراف الغاصب وإقراره؛ وإما بعلم وَالِي المَظَالم، فيجوز أن يحكَم عليه بعلمه؛ وإما ببينة تشهدُ على الغاصب بغَصبه أو تشهدُ للمغصوبِ منه بمِلْكه؛ وإما بتظاهر الأخبار التي ينتفي عنها التواطؤُ ولا تختلج فيها الشكوكُ؛ لأنه لمّا جاز للشهود أن يشهَدوا في الأملاك بتظاهُر الأخبار، كان حكم وُلاة المظالم بذلك أحقّ.

والسادس: مشارفةُ الوقوف. وهي ضربان: عامةٌ وخاصة. فأما العامة فيَبْدَأ بتَصَفُّحها وإن لم يكن لها متظلِّمٌ، ليُجْرِيَها على سُبُلها ويُمْضِيَها على شروط واقفها إذا

عرفها من أحد ثلاثة أوجه: إمّا من دواوين الحُكّام المندوبين لحِرَاستها، وإما من دواوين السّلطنة على ما جَرى فيها من معاملة أو ثَبَتَ لها من ذكر وتسمية، وإما من كُتُبِ قديمة تقعُ في النفس صِحّتُها وإن لم يشهَدِ الشهودُ بها، لأنه ليس يتعيَّنُ الخَصْم فيها، فكان الحكمُ فيها أوسَعَ منه في الوقوف الخاصّة.

وأما الوقوفُ الخاصةُ، فإنّ نظره فيها موقوفٌ على تَظَلُّم أهلها عند التنازُع فيها، لوقُوفها على خصوم متعيِّنين. فيَعْمَلُ عند التشاجُرِ فيها على ما تَثْبُت به الحقوقُ عند الحاكم، ولا يجوزُ أن يرجِعَ فيها إلى ديوان السلطنة ولا إلى ما يَثْبُت من ذكرها في الكتب القديمة إذا لم يشهَدْ بها شهودٌ مُعَدَّلُون.

والسابع: تنفيذ ما وُقِفَ من أحكام القُضَاة، لضَعْفهم عن إنفاذه وعجزهم عن المحكوم عليه، لتعَزُّزه وقوّة يده أو عُلُوّ قَدْره وعظم خَطَره، لكون ناظرِ المظالم أقوى يَدًا وأنفذَ أمرًا، فينفِّذُ الحكمَ عَلى ما يُوجبه عليه الحَاكمُ بانتزاع ما في يده، أو بإلزامه الخروجَ مما في ذِمّته.

والثامن: النظرُ فيما عجز عنه الناظرون في الحِسْبَة من المصالح العامّة كالمجاهَرَة بمُنْكرٍ ضَعِفَ عن دَفعه، والتعَدِّي في طريق عُجِزَ عن مَنْعه، والتَّحيُّفِ في حَقٍّ لم يُقْدَرْ على رَدِّه، فيأخُذُهم بحق الله تعالى في ذلك، ويأمرُ بحملهم على موجبه.

والتاسع: مراعاةُ العبادات الظاهرةِ كالجُمَع والأعيادِ والحَجّ والجِهاد من تقصيرِ فيها أو إخلالٍ بشروطها؛ فإنّ حقوقَ الله تعالى أَوْلى أن تُسْتَوفى، وفروضَه أحقُّ أن تُؤَدَّى.

والعاشر: النظرُ بين المتشاجرين، والحكمُ بين المتنازعين. ولا يخرجُ في النظر بينهم عن مُوجَبِ الحقِ ومُقْتضاه، ولا يَسُوغ أن يحكَم بينهم بما لا يحكُم به الحكّامُ والقُضاة.

ذكرُ الفرق بين نظر وُلاة المظالم ونظر القضاة

قال الماورديّ[1]: والفرقُ بين نظر المظالم ونظر القضاة من عشرة أوجه:

أحدها: أنّ لناظرِ المظالم من فَضْلِ الهَيْبة وقوّةِ اليد ما ليس للقُضاة بكف الخصومِ عن التجاحُد ومَنْعِ الظَّلَمَة من التغالُبِ والتجاذب.

(١) الماوردي: هامش ١ صفحة ٨٩.

والثاني: أنّ نَظَرَ المظالم يخرجُ من ضيق الوجوب إلى سعة الجواز، فيكون الناظرُ فيه أفسحَ مجالًا وأوسعَ مقالًا.

والثالث: أنّه يَسْتعمِل من فَضْل الإرهابِ وكَشْف الأسباب، بالآثار الدالّة أو شواهدِ الحال اللّائحةِ ما يَضِيق على الحُكّام، فيصِلُ به إلى ظهور الحقّ، ومعرفةِ المُبْطِل من المُحِق.

والرابع: أنه يُقابِلُ مَنْ ظهر ظُلْمُه بالتأديب، ويأخُذُ من بَان عُدْوانُهُ بالتقويم والتهذيب.

والخامس: أنّ له من التأنّي في تَرْداد الخصوم عند اشتباه أمورهم واستِبهام حُقوقهم، ليُمعِنَ في الكَشْفِ عن أسبابهم وأحوالهم، ما ليس للحكّام، إذا سألهم أحدُ الخَصمين فصلَ الحُكم، فلا يَسُوغ أن يؤخّره الحاكمُ، ويَسُوغُ أن يؤخّره مُتَوَلّي المظالم.

والسادس: أنّ له ردَّ الخصوم إذا أعضلوا[1] إلى وَسَاطة الأُمناء، ليَفْصِلوا التنازُعَ بينهم صُلْحًا عن تَرَاضٍ، وليس للقاضي ذلك إلا عن رِضَا الخَصْمين بالرَّدّ.

والسابع: أنه يُفسح في مُلازَمة الخَصْمين إذا وَضَحت أَمارات التجاحُد، ويَأْذَنُ في إلزام الكَفَالة فيما يَسُوغُ فيه التكفيل، لتَنْقَاد الخصومُ إلى التناصُف ويَعْدِلوا عن التجاحُد والتكاذُب.

والثامن: أنه يَسْمَعُ من شهادات المستُورِين ما يخرُج عن عُرْف القُضَاة في شهادة المُعَدَّلين.

والتاسع: أنه يجوزُ له إحلافُ الشهودِ عند ارتيابه بهم إذا بَذَلُوا أيْمانهم طوعًا، ويَسْتكثِرَ من عَدَدهم، لتزولَ عنه الشُّبْهَةُ وينتَفي الارتيابُ، وليس ذلك للحاكم.

والعاشر: أنه يجوزُ له أن يبتدِىءَ باستدعاء الشهود ويسألَهم عما عندهم في تَنَازع الخصومِ؛ وعادةُ القُضاةِ تكليفُ المدَّعِي إحضارَ بيّنةٍ ولا يسمعُونها إلا بعد مَسْألته.

فهذه عشرةُ أوجه يَقَعُ بها الفَرْقُ بَيْنَ نَظر المظالم ونَظَر القَضَاء في التشاجرُ والتنازُع؛ وهما فيما عداهما متساويان.

---

(١) أعضلوا: ضاقت عليه الحيل فيهم، اللسان: عضل.

ذكر ما ينبغي أن يعتمدَه وُلاةُ المظالم عند رفعها إليهم، وما يسلكونه من الأحكام فيها، وما ورد في مثل ذلك من أخبارهم وأحكامهم فيما سلف من الزمان

قال الماورديّ[1]: لم تَخلُ حالُ الدَّعوى عند الترافُع فيها إلى وَالِي المَظَالم من ثلاثةِ أحوال: إمّا أن يَقْتَرِن بها ما يُقَوّيها، أو يقترنَ بها ما يُضعفها، أو تخلُو من الأمرين. فإن اقترنَ بها ما يُقوّيها، فَلِمَا يقترِنُ بها من القُوّة ستّةُ أحوال تختلفُ بها قوّةُ الدَّعوى على التدريج.

فأوّلُ أحوالِها: أن يَظْهر مَعَها كِتَابٌ فيه شهودٌ مُعَدَّلون حُضُورٌ. والذي يختص به نظرُ المظالم في مثل هذه الدعوى شيئان. أحدهما: أن يبتدىءَ الناظرُ فيها باستدعاء الشهود للشهادة. والثاني: الإنكارُ على الجاحد بحسب حاله وشَوَاهدِ أحواله. فإذا حَضَر الشهودُ، فإن كان الناظرُ في المظالم ممن يَجِلُّ قَدْرُه، كالخليفة أو وزيرِ التفويض أو أمير الإقليم، رَاعى من أحوال المتنازِعَيْنِ ما تقتضيه السياسةُ: من مباشرته النَّظَرَ بينهما إن جَلَّ قدرُهما، أو ردّ ذلك إلى قاضيه بمَشْهَدٍ منه إن كانا متوسِّطَين، أو على بعدٍ منه إن كانا خاملين.

حُكِيَ أنَّ المأمونَ كان يجلِسُ للمظالم في يوم الأحد، فنَهَضَ ذاتَ يومٍ من مَجْلِسِه فتَلَقَّته امرأةٌ في ثيابٍ رَثّة، فقالت: [من البسيط]

يا خيرَ مُنْتَصِفٍ يُهْدَى له الرَّشَدُ ... ويا إمامًا به قد أَشْرَق البَلَدُ
تشكُو إليك عميدَ المُلْكِ أرملةٌ ... عَدَا عليها فما تَقْوى به أسدُ
فابْتَزَّ منها ضِيَاعًا بعد مَنْعَتِها ... لَمّا تَفَرَّقَ عنها الأهلُ والوَلَدُ

فأطرق المأمونُ يسيرًا ثم رَفَع رأسَه وقال: [من البسيط]

مِنْ دونِ ما قُلتِ عِيلَ الصَّبْرُ والجَلَدُ ... وأَقْرَحَ القلبَ هذا الحزنُ والكَمَدُ
هذا أَوَانُ صلاةِ الظُّهر فانصَرِفي ... وأَحْضِري الخَصْمَ في اليوم الذي أَعِدُ
المَجلسُ السبتُ إن يُقْضَ الجُلُوسُ لنا ... أُنْصِفْكِ منه وإلّا المجلِسُ الأحَدُ

فانصرفتْ، وحضرت في يوم الأحد أوّل الناس؛ فقال لها المأمون: مَنْ خَصْمُكِ؟ فقالت: القائمُ على رأسك العبّاسُ ابنُ أمير المؤمنين؛ فقال المأمون لقاضيه

(١) الماوردي: هامش ١ صفحة ٨٩.

يحيىٰ بن أَكْثَم، وقيل بل قال لوزيره أحمد بن أبي خالد: أَجْلِسْها معه وانْظُرْ بينهما؛ فأجْلَسَها معه ونَظَرَ بينهما بحَضْرة المأمون، فجَعَلَ كلامُها يَعْلُو، فزَجَرَها بعضُ حُجّابه؛ فقال المأمون: دعها فإنّ الحَقَّ أَنْطَقها والباطلُ أَخْرَسه. وأمر بردّ ضِيَاعها إليها.

والحال الثانية في قوّة الدعوى: أن يقترن بها كتابٌ فيه من الشهود المُعَدَّلين من هو غائب. فالذي يختصّ بنظر المظالم في مثل هذه الدَّعْوى أربعةُ أشياء. أحدُها: إرهابُ المُدَّعى عليه فربَّما يُعَجِّلُ من إقراره بقُوّة الهَيْبة ما يُغْنِي عن سَمَاع البيِّنة. والثاني: التَقَدُّمُ[1] بإحضارِ الشُّهُود إذا عُرِفَ مكانُهم ولم يَدْخُلِ الضَّرَرُ الشاقُّ عليهم. والثالث: التقدُّمُ بملازمة المدَّعَى عليه ثلاثًا، ويجتهدُ رَأْيَه في الزيادة عليها بحسب الحال من قُوّة الأمارة ودلائل الصحّة. والرابع: أن ينظُرَ في الدعْوى، فإن كانت مالًا في الذمة كَلَّفَه إقامةَ كَفِيل، وإن كانت عَيْنًا قائمةً كالعَقَار، حَجَرَ عليه فيها حَجْرًا لا يَرْفَعُ به حكمَ يده، ورَدَّ استغلالها إلى أمين يحفَظُه على مستحِقِّه منهما. فإن تَطَاوَلت المدّة ووقع اليأسُ من حُضور الشهود، جاز لمتولِّي المظالم أن يسألَ المدَّعَى عليه عن دخول يده مع تجديد إرهابه، فإن أجاب بما يَقْطَعُ التنازُعَ أمضَاه، وإلّا فَصَلَ بينهما بمُوجب الشَّرْع ومُقْتضاه.

والحال الثالثة في قوّة الدعوى: أن يكون في الكُتاب المقترِن بها شهودٌ حُضُورٌ لكنهم غير مُعَدَّلين عند الحاكم، فيَتَقَدَّمُ ناظرُ المظالم بإحضارهم وسَبْرِ أحوالهم؛ فإن كانوا من ذوي الهَيْئات وأهلِ الصِّيانات، فالثقةُ بشهادتهم أقوى؛ وإن كانوا أرذالًا فلا يعوّلُ عليهم لكن يقوّي إرهابَ الخَصْم بهم؛ وإن كانوا أوساطًا فيجوزُ له أن يَسْتَظْهِرَ بإحلافهم، إن رأى ذلك، قبل الشهادة أو بعدها. ثم هو في سماع شهادة هذين الصِّنفين بين ثلاثة أمور: إما أن يسمَعَها بنفسه فيحكُمُ بها، وإما أن يَرُدَّ إلى القاضِي سَمَاعَها ويؤدّيها القاضي إليه، وإما أن يَرُدّ سماعها إلى الشهود المعدَّلين وهم يُخبرونه بما وَضَحَ عندهم.

والحال الرابعة من قوّة الدعوى: أن يكون في الكتاب المقترِن بها شُهُودٌ مَوْتى مُعَدَّلون، فالذي يختصُّ بنظر المظالم فيها ثلاثةُ أشياء. أحدها: إرهاب المدَّعى عليه بما يضطرّه إلى الصِّدق والاعتراف بالحق. والثاني: سؤاله عن دخول يده، لجواز أن يكون من جوابه ما يَتَّضِحُ به الحقّ. والثالث: أن يكشِفَ عن الحال من جِيرَان المِلْك

---

(١) التقدم به: الأمر، اللسان: قدم.

ومن جِيران المتنازعين فيه، ليتَوَصّلَ بهم إلى وُضوح الحق ومعرفة المحِق. فإن لم يَصِلْ إليه بواحد من هذه الثلاثة، رَدَّها إلى وَسَاطةِ مُحْتَشَم مُطَاع، له بهما معرفةٌ وبما يتنازعانه خِبْرة. فإن حَصَل تَصَادَقُهما أو صُلْحُهما بوَسَاطته، وإلّا فَصَلَ الحكم بينهما على ما يُوجِبه حكمُ القضاءِ.

والحال الخامسة في قوّة الدعوى: أن يكون مع المُدَّعِي خَطُّ المدَّعى عليه بما تَضَمّنته الدعوى، فنَظَرُ المظالم فيه يقتضِي سؤالَ المدَّعى عليه عن الخطّ وأن يُقال له: هذا خطُّك؟ فإن اعترفَ به، سئل بعد اعترافه به عن صحة ما تضمّنه، فإن اعترف بصحته، صار مُقِرًّا وأُلْزِمَ حكمَ إقراره. وإن لم يعترف بصحته فمِنْ وُلاة المَظَالم مَنْ حَكَم عليه بخَطِّه إذا اعترف به وإن لم يعترفْ بصحته، وجعل ذلك من شواهد الحقوق اعتبارًا بالعرف. والذي عليه محقّقوهم وما يَرَاه الفقهاء أنه لا يجوزُ للناظر منهم أن يحكُمَ بمجرّد الخطّ حتى يعترفَ بصحّة ما فيه؛ فإن قال: كتبته ليُقْرِضَنِي وما أقرضني، أو ليَدْفَع إليَّ ثَمَنَ ما بِعته وما دَفَع، فهذا مما قد يفعله الناسُ أحيانًا. فنَظَرُ المظالم في مثله أن يُسْتَعْمَلَ الإرهابُ بحسب الحال ثم يُرَدُّ إلى الوَسَاطة؛ فإن أفضت إلى الصلح، وإلا بَتَّ الحاكم بينهما بالتحالف.

وإن أنكر الخَطَّ، فمِنْ وُلاة المظالِم من يختبرُ الخطّ بخطوطه التي يكتُبها ويُكلِّفه من كثرة الكتابة ما يمنَعُ من التصَنُّع فيها، ثم يجمعُ بين الخطين، فإذا تَشَابَها حَكَم به عليه. والذي عليه المحقّقون منهم أنهم لا يفعلون ذلك للحكم به ولكن للإرهاب. وتكون الشُّبْهة مع إنكاره للخط أضعفَ منها مع اعترافه به، وترتفعُ الشبهةُ إن كان الخط منافيًا لخطه ويعودُ الإرهابُ على المدّعي، ثم يُرَدّان إلى الوَسَاطة فإن أفضتْ إلى الصلح وإلّا بَتّ القاضي الحكم بينهما بالأيمان.

والحال السادسة من قوّة الدعوى: إظهارُ الحساب بما تَضَمّنته الدعوى، وهذا يكون في المعاملات. ولا يخلو حال الحساب من أحد أمرين: إمّا أن يكون حسابَ المدّعِي أو المدّعى عليه. فإن كان حسابَ المدّعِي فالشُّبهةُ فيه أضعفُ. ونَظَرُ المظالم في مثله أن يُرَاعى نَظْمُ الحساب، فإن كان مختلّا يُحْتَمَلُ فيه الإدغالُ[1] كان مُطَّرَحًا، وهو بضعف الدعوى أشبهُ منه بقوّتها. وإن كان نَظْمُه مُتّسِقًا ونَقْلُه صحيحًا، فالثقةُ به أقوى، فيقتضي من الإرهاب بحسب شواهده، ثم يردّان إلى الوَسَاطة، ثم إلى الحكم الباتّ. وإن كان الحساب للمدّعَى عليه، كانت الدعوى به أقوى، فلا

(١) أدغل: أدخل ما يفسد، اللسان، مادة: دغل.

يخلو أن يكون منسوبًا إلى خطه أو خط كاتبه، فإن كان منسوبًا إلى خطه فلناظر المظالم أن يسأله عنه: أهو خطُّهُ؟ فإن اعترف به، قيل: أتعلمُ ما هو؟ فإن أقرّ بمعرفته، قيل: أتعلمُ صحتَهُ؟ فإن أقرّ بصحته، صار بهذه الثلاثة مقرًّا بمضمون الحساب، فيؤخذ بما فيه. وإن اعترفَ أنه خطُّه وأنه يعلمُ ما فيه ولم يعترفْ بصحته، فمن حَكَم بالخطّ من ولاة المظالم، حكم عليه بموجَب حسابه وإن لم يعترفْ بصحته، وجعل الثقةَ بهذا أقوى من الثقة بالخط المُرْسَل؛ لأن الحسابَ لا يُثْبِتُ فيه قبضٌ ما لم يقبض، وقد تُكْتَبُ الخطوطُ المرْسَلة بقَبْض. والذي عليه المحققون منهم ـ وهو قول الفقهاء ـ أنه لا يحكمُ عليه بالحساب الذي لم يعترف بصحته، لكن يقتضي من فضل الإرهاب به أكثر مما اقتضاه الخط المرسل، ثم يُرَدّان إلى الوَسَاطة ثم إلى الحكم البات.

وإن كان الخطُ منسوبًا إلى كاتبه، سُئل المدّعى عليه قبل سؤال كاتبه، فإن اعترف بما فيه أُخِذَ به، وإن لم يعترفْ، سُئل عنه كاتبُه وأرْهِب، فإن أنكره ضَعُفت الشُبهةُ، وإن اعترفَ بصحته صار شهادةً على المدّعى عليه، فيحكمُ عليه بشهادته إن كان عَدْلًا، ويقضي بالشاهد واليمين. فهذه حال الدعوى إذا اقترن بها ما يُقَوّيها.

* * *

وأما إن اقترن بالدعوى ما يُضعفها: فَلِمَا اقتَرَنَ بها من الضعف ستةُ أحوال تنافي أحوال القوّة، فيُنْقَلُ الإرهابُ بها من جَنَبَة المدَّعَى عليه إلى جنبة المدّعِي.

فالحال الأولى: أن يُقَابِل الدعوى بكتابِ شهودُه حُضُورٌ مُعَدَّلون يشهدون بما يُوجب بُطْلانَ الدعوى، وذلك من أربعةِ أوجهٍ. أحدها: أن يشهَدُوا على المدّعِي ببيع ما ادّعاه. والثاني: أن يشهدوا على إقرار الذي انتقل الملك عنه للمدّعِي قبل إقراره له. والثالث: أن يشهدوا على المدّعي أنه لا حقّ له فيما ادّعاه. والرابع: أن يشهدوا للمدّعى عليه بأنه مالكٌ لما ادّعاه عليه. فتبطل دعواه بهذه الشهادة، ويؤدّبُه متولّي المظالم بحسب حاله. فإن ذَكَرَ أنّ الشهادة عليه بابتياعٍ كانت على سبيل الرهن؛ فهذا قد يفعله الناسُ أحيانًا ويسمُّونه بينهم بيع الأمانة؛ ويقتضي ذلك الإرهابَ في الجهتين. ويرجعُ إلى الكَشْف من الجِيرة؛ فإن ظَهَر له ما يُوجِبُ العدولَ عن ظاهر الكتاب عَمِل بمقتضاه، وإن لم يتَبيَّن وأُبهِمَ الأمرُ أمضى الحكم بما شَهِد به شهودُ الابتياع. فإن سأل إحلافَ المدّعى عليه أن ابتياعه كان حقًّا ولم يكن على سبيل الرهن، فقد اختلف الفقهاءُ في جواز إحلافه: فمنهم من أجازه ومنهم من منعه. ولوَالِي المظالم أن يعمَلَ من القولين بما تقتضيه شواهدُ الحال. وكذلك لو كانت الدعوى بدَيْنٍ في الذمة فأظهر

المدّعَى عليه كتابَ براءة منه، فذكر المدّعي أنه أشهد على نفسه قبل القبض ولم يقبض، كان إحلافُ المدّعى عليه على ما تقدّم ذكره.

والحالُ الثانية: أن يكون شهود الكتاب عدولًا غُيَّبًا، فهذا على ضربين: أحدهما: أن يتضمّنَ إنكارُه اعترافًا بالسبب كقوله: لا حَقَّ له في هذا الملك، لأني ابتعتُه منه ودفعتُ إليه الثمن، وهذا كتاب عهدتي بالإشهاد عليه. فيصير المدَّعَى عليه مدّعيًا. وله زيادة يَدٍ وتصرُّف، فتكون الأمارةُ أقوى وشاهدُ الحال أظهر، فإن لم يَثْبُتْ بها المِلْك فيرهبهما وَالِي المظالم بحسب ما تقتضيه شواهد أحوالهما. ويأمُرُ بإحضار الشهود إن أمكن، ويضرب لحضورهم أَجَلًا يَرُدّهما فيه إلى الوَسَاطة، فإن أفضَتْ إلى صُلْح عن تَرَاضٍ، استقرّ به الحُكمُ وعُدِلَ عن سَمَاع الشهادة إن حَضَرتْ. وإن لم يَنْبرِمْ بينهما الصلحُ، أمعن في الكَشْف من جِيرانهما وجِيران الملك. وكان لمتولّي نَظَرِ المظالم رأيُه، في زمن الكشف، في خَصْلة من ثلاث، على ما يؤدّي إليه اجتهادُهُ بحسب الأمارات وشواهدِ الأحوال: إمّا أن يرى انتزاعَ الضَّيْعةِ من يد المدّعى عليه ويُسَلِّمها إلى المدّعِي إلى أن تقوم البيِّنةُ عليه بالبيع؛ وإما أن يسلّمها إلى أمين تكون في يده ويحفَظُ استغلالَها على مستَحِقّه؛ وإما أن يُقِرُّها في يد المدّعى عليه ويحجُرَ عليه فيها وينصِبُ أمينًا لحفظ استغلالها. فإن وقع الإياس من حضور الشهود وظهورِ الحقّ بالكشف، فصل الحكمُ بينهما على ما تقتضيه أحكامُ القضاء. فلو سأل المدّعى عليه إحلاف المدّعِي، أحلفه له، وكان ذلك بتًّا للحكم بينهما.

والضربُ الثاني: أن لا يتضمّنَ إنكارُه اعترافًا بالسبب ويقول: هذا الملكُ أو الضيعةُ لا حقَ له فيها. وتكون شهادةُ الكِتَاب على المدّعي على أحد وجهين: إما على إقراره أنه لا حق له فيها، وإما على إقراره أنها ملكٌ للمدّعى عليه؛ فالضَّيْعةُ مُقَرَّةٌ في يد المدّعى عليه لا يجوزُ انتزاعُها منه. فأمّا الحجرُ عليه فيها وحفظُ استغلالها مدّة الكشف والوَسَاطة فمعتبرٌ بشواهد الحال واجتهادِ وَالِي المظالمِ فيما يراه بينهما، إلى أن يثبُت الحقُّ لأحدهما.

والحال الثالثة: أنّ شهودَ الكتاب المقابِلِ لهذه الدعوى حُضُورٌ غير مُعَدَّلِين، فيُراعِي والي المظالمِ فيهم ما قدّمناه في جَنَبَة المدّعِي من أحوالهم الثلاث، ويُراعي حال إنكاره هل تَضَمّن اعترافًا بالسبب أم لا؛ فيعمل وَالِي المظالمِ في ذلك بما قدّمناه، تعويلًا على اجتهاد رأيه في شواهد الأحوال.

والحالة الرابعةُ: أن يكونَ شهودُ الكِتَاب مَوْتى معدَّلين، فليس يتعلّقُ به حكمٌ إلا في الإرهابِ المجرّد، ثم يعمَلُ في بَتّ الحكم على ما تضمّنه الإنكارُ من الاعتراف بالسبب أم لا.

والحالة الخامسةُ: أن يُقابِل المدّعى عليه بخط المدّعي بما يوجبُ إكذابه في الدعوى، فيعمل فيه بما قدّمناه في ذلك. وكذلك أيضًا في الحال السادسة من إظهار الحساب، فالعملُ فيه على ما قدّمناه.

* * *

وأما إن تجرّدت الدعوى من أسباب القوّة والضعفِ، فلم يَقْترن بها ما يُقَوّيها ولا ما يُضعفها، فنظرُ والي المظالم في ذلك أن يُراعِيَ أحوالَ المتنازِعَيْن في غَلَبَة الظن. ولا يخلو حالُهما فيه من ثلاثة أحوال. أحدها: أن تكون غلبتُه في جَنَبة المدّعي. والثاني: أن تكون في جَنَبة المدّعَى عليه. والثالث: أن يعتدِلَا فيه. فإن كانت غلبةُ الظن في جَنَبة المدّعي وكانت الرِّيبةُ متوجِّهةً إلى المدّعى عليه، فقد تكون من ثلاثة أوجه. أحدها: أن يكون المدّعِي مع خُلُوّه من حُجّة مضعوفَ اليدِ مستلانَ الجانبِ والمدّعَى عليه ذَا بأسٍ وقُدْرةٍ. فإذا ادّعى عليه غَصْبَ مِلْكٍ أو ضَيْعَةٍ، غَلَبَ في الظنّ أنّ مثلَه مع لِينه واستضعافه لا يتجوّزُ في دعواه على مَنْ كان ذَا بأسٍ وسَطْوة. والثاني: أن يكون ممن اشتهر بالصدق والأمانة والمدّعَى عليه ممن اشتهر بالكذب والخِيانة، فيَغْلِبُ في الظن صدقُ المدّعِي في دعواه. والثالث: أن تتساوى أحوالهما، غيرَ أنه عُرِف للمدّعي يد متقدّمة وليس يُعْرَفُ لدخول يد المدّعَى عليه سببٌ، فالذي يقتضيه نظرُ المظالم في هذه الأحوال شيئان. أحدهما: إرهابُ المدّعى عليه لتوجُّه الريبة. والثاني: سؤالُه عن سبب دخول يدهِ وحدوثِ مِلْكه.

وأما إن كانت غَلَبَةُ الظنّ في جَنَبة المدّعى عليه بانعكاس ما قدّمناه وانتقالِه من جانب المدّعي إلى المدّعى عليه، فمذهب مالك ـ رحمه الله ـ أنه إن كانت دعواه في مثل هذه الحال لعينٍ قائمةٍ، لم يسمعْها إلا بعد ذكر السبب الموجِبِ لها، وإن كانت في مالٍ في الذمة، لم يسمعها إلا أن تقومَ البيّنةُ للمدّعي أنه كان بينه وبين المدّعى عليه مُعاملة. والشافعيّ وأبو حنيفة ـ رحمهما الله ـ لا يَرَيان ذلك. ونظرُ المظالمِ موضوعٌ على فعل الجائز دون الواجب، فيسوغُ فيه مثل هذا عند ظهور الريبة. فإن وُقِفَ الأمرُ على التحالُف فهو غايةُ الحكم الباتّ الذي لا يجوزُ دَفْعُ طالبٍ عنه في نَظَر القضاء ولا نظر المظالم. فإن فَرّق المدّعي دعاوِيَه وأراد أن

يُحلفَ المدّعى عليه في كل مَجْلِس على بعضها قَصْدًا لإعناته وبذلته، فالذي يُوجبه حكمُ القضاءِ ألّا يُمْنَعَ من تبعيض الدعاوى وتَفْريق الأيمان، والذي يُنتجه نَظَرُ المظالمِ أن يُؤمَرَ المدّعِي بجَمْع دعاويه عند ظهور الإعنات منه وإحلافِ الخَصْم على جميعها يَمينًا واحدة.

فأمّا إذا اعتدلت حالةُ المتنازِعَيْنِ وتقابلتْ شُبْهة المتشاجرين ولم يترجّحْ أحدُهما بأَمَارة ولا ظِنّةٍ، فينبغي أن يُسَاوى بينهما في العِظَة؛ وهذا مما يتّفِق عليه القُضَاة ووُلاة المظالم. ثم يختصُّ وُلاةُ المظالم، بعد العِظة، بالإرهاب لهما معًا لتساويهما، ثم بالكشف عن أصل الدعوى وانتقال الملك. فإن ظَهَر بالكشف ما يُعْرَفُ به المحِقُّ منهما من المبطِل عَمِل بمقتضاه، وإن لم يظهر بالكشف ما ينفصلُ به تنازعُهما ردّهما إلى وَسَاطةٍ من وُجوه الجيران وأكابر العشائر؛ فإن تحرّر ما بينهما، وإلا كان فصلُ القضاءِ بينهما هو خاتمةُ أمرهما.

وربما ترافع إلى وُلاة المظالم في غوامض الأحكام ومُشْكلات الخِصام ما يُرشده إليه الجلساءُ ويفتحُه عليه العلماء، فلا يُنْكِرُ عليهم الابتداءَ به؛ ولا بأسَ بردّ الحكمِ فيه إلى من يعلمه منهم.

فقد حُكِيَ أنّ امرأةً أتتْ عمرَ بن الخطّاب[1] رضي الله عنه فقالت: يا أمير المؤمنين، إن زوجي يصومُ النهارَ ويقومُ الليلَ، وأنا أكره أن أشكوه وهو يعمل بطاعة الله؛ فقال لها عمر: نِعْمَ الزوجُ زوجُك! فجعلت تكرّر عليه القول، وهو يكرّرُ عليها الجواب؛ فقال له كَعْبُ بن سُور الأزدِيّ: يا أميرَ المؤمنين، هذه امرأةٌ تشكو زوجَها في مُبَاعَدته إيّاها عن فراشه؛ فقال له عمر رضي الله عنه: كما فَهِمتَ كلامَها فاقْضِ بينهما؛ فقال كعبٌ: عليّ بزوجها، فأُتِيَ به؛ فقال له: امرأتُك هذه تشكوك؛ فقال الزوجُ: أفي طعام أو شراب؟ قال كعب: لا في واحد منهما؛ فقالت المرأة: [من الرجز]

يا أيُّها القاضِي الحكيمُ أَرْشِدُهْ ... أَلْهى خَليلي عن فِرَاشي مَسْجِدُهْ

زَهَّدَهُ في مَضْجَعي تَعَبُّدُهْ ... نَهَارَه ولَيلَه ما يرقُدُهْ

فلستُ من أمر النّسَاء أحمَدُهْ ... فاقْضِ القَضَا يا كعبُ لا تُرِدِّدُهْ

(١) عمر بن الخطاب: هامش ٣ صفحة ٣٧.

فقال الزوج: [من الرّجز]

زَهَّدني في قُرْبها وفي الحَجَلْ أنّي امرُؤٌ أذْهَلني ما قد نَزَلْ(١)
في سُورة النَّحْل وفي السَّبْع الطُّوَلْ وفي كتاب الله تخويفٌ جَلَلْ

فقال كعب: [من الرّجز]

إنّ لها حَقًّا عليك يا رَجُلْ نصيبَها في أربع لمن عَقَل
* فأعْطِها ذاك ودَعْ عنك العِلَلْ *

ثم قال: إنّ الله سبحانه وتعالى قد أحَلّ لك من النساء مَثْنَى وثُلَاثَ ورُبَاعَ، فلَكَ ثلاثةُ أيّام ولياليهنّ تَعْبُد فيهن رَبَّك، ولها يومٌ وليلةٌ. فقال عمر رضي الله عنه لكعب: ما أدري من أي أمْرَيْك أعجبُ! أمِنْ فَهْمِك أمرَهما، أم من حُكمك بينهما! اذهب فقد وَلَّيتك القضاءَ بالبصرة. وهذا القضاء من كَعْب والإمضاءُ من عمر إنما كان حكمًا بالجائز دون الواجب؛ لأن الزوجَ لا يلزَمُهُ أن يَقْسِم للزوجة الواحدة ولا يُجيبها إلى الفراش إذا أصابَها دَفْعةً واحدة. فدَلَّ هذا على أن لِوَالي المَظَالم أن يحكُمَ بالجائز دون الواجب.

ذكر توقيعات متولي المظالم وما يترتّب عليها من الأحكام

قال الماورديّ: إذا وَقَّع ناظرُ المظالم في قصص المتظلّمين إليه بالنظرِ بينهم، لم يخلُ حالُ المُوَقَّع إليه من أحد أمرين: إما أن يكون واليًا على ما وُقِّع به إليه أو غير والٍ عليه. فإن كان واليًا عليه، كتوقيعه إلى القاضي بالنظر بينهما، فلا يخلو حال ما تضمّنه التوقيعُ من أحد أمرين: إمّا أن يكون إذنًا بالحكم، أو إذنًا بالكشف والوَسَاطة. فإن كان إذنًا بالحكم، جازَ له الحكم بينهما بأصل الولاية، ويكون التوقيعُ تأكيدًا لا يؤثّر فيه قصورُ معانيه. وإن كان إذنًا بالكشْف للصُّورة أو التوسّط بين الخَصْمين فإن كان في التوقيع بذلك نَهْيُه عن الحكم فيه لم يكن له أن يحكم بينهما وكان هذا النهيُ عزلًا عن الحكم بينهما، وكان على عموم ولايته فيمن عداهما. وإن لم يَنْهَه في التوقيع عن الحكم بينهما غيرَ أنّه أمره بالكشف، فقد قيل: يكون نظره على عمومه في جواز حكمه بينهما؛ لأن أمرَه ببعضِ ما إليه لا يكونُ منعًا من غيره؛ وقيل بل يكونُ ممنوعًا من الحكم بينهما مقصورًا على ما تضمّنه التوقيع من الكشف

(١) الحجل: بيت كالقبة يستر بالثياب، اللسان: حجل.

والوَسَاطة؛ لأنّ فَحْوَى التَّوْقيع دليلٌ عليه. ثم ينظر، فإن كان التوقيعُ بالوَسَاطة، لم يَلْزَمْه إنهاءُ الحال إليه بعد الوَسَاطة، وإن كان بكشف الصورة، لزمه إنهاء حالها إليه؛ لأنه استِخْبارٌ منه فيلزمُه إجابته عنه. فهذا حكم توقيعه إلى مَنْ إليه الوِلاية.

وأما إن وَقّع إلى مَنْ لا وِلَايةَ له، كتوقيعه إلى فقيهٍ أو شاهد، فلا يخلو حالُ توقيعه من ثلاثة أحوال: أحدها أن يكون بكشف الصورة، والثاني أن يكون بالوَسَاطة، والثالث أن يكون بالحكم. فإن كان التوقيعُ بكشف الصورة، فعليهِ أن يَكْشِفها ويُنْهِيَ منها ما يصِحُّ أن يشهَدَ به، ليجوزَ لناظر المظالم الحكمُ به. فإن أنْهى ما يجوزُ أن يَشهدَ به، كان خَبَرًا لا يجوزُ أن يُحْكَمَ به، ولكن يجعلُه ناظر المظالم من الأمارات التي يُغَلّبُ بها حال أحد الخَصْمين في الإرهاب وفَضْل الكَشْف.

فإن كان التوقيعُ بالوساطة، تَوَسَّطَ بينهما. فإن أفضت الوساطةُ إلى صُلْح الخَصْمين لم يلزَمْه إنهاؤها، وكان شاهدًا فيها، مَتَى استُدْعِيَ للشهادة أدّاها. وإن لم تُفْضِ الوَسَاطةُ إلى صُلْحهما، كان شاهدًا عليهما فيما اعترفا به عنده، يؤدّيه إلى الناظر في المظالم إذا طُلِبَ للشّهادة.

وإن كان التوقيع بالحكم بينهما، فهذه ولايةٌ يُراعى فيها معاني التوقيع، ليكونَ نظرُه محمولًا على مُوجَبه. وإذا كان كذلك فللتوقيع حالتان:

إحداهما: أن يحالَ فيه إلى إجابة الخَصْم إلى مُلْتمسه؛ فيعتَبَرُ حينئذٍ فيه ما سأل الخَصْمُ في قِصّته ويصيرُ النظرُ مقصورًا عليه، فإن سأل الوَسَاطةَ أو كشفَ الصورةَ، كان التوقيعُ مُوجِبًا له، وكان النظرُ مقصورًا عليه. وسواء خَرَجَ التوقيع مَخْرَجَ الأمر كقوله: «أجبه إلى ملتمسه»، أو خَرَجَ مخرجَ الحكايةِ كقوله: «رأيك في إجابته إلى ملتمسه مُوَفَّقًا»؛ لأنه لا يقتضي ولاية يلزم حُكمها، فكان أمرُها أخف. وإن سأل المتظلّم في قصته الحُكْمَ بينهما، فلا بدَّ أن يكونَ الخَصْمُ في القصّة مُسَمًّى والخُصومة مذكورة، لتصِحَّ الولايةُ عليها. فإن لم يُسَمَّ الخصمُ ولم تُذْكَرِ الخُصومةُ، لم تصِحَّ الولايةُ، لأنها ليست ولايةً عامّةً فيُحْمَلُ على عمومها، ولا خاصةً للجهل بها. وإن سَمّى رافعُ القِصّةِ خَصْمَه وذكر خُصومتَه، نظر في التوقيع بإجابته إلى ملتمسه: فإن خَرَجَ مَخْرَجَ الأمرِ فوقّع «أجِبْه إلى مُلْتَمَسِه واعْمَلْ بما التَمَسه» صَحّت ولايتُه في الحكم بينهما، وإن خَرَجَ مَخْرَج الحكايةِ للحال فوقّع «رَأيك في إجابته إلى مُلْتَمَسه مُوَفَّقًا»، فهذا التوقيع خارجٌ في الأعمال السُّلطانية مَخْرَجَ الأمر، والعُرْفُ باستعماله فيها معتاد. وأمّا في الأحكام الدينيّة، فقد جوّزته طائفة من الفقهاء اعتبارًا بالعُرْف،

ومنعَتْ طائفة أخرى من جَوَازه وانعقادِ الولاية به حتى يقترن به أمرٌ تنعقدُ ولايته به، اعتبارًا بمعاني الألفاظ. فلو كان رافعُ القِصّةِ سأل التوقيع بالحكم بينهما فوُقِّع بإجابته إلى مُلْتمسه، فمَنْ يَعْتَبِرُ العُرْفَ المعتادَ، صحَّت الولايةُ عنده بهذا التوقيع، ومن اعتبر معاني الألفاظِ لم تَصِحَّ عنده به.

والحالُ الثانية من التوقيعات: ألّا يُقْتَصَرَ فيه على إجابة الخَصْم إلى ما سأل، ويُسْتَأنَفُ فيه الأمرُ بما تضمنه، فيصيرُ ما تضمنه التوقيعُ هو المعتبر في الولاية. وإذا كان كذلك، فله ثلاثةُ أحوالٍ: حالُ كمالٍ، وحالُ جَوَازٍ، وحالٌ يخرُجُ عن الأمرين.

فأما الحال التي يكون التوقيع فيها كاملًا في صحة الولاية، فهو أن يتضمَّنَ شيئين: أحدهما الأمرُ بالنظر، والثاني الأمرُ بالحُكْم، فيذكر فيه: «انْظُرْ بين رافع هذه القِصّة وبين خَصْمِه، واحكمْ بينهما بالحقّ ومُوجَبِ الشرع». فإذا كانت كذلك جاز، لأن الحكم لا يكونُ إلا بالحقّ الذي يُوجبه حكمُ الشرع. وإنما يُذْكَرُ ذلك في التوقيعات وصفًا لا شرطًا. فإن كان التوقيعُ جامعًا لهذين الأمرين من النظر والحكم، فهو النظر الكامل، ويَصِحُّ به التقليدُ والولايةُ.

وأمّا الحالُ التي يكون بها التوقيع جائزًا مع قُصُوره عن حال الكمال، فهو أن يتضَمّنَ الأمرَ بالحُكم دون النَظَر، فيَذْكُر في توقيعه: «احكُمْ بين رافع هذه القصّة وبين خَصْمه»، أو يقولُ: «اقضِ بينهما»، فتصِحُّ الولايةُ بذلك؛ لأن الحكم بينهما لا يكون إلا بعد تَقَدُّمِ النّظَر، فصار الأمرُ به مُتَضَمِّنًا للنظر، لأنه لا يخلو منه.

وأمّا الحالُ التي يكون التوقيعُ بها خاليًا من كَمَالٍ وجَوَاز، فهو أن يَذكرَ فيه: «انظُرْ بينهما»؛ فلا تنعقدُ بهذا التوقيع ولايةٌ، لأن النظر بينهما قد يَحْتَمِلُ الوَسَاطةَ الجائزةَ ويحتملُ الحُكْمَ اللازمَ؛ وهما في الاحتمال سواء فلم تنعقدْ به مع الاحتمال وِلَاية. فإن ذكر فيه: «انظرْ بينهما بالحق» فقد قيل: إنّ الولايةَ به منعقدةٌ، لأنّ الحق ما لزم؛ وقيل لا تنعقدُ به، لأن الصلحَ والوَسَاطةَ حَقٌّ وإن لم يَلزم.

فهذه نُبْذةٌ كافيةٌ فيما يتعلّقُ بنَظر المظالم. وقد يَقَعُ لهم من الوَقَائع والمُخَاصَمات والقَرَائن ما لم نَذْكُرْ، فيُجْرَى الحالُ فيها بحسب الوقائع والقرائن؛ وإنما هذه أصولٌ سياسيةٌ وقواعدُ فِقْهيّةٌ فيُحْمَلُ الأمرُ من أشباهها على مِنْوَالها، ويُحْذَى في أمثالها على مثّالها. والله المُوَفّق.

الباب الثالث عشر
من القسم الخامس من الفن الثاني
في نظر الحسبة وأحكامها

قال أبو الحسن الماورديّ ـ رحمه الله ـ: والحِسْبةُ هي أمرٌ بالمعروف إذا ظَهَر تركُه، ونَهْيٌ عن المنكر إذا ظهر فعلُه. قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾ [آل عِمرَان: الآية ١٠٤].

ومن شروط ناظرِ الحسبة أن يكونَ حُرًّا، عَدْلًا، ذَا رَأْيٍ وصَرَامةٍ وخُشُونة في الدِّين، وعلم بالمُنْكرات الظاهرة. واختلَفَ الفقهاءُ من أصحاب الشافعيّ: هل يجوزُ له أن يحمِلَ الناسَ، فيما يُنكره من الأمور التي اختَلَف الفقهاءُ فيها، على رأيه واجتهادِه، أم لا، على وجهين:

أحدُهما: وهو قولُ أبي سَعِيدِ الإصْطَخْرِيّ ـ أنّ له أن يحمِلَ ذلك على رأيه واجتهادِه؛ فعلى هذا يجب أن يكون المحتَسِبُ عالمًا من أهل الاجتهاد في أحكام الدين، ليَجْتَهِدَ رأيَه فيما اخْتُلِفَ فيه.

والوجه الثاني: أنه ليس له أن يَحْمِلَ الناسَ على رأيه ولا يقودَهم إلى مَذْهبه، لتسويغ اجتهادِ الكافّة فيما اختُلِفَ فيه. فعلى هذا يجوزُ أن يكونَ المحتسبُ من غير أهل الاجتهادِ إذا كان عارفًا بالمُنْكَرات المتَّفَق عليها.

ذكرُ الفرقِ بين المحتسب والمتطوّع

قال: والفرقُ بين المحتسب والمتطوِّع من تسعة أوجه:

أحدها: أنّ فَرْضَه متعيِّنٌ على المحتسِب بحكم الوِلاية، وفَرْضَهُ على غيره داخلٌ في فرض الكِفَاية.

والثاني: أنّ قيامَ المحتسِبِ به من حُقوق تَصرُّفه الذي لا يجوزُ أن يَتَشاغَلَ عنه بغيره؛ وقيام المتطوِّع به من نَوافل عَمَله الذي يجوز أن يَتَشاغَلَ عنه بغيره.

والثالث: أنه منسوبٌ إلى الاستعداء إليه فيما يجبُ إنكارُهُ؛ وليس المتطوّعُ منسوبًا إلى الاستعداء.

والرابع: أنّ على المحتسب إجابةَ مَنِ استعداه؛ وليس على المتطوّع إجابته.

والخامس: أنّ عليه أن يبحَثَ عن المنكَرات الظاهرة ليصِلَ إلى إنكارها، ويَفْحَصَ عما تُرِكَ من المعروف الظاهرِ ليأمُرَ بإقامته؛ وليس على المتطوّع بحثٌ ولا فَحْصٌ.

والسادس: أنّ له أنْ يتّخذَ على الإنكار أعوانًا، لأنه عَمَلٌ هو له منصوبٌ، وإليه مندوبٌ، ليكونَ له أَقْهر، وعليه أَقْدر؛ وليس للمتطوّع أن يَنْدُبَ لذلك عونًا.

والسابع: أنّ له أن يُعَزِّرَ في المنكرات الظاهرة ولا يَتَجَاوَزُ بها الحُدُودَ؛ وليس للمتطوّع أن يُعَزِّرَ عليها.

والثامن: أنّ له أن يُرْزَقَ على حِسْبته من بيت المال؛ ولا يجوزُ للمتطوّعِ أن يُرْزَقَ على إنكار مُنْكَر.

والتاسع: أنّ له اجتهادَ رأيهِ فيما تَعَلّقَ بالعُرْف دون الشَّرْع، كالمَقَاعد في الأسواق وإخراجِ الأجنحة، فيُقِرُّ ويُنكرُ من ذلك ما أدّاه إليه اجتهادُه؛ وليس هذا للمتطوّع.

فهذا هو الفرق بين متولّي الحِسْبة وبين المتطوّعة، وإن اتَّفَقَا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

ذكرُ أوضاعِ الحسبة وموافقتها للقضاء وقصورها عنه وزيادتَها عليه، وموافقتها لنظرِ المظالم وقصورَها عنه

قال: واعلمْ أنّ الحِسْبَةَ واسطةٌ بين أحكام القَضَاء وأحكام المَظَالم. فأمّا ما بينها وبين القضاءِ، فهي مُوافِقةٌ للقَضَاء من وجهين، ومُقَصِّرةٌ عنه من وجهين، وزائدةٌ عليه من وجهين:

أما الوجهان في موافقتها أحكام القضاء: فأحدهُما جوازُ الاستعداءِ إليه. وسَمَاعُه دَعْوَى المُسْتَعْدِي على المستعدَى عليه من حُقوق الآدميين، وليس في عموم الدعاوى. وإنما يَخْتَصّ بثلاثة أنواع من الدعوى:

أحدها: أن يكونَ فيما تَعَلّقَ ببَخْسٍ وتَطْفِيف في كَيْلٍ أو وَزْن.

والثاني: فيما تعلّق بغِشّ أو تَدْلِيس في مَبِيع أو ثَمَنٍ.

والثالث: فيما تعلّق بمَطْل وتأخيرِ لدَيْنٍ مُسْتَحِقٍّ مع المَكِنَة. وإنما جاز نظرُه في هذه الأنواع الثلاثة من الدعاوى دون ما عداها، لتعلُّقها بمنكرٍ ظاهر هو منصوبٌ

لإزالته، واختصاصِها بمعروفٍ بَيِّنٍ هو مندوبٌ إلى إقامته. وليس له أن يَتَجَاوَزَ ذلك إلى الحكم الناجز والفَصْل الباتّ. فهذا أحدُ وَجْهَي الموافقة.

والوجه الثاني: أنّ له إلزامَ المُدَّعى عليه الخُرُوجَ من الحقّ الذي عليه. وليس هذا على العموم في كل الحُقوق، وإنما هو خاصٌّ في الحقوق التي جَازَ له سماعُ الدعوى فيها إذا وَجَبتْ باعترافٍ وإقرارٍ مع الإمكان واليَسَار، فيُلْزِمُ المُقِرُّ المُوسِرَ الخرُوجَ منها ودَفْعَها إلى مُستَحِقِّها، لأنّ في تأخيره لها مُنكَرًا هو منصوبٌ لإزالته.

وأما الوجهان في قصورها عن أحكامه:

فأحدهما: قُصُورُها عن سَمَاع الدعاوى الخارجةِ عن ظَوَاهر المُنْكَرات من الدعاوى في العقود والمعاملات وسائرِ الحقوق والمطالبات، فلا يجوزُ أن يَنْتَدِبَ لسَمَاع الدعوى ولا أن يَتَعَرَّض للحكم فيها لا في كثير الحقوق ولا قليلها من دِرْهَم فما دونه، إلا أن يُرَدَّ ذلك إليه بنَصٍّ صَرِيح يَزِيد على إطلاق الحِسْبة فيجوزُ له. ويصيرُ بهذه الزيادة جامعًا بين القَضَاء والحِسْبة، فيُرَاعى فيه أن يكون من أهل الاجتهاد. وإن اقْتُصِرَ به على مُطْلَق الحِسْبة، فالقُضَاةُ والحُكّام أحقُّ بالنظر في قليل ذلك وكثيره.

والوجه الثاني: أنها مقصورةٌ على الحقوق المُعْتَرَفِ بها. فأمّا ما تَدَاخَلَه جَحْدٌ وإنكارٌ، فلا يجوزُ له النظرُ فيها، لأن الحكمَ فيها يَقِفُ على سَمَاع بَيِّنةٍ وإحلافِ يمين، ولا يجوزُ للمحتَسِب أن يسمَعَ بيّنةً على إثبات حَقٍّ، ولا أن يُحْلِفَ يَمينًا على نَفْيه؛ والقُضاةُ والحُكّامُ لسماعِ البينات وإحلافِ الخُصوم أحقُّ.

وأما الوجهان في زيادتها على أحكام القضاء: فأحدُهُما: أنه يجوزُ للناظر فيها أن يَتَعَرَّض لتَصَفُّح ما يأمُرُ به من المعروف ويَنْهى عنه من المنكر، وإن لم يَحْضُرْهُ خَصْمٌ مُسْتَعْدٍ؛ وليس للقاضي أن يتعرّضَ لذلك إلا بعد حضور خَصْم يجوزُ له سماعُ الدعوى منه. فإن تعرّض القاضي لذلك فقد خرج عن مَنْصِب وِلايته وصار متجوّزًا في قاعدة نَظَره.

والثاني: أنّ للناظر في الحِسْبة من سَلاطة السَّلْطَنة واسْتِطَالة الحُمَاة فيما تَعَلّق بالمُنْكَرات ما ليس للقُضاة؛ لأنّ الحِسْبةَ موضوعةٌ على الرَّهْبة، فلا يكونُ خُروجُ المحتسب إليها بالسَّلاطة والغِلْظةِ تجوُّزًا فيها ولا خُرْقًا. والقَضَاءُ موضوعٌ للمُنَاصَفَةِ فهو بالأناةِ والوَقَار أخصُّ، وخُرُوجُه عنهما إلى السَّلاطة تجوُّزٌ وخُرْقٌ، لأنّ موضوعَ كلّ واحدٍ من المنْصِبَين مختلفٌ، فالتجاوُزُ فيه خُروجٌ عن حَدّه.

* * *

وأمّا ما بين الحسبة والمظالم: فبينهما شَبَهٌ مُؤْتَلِف، وفَرْقٌ مُختلِف. فأما الشَّبَهُ الجامع بينهما فمن وجهين:

أحدهما: أنّ موضوعَهما على الرَّهْبة المختصّة بسَلاطةِ السُّلْطنة وقُوّةِ الصَّرَامة.

والثاني: جوازُ التعَرُّضِ فيهما لأسباب المصالح والتَّطَلُّعِ إلى إنكار العُدْوان الظّاهر.

وأمّا الفرقُ بينهما فمن وجهين:

أحدهما: أنّ النَّظَر في المظالم موضوعٌ لما عَجَزَ عنه القُضاةُ، والنظرَ في الحِسْبة موضوعٌ لما رُفِّهَ عنه القُضاة؛ ولذلك كانت رتبةُ المظالم أعلى، ورتبةُ الحِسْبة أخفضُ، وجاز لِوَالِي المظالم أن يُوَقِّعَ إلى القُضاة والمُحْتَسِبَة، ولم يَجُزْ للقاضي أن يُوَقِّعَ إلى وَالِي المَظَالم وجازَ له أن يُوَقِّع إلى المحتسِب، ولم يَجُزْ للمحتسِبِ أن يُوَقِّعَ إلى واحدٍ منهما. فهذا فرق.

والثاني: أنه يجوزُ لوَالي المظالم أن يحكُمَ، ولا يجوزُ ذلك للمحتسِب.

وحيث قدّمنا هذه المقدّمة في أوضاع الحِسبة، فلنذكرْ ما تشتملُ عليه ولايتُها.

ذكرُ ما تشتملُ عليه ولايةُ نظرِ الحسبة وما يختصُ بها من الأحكامِ

ونَظَرُ الحسبة يَشتمِلُ على فَصْلين: أحدُهما أمرٌ بمعروف، والثاني نَهْيٌ عن منكر. فأمّا الأمرُ بالمعروف فينقسم إلى ثلاثة أقسام: أحدها ما تَعَلّق بحقوق الله عزّ وجلّ. والثاني ما تعلّق بحقوق الآدميّين. والثالث ما كان مشتركًا بينهما، على ما سنوضح ذلك.

فأما المتعلقُ بحقوق الله تعالى فضربان:

أحدهما: ما يلزمُ الأمرَ به في الجَمَاعة دون الانفراد، كتَرْك الجمعة في وَطَنٍ مسكون؛ فإن كانوا عددًا قد اتُّفِقَ على انعقاد الجُمعة بهم كالأربعين فما زاد، فواجبٌ أن يأخُذَهم بإقامتها ويأمرَهم بفِعْلها ويؤدّبَ على الإخلال بها. وإن كانوا عددًا قد اخْتُلِفَ في انعقاد الجمعة بهم، فله ولهم أربعة أحوال:

إحداها: أنْ يَتَّفِقَ رأيه ورأيُ القوم على انعقاد الجمعة بذلك العدد، فواجبٌ عليه أن يأمُرَهم بإقامتها، وعليهم أن يُسارعوا إلى أمره بها، ويكون في تأديبهم على تركها ألْيَنَ منه في تأديبهم على ترك ما انعَقَدَ الإجماعُ عليه.

والحال الثانية: أنْ يَتفقَ رأيه ورأيُ القوم على أنّ الجمعةَ لا تَنعقدُ بهم، فلا يجوزُ أن يأمُرَهم بإقامتها ولا بالنهي عنها لو أُقيمتْ.

والحال الثالثة: أنْ يرى القومُ انعقادَ الجمعة بهم ولا يراه المُحْتَسِبُ، فلا يجوزُ له أن يُعارضهم فيها: فلا يأمُرُ بإقامتها لأنه لا يراه، ولا يَنْهى عنها ويمنَعَهم مما يرونه فرضًا عليهم.

والحال الرابعة: أن يَرَى المحتسِبُ انعقادَ الجمعة بهم ولا يراه القومُ، فهذا مما في استمرارِ تركه تعطيلُ الجمعة مع تَطَاوُل الزمان وبُعْدُه وكَثْرةُ العَدَد وزيادتُه، فهل للمحتسب أن يأمُرَهم بإقامتها اعتبارًا بهذا المعنى، أم لا؟ فقد اخْتَلَف الفقهاء في ذلك على وجهين:

أحدهما: وهو قول أبي سَعِيدِ الإِصْطَخْرِيّ ـ أنه يجوزُ له أن يأمُرَهم بإقامتها اعتبارًا بالمصلحة، لئلّا ينشأَ الصغيرُ على تَرْكها فيَظُنَّ أنها تَسقُطُ مع زيادة العدد كما تسقُطُ بنُقْصانه؛ فقد رَاعى زِيَادُ ابن أبيه مثلَ هذا في صَلاة الناس في جَامِعَي البَصْرَة والكُوفة، فإنهم كانوا إذا صَلّوا في صحبه فرفعُوا من السُّجُود مَسَحُوا جِبَاهَهم من التُّراب، فأمَرَ بإلقاء الحَصى في صَحْن المَسْجِدِ، وقال: لستُ آمَنُ أن يَطُولَ الزمانُ فيَظُنّ الصغيرُ إذا نَشَأ أنَّ مَسْحَ الجَبْهَة من أثر السجود سُنَّةٌ في الصلاة.

والوجه الثاني: أنه لا يَتعرّضُ لأمرهم بها، لأنه ليس له حَمْلُ الناسِ على اعتقاده، ولا أن يأخُذَهم في الدين برأيه، مع تَسويغِ الاجتهادِ فيه، وأنّهم يعتقدون أنّ نُقْصانَ العددِ يمنَعُ من إجراء الجمعة. فأمّا أمرُهم بصلاة العِيد فله أن يأمُرَهم بها. وهل يكونُ الأمرُ بها من الحقوق اللازمةِ أو من الحقوق الجائزة؟ على وجهين من اختلاف أصحاب الشافعي فيها: هل هي مسنونةٌ أو من فروض الكِفَاية. فإن قيل: إنها مسنونةٌ، كان الأمرُ بها نَدْبًا؛ وإن قيل: إنها من فروض الكفاية، كان الأمر بها حتمًا. فأمّا صَلاةُ الجَماعة في المساجد وإقامةُ الأذان فيها للصلوات، فمن شعائر الإسلام وعلامات مُتَعَبَّداته التي فرّق بها رسولُ الله ﷺ بين دارِ الإسلام ودار الشِّرْك. فإذا أَجْمَع أهلُ مَحِلَّةٍ أو بلد على تعطيل الجماعات في مساجدهم وتركِ الأذان في أوقات صَلَوَاتهم، كان المحتسبُ مندوبًا إلى أمرِهم بالأذان والجماعة في الصلوات. وهل ذلك واجبٌ عليه يأثَمُ بتركه، أو مُستَحَبٌّ له يُثَابُ على فعله. فأمّا مَنْ ترك صلاةَ الجماعة من آحاد الناس أو تَرَكَ الأذانَ والإقامة لصلاة، فلا اعتراضَ للمُحْتسب عليه إذا لم يجعلْه عادةً وإلْفًا، لأنها من النَّدْب الذي يسقُط بالأعذار، إلا أن يَقْتَرِنَ به

استرابة أو يجعَلَه إلْفًا وعادةً، ويُخَاف تَعَدِّي ذلك إلى غيره في الاقتداء به، فيُرَاعي حكمَ المَصْلحة في زَجْره عمّا استهان به من سُنَن عبادته. ويكونُ وعيدُه على تَرْكِ الجَمَاعة معتَبَرًا بشواهد حاله، كالذي رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «لقد هَمَمْتُ أن آمُرَ أصحابي أن يجمَعُوا حَطَبًا وآمُرَ بالصلاة فيُؤَذَّنَ لها وتُقامَ ثم أُخالِفَ إلى مَنَازل قومٍ لا يحضُرُون الصلاةَ فأُحَرِّقَها عليهم».

* * *

وأما ما يأمُرُ به آحادَ الناس وأفرادَهم، فكتأخِير الصلاةِ حتى يخرُجَ وقتُها، فيُذَكِّرُ بها ويُؤْمَرُ بفعلها. ويُرَاعِي جوابَ المأمور عنها، فإن قال: تركتُها لنسيان، حثّه على فعلها بعد ذكره ولم يؤدّبه. وإن تركها لتَوَانٍ أدّبه زَجْرًا وأخذه بفعلها جَبْرًا. ولا اعتراضَ على من أخّرها والوقتُ باق، لاختلافِ الفقهاء في فضل التأخير. ولكن لو اتّفقَ أهلُ بلدٍ على تأخير صلاة الجماعات إلى آخرِ وقتها والمحتسبُ يرى فضلَ تعجيلها، فهل له أن يأمرَهم بالتعجيل أو لا. فمن رأى أنه يأمرُهم بذلك، راعَى أنّ اعتيادَ تأخيرِها وإطباقَ جميعِ الناس عليه مُفْضٍ إلى أن الصغير يَنشأ وهو يعتقدُ أن هذا هو الوقت دون ما قبله؛ ولو عَجّلها بعضُهم ترك من أخّرها منهم وما يراه من التأخير.

فأمّا الأذانُ والقُنُوت في الصَّلَوات إذا خالف فيه رأيَ المحتسبِ فلا اعتراضَ له فيه بأمرٍ ولا نهيٍ وإن كان يرى خلافه، إذا كان ما يفعل مُسَوَّغًا في الاجتهاد. وكذلك الطهارةُ إذا فَعَلَها على وجه سائغ يُخالفُ فيه رأيَ المحتسبِ: من إزالة النجاسة بالمائعات، والوضوءِ بماءٍ تَغَيَّر بالمذرورات الطاهراتِ، أو الاقتصارِ على مَسْحِ أقلّ الرأسِ، والعفوِ عن قَدْر الدرهمِ من النَّجاسة، فلا اعتراضَ له في شيء من ذلك بأمر ولا نهي. وفي اعتراضه عليهم في الوضوء بالنبيذ عند عدمِ الماء وجهان، لما فيه من الإفضاء إلى استباحته على كل الأحوال، وأنه ربما آل إلى السكر من شربه. ثم على نظائر هذا المثال تكون أوامرُه بالعُرْف في حقوق الله تعالى.

* * *

وأما الأمرُ بالمعروف في حقوق الآدميين فضربان: عامٌ وخاص.

فأمّا العامُ ـ فكالبلدِ إذا تَعَطّل شِرْبُه، أو استهدم سُوره، أو كان يَطْرُقُه بنو السبيل من ذوي الحاجات فكَفُّوا عن معونتهم، فإن كان في بيت المال مالٌ، لم يَتَوَجَّهْ عليهم فيه أمرٌ بإصلاح شِرْبهم وبناءِ سُورهم ولا بمعونة بني السبيل في

الاجتياز بهم؛ لأنها حقوقٌ تَلزم بيتَ المال دونهم؛ وكذلك لو استَهْدَمتْ مساجدُهم وجَوَامعُهم. فأما إذا أَعْوَزَ بيتُ المال، كان الأمرُ ببناء سُورهم، وإصلاحِ شِرْبهم، وعِمَارةِ مساجدهم وجوامعهم، ومراعاةِ بني السبيل فيهم متوجِّهًا إلى كافَّة ذوي المَكِنَة منهم ولا يتعيّنُ أحدُهم في الأمر به. فإن شَرَع ذوو المَكِنَة في عمله ومُراعاة بني السبيل، وباشروا القيامَ به، سَقَط عن المحتسب حقُّ الأمرِ به. ولا يلزَمُهم الاستئذانُ في مراعاة بني السبيل، ولا في بناء ما كان مهدومًا. ولكن لو أرادوا هَدْم ما يريدون بناءَه من المُسْتَرِمّ[1] والمُسْتَهْدِم[2]، لم يكن لهم الإقدامُ على هدمه إلا باستئذان وليِّ الأمرِ دون المحتسب، ليأذنَ لهم في هَدْمه بعد تضمينهم القيامَ بعِمارته. هذا في السُّور والجوامع. وأمّا المساجدُ المختصرةُ فلا يَسْتأذِنون فيها. وعلى المحتسب أن يأخذَهم ببناء ما هَدَموه، وليس له أن يأخذَهم بإتمام ما استأنفوه. فأمّا إذا كَفَّ ذَوُو المَكِنة عن بناء ما استَهْدَم، فإن كان المُقام في البلد ممكنًا وكان الشِّرْبُ وإن فَسَد مُقنعًا، تَاركَهم وإيّاه. وإن تعذَّر المُقامُ فيه، لتعطُّل شِرْبه واندحاض[3] سُوره، نُظِرَ: فإن كان البلدُ ثغرًا يَضُرُّ بدارِ الإسلام تعطيلُه، لم يجز لوليِّ الأمرِ أن يُفسِح في الانتقال عنه، وكان حكمُه حكمَ النوازلِ إذا حَدَثت: في قيام كافّة ذوي المكنة به، وكان تأثيرُ المحتسب في مثل هذا إعلامَ السلطانِ به وترغيبَ أهل المكِنة في عمله. وإن لم يكن البلد ثغرًا مُضِرًّا بدار الإسلام، كان أمرُه أيسر وحكمُه أخفّ. ولم يكن للمحتسب أن يأخذ أهلَه جبرًا بعمارته، لأن السلطانَ أحقُّ أن يقومَ بعمارته. وإن أعوزَه المالُ، فيقول لهم المحتسبُ: ما دامَ عَجْزُ السلطانِ عنه أنتم مخيَّرون بين الانتقالِ عنه أو التزام ما ينصرفُ في مصالحه التي يمكن معها دوام استيطانه. فإن أجابوا إلى التزام ذلك، كلَّف جماعتهم ما تَسْمَح به نفوسهم من غير إجبارٍ، ويقول: ليُخْرِجْ كلُّ واحدٍ منكم ما يسهُل عليه وتطيبُ به نفسه، ومن أعوزه المالُ أعان بالعمل. حتى إذا اجتمعت كِفَايةُ المصلحةِ أو تعين اجتماعُها بضَمَان كل واحد من أهل المَكِنة قَدْرًا طاب به نفسًا، شَرَعَ حينئذٍ في عمل المصلحة وأَخَذَ كلَّ واحدٍ من الجماعة بما الْتزَمَ به. وإن عَمّت هذه المصلحةُ، لم يكن للمحتسب أن يتقدَّم بالقيام بها حتى يستأذِنَ السلطانَ فيها، لئلا يصيرَ بالتفرُّد مُفْتاتًا عليه، إذ ليست هذه المصلحةُ من معهود حِسْبته. فإن قلّت وشَقّ

---

(١) المسترم: ما دعا إلى رمه وإصلاحه من البناء: اللسان، مادة: رمم.

(٢) مستهدم: ما يريد أن يتهدم وينقض، اللسان، مادة: هدم.

(٣) اندحاض: انزلاق، اللسان، مادة: دحض.

استئذان السلطان فيها أو خِيفَ زيادةُ الضَّرَر لبعدِ استئذانه، جاز شروعُه فيها من غير استئذان. هذا أمر العامّ.

فأمّا الخاصّ: فكالحقوقِ إذا مُطِلتْ والديونِ إذا أُخِّرت، فللمحتسب أن يأمُرَ بالخروج منها مع المَكِنة إذا استَعْداه أصحابُ الحقوق. وليس له أن يَحْبِسَ عليها، لأن الحبسَ حكمٌ. وله أن يُلازِمَ عليها، لأنّ لصاحب الحقّ أن يلازِمَ. وليس له الأخذُ بنفقات الأقارب، لافتقار ذلك إلى اجتهادٍ شرعيٍّ فيمن يجبُ له وعليه، إلا أن يكونَ الحاكمُ قد فَرَضها فيجوز أن يأخُذَ بأدائها؛ وكذلك كَفَالة من تجب كَفالته من الصغار لا اعتراضَ له فيها حتى يحكِمَ بها الحاكمُ؛ ويجوزُ حينئذٍ للمحتسب أن يأمرَ بالقيام بها على الشروط المستحقّة فيها.

فأمّا قبولُ الوصايا والودائع، فليس له أن يأمرَ بها أعيانَ الناس وآحادَهم، ويجوزُ أن يأمرَ بها على العموم، حَثًّا على التعاوُن بالبِرِّ والتقوى. ثم على هذا المثال تكون أوامرُهُ بالمعروف في حقوق الآدميين.

* * *

وأما الأمرُ بالمعروف: فيما كان مشتركًا بين حقوق الله تعالى وحقوق الآدميين كأخذ الأولياء بإنكاح الأيامى من أكفائهن إذا طُلِبْن؛ وإلزامِ النساءِ أحكامَ العِدَد إذا فُورِقْن. وله تأديبُ مَن خَالَف في العِدَّة من النساء، وليس له تأديبُ من امتنع من الأولياء. ومن نَفَى ولدًا قد ثبت فِراشُ أمّه ولُحُوق نَسَبه، أَخَذَه بأحكام الآباء جبرًا وعَزّره على النفي أدبًا. ويأخذُ السّادةَ بحقوق العبيد والإمَاء، وألّا يُكلّفوا من الأعمال ما لا يُطِيقون. وكذلك أربابُ البهائم يأخذُهم بعَلُوفتها إذا قَصَّروا فيها، وألا يستعملوها فيما لا تُطيق. ومن أَخَذَ لَقِيطًا فقَصَّر في كَفَالته، أمرَه أن يقومَ بحقوق التقاطه: من التزام كفالته أو تسليمه إلى من يلتزمها ويقوم بها. وكذلك واجدُ الضَّوَالّ إذا قَصَّرَ فيها أَخَذَه بمثل ذلك من القيام بها أو تسليمها إلى من يقوم بها، ويكون ضامنًا للضالّة بالتقصير ولا يكون به ضامنًا للّقيط. وإذا سلّم الضالَّةَ إلى غيره ضَمِنها، ولا يَضْمَن اللقيطَ بالتسليم. ثم على نظائر هذا المثال يكون أمرُه بالمعروف في الحقوق المشتركة.

* * *

وأما النهي عن المنكرات: فينقسمُ إلى ثلاثة أقسام: أحدها ما كان من حقوق الله تعالى. والثاني ما كان من حقوق الآدميين. والثالث ما كان مشتركًا بين الحقّين.

فأما النهي عنها في حقوق الله تعالى: فعلى ثلاثة أقسام: أحدُها ما تعلّق بالعبادات. والثاني ما تعلّق بالمحظورات. والثالث ما تعلّق بالمعاملات.

فأما المتعلقُ بالعبادات: فكالقاصد مخالفةَ هيئتها المشروعة، والمتعمِّدِ تغييرَ أوصافها المسنونة، مثل من يقصِدُ الجَهْرَ في صلاة الإسرارِ والإسرارَ في صلاة الجهر، أو يزيدُ في الصلاة أو في الأذان أذكارًا غيرَ مسنونة، فللمحتسب إنكارُها وتأديبُ المعانِد فيها إذا لم يقُلْ بما ارتكبه إمامٌ مَتْبوعٌ. وكذلك إذا أخَلَّ بتطهير جَسَده أو ثَوْبه أو موضع صَلاته، أنكره عليه إذا تحقق ذلك منه، ولا يُؤاخذُهُ بالتُّهَم والظنون. وكذلك لو ظَنّ برجلٍ أنه يترُك الغُسْل من الجَنَابة أو يترُك الصلاةَ والصيامَ، لم يؤاخذه بالتُّهَم ولم يقابله بالإنكار. لكن يجوزُ له بالتهمة أن يَعِظَ ويُحذِّر من عذاب الله تعالى على إسقاط حقوقه والإخلال بمفروضاته. فإن رآه يأكلُ في شهر رمضان لم يُقْدِمْ على تأديبه إلا بعد سؤاله عن سبب أكله إذا التبست أحوالُه؛ فربما كان مريضًا أو مسافرًا. ويلزمه السؤالُ إذا ظَهَرت منه أماراتُ الرِّيَب. فإن ذَكَر من الأعذار ما تحتمله حاله، كَفّ عن زَجْره وأمره بإخفاء أكله، لئلا يُعَرِّضَ نفسَه للتُّهمة. ولا يلزمُه إحلافُه عند الاسترابة بقوله، لأنه موكول إلى أمانته. . وإن لم يذكرْ عذرًا، جَاهَرَ بالإنكار عليه وأدّبه أدَبَ زَجْر. وإذا عَلِمَ عذرَه في الأكل، أَنْكَر عليه المجاهرةَ به، لتعريضِ نفسِه للتُّهمة ولئلا يَقْتَدِيَ به من ذوي الجَهَالة مَنْ لا يميِّزُ حالَ عُذْره من غيره.

وأمّا الممتنعُ من إخراج زكاته، فإن كان من الأموالِ الظاهرة، فعامِلُ الصَّدَقة يأخذها منه جَبْرًا أخَصّ من المُحْتسِب. وإن كان من الأموال الباطنة، فيُحْتَمَلُ أن يكون المحتسبُ أخَصَّ بالإنكار عليه من عامل الصدقة، لأنه لا اعتراضَ للعامل في الأموال الباطنة؛ ويُحتملُ أن يكون العاملُ بالإنكار عليه أخَصّ، لأنه لو دَفَعها إليه أجزأه. ويكون تأديبُه مُعتَبَرًا بشواهد حاله في الامتناع من إخراج زكاته. وإن ذكر أنه يُخْرِجها، سِرًّا وُكِلَ إلى أمانته فيها. وإن رأى رجلًا يتعرّضُ لمسألةِ الناس وطَلَبِ الصَّدَقة وعلم أنه غنيٌّ إما بمال أو عَمَلٍ، أنكره عليه وأدّبه. ولو رأى عليه آثارَ الغِنى وهو يسألُ الناسَ، أَعْلمه تحريمَها على المستَغْنِي عنها، ولم يُنْكِرْ عليه، لجواز أن يكون في الباطن فقيرًا. وإذا تعرّض للمسألة ذُو جَلَدٍ وقُوّة على العمل، زَجَرَه وَأَمره أن يتعرّضَ للاحتراف بعَمَله؛ فإن أقامَ على المسألة عَزَّره حتى يُقْلِعَ عنها. وإذا دَعَت الحالُ، عند إلحاح من حُرِّمَتْ عليه المسألةُ بمالٍ أو عمل، أن يُنْفق على ذي المال جزءًا من ماله، ويؤاجِرَ ذَا العَمَل ويُنفق عليه من أجرته، لم يكن للمحتَسِبِ أن يفعل

ذلك بنفسه؛ لأن هذا حكمٌ، والحُكّامُ به أحقُّ، فيرفع أمره إلى الحاكم ليتولّى ذلك أو يأذَنَ فيه. وإذا وَجَدَ فيمن يَتَصَدَّى للعلوم الشرعيّة من لي مِنْ أهلها من فقيهٍ أو واعظٍ ولم يأمَنِ اغترارَ الناسِ به في سوء تأويلٍ أو تحريف، أنكر عليه التَّصَدِّي لما ليس هو من أهله، وأظْهَرَ أمْرَه لئلا يُغتَرَّ به. وإنْ أشْكَل عليه أمرُه، لم يُقْدِمْ عليه بالإنكار إلا بعد الاختبار. وكذلك لو ابْتَدَعَ بعضُ المنتسِبين إلى العلم قولًا خَرَقَ به الإجماعَ وخَالَفَ النصَّ وردَّ قولَه علماءُ عَصْره، أنكره عليه وزَجَره فإن أقْلع وتابَ، وإلّا فالسلطانُ بتهذيب الدِّين أحقُّ. وإذا تفرّد بعضُ المفسرين لكتاب الله عزّ وجلّ بتأويلٍ عَدَلَ فيه عن ظاهر التنزيل إلى باطن بِدْعة بتَكَلُّفٍ له أَغْمَضَ مَعَانيه، أو انفرد بعضُ الرُّواة بأحاديثَ مَنَاكِيرَ تَنْفِرُ منها النفوسُ أو يَفْسُدُ بها التأويلُ، كان على المحتسِب إنكارُ ذلك والمنعُ منه. وهذا إنما يصِحُّ منه إنكارُه إذا تَمَيَّزَ عنده الصحيحُ من الفاسد والحقُّ من الباطل. وذلك بأحد وجهين: إما أن يكون بقُوّته في العلم واجتهاده فيه، فلا يخفى ذلك عليه؛ وإمّا باتّفاق علماء الوقت على إنكاره وابتداعه، فيَسْتَعْدُونه فيه، فيُعَوِّلُ في الإنكار على أقاويلهم، وفي المنعِ منه على اتّفاقهم.

* * *

وأمّا ما تعلّق بالمحظورات: فهو أن يمنعَ الناس من مواقف الرِّيَب ومظانّ التُّهم. فقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «دَعْ مَا يريبُك إلى ما لا يُريبك». فيقدّم الإنكارَ، ولا يُعَجِّلُ بالتأديب قبل الإنذار. وإذا رَأى وَقْفَةَ رجل مع امرأة في طريقٍ سابلٍ[1] لم تَظْهَرْ منهما أماراتُ الرِّيَب، لم يعترضْ عليهما بزَجْرٍ ولا إنكار، فما يجدُ الناسُ بُدًّا من هذا. وإن كانت الوقفةُ في طريقٍ خالٍ، فخُلُوّ المكان ريبةٌ، فينكرها؛ ولا يُعَجِّل في التأديب عليهما حَذَرًا من أن تكونَ ذاتَ مَحْرَم. وليقُلْ: إن كانتْ ذاتَ محرم فَصُنْها عن مواقف الرِّيب، وإن كانت أجنبيّةً فَخَفِ اللهَ تعالى من خَلْوةٍ تؤدِّيك إلى مَعْصِيَةِ الله. وليكن زَجْرُه بحسب الأمارات. وليَسْتَخْبِرْ. فقد حُكِيَ أنّ عمر بن الخطّاب رضي الله عنه بينا هو يَطُوف بالبيت إذ رَأى رجلًا يطوفُ وعلى عُنُقه امرأةٌ مثلُ المَهَاة حسناءُ جميلة، وهو يقول: [من الرّجز]

عُـذْتُ لِـهَـذِي جَـمَـلًا ذَلُولَا مُـوَطَّـأً أَتَّـبِـعُ الـسُّـهُـولَا
أَعْـدِلُها بـالـكَـفِّ أَنْ تَـمِـيلَا أحـذَرُ أن تَـسْـقُـطَ أو تَـزُولَا
* أرجـو بـذاك نـائـلاً جـزيـلا *

---
(١) سابل: سالك، اللسان: سبل.

فقال له عمر: يا عبدَ الله، مَنْ هذه التي وَهَبْتَ لها حَجَّك؟ فقال: امرأتي يا أمير المؤمنين! وإنها حَمْقاءُ مرْغَامه[١]، أكُولٌ قامَّه[٢]، لا يَبْقَى لها خَامَّه[٣]؛ فقال له: ما لَكَ لا تطلّقها؟ فقال: إنها حسناءُ لا تُفْرَك[٤]، وأُمُّ صِبْيان فلا تُتْرَك، قال: فشأنَكَ بها. فلم يُقْدِمْ[٥] عمر رضي الله عنه بالإنكار حتى استخبره، فلما انتفت عنه الرِّيبة أقرّه على فعله.

وإذا جاهرَ رجلٌ بإظهار الخمر، فإن كان من المسلمين، أراقها وأدّبه؛ وإن كان ذِمِّيًا أُدّبَ على إظهارها، واختلف في إراقتها عليه، فذهب أبو حنيفة إلى أنها لا تُراق عليه، لأنها عنده من أموالهم المضمونة في حقوقهم. وذهب الشافعيّ إلى إراقتها عليهم، لأنها لا تُضْمَنُ عنده في حقّ المسلم ولا الكافر.

وأمّا المجاهرةُ بإظهار النبيذ، فعند أبي حنيفة أنه من الأموال التي يُقَرُّ المسلمون عليها، فمَنَعَ من إراقته ومن التأديب على إظهاره. وعند الشافعيّ أنه ليس بمال كالخمر وليس في إراقته غُرم. فيَعتبر ناظرُ الحِسْبة شواهدَ الحال فيه فيَنْهى فيه عن المجاهرة، ويزجُرُ عليه إن كان لمعاقَرَة، ولا يُريقه عليه، إلا أن يأمُرَ بإراقته حاكمٌ من أهل الاجتهادِ، لئلا يتوجَّهَ عليه غُرْمٌ إن حُوكم فيه.

وأمّا السكرانُ إذا تظاهر بسُكْره وسَخُفَ بهُجْرِه، أدّبه على السكرِ والهجر، تعزيرًا لا حدًّا، لقلة مُراقَبته وظهور سُخْفه.

وأما المجاهرةُ بإظهار المَلَاهي المحرَّمة، فعلى المحتَسِب أن يَفْصِلَها حتى تصيرَ خشبًا لتخرُجَ عن حكم الملاهِي، ويؤدّبَ على المجاهرة بها، ولا يَكسِرها إن كان خشبُها يصلُح لغير الملاهي.

وأمّا اللُّعَبُ فليس يُقْصَدُ بها المَعَاصي، وإنما يُقْصَد بها إلْفُ البنات لتربية الأولاد، ففيها وجهٌ من وجوه التدبير تقارنه معصيةٌ، بتصوير ذوات الأرواح ومشابهة الأصنام؛ فللتمكين منها وجهٌ، وللمنع منها وجهٌ؛ وبحسب ما تقتضيه شواهدُ الأحوال يكون إنكارُه وإقرارُه. وقد كانت عائشةُ رضي الله عنها في صِغَرها تلعب بالبنات بمَشْهدٍ من رسول الله ﷺ فلم يُنكره عليها.

---

(١) مرغامة: مغضبة لبعلها، اللسان: رغم.
(٢) قامَّة: لا تدع شيئًا، اللسان: قمم.
(٣) خامَّة: إذا تغير اللحم وفسد.
(٤) تفرك: تبغض، اللسان: فرك.
(٥) عمر بن الخطاب: هامش ٣ صفحة ٣٧.

وأمّا ما لم يظهر من المحظورات، فليس للمحتسب أن يبحَث عنها ولا أن يَهتِكَ الأستار فيها؛ فقد رُوِيَ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «مَنْ أتى من هذه القاذورات شيئًا فليَسْتَتِرْ بسِتْر الله فإنه مَنْ يُبْدِ لنا صَفْحتَه نُقِمْ حَدَّ اللهِ عليه». فإن استتَر أقوامٌ لارتكاب محظورٍ يُخْشَى فواتُه مثل أن يُخبره من يثقُ بصِدْقه أنّ رجلًا خَلا برجل ليقتلَه أو امرأةٍ ليَزْنِيَ بها، فيجوزُ له في مثل هذه الحال أن يتجسّسَ ويُقْدِمَ على الكشف والبحث، حذرًا من فوات ما لا يُسْتَدْرَك من انتهاك المحارمِ وارتكاب المحظورات. وهكذا لو عَرَف ذلك قومٌ من المتطوّعة جاز لهم الإقدامُ على الكشف والإنكار. وأمّا ما هو دون هذه الرتبة، فلا يجوز التجسُّس عليه ولا كشفُ الأستار عنه. وإن سَمِعَ أصواتَ مَلَاهٍ مُنكرةٍ من دار تَظَاهَر أهلُها بأصواتهم، أنكرها خارجَ الدار ولم يَهْجُم عليها بالدخول.

وأمّا ما تَعَلَّق بالمعاملات المُنكرة، كالرِّبا والبيوعِ الفاسدة وما مَنَعَ الشرعُ منه مع تَرَاضِي المتعاقدين به إذا كان مُتَفَقًا على حَظْره، فعلى وَالِي الحِسْبة إنكارُه والمنعُ منه والزجرُ عليه. وأمرُه بالتأديب مُختلِفٌ بحسب الأحوال وشدّةِ الحَظْر.

فأما ما اختلف الفقهاءُ في حَظْره وإباحته، فلا مَدْخَلَ له في إنكاره، إلا أن يكون مما يَضْعُفُ الخلافُ فيه وكان ذَرِيعةً إلى محظورٍ مُتَفَقٍ عليه ـ كربَا النَّقْدَين: الخلافُ فيه ضعيف، وهو ذريعةٌ إلى ربا النَّسَاء المتفَق على تحريمه ـ فهل يدخل في إنكاره، أم لا. وكذلك في عقود الأنكحة يُنكر منها ما اتَّفق الفقهاءُ على حَظْرها، ولا يتعرّضُ لما اختُلِف فيه، إلا أن يكون مما ضَعُف الخلافُ فيه وكان ذريعةً إلى محظورٍ متفَق عليه، كالمُتْعَة فربما صارت ذريعةً إلى استباحة الزنا، ففي إنكاره لها وجهان.

ومما يَتَعَلّقُ بالمعاملات غِشُّ المبيعات وتدليسُ الأثمان، فيُنكره ويمنَعُ منه ويؤدِّبُ عليه بحسب الحال فيه؛ فقد رُوِيَ عن النبيّ ﷺ أنه قال: «ليس مِنّا مَنْ غَشّ» وفي لفظ: «مَنْ غَشّنا فليس منّا». فإن كان هذا الغِشّ تدليسًا على المشتري وهو مما يخفَى عليه، فهو أغلظُ الغُشوش تحريمًا وأعظمُها مَأْثمًا، والإنكارُ عليه أغلظُ والتأديبُ أشدُّ. وإن كان مما لا يَخْفَى على المشتري، كان أخفّ مأثمًا وألين إنكارًا. وينظر في المشتري: فإن كان اشتراه ليَبيعه من غيره، توجه الإنكار على البائع لغشّه، وعلى المشتري لابتياعه؛ لأنه قد يبيعه من لم يعلم بغشه؛ وإن كان المشتري اشتراه ليستعمله، خرج من جملة الإنكار، واختص الإنكارُ بالبائع وحده. وكذلك في تدليس الأثمان.

ويمنَع من تَصْرِية[١] المواشي وتحفيلِ ضُروعها عند البيع، للنَّهْي عنه وأنه نوع من التدليس.

ومما هو عمدة نظره المنعُ من التطفيف والبَخْس في المكاييل والموازين والصَّنْجَات[٢]، لوعيدِ الله تعالى عليه بقوله: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ ۝١ ٱلَّذِينَ إِذَا ٱكْتَالُوا۟ عَلَى ٱلنَّاسِ يَسْتَوْفُونَ ۝٢ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَو وَّزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ۝٣﴾ [المطففين: الآيات ١ - ٣]. وليكن الأدبُ عليه أظهرُ، والمعاقبةُ فيه أكثر. ويجوزُ له إذا استراب بموازين السُّوقة ومَكَاييلهم أن يختبرها ويعايرها. ولو كان على ما عَايَره منها طابعٌ معروفٌ بين العامّة لا يتعاملون إلا به، كان أحْوطَ وأسلَم. فإن فعل ذلك وتعامل قومٌ بغير ما طُبع عليه طابَعُه، تَوَجّه الإنكارُ عليهم إن كان مبخوسًا، من وجهين: أحدهما مخالفتُه في العدول عن مطبوعه؛ وإنكارُه لذلك من الحقوق السلطانية. والثاني للبخس والتطفيف؛ وإنكارِه من الحقوق الشرعية. وإن كان ما تَعاملوا به من غير المطبوع سليمًا من بَخْس ونَقْص، فإنكارُه لمجرَّد حق السلطنة للمخالفة. وإن زوّر قومٌ على طابَعه، كالبَهْرَج على طابع الدنانير والدراهم، فإن قُرن التزويرُ بغشّ، كان التأديبُ مستحقًّا من الوجهين، وهو أغلظُ وأشدُّ؛ وإن سلم من الغش كان الإنكارُ لحق السلطنة خاصّة.

وإذا اتّسع البلدُ حتى احتاج أهلُه إلى عِدّة من الكيّالين والوزّانين والنُّقّاد، تَخيَّرهم ناظرُ الحِسبة، ومنع أن يَنْتدِب لذلك إلا من ارتضاه من الأُمناء الثِّقات. وكانت أجورُهم من بيت المال إن اتَّسع لها، فإن ضاق عنها قدّرها لهم، حتى لا تجري بينهم فيها استزادةٌ أو نقصان، فيكون ذلك ذريعةً إلى الممايلة أو التَّحَيُّف في مَكِيل أو موزون. فإن ظهر من أحدٍ ممن اختاره للكيل والوزن تحيّفٌ في تطفيف أو ممايلةٌ في زيادة، أُدِّبَ وأُخْرِجَ منهم ومُنِعَ من أن يَتَعرّض للوَسَاطة بين الناس. وكذلك القول في اختيار الدلّالين، يُقَرُّ منهم الأُمناء ويُمنع الخَوَنَةُ.

وإذا وقع في تطفيف تَخَاصُمٌ، جاز أن ينظرَ المحتسبُ فيه إن لم يقترن به تَجاحُدٌ وتناكُر، فإن أفضى إلى تجاحدٍ وتناكرٍ، كان القضاةُ أحقَّ بالنظر فيه من وُلاة الحِسْبة، لأنهم أحقُ بالأحكام، وكان التأديبُ فيه إلى المحتسب. فإن وَلّاه الحاكمُ جاز، لاتّصاله بحكمه.

---

(١) تصرية، صري المواشي إذا حبس اللبن في ضرعها ليكثر، اللسان: صري.

(٢) الصنجات: جمع صنجة وهو ما يوزن به كالأوقية والرطل. وفي الأصل صنوج والتصحيح عن الأحكام السلطانية.

ومما يُنكره المحتسبُ في العموم ولا ينكره في الخصوص والآحادِ، التَّبَايُعُ بما لم يألفه أهلُ البلد من المكاييل والأوزان التي لا تُعْرَف فيه وإن كانت معروفةً في غيره. فإن تَرَاضى بذلك اثنان، لم يعترض عليهما بالإنكار والمنْع، ويمنع من عموم التعامل بها، لأنه قد يعاملهم فيها من لا يعرِفها فيصير مغرورًا.

هذا ما يتعلّق بالنهي في حقوق الله تعالى.

* * *

وأما النهي في حقوق الآدميين المحضة: مثل أن يتعدّى رجلٌ في حد لجاره، أو حريم لداره، أو وَضْع أجذاعٍ على جِداره، فلا اعتراضَ للمحتسب فيه ما لم يَسْتَعْدِه الجارُ، لأنه حقٌّ يخُصّهُ يصحُّ منه العفوُ عنه والمطالبةُ به؛ فإن خاصمه فيه إلى المحتسب، نظر فيه، ما لم يكن بينهما تنازُعٌ وتناكرٌ، وأَخَذَ المتعدِّيَ بإزالة تعدّيه؛ وكان تأديبُه عليه بحسب شواهد الحال. فإنْ تنازعا كان الحاكمُ بالنظر فيه أحقَّ. ولو أقرّ الجارُ جارَه على تعدّيه وعفا عن مطالبته بهدم ما تَعَدَّى فيه ثم عاد وطالب بذلك، كان ذلك له، وأُخِذَ المتعدّي بعد العفو عنه بهدم ما بناه. وإن كان قد ابتدأ البناءَ ووَضَع الأجذاعَ بإذن الجار ثم رَجَع الجارُ في إذنه، لم يؤخذِ الباني بهدمه. وإن انتشرت أغصانُ شجرة إلى دار جاره، كان للجار أن يَسْتعدِيَ المحتسبَ حتى يُعديه على صاحب الشجرة، ليأخذَه بإزالة ما انتشر من أغصانها في داره؛ ولا تأديبَ عليه لأن انتشارَها ليس من فعله. ولو انتشرت عروقُ الشجرة تحت الأرض حتى دخلت في قرار أرضِ الجار، لم يُؤْخَذْ بقَلْعها ولم يُمْنَع الجارُ من التصرُّف في قرار أرضه وإن قطعها. وإذا نَصَب المالكُ تَنوُّرًا في داره فتأذَّى الجارُ بدُخَانه، لم يُعتَرَضْ عليه ولم يُمنع منه. وكذلك لو نَصَب في داره رحًى أو وَضَع فيها حَدَّادِين أو قَصَّارين، لم يُمنع منه. وإذا تَعَدَّى مستأجرٌ على أجير في نُقْصان أجره أو زيادة عمل، كَفّه عن تعدّيه؛ وكان الإنكار عليه معتبرًا بشواهد حاله. ولو قَصَّر الأجيرُ في حق المستأجر فنَقَصَه من العمل أو استزاده في الأجرة، منعه منه وأنكره عليه إذا تخاصما إليه؛ فإن اختلفا وتناكرا، كان الحاكمُ بالنظر بينهما أحقّ.

ومما يُؤخذُ وُلاةُ الحِسْبة بمراعاته من أهل الصنائع في الأسواق ثلاثةُ أصناف: منهم من يُرَاعَى عمله في الوُفور والتقصير، ومنهم من يُرَاعى حاله في الأمانة والخِيانة، ومنهم من يُراعَى عملُه في الجَوْدة والرَّداءة.

فأمّا من يُراعَى عمله في الوفور والتقصير فكالطبّ والتعليم، لأن الطبَ إقدامٌ على النفوس يُفضي التقصيرُ فيه إلى تَلَف أو سَقَم. وللمعلمين من الطرائق التي يَنشأ الصغارُ عليها ما يكون نقلُهم عنه بعد الكِبَر عسيرًا، فيقرُّ منهم من تَوَفَّر علمُه، وحَسُنت طريقتُه، ويمنع من قَصَّر وأساء من التَّصَدِّي لما تَفْسُد به النفوس وتَخْبُثُ به الآدابُ.

وأما من يُرَاعى حالُه في الأمانة والخيانة، فمثل الصّاغة والحاكَة والقَصّارين والصبّاغين، لأنهم ربما هَرَبوا بأموال الناس، فيُراعى أهلَ الثقة والأمانة منهم فيُقرّهم ويُبعد من ظهرت خيانته، ويُشهر أمرَه، لئلا يغترّ به من لا يعرفُه. وقد قيل: إن الحُماةَ ووُلاة المَعَاون أخصُّ بالنظر في أحوال هؤلاء من وُلاة الحسبة؛ وهو الأشبهُ، لأن الخيانَة تابعةٌ للسّرِقة.

وأمّا من يراعي عمله في الجودة والرداءةِ فهو مما ينفرد بالنظر فيه وُلاة الحسبة. ولهم أن يُنكروا عليهم في العموم فسادَ العمل ورداءتِه وإن لم يكن فيه مُستَعْدٍ؛ وأما في عمل مخصوص اعتمد الصانعُ فيه الفسادَ والتدليسَ، فإذا استعداه الخَصْم، قَابَلَ عليه بالإنكار والزجر، وإن تَعَلَّق بذلك غُرْمٌ رُوعِي حالُ الغرم، فإن افتقر إلى تقدير أو تقويم، لم يكن للمحتسب أن ينظرَ فيه، لافتقاره إلى اجتهاد حكميّ؛ وكان القاضي بالنظر فيه أحقّ. وإن لم يفتقر إلى تقدير ولا تقويم واستُحِقّ فيه المِثْلُ الذي لا اجتهاد فيه ولا تنازعَ، فللمحتسب أن ينظر فيه بإلزام الغُرْم والتأديب.

ولا يجوزُ أن يُسعَّر على الناس الأقواتَ ولا غيرها في رُخْصٍ ولا غَلاء؛ وأجازه مالك ـ رحمه الله ـ في الأقوات مع الغلاء.

* * *

وأما النهي في الحقوق المشتركة بين حقوق الله تعالى وحقوق الآدميين، فكالمنع من الإشراف على منازل الناس. ولا يَلْزَمُ مَنْ عَلّى بناءَه أن يَستُر سَطْحه، وإنما يلزمُه ألّا يُشرفَ على غيره. ويُمنع أهلُ الذمة من تعلية أبنيتهم على أبنية المسلمين. فإن مَلَكوا أبنية عالية أُقِرُّوا عليها ومُنِعُوا من الإشراف منها على المسلمين وأهلِ الذمة.

ويأخذ أهلَ الذمة بما شرط في ذمتهم من لُبس الغِيَار والمُخالفة في الهيئة وترك المجاهرة بقولهم في عُزَير والمسيح. ويَمنعُ عنهم من تَعَرَّض لهم من المسلمين بسبٍّ أو أذى، ويؤدِّبُ عليه من خالف فيه.

وإذا كان في أئمة المساجد السَّابلة والجوامع الحافلة من يُطيل الصلاة حتى يعجزَ الضعفاء وينقطعَ بها ذوو الحاجات، أنكر ذلك؛ فقد قال رسول الله ﷺ لمُعَاذٍ حين أطال الصلاة بقومه: «أفَتَّانٌ أنت يا مُعاذُ». فإن أقام على الإطالة ولم يمتنعْ منها، لم يَجُزْ أن يؤدِّبه عليها، ولكن يَستبدلُ به مَنْ يخفّفها.

وإذا كان في القُضاة من يَحجُبُ الخصومَ إذا قَصَدوه، ويمتنعُ من النظر بينهم إذا تحاكموا إليه، حتى تقفَ الأحكامُ ويتضرَّر الخصومُ، فللمحتسب أن يأخذَه، مع ارتفاع الأعذار، بما نُدِبَ له من النظر بين المتحاكمين وفَصْلِ القضاء بين المتنازعين، ولا يمنع علوُّ رتبتِهِ من إنكار ما قَصَّر فيه.

وإذا كان في سادة العبيد من يستعملهم فيما لا يُطيقون الدوامَ عليه، كان منعُهم والإنكارُ عليهم موقوفًا على استعداء العبيد، فإذا استعدَوْه مَنَعَ حينئذٍ وزَجرَ.

وإن كان في أرباب المواشي من يَستعملها فيما لا تُطيق الدوامَ عليه، أنكره المحتسبُ عليهم ومنعهم منه وإن لم يكن فيه مُستَعْدٍ إليه. فإن ادّعى المالكُ احتمالَ البهيمة لم يَستعملها فيه، جاز للمحتسب أن ينظرَ فيه، لأنه وإن افتقر إلى اجتهاد فهو عُرْفٌ يُرْجَعُ فيه إلى عُرفِ الناس، وليس باجتهاد شرعيّ. وللمحتسب الاجتهادُ في العرف.

وإذا استَعْداه العبدُ من امتناع سيِّده من كُسْوته ونَفَقته، جاز له أن يأمره بهما ويأخذه بالتزامهما. ولو استعداه من تقصير سيّده فيهما، لم يكن له في ذلك نظرٌ ولا إلزام؛ لأنه يحتاج في التقدير إلى اجتهاد شرعيّ، ولا يحتاج في التزام الأصل إلى اجتهاد شرعيّ، لأن التقدير غير منصوصٍ عليه ولزومُه منصوصٌ عليه.

وللمحتسب أن يمنَع أربابَ السفن من حمل ما لا تَسَعه ويُخاف منه غَرَقُها. وكذلك يمنعُهم من المسير عند اشتداد الريح. وإذا حُمِلَ فيها الرجالُ والنساء، حُجِزَ بينهم بحائل[1]. وإذا اتّسعت السفن، نُصِبَ للنساء مخارج للبَرَاز لئلا يتبرَّجْن عند الحاجة.

وإذا كان في أهل الأسواق من يختصُّ بمعاملة النساء، رَاعَى المحتسبُ سِيرتَه

(١) حائل: حاجز، اللسان، مادة: حول.

وأمانته، فإذا تَحَقّقها منه، أقرّه على معاملتهن. وإن ظهرت منه الرِّيبة وبَانَ عليه الفجور، منعه من معاملتهن، وأدّبه على التعرّض لهن. وقد قيل: إن الحُماةَ ووُلاةَ المَعَاوِنِ أخصُّ بإنكار هذا والمنعِ منه من وُلاة الحِسْبة، لأنه من توابع الزنا. وينظُر والي الحسبةِ في مقاعد الأسواق، فيُقِرُّ منها ما لا ضَرَرَ على المارّة فيه، ويمنع ما استَضَرُّوا به. ولا يقف منعُه على الاستعداء إليه.

وإذا بنى قوم في طريقٍ سابلٍ، مَنَعَ منه وإن اتّسع له الطريق، ويأخذُهم بهدم ما بَنَوْه ولو كان المبنيّ مسجدًا؛ لأن مَرَافق الطُّرُق للسلوك لا للأبنية. وإذا وضع الناسُ الأمتعةَ وآلاتِ الأبنية في مسالك الشوارع والأسواق ارتفاقًا لينقُلُوه حالًا بعد حال، مُكِّنوا منه إن لم يَستَضِرَّ به المارّةُ، ومُنِعُوا منه إن استَضَرُّوا به. وكذلك القولُ في إخراج الأجنحة والسوابيط[1] ومجاري المياه وآبار الحشوش[2]، يقرّ ما لم يضرّ، ويمنع ما ضرّ. ويجتهدُ المحتسبُ رأيَه فيما ضرّ وما لم يضرّ، لأنه من الاجتهاد العرفيّ دون الشرعيّ. والفرقُ بين الاجتهادين أنّ الاجتهاد الشرعيّ ما رُوعي فيه أصلٌ ثبتَ حكمه بالشرع، والاجتهادُ العرفيّ ما روعي فيه أصلٌ ثبت حكمُه بالعرف. ويوضح الفرق بينهما بتمييز ما يَسُوع فيه اجتهادُ المحتسبُ مما هو ممنوع من الاجتهاد فيه.

ولناظر الحسبة أن يمنع من ينقلُ الموتى من قبورهم إذا دُفِنوا في ملكٍ أو مباح، إلا من أرض مغصوبةٍ، فيكون لمالكها أن يأخذَ مَنْ دَفَنهم فيها بنقلهم منها. واختُلفَ في جواز نقلهم من أرض قد لَحِقها سَيْلٌ أو نَدّى، فجوّزه الزُّبَيْريُّ وأباه غيره. ويمنعُ من خِصَاء الآدميين وغيرهم. ويؤدّبُ عليه؛ وإن استُحِقّ فيه قَوَدٌ[3] أو دِيَةٌ استوفاه لمستحقّه ما لم يكن فيه تناكرٌ وتنازعٌ. ويمنع من خِضَاب الشَّيْب بالسواد إلا لمجاهد في سبيل الله تعالى. ويؤدّبُ من يصبغ به النساء. ولا يمنعُ من الخِضَاب بالحِنّاء والكَتَمَ[4]. ويمنع من التكسُّب بالكِهَانة، ويؤدّب عليه الآخِذ والمُعطي.

وهذا فصل يطول شرحُه، لأن المنكرات لا ينحصرُ عددها فتُسْتَوْفى. وفيما

(١) السوابيط جمع ساباط، سقيفة بين دارين وهي كلمة فارسية.
(٢) الحشوش جمع حش وهو البستان. اللسان، مادة حشش. ويطلق على بيت البراز.
(٣) قود: اقتصاص بالمثل، اللسان، مادة: قود.
(٤) الكتم: نبات جبلي يخضب به، اللسان، مادة: كتم.

تقدّم منها كِفايةٌ؛ والأحوالُ تؤخذُ بنظائرها وأشباهها، فلا نطوّلُ بسردها.

وفّقنا الله وإياكَ لصالح العمل، وجَنّبنا مواردَ الخطأ ومصادرَ الزللِ؛ وأعان كلَّ والٍ على ما وَلّاه، وكلَّ راعٍ على ما استرعاه، بمَنّه وكَرَمه ولُطْفه.

كمل الجزء السادس من كتاب «نهاية الأرب في فنون الأدب»
يتلوه - إن شاء الله تعالى - في الجزء السابع الباب الرابع عشر
من القسم الخامس من الفنّ الثاني في الكتابة وما تَفَرَّع منها



فهرس المصادر

١ ـ **القرآن الكريم**.

٢ ـ **الكتاب المقدّس**.

٣ ـ **أسد الغابة في معرفة الصحابة**، لابن الأثير، ط. مصر.

٤ ـ **الأعلام «قاموس تراجم»**، للزركلي، دار العلم للملايين، بيروت.

٥ ـ **البداية والنهاية**، لابن كثير، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦ ـ **تاريخ الطبري «تاريخ الأمم والملوك»**، مطبعة الاستقامة، مصر.

٧ ـ **تاريخ مختصر الدول**، لابن العبري، بيروت ١٨٩٠.

٨ ـ **حياة الحيوان**، للدميري، دار الكتب المصرية.

٩ ـ **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي.

١٠ ـ **جمهرة أنساب العرب**، لابن حزم، دار الكتب العلمية.

١١ ـ **ديوان امرىء القيس**، دار الكتب العلمية.

١٢ ـ **الروض المعطار**، لمحمد بن عبد المنعم الحميري.

١٣ ـ **صبح الأعشى**، للقلقشندي، دار الكتب العلمية.

١٤ ـ **طبقات الأمم**، لابن صاعد، ط. مصر.

١٥ ـ **قاموس الجغرافيا القديمة**، لأحمد زكي باشا، ط. مصر.

١٦ ـ **قاموس الكتاب المقدّس**، لجورج بوست، بيروت ١٨٩٤.

١٧ ـ **الكاشف**، للذهبي.

١٨ ـ **الكامل في التاريخ**، لابن الأثير، ط. دار الكتب العلمية.

١٩ ـ **لسان العرب**، لابن منظور، دار صادر، بيروت.

٢٠ ـ **معجم الأدباء**، لياقوت الحموي، دار الكتب العلمية.

٢١ ـ **معجم البلدان**، لياقوت الحموي، دار صادر، بيروت.

٢٢ ـ **مروج الذهب**، للمسعودي، ط. بولاق.

٢٣ ـ **مسند الإمام أحمد**.

٢٤ ـ **معجم ما استعجم**، للبكري، ط. مصر.

٢٥ ـ **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم**، لمحمد فؤاد أو عبد الباقي، دار الكتب العلمية.

٢٦ ـ **مسالك الأبصار**، لابن فضل الله العمري، ط. مصر.

٢٧ ـ **النجوم الزاهرة**، لابن تغري بردي، دار الكتب العلمية.

٢٨ ـ **وفيات الأعيان**، لابن خلكان، ط. مصر.

فهرس المحتويات

القسم الخامس

في المَلِك وما يُشترطُ فيه وما يحتاجُ إليه وما يجبُ له على الرعيّة وما يجب للرعية عليه، ويتصل به ذِكرُ الوزراءِ وقادةُ الجيوشِ وأوصافُ السلاحِ ووُلاةُ المناصبِ الدينية والكتّابُ والبلغاءُ

الباب الأوّل من هذا القسم في شروط الإمامة الشرعيّة والعُرفيّة ٣

فصــل ٤

فصــل ٥

فصــل ٥

فصــل ٥

فصــل ٥

الباب الثاني من القسم الخامس من الفن الثاني في صفات الملكِ وأخلاقِه وما يُفَضَّلُ به على غيره، وذِكْر ما نُقِل من أقوال الخلفاء والملوك الدالّة على علوّ هِمَمهم وكرم شِيَمهم ٧

ذكر شيء من الأقوال الصادرة عن الخلفاء والملوك الدالّة على عِظَم هِمَمهم، وكرم أخلاقهم وشيمهم، وشدّة كيدهم، وقوّة أيدهم ٩

الباب الثالث من الفن الثاني فيما يجب للملك على الرعايا من الطاعة والنصيحة والتعظيم والتوقير ١١

الباب الرابع من القسم الخامس من الفن الثاني في وصايا الملوك ١٧

الباب الخامس من القسم الخامس من الفن الثاني فيما يجب على المَلِك للرعايا ٣١

ذكر ما قيل في العدل وثمرته وصفة الإمام العادل ٣١

ذكر ما قيل في الظلم وسوء عاقبته ٣٦

ذكرُ ما قيل في حسن السِّيرة والرِّفق بالرعيّة ٣٨

الباب السادس من القسم الخامس من الفن الثاني في حسن السياسة، وإقامة المملكة، ويتّصل به الحزمُ، والعزمُ، وانتهازُ الفرصة، والحلم، والعفو، والعقوبة، والانتقام ٤٠
ذكر ما قيل في الحلم ٤٤
ذكر أخبار من اشتهر بالحلم واتصف به ٤٧
ذكر ما قيل في العفو ٥٣
ذكر ما قيل في العقوبة والانتقام ٦٠
الباب السابع من الفن الثاني في المشورة وإعمال الرأي والاستبداد ومن يعتمد على رأيه وذكر من كره أن يستشير ٦٤
ذكر ما قيل في المشورة وإعمال الرأي ٦٤
ذكر ما قيل فيمن يُعْتَمد على مَشورته وبديهته، ويُعْتَضد بفكرته ورويّته ٦٩
ذكر ما قيل فيمن نُهِيَ عن مشاورته ومعاضدته وأُمِر بالامتناع من مشايعته ومتابعته ٧١
ذكر ما قيل في الأناة والروِيّة ٧٢
ذكر ما قيل في الاستبداد وترك الاستشارة وكراهة الإشارة ٧٣
الباب الثامن من الفن الثاني في حفظ الأسرار والإذن والحِجَاب ٧٦
ذكر ما قيل في حفظ الأسرار ٧٦
ذكر ما قيل في الإذن والاستئذان ٨١
ذكر ما قيل في الحجاب ٨٢
ذكر ما قيل في النهي عن شدّة الحجاب ٨٦
الباب التاسع من القسم الخامس من الفن الثاني في الوزراء وأصحاب الملك ٨٧
ذكر ما قيل في الوزارة وشروطها واشتقاقها وما يحتاج الوزير إليه ٨٧
ذكر ما قيل في اشتقاق الوزارة وصفة الوزير وما يحتاج إليه ٨٨
ذكر صفة الوزارة وشروطها ٩٢
ذِكر حُقوقِ المَلِك على وزيره وحقوقِ الوزيرِ على مَلِكه ١٠٨
ذكرُ وزارةِ التنفيذ ١١٠
ذكر ما تتميز به وزارة التفويض على وزارة التنفيذ وما تختلِف فيه ١١٢
ذكر حقوق الوزارة وعهودها ووصايا الوزراء ١١٣
ذكر ما قيل في وصايا أصحاب السلطان وصفاتهم ١٢٣

ذكر ما يحتاج إليه نديمُ الملِك، وما يأخذُ به نفسَهُ، وما يلزمه ١٢٦
ذكر ما ورد في النهي عن صحبة الملوك والقرب منهم ١٢٩
الباب العاشر من القسم الخامس من الفن الثاني في قادة الجيوش، والجهاد، ومكايد الحروبِ، ووصف الوقائع، والرباط، وما قيل في أوصاف السلاح .. ١٣٠
ذكر ما قيل في قادة الجيوش وشروطهم وأوصافهم ووصاياهم وما يلزمهم ١٣٠
ذكر ما يقوله قائد الجيش وجنده من حين يُشاهَدُ العدوُّ إلى انفصال الحرب والظفر بعدوّهم ١٤٤
ذكر ما قيل في المَكِيدة والخِدَاع في الحروب وغيرها ١٤٩
ذكر ما ورد في الجهاد وفضله وترتيب الجيوش وأسمائها في القلة والكثرة، وأسماء مواضع القتال، وما قيل في الحروب والوقائع، وما وُصِفت به ١٥٨
ذكر ما ورد في الغزو في البحر ١٦٧
ذكر ما ورد في المرابطة ١٦٩
ذكر ما قيل في السلاح وأوصافِه ١٧٠
ما قيل في السيف من الأسماء والنعوت والأوصاف ١٧١
ذكرُ ما قيل في تركيب القوس، ومبدأ عملها ومَن رَمى عنها، ومعنى الرمي ١٩٥
ذكر ما قيل في الجُنَّة ٢٠٤
الباب الحادي عشر من القسم الخامس من الفن الثاني في القضاة والحكام ٢١١
ذكر الألفاظ التي تنعقد بها ولايةُ القضاء، والشروط ٢١٥
وأما شروطُها فأربعة ٢١٦
ذكر ما يشتمل عليه نظر الحاكم المطلق التصرّف من الأحكام ٢١٧
ذكر ما يأتيه القاضي ويَذَره في حقّ نفسه إذا دُعي إلى الولاية أو خطبها، وما يلزم الناس من امتثال أمره وطاعته، وما يعتمده في أمر كاتبه وبطانته وأعوانه وجلوسه لفصل المحاكمات والأقضية ٢١٩
ذكرُ شيءٍ مما ورد من التزهيد في تقلّد القضاء والترغيب عنه ٢٢٣
الباب الثاني عشر من القسم الخامس من الفن الثاني في ولاية المظالم وهي نيابة دار العدل ٢٢٤
ذِكر مَنْ نظر في المظالم في الجاهليّة والإسلام ٢٢٥
ذكر ما يحتاج إليه وُلاة المظالم في جلوسهم لها ومن يجتمعُ عندهم ويحضرُ مجلسهم، وما يختصُ بنظرهم وتشمَله ولايتهم ٢٢٨

ذكرُ الفرق بين نظر وُلاة المظالم ونظر القضاة ٢٣٠
ذكر ما ينبغي أن يعتمدَه وُلاةُ المظالم عند رفعها إليهم، وما يسلكونه من الأحكام فيها، وما ورد في مثل ذلك من أخبارهم وأحكامهم فيما سلف من الزمان ٢٣٢
ذكر توقيعات متولي المظالم وما يترتّب عليها من الأحكام ٢٣٩
الباب الثالث عشر من القسم الخامس من الفن الثاني في نظر الحسبة وأحكامها ٢٤٢
ذكرُ الفرقِ بين المحتسب والمتطوّع ٢٤٢
ذكرُ أوضاعِ الحسبة وموافقتها للقضاء وقصورها عنه وزيادتَها عليه، وموافقَتها لنظرِ المَظالم وقصورَها عنه ٢٤٣
ذكرُ ما تشتملُ عليه ولايةُ نظرِ الحسبة وما يختصُ بها من الأحكامِ ٢٤٥
فهرس المصادر ٢٦١